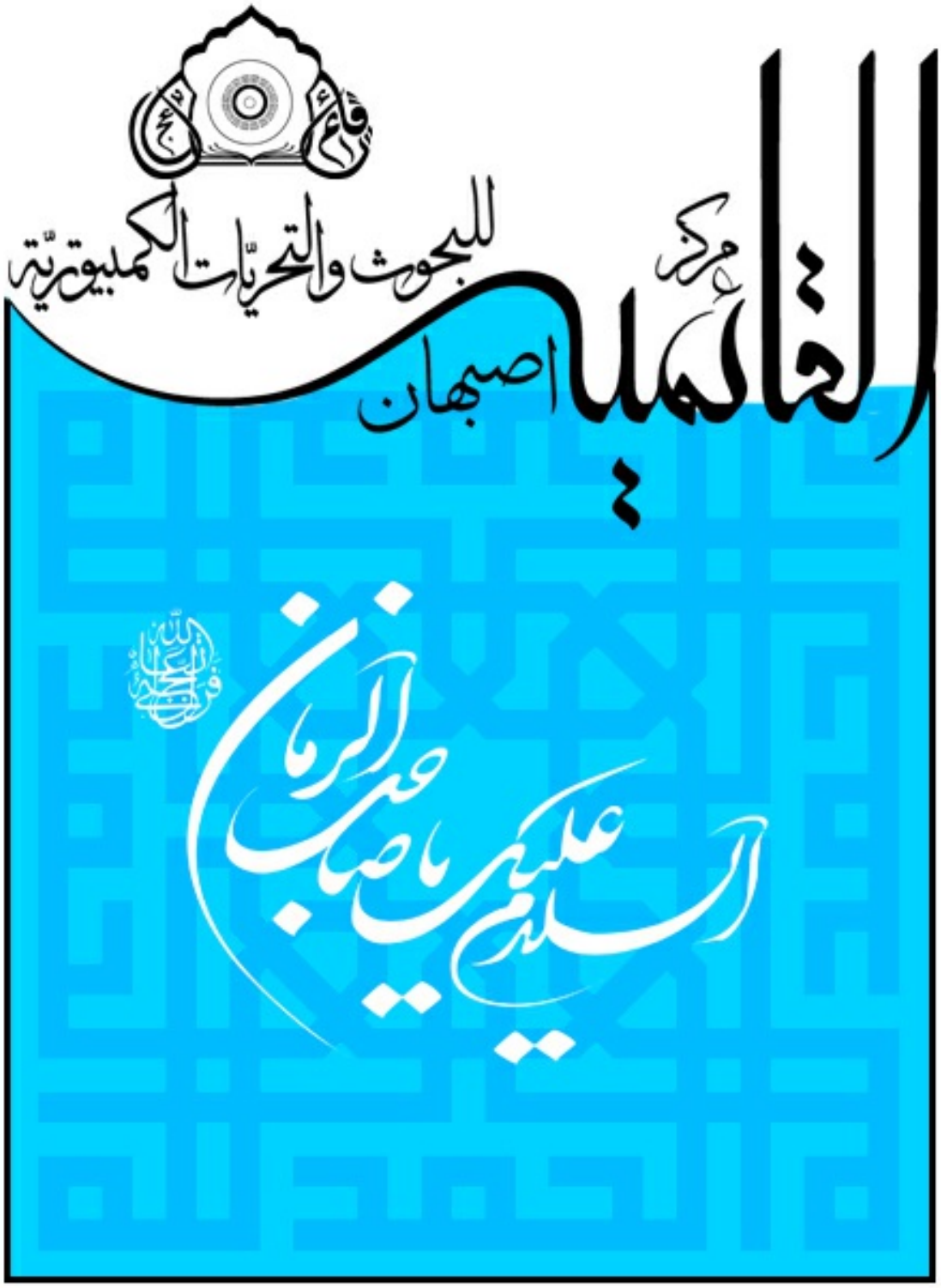

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مستدرك الوسائل

ومستنبط المسائل

تأليف

خاتمة المحدثين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

٨

بسم الله الرحمن الرحیم

مستدرک الوسائل

کاتب:

محدث نوری ، میرزا حسین

نشرت فی الطباعة:

موسسه آل البیت لاحیاء التراث

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل المجلد ۸ ----- ۱۴
اشارة ----- ۱۴
الجزء الثامن ----- ۱۴
کِتَابُ الْحَجِّ مِنْ مُسْتَدْرَکِ الْوَسَائِلِ ----- ۱۴
اشارة ----- ۱۴
اشارة ----- ۱۴
أَبْوَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ وَ شَرَائِطِهِ ----- ۱۵
۱ بَابُ وُجُوبِهِ عَلَى کُلِّ مُکَلَّفٍ مُسْتَطِیعٍ ----- ۱۵
۲ بَابُ أَنَّهُ یَجِبُ الْحَجُّ عَلَى النَّاسِ فِی کُلِّ عَامٍ وُجُوباً کِفَائِیّاً ----- ۱۷
۳ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ مَعَ الشَّرَائِطِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِی الْعُمُرِ وُجُوباً عَیْنِیّاً ----- ۱۸
۴ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَعْطِیلِ الْکَعْبَةِ عَنِ الْحَجِّ ----- ۱۸
۵ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ مَعَ الِاسْتِطَاعَةِ عَلَى الْفَوْرِ وَ تَحْرِیمِ تَرْکِهِ وَ تَسْوِیفِهِ ----- ۱۹
۶ بَابُ ثُبُوتِ الْکُفْرِ وَ الِارْتِدَادِ بِتَرْکِ الْحَجِّ وَ تَسْوِیفِهِ اسْتِخْفَافاً أَوْ جُحُوداً ----- ۲۰
۷ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ بِوُجُودِ الِاسْتِطَاعَةِ مِنَ الزَّادِ وَ الرَّاحِلَةِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَیْهَا وَ تَخْلِیَةِ السَّرَبِ وَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْمَسِیرِ وَ مَا یَتَوَقَّفُ عَلَیْهِ وَ وُجُوبِ شِرَاءِ مَا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ مِنْ أَسْبَابِ السَّفَرِ ----- ۲۰
۸ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ بِوُجُودِ کِفَایَةِ عِیَالِهِ حَتَّى یَرْجِعَ إِلَیْهِمْ وَ إِلَّا لَمْ یَجِبْ وَ حُکْمِ الرُّجُوعِ إِلَى کِفَایَةٍ وَ تَقْدِیمِ الْحَجِّ عَلَى التَّزْوِیجِ ----- ۲۱
۹ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَى مَنْ بُذِلَ لَهُ زَادٌ وَ رَاحِلَةٌ وَ لَوْ حِمَاراً وَ وُجُوبِ قَبُولِهِ وَ إِنِ اسْتَحْیَا وَ یُجْزِیهِ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ ----- ۲۱
۱۰ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَى مَنْ أَطَاقَ الْمَشْیَ کُلّاً أَوْ بَعْضاً وَ رُکُوبِ الْبَاقِی مِنْ غَیْرِ مَشَقَّةٍ زَائِدَةٍ ----- ۲۲
۱۱ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ بِالْبُلُوغِ وَ الْعَقْلِ ----- ۲۲
۱۲ بَابُ أَنَّ الصَّبِیَّ إِذَا حَجَّ أَوْ حُجَّ بِهِ لَمْ یُجْزِهِ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ وَ وَجَبَ عَلَیْهِ عِنْدَ الْبُلُوغِ مَعَ الِاسْتِطَاعَةِ ----- ۲۲
۱۳ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ بِالْحُرِّیَّةِ فَلَا یَجِبَانِ عَلَى الْمَمْلُوکِ حَتَّى یُعْتَقَ وَ یُسْتَحَبَّانِ لَهُ مَعَ إِذْنِ الْمَالِکِ ----- ۲۲
۱۴ بَابُ أَنَّ الْمَمْلُوکَ إِذَا حَجَّ مَرَّةً أَوْ مِرَاراً ثُمَّ أُعْتِقَ وَجَبَ عَلَیْهِ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ مَعَ الشَّرَائِطِ ----- ۲۳
۱۵ بَابُ أَنَّ الْمَمْلُوکَ إِذَا حَجَّ فَأَدْرَکَ أَحَدَ الْمَوْقِفَیْنِ مُعْتَقاً أَجْزَأَهُ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ ----- ۲۳
۱۶ بَابُ أَنَّ الْمُسْتَطِیعَ إِذَا حَجَّ جَمَّالًا أَوْ أَجِیراً أَوْ مُجْتَازاً بِمَکَّةَ أَوْ تَاجِراً أَجْزَأَهُ ذَلِکَ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ ----- ۲۳
۱۷ بَابُ أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمُخَالِفَ لِلْحَقِّ إِذَا حَجَّ ثُمَّ اسْتَبْصَرَ لَمْ یَجِبْ عَلَیْهِ إِعَادَةُ الْحَجِّ بَلْ یُسْتَحَبُّ إِلَّا أَنْ یُخِلَّ بِرُکْنٍ مِنْهُ فَتَجِبُ الْإِعَادَةُ ----- ۲۳
۱۸ بَابُ وُجُوبِ اسْتِنَابَةِ الْمُوسِرِ فِی الْحَجِّ إِذَا مَنَعَهُ مَرَضٌ أَوْ کِبَرٌ أَوْ عَدُوٌّ أَوْ غَیْرُ ذَلِکَ ----- ۲۴
۱۹ بَابُ أَنَّ مَنْ أَوْصَى بِحَجَّةِ الْإِسْلَامِ وَجَبَ إِخْرَاجُهَا مِنَ الْأَصْلِ فَإِنْ کَانَ عَلَیْهِ دَیْنٌ وَ قَصُرَتِ التَّرِکَةُ قُسِّمَتْ عَلَیْهِمَا بِالْحِصَصِ وَ إِنْ أَوْصَى بِغَیْرِ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ کَانَتْ مِنَ الثُّلُثِ وَ إِنْ أَوْصَى أَنْ یَحُجَّ عَنْهُ رَجُلٌ مُعَیَّنٌ تَعَیَّنَ إِنْ أَمْکَنَ ----- ۲۴
۲۰ بَابُ أَنَّ مَنْ أَوْصَى بِحَجٍّ وَاجِبٍ وَ عِتْقٍ وَ صَدَقَةٍ وَجَبَ الِابْتِدَاءُ بِالْحَجِّ فَإِنْ بَقِیَ شَیْءٌ صُرِفَ فِی الْعِتْقِ وَ الصَّدَقَةِ ----- ۲۴
۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ الْمَشْیِ فِی الْحَجِّ عَلَى الرُّکُوبِ وَ الْحَفَا عَلَى الِانْتِعَالِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِیَ ----- ۲۵
۲۲ بَابُ مَنْ نَذَرَ الْحَجَّ مَاشِیاً أَوْ حَافِیاً أَوْ حَلَفَ عَلَیْهِ وَجَبَ فَإِنْ عَجَزَ أَجْزَأَهُ أَنْ یَحُجَّ رَاکِباً وَ یَسُوقَ بَدَنَةً اسْتِحْبَاباً وَ أَنَّ کُلَّ مَنْ نَذَرَ شَیْئاً وَ عَجَزَ سَقَطَ عَنْهُ ----- ۲۷
۲۳ بَابُ أَنَّ مَنْ نَذَرَ الْحَجَّ مَاشِیاً فَمَرَّ فِی الْمِعْبَرِ فَعَلَیْهِ الْقِیَامُ فِیهِ ----- ۲۷
۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ مَعَ عَدَمِ الْوُجُوبِ ----- ۲۷
۲۵ بَابُ الْإِخْلَاصِ فِی نِیَّةِ الْحَجِّ وَ بُطْلَانِهِ مَعَ قَصْدِ الرِّیَاءِ ----- ۳۲
۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ عَلَى غَیْرِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمَنْدُوبَةِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِیَ ----- ۳۲
۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ عَلَى الصَّدَقَةِ بِنَفَقَتِهِ وَ بِأَضْعَافِهَا وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ الصَّدَقَةِ عَنِ الْحَجِّ الْوَاجِبِ ----- ۳۲

٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْحَجِّ عَلَى الْجِهَادِ مَعَ غَيْرِ الْإِمَامِ ---- ٣٣
٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ بِقَدْرِ الْقُدْرَةِ ---- ٣٣
٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ عَيْناً فِي كُلِّ عَامٍ وَ إِدْمَانِهَا وَ لَوْ بِالِاسْتِنَابَةِ ---- ٣٤
٣١ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ عَوْدِ الْمُوسِرِ إِلَى الْحَجِّ فِي كُلِّ خَمْسِ سِنِينَ بَلْ أَرْبَعِ سِنِينَ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ---- ٣٥
٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالْحَجِّ وَ لَوْ بِالِاسْتِدَانَةِ لِمَنْ يَمْلِكُ مَا فِيهِ وَفَاءً وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْحَجِّ لِمَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ إِلَّا أَنْ يَفْضُلَ عَنْ دِينِهِ مَا يَقُومُ بِالْحَجِّ ---- ٣٥
٣٣ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ نَفَقَةِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ حَلَالًا وَاجِباً وَ نَدْباً وَ جَوَازِ الْحَجِّ بِجَوَائِزِ الظَّالِمِ وَ نَحْوِهَا مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ بِتَحْرِيمِهَا بِعَيْنِهَا ---- ٣٥
٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ فِي الْحَجِّ ---- ٣٦
٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ نِيَّةِ الْعَوْدِ إِلَى الْحَجِّ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ ---- ٣٦
٣٦ بَابُ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ فِي وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَى الْمَرْأَةِ وُجُودُ مَحْرَمٍ لَهَا بَلِ الْأَمْنُ عَلَى نَفْسِهَا وَ لَا يَجُوزُ لِوَلِيِّهَا مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَمْنَعَهَا وَ يُسْتَحَبُّ لَهَا اسْتِصْحَابُ مَحْرَمٍ مَعَ الْإِمْكَانِ ---- ٣٦
٣٧ بَابُ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ إِذْنُ الزَّوْجِ لِلْمَرْأَةِ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْحَجِّ الْوَاجِبِ وَ يُشْتَرَطُ إِذْنُهُ فِي الْمَنْدُوبِ وَ اسْتِحْبَابِ اسْتِئْذَانِ الْوَلَدِ أَبَوَيْهِ فِي الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ ---- ٣٧
٣٨ بَابُ جَوَازِ حَجِّ الْمُطَلَّقَةِ فِي عِدَّتِهَا مُطْلَقاً إِنْ كَانَ الْحَجُّ وَاجِباً وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّطَوُّعِ مِنْهَا بِهِ فِي الْعِدَّةِ الرَّجْعِيَّةِ بِدُونِ إِذْنِ الزَّوْجِ ---- ٣٧
٣٩ بَابُ جَوَازِ حَجِّ الْمَرْأَةِ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ ---- ٣٧
٤٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ الْحَجِّ كُلَّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً وَ عَمَّ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً وَ قَوْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَلْفَ مَرَّةٍ مُتَتَابِعَةً وَ غَيْرِهَا لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْزُقَهُ اللَّهُ الْحَجَ ---- ٣٧
٤١ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ وُجُوبِ الْحَجِّ وَ شَرَائِطِهِ ---- ٣٩
أَبْوَابُ النِّيَابَةِ فِي الْحَجِّ ---- ٤٠
١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحَجِّ مُبَاشَرَةً عَلَى وَجْهِ النِّيَابَةِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِهِ عَلَى الِاسْتِنَابَةِ فِيهِ ---- ٤٠
٢ بَابُ أَنَّ مَنْ أَوْصَى بِحَجَّةِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ اسْتِقْرَارِهَا وَجَبَ أَنْ تُقْضَى عَنْهُ مِنْ بَلَدِهِ فَإِنْ لَمْ تَبْلُغِ التَّرِكَةُ فَمِنْ حَيْثُ بَلَغَ وَ لَوْ مِنَ الْمِيقَاتِ وَ كَذَا مَنْ أَوْصَى بِمَالٍ مُعَيَّنٍ فَقَصَرَ عَنِ الْكِفَايَةِ وَ كَانَ الْحَجُّ نَدْباً وَ مَنْ مَاتَ فِي الطَّرِيقِ حُجَّ عَنْهُ مِنْ حَيْثُ مَاتَ ٤١
٣ بَابُ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي النَّائِبِ أَنْ لَا يَكُونَ عَلَيْهِ حَجٌّ وَاجِبٌ وَ حُكْمِ مَنْ حَجَّ نَائِباً مَعَ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَيْهِ ---- ٤١
٤ بَابُ جَوَازِ اسْتِنَابَةِ الصَّرُورَةِ مَعَ عَدَمِ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَيْهِ ---- ٤١
٥ بَابُ جَوَازِ اسْتِنَابَةِ الرَّجُلِ عَنِ الْمَرْأَةِ وَ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنْسَانِ الْحَجَّ مِنْ مَالِهِ عَلَى النِّيَابَةِ ---- ٤١
٦ بَابُ أَنَّ مَنْ أُعْطِيَ مَالًا يَحُجُّ بِهِ فَفَضَلَ مِنْهُ لَمْ يَجِبْ رَدُّهُ وَ يَجُوزُ لَهُ الْإِنْفَاقُ مِنْهُ فِي غَيْرِ الْحَجِّ إِذَا ضَمِنَ الْحَجَ ---- ٤٢
٧ بَابُ أَنَّ النَّائِبَ إِذَا مَاتَ بَعْدَ الْإِحْرَامِ وَ دُخُولِ الْحَرَمِ أَجْزَأَتْ عَنِ الْمَنُوبِ عَنْهُ وَ إِذَا أَفْسَدَ الْحَجَّ أَجْزَأَ عَنِ الْمَيِّتِ وَ لَزِمَ النَّائِبَ الْإِعَادَةُ مِنْ مَالِهِ وَ حُكْمِ مَا لَوْ مَاتَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ وَ دُخُولِ الْحَرَمِ ---- ٤٢
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْمِيَةِ النَّائِبِ الْمَنُوبَ عَنْهُ فِي الْمَوَاطِنِ وَ الدُّعَاءِ لَهُ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ ---- ٤٢
٩ بَابُ جَوَازِ طَوَافِ النَّائِبِ عَنْ نَفْسِهِ وَ عَنْ غَيْرِهِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْحَجِّ الَّذِي اسْتُنِيبَ فِيهِ ---- ٤٣
١٠ بَابُ حُكْمِ مَنْ أُعْطِيَ مَالًا لِيَحُجَّ عَنْ إِنْسَانٍ فَحَجَّ عَنْ نَفْسِهِ ---- ٤٣
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَ الْحِثِّ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ وَ خُصُوصاً الْأَقَارِبَ أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً وَ عَنِ الْمَعْصُومِينَ ع أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً ---- ٤٣
١٢ بَابُ جَوَازِ التَّشْرِيكِ بَيْنَ اثْنَيْنِ بَلْ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ فِي الْحَجَّةِ الْمَنْدُوبَةِ ---- ٤٤
١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِطَوَافٍ وَ رَكْعَتَيْنِ وَ زِيَارَةٍ عَنْ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ يَجُوزُ أَنْ يُخْبِرَ كُلَّ أَحَدٍ أَنَّهُ قَدْ طَافَ وَ صَلَّى وَ زَارَ عَنْهُ ---- ٤٥
١٤ بَابُ جَوَازِ إِعْطَاءِ غَيْرِ الْمُسْتَطِيعِ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يَحُجُّ بِهِ ---- ٤٥
١٥ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْحَيِّ أَنْ يَسْتَنِيبَ فِي الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ وَ إِنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَ جَوَازِ تَعَدُّدِ النَّائِبِ فِي عَامٍ وَاحِدٍ ---- ٤٥
أَبْوَابُ أَقْسَامِ الْحَجِّ ---- ٤٦
١ بَابُ أَنَّ الْحَجَّ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ تَمَتُّعٌ وَ قِرَانٌ وَ إِفْرَادٌ لَا يَصِحُّ الْحَجُّ إِلَّا عَلَى أَحَدِهَا ---- ٤٦
٢ بَابُ كَيْفِيَّةِ أَنْوَاعِ الْحَجِّ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ---- ٤٦
٣ بَابُ وُجُوبِ حَجِّ التَّمَتُّعِ عَيْناً عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ---- ٤٩
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ حَجِّ التَّمَتُّعِ عَلَى الْقِرَانِ وَ الْإِفْرَادِ حَيْثُ لَا يَجِبُ قِسْمٌ بِعَيْنِهِ وَ إِنْ حَجَّ أَلْفاً وَ أَلْفاً وَ إِنْ كَانَ قَدِ اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ أَوْ رَمَضَانَ أَوْ إِنْ كَانَ مَكِّيّاً أَوْ مُجَاوِراً سِنِينَ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْقِرَانِ عَلَى الْإِفْرَادِ إِذَا لَمْ يَجُزْ لَهُ التَّمَتُّعُ ---- ٥١
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُدُولِ عَنْ إِحْرَامِ الْحَجِّ إِلَى عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ لِمَنْ لَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ وَ لَمْ يَتَعَيَّنْ عَلَيْهِ الْإِفْرَادُ وَ لَمْ يُلَبِّ بَعْدَ الطَّوَافِ ---- ٥١

٦ بَابُ وُجُوبِ الْقِرَانِ أَوِ الْإِفْرَادِ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهَا دُونَ ثَمَانِيَةٍ وَ أَرْبَعِينَ مِيلًا وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ التَّمَتُّعِ لَهُ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ ---- ٥٢
٧ بَابُ حُكْمِ مَنْ أَقَامَ بِمَكَّةَ سَنَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَطَاعَ مَتَى يَنْتَقِلُ فَرْضُهُ إِلَى الْقِرَانِ أَوِ الْإِفْرَادِ وَ مِنْ أَيْنَ يُحْرِمُ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَ حُكْمِ مَنْ كَانَ لَهُ مَنْزِلَانِ قَرِيبٌ وَ بَعِيدٌ ---- ٥٢
٨ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْإِحْرَامِ بِعُمْرَةِ التَّمَتُّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَ اخْتِصَاصِ وُجُوبِ الْهَدْيِ بِالْمُتَمَتِّعِ ---- ٥٣
٩ بَابُ أَنَّ أَشْهُرَ الْحَجِّ هِيَ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ لَا يَجُوزُ الْإِحْرَامُ بِالْحَجِّ وَ لَا بِعُمْرَةِ التَّمَتُّعِ إِلَّا فِيهَا ---- ٥٣
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِشْعَارِ وَ التَّقْلِيدِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهِمَا ---- ٥٤
١١ بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْمُتَمَتِّعِ طَوَافَ الْحَجِّ وَ سَعْيَهُ عَلَى الْوُقُوفِ لِلْمُضْطَرِّ ---- ٥٥
١٢ بَابُ مَنِ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ أَقَامَ إِلَى وَقْتِ الْحَجِّ جَازَ أَنْ يَجْعَلَهَا مُتْعَةً ---- ٥٥
١٣ بَابُ جَوَازِ طَوَافِ الْقَارِنِ وَ الْمُفْرِدِ تَطَوُّعاً بَعْدَ الْإِحْرَامِ قَبْلَ الْوُقُوفِ وَ اسْتِحْبَابِ تَجْدِيدِ التَّلْبِيَةِ بَعْدَ كُلِّ طَوَافٍ ---- ٥٥
١٤ بَابُ كَيْفِيَّةِ حَجِّ الصِّبْيَانِ وَ الْحَجِّ بِهِمْ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهِمْ ---- ٥٥
١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ إِحْرَامِ التَّمَتُّعِ بِالْحَجِّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ بِحَيْثُ يُدْرِكُ الْمَنَاسِكَ ---- ٥٦
١٦ بَابُ وُجُوبِ عُدُولِ الْمُتَمَتِّعِ إِلَى الْإِفْرَادِ مَعَ الِاضْطِرَارِ خَاصَّةً كَضِيقِ الْوَقْتِ وَ حُصُولِ الْحَيْضِ وَ سُقُوطِ الْهَدْيِ مَعَ الْعُدُولِ ---- ٥٦
١٧ بَابُ وُجُوبِ الْإِتْيَانِ بِعُمْرَةِ التَّمَتُّعِ وَ حَجَّةٍ فِي عَامٍ وَاحِدٍ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ فَإِنْ خَرَجَ وَ عَادَ بَعْدَ شَهْرٍ أَعَادَ الْعُمْرَةَ ---- ٥٦
١٨ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ أَقْسَامِ الْحَجِّ ---- ٥٧
أَبْوَابُ الْمَوَاقِيتِ ---- ٥٧
١ بَابُ تَعْيِينِ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي يَجِبُ الْإِحْرَامُ مِنْهَا ---- ٥٧
٢ بَابُ حُدُودِ الْعَقِيقِ الَّتِي يَجُوزُ الْإِحْرَامُ مِنْهَا ---- ٥٨
٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِحْرَامِ مِنْ أَوَّلِ الْعَقِيقِ ---- ٥٩
٤ بَابُ حَدِّ مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ ---- ٥٩
٥ بَابُ أَنَّ مَنْ كَانَ بِهِ عِلَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْ مِمَّنْ مَرَّ بِهَا جَازَ لَهُ تَأْخِيرُ الْإِحْرَامِ إِلَى الْجُحْفَةِ ---- ٥٩
٦ بَابُ عَدَمِ انْعِقَادِ الْإِحْرَامِ قَبْلَ الْمِيقَاتِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُحْرِمِ وَ إِنْ لَبَّى وَ أَشْعَرَ وَ قَلَّدَ وَ يَجُوزُ لَهُ الرُّجُوعُ وَ كَذَا مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ ---- ٦٠
٧ بَابُ جَوَازِ الْإِحْرَامِ قَبْلَ الْمِيقَاتِ لِمَنْ أَرَادَ الْعُمْرَةَ فِي رَجَبٍ وَ نَحْوِهِ وَ خَافَ تَضْيِيقَهُ ---- ٦٠
٨ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَكَ الْإِحْرَامَ وَ لَوْ نِسْيَاناً أَوْ جَهْلًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ إِلَى الْمِيقَاتِ وَ الْإِحْرَامُ مِنْهُ فَإِنْ تَعَذَّرَ أَوْ ضَاقَ الْوَقْتُ فَإِلَى أَدْنَى الْحِلِّ فَإِنْ أَمْكَنَ الزِّيَادَةُ فَعَلَ فَإِنْ تَعَذَّرَ فَمِنْ مَكَانِهِ ---- ٦٠
٩ بَابُ أَنَّ كُلَّ مَنْ مَرَّ بِمِيقَاتٍ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِحْرَامُ مِنْهُ وَ إِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ ---- ٦١
١٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَجَاوُزِ الْمِيقَاتِ اخْتِيَاراً بِغَيْرِ إِحْرَامٍ فَإِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ أَخَّرَهُ إِلَى الْحَرَمِ ---- ٦١
١١ بَابُ أَنَّ مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ دُونَ الْمِيقَاتِ إِلَى مَكَّةَ يُحْرِمُ مِنْ مَنْزِلِهِ ---- ٦١
١٢ بَابُ وُجُوبِ الْإِحْرَامِ بِحَجِّ التَّمَتُّعِ مِنْ مَكَّةَ وَ أَفْضَلُهُ الْمَسْجِدُ وَ أَفْضَلُهُ عِنْدَ الْمَقَامِ ---- ٦١
١٣ بَابُ أَنَّ مَنْ كَانَ بِمَكَّةَ وَ أَرَادَ الْعُمْرَةَ يَخْرُجُ إِلَى الْحِلِّ فَيُحْرِمُ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ أَوِ الْحُدَيْبِيَةِ أَوْ مَا أَشْبَهَهَا ---- ٦٢
١٤ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْمَوَاقِيتِ ---- ٦٢
أَبْوَابُ آدَابِ السَّفَرِ إِلَى الْحَجِّ وَ غَيْرِهِ ---- ٦٣
١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ السَّفَرِ فِي غَيْرِ الطَّاعَاتِ وَ الْمُبَاحَاتِ وَ عَدَمِ جَوَازِ السِّيَاحَةِ وَ التَّرَهُّبِ ---- ٦٣
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّفَرِ فِي الطَّاعَاتِ وَ الْمُهِمِّ مِنَ الْعِبَادَاتِ حَيْثُ لَا يَجِبُ ---- ٦٣
٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ السَّبْتِ لِلسَّفَرِ دُونَ الْجُمُعَةِ وَ الْأَحَدِ ---- ٦٤
٤ بَابُ كَرَاهَةِ اخْتِيَارِ الْأَرْبِعَاءِ لِلسَّفَرِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ خُصُوصاً فِي آخِرِ الشَّهْرِ ---- ٦٤
٥ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ لِلْحَوَائِجِ ---- ٦٥
٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ يَوْمِ الْخَمِيسِ أَوْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمِهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ لِلسَّفَرِ ---- ٦٦
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ التَّطَيُّرِ وَ الْخُرُوجِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ نَحْوِهِ خِلَافاً عَلَى أَهْلِ الطِّيَرَةِ ---- ٦٦

٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّيْرِ فِی آخِرِ اللَّيْلِ أَوْ فِی الْغَدَاةِ وَ الْعَشِیِّ وَ كَرَاهَةِ السَّيْرِ فِی أَوَّلِ اللَّيْلِ ---- ۶۶
٩ بَابُ كَرَاهَةِ السَّفَرِ وَ الْقَمَرُ فِی بُرْجِ الْعَقْرَبِ ---- ۶۶
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوَصِيَّةِ لِمَنْ أَرَادَ السَّفَرَ وَ الْغُسْلِ وَ الدُّعَاءِ ---- ۶۷
١١ بَابُ تَحْرِيمِ الْعَمَلِ بِعِلْمِ النُّجُومِ وَ تَعَلُّمِهِ إِلَّا مَا يُهْتَدَى بِهِ فِی بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ ---- ۶۷
١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ افْتِتَاحِ السَّفَرِ بِالصَّدَقَةِ وَ جَوَازِ السَّفَرِ بَعْدَهَا فِی الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهَا عِنْدَ وَضْعِ الرِّجْلِ فِی الرِّكَابِ ---- ۶۸
١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْعَصَا مِنْ لَوْزٍ مُرٍّ فِی السَّفَرِ وَ مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ حِينَئِذٍ ---- ۶۹
١۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْعَصَا فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ الصَّغَرِ وَ الْكِبَرِ ---- ۶۹
١۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ عِنْدَ إِرَادَةِ السَّفَرِ وَ جَمْعِ الْعِيَالِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ ---- ۶۹
١۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ قِيَامِ الْمُسَافِرِ عَلَى بَابِ دَارِهِ وَ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ أَمَامَهُ وَ عَنْ يَمِينِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ آيَةِ الْكُرْسِیِّ كَذَلِكَ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ الْإِخْلَاصِ كَذَلِكَ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ ---- ۷۰
١٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الرُّكُوبِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ وَ تَذَكُّرِ نِعْمَةِ اللَّهِ بِالدَّوَابِّ وَ الْإِمْسَاكِ بِالرِّكَابِ ---- ۷۳
١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ ذِكْرِ اللَّهِ وَ تَسْبِيحِهِ وَ تَهْلِيلِهِ فِی الْمَسِيرِ وَ التَّسْبِيحِ عِنْدَ الْهُبُوطِ وَ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الصُّعُودِ وَ التَّهْلِيلِ وَ التَّكْبِيرِ عِنْدَ كُلِّ شَرَفٍ ---- ۷۴
١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ فِی الْمَسِيرِ ---- ۷۵
٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِعَاذَةِ وَ الِاحْتِجَابِ بِالذِّكْرِ وَ الدُّعَاءِ وَ تِلَاوَةِ آيَةِ الْكُرْسِیِّ فِی الْمَخَاوِفِ ---- ۷۵
٢١ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ لِلسَّفَرِ وَ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ مِنْ أَيَّامِ الشَّهْرِ وَ مَا يُكْرَهُ فِيهِ ذَلِكَ ---- ۷۷
٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشْيِيعِ الْمُسَافِرِ وَ تَوْدِيعِهِ ---- ۹۸
٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ لِلْمُسَافِرِ عِنْدَ وَدَاعِهِ ---- ۹۹
٢۴ بَابُ كَرَاهَةِ الْوَحْدَةِ فِی السَّفَرِ وَ اسْتِحْبَابِ رَفِيقٍ وَاحِدٍ أَوِ اثْنَيْنِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَى الزِّيَادَةِ ---- ۱۰۰
٢۵ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْمُسَافِرِ مُرَافَقَةُ مَنْ يَتَزَيَّنُ بِهِ وَ مَنْ يَرْفُقُ بِهِ وَ مَنْ يَعْرِفُ حَقَّهُ ---- ۱۰۰
٢۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ جَمْعِ الرُّفَقَاءِ نَفَقَتَهُمْ وَ إِخْرَاجِهَا ---- ۱۰۱
٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الرُّفَقَاءِ أَرْبَعَةً وَ كَرَاهَةِ زِيَادَتِهِمْ عَلَى سَبْعَةٍ مَعَ عَدَمِ الْحَاجَةِ وَ كَرَاهَةِ سَبْقِ الرَّفِيقِ حَتَّى يَغِيبَ عَنِ الْبَصَرِ ---- ۱۰۱
٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِعَانَةِ عَلَى السَّفَرِ بِالْحُدَاءِ وَ الشِّعْرِ دُونَ الْغِنَاءِ وَ مَا فِيهِ خَنَا ---- ۱۰۱
٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ وَ الدُّعَاءِ لِرَدِّ الضَّالَّةِ ---- ۱۰۲
٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ السَّفَرِ فِی السَّفَرِ وَ التَّنَوُّقِ فِيهَا وَ كَوْنِ حَلْقِهَا حَدِيداً لَا صُفْراً ---- ۱۰۳
٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْمُسَافِرِ إِلَى الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَ غَيْرِهِمَا إِلَّا زِيَارَةَ الْحُسَيْنِ ع أَطْيَبَ الزَّادِ كَاللَّوْزِ وَ السُّكَّرِ وَ نَحْوِهِ وَ الِاكْتَارِ مِنْ حَمْلِ الْمَاءِ ---- ۱۰۳
٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْمُسَافِرِ مَعَهُ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ السِّلَاحِ وَ الْآلَاتِ وَ الْأَدْوِيَةِ وَ خُصُوصاً السَّيْفَ وَ التُّرْسَ وَ رِمَاحَ الْقَنَا وَ الْقِسِيَّ الْعَرَبِيَّةَ لَا الْفَارِسِيَّةَ وَ جَوَازِ دَفْعِ اللِّصِّ وَ نَحْوِهِ وَ لَوْ بِالْقِتَالِ ---- ۱۰۳
٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِصْحَابِ التُّرْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ فِی السَّفَرِ وَ تَقْبِيلِهَا وَ وَضْعِهَا عَلَى الْعَيْنَيْنِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ ---- ۱۰۴
٣۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِصْحَابِ الْخَوَاتِيمِ الْعَقِيقِ وَ الْفَيْرُوزَجِ فِی السَّفَرِ ---- ۱۰۴
٣۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَعُونَةِ الْمُسَافِرِ وَ خِدْمَةِ الرَّفِيقِ فِی السَّفَرِ ---- ۱۰۴
٣۶ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُخْلَفَ الْحَاجُّ وَ الْمُعْتَمِرُ بِخَيْرٍ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ ---- ۱۰۵
٣٧ بَابُ كَرَاهَةِ التَّعْرِيسِ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ وَ النُّزُولِ فِی بُطُونِ الْأَوْدِيَةِ فَإِنَّهَا مَدَارِجُ السِّبَاعِ وَ مَأْوَى الْحَيَّاتِ ---- ۱۰۵
٣٨ بَابُ خِصَالِ الْفُتُوَّةِ وَ الْمُرُوَّةِ فِی السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ ---- ۱۰۵
٣٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِعَاذَةِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ خَوْفِ السَّبُعِ ---- ۱۰۷
۴٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسَلِ فِی الْمَشْیِ ---- ۱۰۷
اشارة ---- ۱۰۷
۴١ بَابُ جُمَلَةٍ مِمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمُسَافِرِ اسْتِعْمَالُهُ مِنَ الْآدَابِ ---- ۱۰۸
۴٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّيَامُنِ لِمَنْ ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ وَ أَنْ يُنَادِیَ يَا صَالِحُ أَرْشِدُونَا وَ فِی الْبَحْرِ يَا حَمْزَةُ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ---- ۱۰۸

٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ الْإِشْرَافِ عَلَى الْمَنْزِلِ وَ عِنْدَ النُّزُولِ ١٠٩
٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُبَادَرَةِ بِالسَّلَامِ عَلَى الْحَاجِّ وَ الْمُعْتَمِرِ إِذَا قَدِمُوا وَ مُصَافَحَتِهِمْ وَ تَعْظِيمِهِمْ وَ مُعَانَقَتِهِمْ وَ تَقْبِيلِ مَا بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ وَ أَفْوَاهِهِمْ وَ أَعْيُنِهِمْ وَ وُجُوهِهِمْ وَ تَهْنِئَتِهِمْ وَ الدُّعَاءِ لَهُمْ ١١٠
٤٥ بَابُ كَرَاهَةِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ عَلَى الْإِبِلِ الْجَلَّالَاتِ ١١٠
٤٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ سُرْعَةِ الْعَوْدِ إِلَى الْأَهْلِ وَ كَرَاهَةِ سَبْقِ الْحَاجِّ وَ جَعْلِ الْمَنْزِلَيْنِ مَنْزِلًا إِلَّا مَعَ كَوْنِ الْأَرْضِ مُجْدِبَةً ١١١
٤٧ بَابُ كَرَاهَةِ رُكُوبِ الْبَحْرِ فِي هَيَجَانِهِ وَ رُكُوبِهِ لِلتِّجَارَةِ ١١١
٤٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ لِمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ ١١١
٤٩ بَابُ كَرَاهَةِ سُرْعَةِ الْمَشْيِ وَ مَدِّ الْيَدَيْنِ عِنْدَهُ وَ التَّبَخْتُرِ فِيهِ ١١٣
٥٠ بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى النُّزْهَةِ وَ إِلَى الصَّيْدِ ١١٤
٥١ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ آدَابِ سَفَرِ الْحَجِّ وَ غَيْرِهِ ١١٤
أَبْوَابُ أَحْكَامِ الدَّوَابِّ فِي السَّفَرِ وَ غَيْرِهِ ١١٧
١ بَابُ اسْتِحْبَابِ اقْتِنَاءِ الْخَيْلِ وَ إِكْرَامِهَا ١١٧
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّوْسِعَةِ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى الْخَيْلِ ١١٩
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِسْمَانِ الدَّابَّةِ ١٢٠
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْبِرْذَوْنِ وَ الْبَغْلِ عَلَى اقْتِنَاءِ الْحِمَارِ ١٢٠
٥ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْ أَلْوَانِ الْخَيْلِ وَ الْبِغَالِ وَ الْحَمِيرِ وَ الْإِبِلِ وَ مَا يُكْرَهُ مِنْهَا ١٢٠
٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْمَرْكَبِ الْهَنِيءِ وَ كَرَاهَةِ الِاقْتِصَارِ عَلَى الْمَرْكَبِ السَّوْءِ ١٢٢
٧ بَابُ حُقُوقِ الدَّابَّةِ الْوَاجِبَةِ وَ الْمَنْدُوبَةِ ١٢٢
٨ بَابُ كَرَاهَةِ ضَرْبِ الدَّابَّةِ عَلَى وَجْهِهَا وَ غَيْرِهِ وَ لَعْنِهَا ١٢٣
٩ بَابُ جَوَازِ وَسْمِ الْمَوَاشِي فِي آذَانِهَا وَ غَيْرِهَا وَ كَرَاهَةِ وَسْمِهَا فِي وُجُوهِهَا ١٢٤
١٠ بَابُ جَوَازِ ضَرْبِ الدَّابَّةِ عِنْدَ تَقْصِيرِهَا فِي الْمَشْيِ مَعَ قُدْرَتِهَا وَ حُكْمِ ضَرْبِهَا عِنْدَ الْعِثَارِ وَ النِّفَارِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْعِثَارِ بِالْمَأْثُورِ ١٢٤
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّوَاضُعِ وَ وَضْعِ الرَّأْسِ عَلَى الْقَرَبُوسِ عِنْدَ اخْتِيَالِ الدَّابَّةِ ١٢٥
١٢ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ مَنِ اسْتَصْعَبَتْ عَلَيْهِ دَابَّتُهُ أَوْ نَفَرَتْ أَوْ أَرَادَ أَنْ يُلْجِمَهَا ١٢٥
١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ رُكُوبِ الْحِمَارِ تَوَاضُعاً ١٢٦
١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْدِيبِ الْخَيْلِ وَ سَائِرِ الدَّوَابِّ وَ إِجْرَائِهَا لِغَرَضٍ صَحِيحٍ لَا لِمُجَرَّدِ اللَّهْوِ وَ جَوَازِ أَخْذِ السَّابِقِ مَا يُجْعَلُ لَهُ بِشُرُوطِهِ ١٢٨
١٥ بَابُ كَرَاهَةِ الْمَشْيِ مَعَ الرَّاكِبِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ وَ خَفْقِ النِّعَالِ خَلْفَ الرَّجُلِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ ١٢٨
١٦ بَابُ جَوَازِ التَّعَاقُبِ عَلَى الدَّابَّةِ وَ رُكُوبِ اثْنَيْنِ عَلَيْهَا مُتَرَادِفِينَ وَ كَرَاهَةِ رُكُوبِ ثَلَاثَةٍ ١٢٩
١٧ بَابُ كَرَاهَةِ رُكُوبِ النِّسَاءِ السُّرُوجَ ١٢٩
١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الْإِبِلِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَ التَّجَمُّلِ وَ كَرَاهَةِ إِكْثَارِهَا ١٢٩
١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنَاثِ مِنَ الْإِبِلِ عَلَى الذُّكُورِ وَ الضَّأْنِ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى الْمَعْزِ ١٣٠
٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ امْتِهَانِ الْإِبِلِ وَ تَذْلِيلِهَا وَ ذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهَا ١٣٠
٢١ بَابُ كَرَاهَةِ تَخَطِّي الْقِطَارِ وَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ عَلَى الْإِبِلِ الْجَلَّالَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ رُكُوبِ الْجَلَّالِ قَبْلَ الِاسْتِبْرَاءِ ١٣١
٢٢ بَابُ كَرَاهَةِ الْحَذَرِ مِنَ الْعَدْوَى وَ كَرَاهَةِ الصَّفَرِ لِلدَّابَّةِ وَ غَيْرِهَا ١٣١
٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اقْتِنَاءِ الْغَنَمِ وَ إِكْرَامِهَا وَ اخْتِيَارِهَا عَلَى الْإِبِلِ ١٣١
٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ شَاةٍ حَلُوبٍ فِي الْمَنْزِلِ أَوْ شَاتَيْنِ أَوْ بَقَرَةٍ ١٣٣
٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْحَمَامِ فِي الْمَنْزِلِ ١٣٣
٢٦ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْحَمَامِ الزَّاعِبِيِّ فِي الْمَنْزِلِ وَ فَتِّ الْخُبْزِ لِلْحَمَامِ ١٣٤

٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْحَمَامِ الْأَخْضَرِ وَ الْأَحْمَرِ لِلْإِمْسَاكِ فِي الْبَيْتِ وَ أَنَّ مَنْ قَتَلَ الْحَمَامَ غَضَباً اسْتُحِبَّ لَهُ الْكَفَّارَةُ عَنْ كُلِّ حَمَامَةٍ بِدِينَارٍ ١٣٤
٢٨ بَابُ جَوَازِ تَزْوِيجِ الذَّكَرِ مِنَ الطَّيْرِ وَ الْبَهَائِمِ بِابْنَتِهِ وَ أُمِّهِ وَ اسْتِحْبَابِ الْإِعْرَاضِ عَنْهَا وَقْتَ السِّفَادِ ١٣٥
٢٩ بَابُ جَوَازِ إِخْصَاءِ الدَّوَابِّ وَ كَرَاهَةِ التَّحْرِيشِ بَيْنَهَا إِلَّا الْكِلَابَ ١٣٥
٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الدِّيكِ وَ الدَّجَاجِ فِي الْمَنْزِلِ ١٣٥
٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الْخُطَّافِ وَ هُوَ الصُّنُونُو ١٣٦
٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدِّيكِ الْأَبْيَضِ الْأَفْرَقِ وَ اخْتِيَارِهِ عَلَى الطَّاوُسِ وَ اخْتِيَارِ الْحَمَامِ الْمُنَمَّرِ عَلَيْهِمَا ١٣٦
٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْوَرَشَانِ وَ سَائِرِ الدَّوَاجِنِ فِي الْبَيْتِ ١٣٧
٣٤ بَابُ كَرَاهَةِ اتِّخَاذِ الْفَاخِتَةِ فِي الدَّارِ وَ اسْتِحْبَابِ ذَبْحِهَا أَوْ إِخْرَاجِهَا ١٣٧
٣٥ بَابُ كَرَاهَةِ اتِّخَاذِ الْكَلْبِ فِي الدَّارِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ أَوْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ وَ يُغْلَقَ دُونَهُ الْبَابُ ١٣٨
٣٦ بَابُ كَرَاهَةِ اتِّخَاذِ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ وَ الْأَحْمَرِ وَ الْأَبْلَقِ وَ الْأَبْيَضِ ١٣٨
٣٧ بَابُ كَرَاهَةِ الْأَكْلِ مَعَ حُضُورِ الْكَلْبِ إِلَّا أَنْ يُطْعَمَ أَوْ يُطْرَدَ ١٣٩
٣٨ بَابُ جَوَازِ قَتْلِ كَلْبِ الْهِرَاشِ ١٣٩
٣٩ بَابُ جَوَازِ قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَ النَّمْلِ وَ الذَّرِّ وَ سَائِرِ الْمُؤْذِيَاتِ وَ كَرَاهَةِ قَتْلِ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ ١٤٠
٤٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الزَّرْعِ ثُمَّ الْغَنَمِ ثُمَّ الْبَقَرِ ثُمَّ النَّخْلِ وَ اخْتِيَارِ الْجَمِيعِ عَلَى الْإِبِلِ وَ كُلٍّ مِنْهَا عَلَى لَاحِقِهِ ١٤١
٤١ بَابُ كَرَاهَةِ كَوْنِ الْإِبِلِ مُحَمَّلَةً مَعْقُولَةً ١٤١
٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الدَّابَّةِ الَّتِي تَكَرَّرَ الْحَجُّ عَلَيْهَا إِذَا مَاتَتْ وَ كَرَاهَةِ ضَرْبِهَا ١٤٢
٤٣ بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ تُعْرَقَبَ الدَّابَّةُ إِنْ حَرَنَتْ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ بَلْ تُذْبَحُ وَ يُكْرَهُ أَنْ يُنْزَى حِمَارٌ عَلَى عَتِيقَةٍ ١٤٢
٤٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ قَتْلِ الْهِرَّةِ وَ الْبَهِيمَةِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ ١٤٢
٤٥ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ أَحْكَامِ الدَّوَابِّ فِي السَّفَرِ وَ غَيْرِهِ ١٤٣
أَبْوَابُ أَحْكَامِ الْعِشْرَةِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ ١٤٥
١ بَابُ وُجُوبِ عِشْرَةِ النَّاسِ حَتَّى الْعَامَّةِ بِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ وَ الصِّدْقِ وَ اسْتِحْبَابِ عِيَادَةِ الْمَرْضَى وَ شُهُودِ الْجَنَائِزِ وَ حُسْنِ الْجِوَارِ وَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ ١٤٥
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ وَ الْمُجَاوَرَةِ وَ الْمُرَافَقَةِ ١٤٨
٣ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ أَصْنَافِ الْإِخْوَانِ ١٤٩
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوْسِيعِ الْمَجْلِسِ خُصُوصاً فِي الصَّيْفِ فَيَكُونُ بَيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ مِقْدَارُ عَظْمِ الذِّرَاعِ ضَيْفاً وَ مَعُونَةُ الْمُحْتَاجِ وَ الضَّعِيفِ ١٥٠
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ ذِكْرِ الرَّجُلِ بِكُنْيَتِهِ حَاضِراً وَ بِاسْمِهِ غَائِباً وَ تَعْظِيمِ الْأَصْحَابِ وَ مُنَاصَحَتِهِمْ ١٥٠
٦ بَابُ كَرَاهَةِ الِانْقِبَاضِ مِنَ النَّاسِ ١٥٠
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِفَادَةِ الْإِخْوَانِ وَ الْأَصْدِقَاءِ وَ الْأُلْفَةِ بِهِمْ وَ قَبُولِ الْعِتَابِ ١٥١
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ صُحْبَةِ الْعَاقِلِ الْكَرِيمِ وَ اجْتِنَابِ الْأَحْمَقِ اللَّئِيمِ ١٥٢
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ اجْتِمَاعِ الْإِخْوَانِ وَ مُحَادَثَتِهِمْ ١٥٢
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ صُحْبَةِ خِيَارِ النَّاسِ وَ الْقَدِيمِ مِنَ الْأَصْدِقَاءِ وَ اجْتِنَابِ صُحْبَةِ شِرَارِهِمْ وَ الْحَذَرِ حَتَّى مِنْ أَوْثَقِهِمْ ١٥٣
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَبُولِ النُّصْحِ وَ صُحْبَةِ الْإِنْسَانِ مَنْ يُعَرِّفُهُ عَيْبَهُ نُصْحاً لَا مَنْ يَسْتُرُهُ عَنْهُ غِشّاً ١٥٤
١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُصَادَقَةِ مَنْ يَحْفَظُ صَدِيقَهُ وَ لَا يُسْلِمُهُ ١٥٤
١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُوَاسَاةِ الْإِخْوَانِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ ١٥٥
١٤ بَابُ كَرَاهَةِ مُوَاخَاةِ الْفَاجِرِ وَ الْأَحْمَقِ وَ الْكَذَّابِ ١٥٦
١٥ بَابُ كَرَاهَةِ مُشَارَكَةِ الْعَبِيدِ وَ السَّفِلَةِ وَ الْفُجَّارِ فِي الْأَمْرِ ١٥٧
١٦ بَابُ تَحْرِيمِ مُصَاحَبَةِ الْكَذَّابِ وَ الْفَاسِقِ وَ الْبَخِيلِ وَ الْأَحْمَقِ وَ قَاطِعِ الرَّحِمِ وَ مُحَادَثَتِهِمْ وَ مُرَافَقَتِهِمْ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ أَوْ تَقِيَّةٍ ١٥٧

١٧ بَابُ كَرَاهَةِ مُجَالَسَةِ الْأَنْذَالِ وَ الْأَغْنِيَاءِ وَ مُحَادَثَةِ النِّسَاءِ ١٥٨
١٨ بَابُ كَرَاهَةِ دُخُولِ مَوْضِعِ التُّهَمَةِ ١٥٩
١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوَقِّي فِرَاسَةِ الْمُؤْمِنِ ١٥٩
٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ ١٦٠
٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ التَّقِيِّ الْعَاقِلِ الْوَرِعِ النَّاصِحِ الصَّدِيقِ وَ اتِّبَاعِهِ وَ طَاعَتِهِ وَ كَرَاهَةِ مُخَالَفَتِهِ ١٦١
٢٢ بَابُ وُجُوبِ نُصْحِ الْمُسْتَشِيرِ ١٦٢
٢٣ بَابُ جَوَازِ مُشَاوَرَةِ الْإِنْسَانِ مَنْ دُونَهُ ١٦٢
٢٤ بَابُ كَرَاهَةِ مُشَاوَرَةِ النِّسَاءِ إِلَّا بِقَصْدِ الْمُخَالَفَةِ وَ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ الرِّجَالِ ١٦٣
٢٥ بَابُ كَرَاهَةِ مُشَاوَرَةِ الْجَبَانِ وَ الْحَرِيصِ وَ الْبَخِيلِ وَ الْعَبِيدِ وَ السَّفِلَةِ وَ الْفَاجِرِ ١٦٣
٢٦ بَابُ تَحْرِيمِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَ صُحْبَتِهِمْ ١٦٤
٢٧ بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّنْ يَنْبَغِي اجْتِنَابُ مُعَاشَرَتِهِمْ وَ تَرْكُ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ ١٦٤
٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحَبُّبِ إِلَى النَّاسِ وَ التَّوَدُّدِ إِلَيْهِمْ ١٦٥
٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُجَامَلَةِ النَّاسِ وَ لِقَائِهِمْ بِالْبِشْرِ وَ احْتِرَامِهِمْ وَ كَفِّ الْيَدِ عَنْهُمْ ١٦٦
٣٠ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ أَحَبَّ مُؤْمِناً أَنْ يُخْبِرَهُ بِحُبِّهِ لَهُ ١٦٦
٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِابْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ وَ تَقْدِيمِهِ عَلَى الْكَلَامِ وَ كَرَاهَةِ الْعَكْسِ وَ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ إِجَابَةِ كَلَامِ مَنْ عَكَسَ وَ تَرْكِ دُعَاءِ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ إِلَى الطَّعَامِ ١٦٧
٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ وَ وُجُوبِ رَدِّ السَّلَامِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الِابْتِدَاءِ عَلَى الرَّدِّ ١٦٨
٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِطَابَةِ الْكَلَامِ ١٦٩
٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ ١٧٠
٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْمِيدِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَ الْعَافِيَةِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَافِرِ وَ الْمُبْتَلَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُبْتَلَى ١٧٠
٣٦ بَابُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْجَهْرِ بِالسَّلَامِ وَ بِالرَّدِّ بِحَيْثُ يَسْمَعُ الْمُخَاطَبُ ١٧١
٣٧ بَابُ كَيْفِيَّةِ السَّلَامِ وَ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْ صِيَغِهِ ١٧١
٣٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ السَّلَامِ ثَلَاثاً مَعَ عَدَمِ الرَّدِّ وَ الْإِذْنِ وَ يُجْزِئُ الْمُخَاطَبَ أَنْ يَرُدَّ مَرَّةً وَاحِدَةً ١٧٢
٣٩ بَابُ كَيْفِيَّةِ رَدِّ السَّلَامِ عَلَى الْحَاضِرِ وَ الْغَائِبِ ١٧٢
٤٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْلِيمِ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ وَ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ وَ الْمَارِّ عَلَى الْقَاعِدِ وَ الرَّاكِبِ عَلَى الْمَاشِي وَ رَاكِبِ الْبَغْلِ عَلَى رَاكِبِ الْحِمَارِ وَ رَاكِبِ الْفَرَسِ عَلَى رَاكِبِ الْبَغْلِ ١٧٣
٤١ بَابُ أَنَّهُ إِذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ عَلَى الْجَمَاعَةِ أَجْزَأَ عَنْهُمْ وَ إِذَا رَدَّ وَاحِدٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ أَجْزَأَ عَنْهُمْ ١٧٤
٤٢ بَابُ جَوَازِ تَسْلِيمِ الرَّجُلِ عَلَى النِّسَاءِ وَ كَرَاهَتِهِ عَلَى الشَّابَّةِ وَ جَوَازِ رَدِّهِنَّ عَلَيْهِ ١٧٤
٤٣ بَابُ تَحْرِيمِ التَّسْلِيمِ عَلَى الْكُفَّارِ وَ أَصْحَابِ الْمَلَاهِي وَ نَحْوِهِمْ إِلَّا لِضَرُورَةٍ وَ كَيْفِيَّةِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ ١٧٥
٤٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ دُخُولِ الْبَيْتِ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ وَ لَا إِشْعَارٍ وَ لَا تَسْلِيمٍ وَ اسْتِحْبَابِ تَسْلِيمِ الْإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ ١٧٥
٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الْمَجْلِسِ ١٧٦
٤٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِغْضَاءِ عَنِ الْإِخْوَانِ وَ تَرْكِ مُطَالَبَتِهِمْ بِالْإِنْصَافِ ١٧٧
٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْمِيتِ الْعَاطِسِ الْمُسْلِمِ وَ إِنْ بَعُدَ ١٧٧
٤٨ بَابُ كَيْفِيَّةِ التَّسْمِيتِ وَ الرَّدِّ ١٧٨
٤٩ بَابُ جَوَازِ تَسْمِيتِ الصَّبِيِّ الْمَرْأَةَ إِذَا عَطَسَتْ ١٧٩
٥٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُطَاسِ وَ كَرَاهِيَةِ الْعُطْسَةِ الْقَبِيحَةِ وَ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِ ١٧٩
٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ التَّسْمِيتِ ثَلَاثاً عِنْدَ تَوَالِي الْعُطَاسِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ ١٨٠
٥٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْمِيدِ لِمَنْ عَطَسَ أَوْ سَمِعَهُ وَ وَضْعِ الْإِصْبَعِ عَلَى الْأَنْفِ ١٨٠

٥٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ لِمَنْ عَطَسَ أَوْ سَمِعَهُ ١٨١
٥٤ بَابُ جَوَازِ تَسْمِيتِ الذِّمِّيِّ إِذَا عَطَسَ وَ الدُّعَاءِ لَهُ بِالْهِدَايَةِ وَ الرَّحْمَةِ ١٨٢
٥٥ بَابُ جَوَازِ الِاسْتِشْهَادِ عَلَى صِدْقِ الْحَدِيثِ بِاقْتِرَانِهِ بِالْعُطَاسِ ١٨٢
٥٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِجْلَالِ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُؤْمِنِ وَ تَوْقِيرِهِ وَ إِكْرَامِهِ ١٨٣
٥٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الْكَرِيمِ وَ الشَّرِيفِ ١٨٤
٥٨ بَابُ كَرَاهَةِ إِبَاءِ الْكَرَامَةِ كَالْوِسَادَةِ وَ الطِّيبِ وَ الْمَجْلِسِ ١٨٥
٥٩ بَابُ أَنَّهُ مَنْ جَالَسَ أَحَداً فَائْتَمَنَهُ عَلَى حَدِيثٍ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِلَّا بِثِقَةٍ أَوْ ذِكْراً لَهُ بِخَيْرٍ أَوْ شَهَادَةً عَلَى فِعْلِ حَرَامٍ بِشُرُوطِهَا ١٨٦
٦٠ بَابُ أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ كُرِهَ أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ ١٨٦
٦١ بَابُ كَرَاهَةِ اعْتِرَاضِ الْمُسْلِمِ فِي حَدِيثِهِ ١٨٧
٦٢ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ كَيْفِيَّةِ الْجُلُوسِ وَ مَا يُكْرَهُ مِنْهَا ١٨٧
٦٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ جُلُوسِ الْإِنْسَانِ دُونَ مَجْلِسِهِ تَوَاضُعاً وَ الْجُلُوسِ عَلَى الْأَرْضِ وَ فِي أَدْنَى الْمَجْلِسِ إِلَيْهِ إِذَا جَلَسَ ١٨٨
٦٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ ١٨٩
٦٥ بَابُ جَوَازِ الِاحْتِبَاءِ وَ لَوْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ ١٩٠
٦٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمِزَاحِ وَ الضَّحِكِ مِنْ غَيْرِ إِكْثَارٍ وَ لَا فُحْشٍ ١٩٠
٦٧ بَابُ كَرَاهَةِ الْقَهْقَهَةِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بَعْدَهَا بِعَدَمِ الْمَقْتِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّبَسُّمِ ١٩٣
٦٨ بَابُ كَرَاهَةِ الضَّحِكِ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ ١٩٣
٦٩ بَابُ كَرَاهَةِ كَثْرَةِ الْمِزَاحِ وَ الضَّحِكِ ١٩٤
٧٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَسُّمِ فِي وَجْهِ الْمُؤْمِنِ ١٩٥
٧١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّبْرِ عَلَى أَذَى الْجَارِ وَ غَيْرِهِ ١٩٥
٧٢ بَابُ وُجُوبِ كَفِّ الْأَذَى عَنِ الْجَارِ ١٩٦
٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُسْنِ الْجِوَارِ ١٩٨
٧٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطْعَامِ الْجِيرَانِ وَ وُجُوبِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ ١٩٩
٧٥ بَابُ كَرَاهَةِ مُجَاوَرَةِ جَارِ السَّوْءِ ٢٠٠
٧٦ بَابُ أَنَّ حَدَّ الْجِوَارِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ مُرَاعَاتُهُ أَرْبَعُونَ داراً مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ٢٠١
٧٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الرِّفْقِ بِالرَّفِيقِ فِي السَّفَرِ وَ الْإِقَامَةِ لِأَجْلِهِ ثَلَاثاً إِذَا مَرِضَ وَ إِسْمَاعِ الْأَصَمِّ مِنْ غَيْرِ تَضَجُّرٍ ٢٠١
٧٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكَاتُبِ فِي السَّفَرِ وَ وُجُوبِ رَدِّ جَوَابِ الْكِتَابِ ٢٠١
٧٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِابْتِدَاءِ فِي الْكِتَابِ بِالْبَسْمَلَةِ وَ كَوْنِهَا مِنْ أَجْوَدِ الْكِتَابَةِ وَ لَا يُمَدُّ الْبَاءُ حَتَّى يُرْفَعَ السِّينُ ٢٠١
٨٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِثْنَاءِ مَشِيَّةِ اللَّهِ فِي الْكِتَابِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يُنَاسِبُ ٢٠٢
٨١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَتْرِيبِ الْكِتَابِ ٢٠٣
٨٢ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ إِحْرَاقِ الْقَرَاطِيسِ بِالنَّارِ إِذَا كَانَ فِيهَا قُرْآنٌ أَوِ اسْمُ اللَّهِ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ وَ الْخَوْفِ وَ جَوَازِ غَسْلِهَا وَ تَخْرِيقِهَا وَ مَحْوِهَا لِحَاجَةٍ بِطَاهِرٍ لَا بِنَجِسٍ وَ لَا بِالْقَدَمِ وَ كَرَاهَةِ مَحْوِهَا بِالْبُزَاقِ ٢٠٣
٨٣ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُقَسِّمَ لَحَظَاتِهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ بِالسَّوِيَّةِ وَ أَنْ لَا يَمُدَّ رِجْلَهُ بَيْنَهُمْ وَ أَنْ يَتْرُكَ يَدَهُ عِنْدَ الْمُصَافَحَةِ حَتَّى يَقْبِضَ الْآخَرُ يَدَهُ ٢٠٤
٨٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ سُؤَالِ الصَّاحِبِ وَ الْجَلِيسِ عَنِ اسْمِهِ وَ كُنْيَتِهِ وَ نَسَبِهِ وَ حَالِهِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ ٢٠٥
٨٥ بَابُ كَرَاهَةِ ذَهَابِ الْحِشْمَةِ بَيْنَ الْإِخْوَانِ بِالْكُلِّيَّةِ وَ الِاسْتِرْسَالِ وَ الْمُبَالَغَةِ فِي الثِّقَةِ ٢٠٥
٨٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِبَارِ الْإِخْوَانِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَ الْبِرِّ بِإِخْوَانِهِمْ وَ مُفَارَقَتِهِمْ مَعَ الْخُلُوِّ مِنْهَا ٢٠٥
٨٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ النَّاسِ ٢٠٦
٨٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأُلْفَةِ بِالنَّاسِ ٢٠٩

٨٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْإِنْسَانِ هَيِّناً لَيِّناً ---- ٢١٠
٩٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَ حُسْنِ الْبِشْرِ ---- ٢١٠
٩١ بَابُ وُجُوبِ الصِّدْقِ ---- ٢١١
٩٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصِّدْقِ فِي الْوَعْدِ وَ لَوِ انْتَظَرَ سَنَةً ---- ٢١٣
٩٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحَيَاءِ ---- ٢١٤
٩٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْحَيَاءِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ ---- ٢١٧
فهرست الجزء الثامن كتاب الحجّ- القسم الأوّل ---- ٢١٧
تعريف مركز ---- ٢٢٧

مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل المجلد ۸

اشارة

سرشناسه : نوری، حسین‌بن محمدتقی، ق ۱۳۲۰ - ۱۲۵۴

عنوان و نام پدیدآور : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل/ تالیف میرزا حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل‌البیت علیهم سلم لاحیاآ التراث

مشخصات نشر : قم: موسسه آل‌البیت(ع)، الاحیاآ التراث، ۱۴ق. = - ۱۳۶.

فروست : (آل‌البیت الاحیاآ التراث؛ ۲۶، ۲۷، ۲۸، ۲۹)

شابک : بها:۱۲۰۰ریال(هرجلد)

وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی

یادداشت : این کتاب اضافاتی است بر وسائل الشیعه حر العاملی

یادداشت : فهرستنویسی براساس جلد ۱۵، ۱۳۶۶.

یادداشت : ج. ۱، ۱۸ (چاپ دوم: ۱۳۶۸؛ بهای هر جلد: ۱۷۰۰ ریال)

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ق۱۲

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴

شناسه افزوده : حر عاملی، محمدبن حسن، ۱۱۰۴ - ۱۰۳۳ق. وسائل الشیعه

رده بندی کنگره : BP۱۳۶/و۰۱/ن۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : م۶۸-۲۲۰۶

ص: ۱

الجزء الثامن

کِتَابُ الْحَجِّ مِنْ مُسْتَدْرَکِ الْوَسَائِلِ

اشارة

↕

ص: ۲

↕

ص: ۳

اشارة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْحَجِّ. فِهْرِسْتُ أَنْوَاعِ الْأَبْوَابِ إِجْمَالًا أَبْوَابُ وُجُوبِهِ وَ شَرَائِطِهِ. أَبْوَابُ النِّيَابَةِ. أَبْوَابُ أَقْسَامِ الْحَجِّ. أَبْوَابُ الْمَوَاقِيتِ. أَبْوَابُ آدَابِ السَّفَرِ. أَبْوَابُ أَحْكَامِ الدَّوَابِّ. أَبْوَابُ أَحْكَامِ الْعِشْرَةِ. أَبْوَابُ الْإِحْرَامِ. أَبْوَابُ تُرُوكِ الْإِحْرَامِ. أَبْوَابُ كَفَّارَاتِ الصَّيْدِ. أَبْوَابُ كَفَّارَاتِ الِاسْتِمْتَاعِ. أَبْوَابُ بَقِيَّةِ كَفَّارَاتِ الْإِحْرَامِ. أَبْوَابُ الْإِحْصَارِ وَ الصَّدِّ. أَبْوَابُ مُقَدِّمَاتِ الطَّوَافِ. أَبْوَابُ الطَّوَافِ. أَبْوَابُ السَّعْيِ.

↕

ص: ۴

أَبْوَابُ التَّقْصِيرِ. أَبْوَابُ إِحْرَامِ الْحَجِّ وَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ. أَبْوَابُ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ. أَبْوَابُ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ. أَبْوَابُ الذَّبْحِ. أَبْوَابُ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ. أَبْوَابُ زِيَارَةِ الْبَيْتِ. أَبْوَابُ الْعَوْدِ إِلَى مِنًى وَ رَمْيِ الْجِمَارِ وَ الْمَبِيتِ وَ النَّفْرِ. أَبْوَابُ الْعُمْرَةِ. أَبْوَابُ الْمَزَارِ وَ مَا يُنَاسِبُهُ. تَفْصِيلُ الْأَبْوَابِ

↕

ص: ۵

↕

ص: ۶

↕

ص: ۷

أَبْوَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ وَ شَرَائِطِهِ

۱ بَابُ وُجُوبِهِ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ مُسْتَطِيعٍ

§أبواب وجوب الحجّ و شرائطه الباب ۱§

۸۹۱۵- §الجعفريات ص ۶۷.§، الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع أَمَرَ النَّاسَ بِإِقَامَةِ أَرْبَعٍ إِقَامِ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَ يُتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ جَمِيعاً

۸۹۱۶- §الجعفريات ص ۶۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: سَافِرُوا تَصِحُّوا وَ صُومُوا تُؤْجَرُوا وَ اغْزُوا تَغْنَمُوا وَ حُجُّوا لَئِنْ تَفْتَقِرُوا الْخَبَرَ

۸۹۱۷- §الجعفريات ص ۶۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْحَجُّ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ وَ الْعُمْرَةُ كَفَّارَةُ كُلِّ ذَنْبٍ

۸۹۱۷- §الجعفريات ص ۶۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَادَى إِبْرَاهِيمُ ع بِالْحَجِّ لَبَّى الْخَلْقُ فَمَنْ لَبَّى تَلْبِيَةً وَاحِدَةً

↕

ص: ۸

حَجَّ حَجَّةً وَاحِدَةً وَ مَنْ لَبَّى مَرَّتَيْنِ حَجَّ حَجَّتَيْنِ وَ مَنْ زَادَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ

۸۹۱۹- §الجعفريات ص ۶۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ وَ جِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعُّلِ

۸۹۲۰- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۸۸ ح ۲۲۴.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبَانٍ": عَنْ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ قَالَ هُمَا مَفْرُوضَتَانِ

۸۹۲۱- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۲۵۴ ح ۵.§، وَ عَنِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَذْكُرُ الْحَجَّ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ هُوَ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ هُوَ جِهَادُ الضُّعَفَاءِ وَ نَحْنُ الضُّعَفَاءُ إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنَ الْحَجِّ إِلَّا الصَّلَاةُ وَ فِي الْحَجِّ هَاهُنَا صَلَاةٌ وَ لَيْسَ فِي الصَّلَاةِ قِبَلَكُمْ حَجٌّ لَا تَدَعِ الْحَجَّ وَ أَنْتَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ أَ لَا تَرَى أَنَّهُ يَشْعَثُ فِيهِ رَأْسُكَ وَ يَقْشَفُ §القشف: قذر الجلد و رثاثة الهيئة و سوء الحال (مجمع البحرين ج ۵ ص ۱۰۸).§ فِيهِ جِلْدُكَ وَ تَمْتَنِعُ §فى المصدر: و تمنع.§ فِيهِ مِنَ النَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ إِنَّا هَاهُنَا وَ نَحْنُ قَرِيبٌ وَ لَنَا مِيَاهٌ مُتَّصِلَةٌ فَمَا نَبْلُغُ الْحَجَّ حَتَّى يَشُقَّ عَلَيْنَا فَكَيْفَ أَنْتُمْ فِي بُعْدِ الْبِلَادِ وَمَا مِنْ مَلِكٍ وَ لَا سُوقَةٍ يَصِلُ إِلَى الْحَجِّ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ مِنْ تَغَيُّرِ مَطْعَمٍ أَوْ مَشْرَبٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ شَمْسٍ لَا يَسْتَطِيعُ رَدَّهَا وَ ذَلِكَ لِقَوْلِ اللَّهِ وَ تَحْمِلُ أَثْقالَكُمْ إِلى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِ

↕

ص: ۹

الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُفٌ رَحِيمٌ §النحل ۱۶: ۷.§

۸۹۲۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۸۶ ح ۹۲.§، وَ عَنِ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْبَيْتِ أَ كَانَ يُحَجُّ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ النَّبِيُّ ص قَالَ نَعَمْ وَ تَصْدِيقُهُ فِي الْقُرْآنِ قَوْلُ شُعَيْبٍ ع حِينَ قَالَ لِمُوسَى ع حَيْثُ تَزَوَّجَ عَلى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمانِيَ حِجَجٍ §القصص ۲۸: ۲۷.§ وَ لَمْ يَقُلْ ثَمَانِيَ سِنِينَ وَ أَنَّ آدَمَ وَ نُوحاً ع حَجَّا وَ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ قَدْ حَجَّ الْبَيْتَ بِالْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ الطَّيْرِ وَ الرِّيحِ وَ حَجَّ مُوسَى عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ يَقُولُ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَ أَنَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبارَكاً وَ هُدىً لِلْعالَمِينَ §آل عمران ۳: ۹۶.§ الْخَبَرَ

۸۹۲۳- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۸۶ ح ۹۲.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَنِ الْبَيْتِ أَ كَانَ يُحَجُّ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ النَّبِيُّ ص قَالَ نَعَمْ لَمَا يَعْلَمُونَ أَنَّ النَّاسَ قَدْ كَانُوا يَحُجُّونَ وَ يُجْزِيكُمْ §فى المصدر: و نخبركم.§ أَنَّ آدَمَ وَ نُوحاً وَ سُلَيْمَانَ قَدْ حَجُّوا الْبَيْتَ بِالْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ الطَّيْرِ وَ لَقَدْ حَجَّهُ مُوسَى ع عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ يَقُولُ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبارَكاً وَ هُدىً لِلْعالَمِينَ §آل عمران ۳: ۹۶.§

↕

ص: ۱۰

۸۹۲۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: اعْلَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَّ الْحَجَّ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ اللَّازِمَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَى مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ رُوِيَ أَنَّ مُنَادِياً يُنَادِي بِالْحَاجِّ إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ قَدْ غُفِرَ لَكُمْ مَا مَضَى فَاسْتَأْنِفُوا الْعَمَلَ وَ رُوِيَ أَنَّ حَجَّةً مَقْبُولَةً خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا

۸۹۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ §آل عمران ۳: ۹۷.§ الْآيَةَ يَعْنِي بِهِ الْحَجَّ دُونَ الْعُمْرَةِ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَعْنِي بِهِ الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ جَمِيعاً لِأَنَّهُمَا مَفْرُوضَانِ وَ تَلَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ وَ قَالَ تَمَامُهُمَا أَدَاؤُهُمَا

۸۹۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۳.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ سَبِيلٍ مِنْ سُبُلِ اللَّهِ أَفْضَلَ مِنَ الْحَجِّ إِلَّا رَجُلٌ يَخْرُجُ بِسَيْفِهِ فَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُسْتَشْهَدَ

۸۹۲۷- §تفسير القمّيّ ج ۲ ص ۳۳۰.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ §الذاريات ۵۱: ۵۰.§ أَيْ حُجُّوا

↕

ص: ۱۱

وَ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی رَبِّ لَوْ لا أَخَّرْتَنِی إِلی أَجَلٍ قَرِیبٍ فَأَصَّدَّقَ §المنافقون ۶۳: ۱۰.§ یَعْنِی §فی المصدر زیادة: بقوله أصّدق أی.§ أَحُجَ §نفس المصدر ج ۲ ص ۳۷۰.§

۸۹۲۸- §تفسیر القمّیّ ج ۱ ص ۴۵.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ: عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی حَدِیثِ حَجِّ آدَمَ ع قَالَ فَقَالَ فَلَمَّا قَضَی آدَمُ حَجَّهُ وَ لَقِیَتْهُ الْمَلَائِکَةُ بِالْأَبْطَحِ فَقَالُوا یَا آدَمُ بُرَّ حَجُّکَ أَمَا أَنَّهُ §فی المصدر: إنّا.§ قَدْ حَجَجْنَا قَبْلَکَ هَذَا الْبَیْتَ بِأَلْفَیْ عَامٍ

۸۹۲۹- §التنزیل و التحریف ص ۵۶ ب.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّیَّارِیُّ فِی کِتَابِ التَّنْزِیلِ وَ التَّحْرِیفِ، عَنِ ابْنِ سَیْفٍ عَنْ أَخِیهِ عَنْ أَبِیهِ: عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع فِی قَوْلِهِ تَعَالَی فَفِرُّوا إِلَی اللَّهِ إِنِّی لَکُمْ مِنْهُ نَذِیرٌ مُبِینٌ §الذاریات ۵۱: ۵۰.§ قَالَ فِرُّوا مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَی الْحَجِ

۸۹۳۰- §تفسیر الشیخ أبی الفتوح الرازیّ ج ۱ ص ۶۱۱.§ الشَّیْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: صَلُّوا خَمْسَکُمْ وَ صُومُوا شَهْرَکُمْ وَ أَدُّوا زَکَاةَ مَالِکُمْ وَ حُجُّوا بَیْتَکُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّکُمْ

۸۹۳۱- §عوالی اللآلی ج ۴ ص ۳۵ ح ۱۲۲.§ عَوَالِی اللَّآلِی، وَ فِی الْحَدِیثِ: أَنَّ إِبْرَاهِیمَ ع لَمَّا

↕

ص: ۱۲

فَرَغَ مِنْ بِنَاءِ الْبَیْتِ جَاءَ جَبْرَئِیلُ فَأَمَرَهُ أَنْ یُؤَذِّنَ فِی النَّاسِ بِالْحَجِّ فَقَالَ إِبْرَاهِیمُ یَا رَبِّ وَ مَا عَسَی أَنْ یَبْلُغَ صَوْتِی فَقَالَ تَعَالَی أَذِّنْ وَ عَلَیَّ الْبَلَاغُ فَعَلَا إِبْرَاهِیمُ الْمَقَامَ فَارْتَفَعَ حَتَّی صَارَ کَأَعْلَی طَوْدٍ یَکُونُ مِنَ الْجِبَالِ وَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ یَمِیناً وَ شِمَالًا وَ شَرْقاً وَ غَرْباً وَ نَادَی أَیُّهَا النَّاسُ کُتِبَ عَلَیْکُمُ الْحَجُّ إِلَی الْبَیْتِ الْعَتِیقِ فَأَجِیبُوا فَأَجَابَهُ مَنْ کَانَ فِی أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَ أَرْحَامِ النِّسَاءِ لَبَّیْکَ اللَّهُمَّ لَبَّیْکَ

۸۹۳۲- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۱۳ ح ۶۸.§، وَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ عَلَی النِّسَاءِ جِهَادٌ قَالَ نَعَمْ جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِیهِ الْحَجُّ وَ الْعُمْرَةُ

۲ بَابُ أَنَّهُ یَجِبُ الْحَجُّ عَلَی النَّاسِ فِی کُلِّ عَامٍ وُجُوباً کِفَائِیّاً

§الباب ۲§

۸۹۳۳- §التنزیل و التحریف ص ۱۵ ح أ.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّیَّارِیُّ فِی کِتَابِ التَّحْرِیفِ وَ التَّنْزِیلِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِیدٍ عَنْ أَبِی عُبَیْدَةَ الْمَدَائِنِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ ع وَ لِلَّهِ عَلَی النَّاسِ حِجُّ الْبَیْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَیْهِ سَبِیلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ قَالَ لِلَّهِ الْحَجُّ عَلَی خَلْقِهِ فِی کُلِّ عَامٍ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَیْهِ سَبِیلًا قُلْتُ وَ مَنْ کَفَرَ قَالَ یَا سُلَیْمَانُ لَیْسَ مَنْ تَرَکَ الْحَجَّ مِنْهُمْ فَقَدْ کَفَرَ وَ لَکِنْ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا لَیْسَ هَکَذَا فَقَدْ کَفَرَ

۸۹۳۴- §التنزیل و التحریف ص ۱۵ ح أ.§، وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ: وَ سُئِلَ عَمَّا رَوَاهُ أَصْحَابُنَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ

↕

ص: ۱۳

وَ جَلَّ أَوْجَبَ الْحَجَّ عَلَی أَهْلِ الْجِدَةِ §الجدة: المال (لسان العرب ج ۳ ص ۴۴۵).§ فِی کُلِّ عَامٍ فَقَالَ رُوِّینَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِلَّهِ عَلَی النَّاسِ حِجُّ الْبَیْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَیْهِ سَبِیلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ فَمَنْ وَجَدَ السَّبِیلَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَیْهِ الْحَجُّ وَ قَالَ مُدْمِنُ الْحَجِّ إِذَا وَجَدَ السَّبِیلَ حَجَ

۸۹۳۵- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۹۰ ح ۲۳۰.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ الْحَلَبِيِّ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ الْكِنَانِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ عُلِّمْنَا دِينَنَا كَأَنَّمَا خُلِقْنَا الْيَوْمَ أَ رَأَيْتَ لِهَذَا الَّذِي أَمَرْتَنَا بِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَوْ لِكُلِّ عَامٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا بَلْ لِأَبَدِ الْأَبَدِ

۳ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ مَعَ الشَّرَائِطِ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمُرِ وُجُوباً عَيْنِيّاً

§الباب ۳§

۸۹۳۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ أَمَّا مَا يَجِبُ عَلَى الْعِبَادِ فِي أَعْمَارِهِمْ مَرَّةً وَاحِدَةً فَهُوَ الْحَجُّ فُرِضَ عَلَيْهِمْ مَرَّةً وَاحِدَةً لِبُعْدِ الْأَمْكِنَةِ وَ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ فِي الْأَنْفُسِ وَ الْأَمْوَالِ فَالْحَجُّ فَرْضٌ عَلَى النَّاسِ جَمِيعاً إِلَّا مَنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ

۸۹۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۸.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ

↕

ص: ۱۴

وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ قَالَ الْمُؤْمِنُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ فِي كُلِّ عَامٍ فَسَكَتَ فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ لَا وَ لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ §المائدة ۵: §.۱۰۱

۸۹۳۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: اعْلَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَنَّ الْحَجَّ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَدْ وَجَبَ فِي طُولِ الْعُمُرِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَ وَعَدَ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ الْجَنَّةَ وَ الْعَفْوَ مِنَ الذُّنُوبِ

۸۹۳۹- §عوالي اللآلي ج ۲ ص ۸۵ ح ۲۳۱.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنِ الشَّهِيدِ قَالَ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِالْحَجِّ قَامَ إِلَيْهِ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ فِي كُلِّ عَامٍ فَقَالَ لَا وَ لَوْ قُلْتُ لَوَجَبَ وَ لَوْ وَجَبَ لَمْ تَفْعَلُوا إِنَّمَا الْحَجُّ فِي الْعُمُرِ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ فَمَنْ زَادَ فَتَطَوُّعٌ

وَ عَنْهُ ص §نفس المصدر ج ۱ ص ۱۶۹ ح ۱۸۹.§ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَقَامَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ [فَقَالَ فِي] §أثبتناه من المصدر.§ كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لَوْ قُلْتُ لَوَجَبَ ثُمَّ إِذًا لَا تَسْمَعُونَ وَ لَا تُطِيقُونَ وَ لَكِنَّهُ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ

۸۹۴۰- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۳۱۲.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ وَ رَجُلٍ

↕

ص: ۱۵

آخَرَ عَنِ الْكَاظِمِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّهُ قَالَ لِلرَّشِيدِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لَمَّا سَأَلَهُ عَنْ فَرْضِهِ إِنَّ الْفَرْضَ رَحِمَكَ اللَّهُ وَاحِدٌ وَ خَمْسَةٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مِنَ الدَّهْرِ كُلِّهِ وَاحِدٌ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ أَمَّا قَوْلِي فَمِنَ الدَّهْرِ كُلِّهِ وَاحِدٌ فَحَجَّةُ الْإِسْلَامِ الْخَبَرَ

۴ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَغْطِيلِ الْكَعْبَةِ عَنِ الْحَجِ

§الباب ۴§

۸۹۴۱- §كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص ۱۰۹.§ كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَوْ تَرَكَ

النَّاسُ الْحَجَّ مَا يُنْظَرُونَ §فی المصدر: ما انتظروا، و فی نسخة: فلینظروا.§ بِالْعَذَابِ

۸۹۴۲- §الکافی ج ۷ ص ۵۱.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِی الْکَافِی، عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنِ الْفَضْلِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: بَعَثَ إِلَیَّ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَی ع بِوَصِیَّةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِیمِ إِلَی أَنْ قَالَ اللَّهَ اللَّهَ فِی بَیْتِ رَبِّکُمْ فَلَا یَخْلُوَ مِنْکُمْ مَا بَقِیتُمْ فَإِنَّهُ إِنْ تُرِکَ لَمْ تَنَاظَرُوا وَ أَدْنَی مَا یَرْجِعُ بِهِ مَنْ أَمَّهُ أَنْ یُغْفَرَ لَهُ مَا سَلَفَ

۸۹۴۳- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۳۵.§ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ یُونُسَ بْنِ ظَبْیَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَ إِنَّ اللَّهَ لَیَدْفَعُ بِمَنْ یَحُجُّ مِنْ شِیعَتِنَا عَمَّنْ لَا یَحُجُّ مِنْهُمْ وَ لَوْ أَجْمَعُوا عَلَی تَرْکِ الْحَجِّ لَهَلَکُوا

↕

ص: ۱۶

۸۹۴۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِذَا تَرَکَتْ أُمَّتِی هَذَا الْبَیْتَ أَنْ تَؤُمَّهُ لَمْ تُنَاظَرْ

۵ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ مَعَ الِاسْتِطَاعَةِ عَلَی الْفَوْرِ وَ تَحْرِیمِ تَرْکِهِ وَ تَسْوِیفِهِ

§الباب ۵§

۸۹۴۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ یُسَوِّفُ الْحَجَّ لَا یَمْنَعُهُ مِنْهُ إِلَّا تِجَارَةٌ تَشْغَلُهُ أَوْ دَیْنٌ لَهُ قَالَ لَا عُذْرَ لَهُ لَا یَنْبَغِی لَهُ أَنْ یُسَوِّفَ الْحَجَّ وَ إِنْ مَاتَ فَقَدْ تَرَکَ شَرِیعَةً مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ

۸۹۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۹.§، وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَهُ مَالٌ لَمْ یَحُجَّ حَتَّی مَاتَ قَالَ هَذَا مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ نَحْشُرُهُ یَوْمَ الْقِیامَةِ أَعْمی §طه ۲۰: ۱۲۴.§ قِیلَ أَعْمَی قَالَ نَعَمْ أَعْرَضَ §فی المصدر: عمی.§ عَنْ طَرِیقِ الْخَیْرِ

۸۹۴۷- §الجعفریات ص ۶۵.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَشَغَلَهُ حَاجَةٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْیَا لَمْ تُقْضَ حَاجَتُهُ حَتَّی یَرَی الْمُحَلِّقِینَ

↕

ص: ۱۷

۸۹۴۸- §تفسیر القمّیّ ج ۲ ص ۲۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۵ ح ۵ و فی تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۳۰۵ و عنه فی البرهان ج ۲ ص ۴۳۳ ح ۹.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنِ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ قَالَ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی وَ مَنْ کَانَ فِی هَذِهِ أَعْمی فَهُوَ فِی الْآخِرَةِ أَعْمی وَ أَضَلُّ سَبِیلًا §الإسراء ۱۷: ۷۲.§ قَالَ نَزَلَتْ فِیمَنْ یُسَوِّفُ الْحَجَّ حَتَّی مَاتَ وَ لَمْ یَحُجَّ فَهُوَ أَعْمَی §أثبتناه من المصدر.§ فَعَمِیَ عَنْ فَرِیضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ

۸۹۴۹- §البحار ج ۹۹ ص ۱۵§ الْبِحَارُ، نَقْلًا عَنْ خَطِّ الشَّهِیدِ ره عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: لِیَحْذَرْ أَحَدُکُمْ أَنْ یُعَوِّقَ أَخَاهُ عَنِ الْحَجِّ فَتُصِیبُهُ فِتْنَةٌ فِی دُنْیَاهُ مَعَ مَا یُدَّخَرُ لَهُ فِی الْآخِرَةِ

۸۹۵۰- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرِّضَوِیِّ، ع قَالَ قَالَ أَبِی ع: رَجُلٌ کَانَ لَهُ مَالٌ فَتَرَکَ الْحَجَّ حَتَّی تُوُفِّیَ کَانَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ وَ نَحْشُرُهُ یَوْمَ الْقِیامَةِ أَعْمی §طه ۲۰: ۱۲۴.§ قُلْتُ أَعْمَی قَالَ أَعْمَاهُ اللَّهُ عَنْ طَرِیقِ الْخَیْرِ

۸۹۵۱- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۸۶ ح ۱۷.§ عَوَالِی اللآلِی، عَنْ سَعِیدِ بْنِ جُبَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَرَادَ

الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ وَ تَضِلَّ الضَّالَّةُ وَ تَعْرِضُ الْحَاجَةُ

↕

ص: ۱۸

۶ بَابُ ثُبُوتِ الْكُفْرِ وَ الِارْتِدَادِ بِتَرْكِ الْحَجِّ وَ تَسْوِيفِهِ اسْتِخْفَافاً أَوْ جُحُوداً

§الباب ۶§

۸۹۵۲- §بل كتاب محمّد بن المثنى الحضرمى ص ۸۹.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ذُرَيْحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ فَلْيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيّاً وَ إِنْ شَاءَ نَصْرَانِيّاً

۸۹۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ هَذَا فِيمَنْ تَرَكَ الْحَجَّ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ

۸۹۵۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۸.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ حَاجَةٌ تُجْحِفُ بِهِ أَوْ مَرَضٌ لَا يُطِيقُ فِيهِ الْحَجَّ أَوْ سُلْطَانٌ يَمْنَعُهُ فَلْيَمُتْ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً

۸۹۵۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ سُمِّيَ تَارِكُهُ كَافِراً وَ تُوُعِّدَ تَارِكُهُ بِالنَّارِ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ (مِنَ النَّارِ) §ليس فى المصدر.§

۸۹۵۶- §لب اللباب؛ مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۱۹

أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ تَمْنَعْهُ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أَوْ مَرَضٌ حَابِسٌ أَوْ سُلْطَانٌ ظَالِمٌ فَلْيَمُتْ عَلَى أَيِّ حَالٍ شَاءَ إِنْ شَاءَ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً وَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ تَرَكَ الْحَجَّ فَقَدْ كَفَرَ قَالَ لَا وَ لَكِنْ مَنْ جَحَدَ الْحَقَّ فَقَدْ كَفَرَ

۸۹۵۷- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۸۷ ح ۱۸.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ الْحَجِّ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ وَ لَا مَرَضٌ حَابِسٌ وَ لَا سُلْطَانٌ جَائِرٌ فَمَاتَ وَ لَمْ يَحُجَّ فَلْيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيّاً أَوْ نَصْرَانِيّاً

۷ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ بِوُجُودِ الِاسْتِطَاعَةِ مِنَ الزَّادِ وَ الرَّاحِلَةِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا وَ تَخْلِيَةِ السَّرَبِ وَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْمَسِيرِ وَ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ وَ وُجُوبِ شِرَاءِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَسْبَابِ السَّفَرِ

§الباب ۷§

۸۹۵۸- §رجال الكشّى ج ۱ ص ۳۵۷ ح ۲۲۹.§ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو الْكَشِّيُّ فِي رِجَالِهِ، عَنْ حَمْدَوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَيْ نُصَيْرٍ قَالا حَدَّثَنَا الْعُبَيْدِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخُتَّلِيِّ وَ هُوَ الْمَشْرِقِيُّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ الْخُرَاسَانِيُّ ع كَيْفَ تَقُولُونَ فِي الِاسْتِطَاعَةِ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ يَقُولُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ مَا اسْتِطَاعَتُهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع صِحَّتُهُ وَ مَالُهُ فَنَحْنُ بِقَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۲۰

ع نَأْخُذُ قَالَ صَدَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع هَذَا هُوَ الْحَقُّ

۸۹۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ §آل عمران ۳: ۹۷.§ الْآيَةَ قَالَ هَذَا عَلَى مَنْ يَجِدُ مَا يَحُجُّ بِهِ

۸۹۶۰- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۸۴ ح ۲۲۸.§ عَوَالِي اللآلِي، وَ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ فَسَّرَ الِاسْتِطَاعَةَ بِالزَّادِ وَ الرَّاحِلَةِ

۸۹۶۱- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۱۳ ح ۶۳.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الِاسْتِطَاعَةُ الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ وَ مِثْلُهُ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ وَ ابْنُ عُمَرَ وَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَ جَابِرٌ وَ أَنَسٌ

۸۹۶۲- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۱: ص ۶۱۰.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِلسَّبِيلِ إِلَى الْحَجِّ قَالَ زَادٌ وَ رَاحِلَةٌ

↕

ص: ۲۱

۸ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ بِوُجُودِ كِفَايَةِ عِيَالِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ وَ إِلَّا لَمْ يَجِبْ وَ حُكْمِ الرُّجُوعِ إِلَى كِفَايَةٍ وَ تَقْدِيمِ الْحَجِّ عَلَى التَّزْوِيجِ

§الباب ۸§

۸۹۶۳- §دعائم الإسلام ج ۱: ص ۲۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ مَا اسْتِطَاعَةُ السَّبِيلِ الَّتِي عَنَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ لِلسَّائِلِ مَا يَقُولُ النَّاسُ فِي هَذَا قَالَ يَقُولُونَ الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَدْ سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ هَلَكَ النَّاسُ إِذاً لَئِنْ كَانَ مَنْ لَيْسَ لَهُ غَيْرُ زَادٍ وَ رَاحِلَةٍ وَ لَيْسَ لِعِيَالِهِ قُوتٌ غَيْرَ ذَلِكَ يَنْطَلِقُ بِهِ وَ يَدَعُهُمْ لَقَدْ هَلَكُوا إِذاً قِيلَ لَهُ فَمَا الِاسْتِطَاعَةُ قَالَ اسْتَطَاعَةُ السَّفَرِ وَ الْكِفَايَةُ مِنَ النَّفَقَةِ فِيهِ وَ وُجُودُ مَا يَقُوتُ الْعِيَالَ وَ الْأَمْنُ أَ لَيْسَ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ الزَّكَاةَ فَلَمْ يَجْعَلْهَا إِلَّا عَلَى مَنْ لَهُ مِائَتَا دِرْهَمٍ

۸۹۶۴- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۹۲ ح ۱۱۳.§ الْعَيَّاشِيُّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ §آل عمران ۳: ۹۷.§ الْآيَةَ فَقَالَ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَقِيلَ [لَهُ] §أثبتناه من المصدر.§ الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَنْ هَذَا فَقَالَ لَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ إِذاً لَئِنْ كَانَ مَنْ كَانَ لَهُ زَادٌ

↕

ص: ۲۲

وَ رَاحِلَةٌ قَدْرَ مَا يَقُوتُ بِهِ عِيَالَهُ وَ يَسْتَغْنِي بِهِ عَنِ النَّاسِ يَنْطَلِقُ إِلَيْهِمْ فَيَسْأَلُهُمْ إِيَّاهُ وَ يَحُجُّ بِهِ لَقَدْ هَلَكُوا إِذاً فَقِيلَ لَهُ فَمَا السَّبِيلُ قَالَ فَقَالَ السَّعَةُ فِي الْمَالِ إِذَا كَانَ يَحُجُّ بِبَعْضٍ وَ يَبْقَى بِبَعْضٍ يَقُوتُ بِهِ عِيَالَهُ أَ لَيْسَ اللَّهُ قَدْ فَرَضَ الزَّكَاةَ فَلَمْ يَجْعَلْهَا إِلَّا عَلَى مَنْ يَمْلِكُ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ

۹ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَى مَنْ بُذِلَ لَهُ زَادٌ وَ رَاحِلَةٌ وَ لَوْ حِمَاراً وَ وُجُوبِ قَبُولِهِ وَ إِنِ اسْتَحْيَا وَ يُجْزِيهِ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ

§الباب ۹§

۸۹۶۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ فَمَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَا يَحُجُّ بِهِ فَاسْتَحْيَا

قَالَ هُوَ مِمَّنْ يَسْتَطِيعُ وَ لِمَ يَسْتَحِي يَحُجُّ وَ لَوْ عَلَى حِمَارٍ أَبْتَرَ

۸۹۶۶- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۸ ح ۳۱.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرَّضَوِيِّ، ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَحَجَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ قَالَ ع إِنَّهَا تُجْزِئُ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ

۱۰ بَابُ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَى مَنْ أَطَاقَ الْمَشْيَ كُلّاً أَوْ بَعْضاً وَ رُكُوبِ الْبَاقِي مِنْ غَيْرِ مَشَقَّةٍ زَائِدَةٍ

§الباب ۱۰§

۸۹۶۷- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۹۳ ح ۱۱۶.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي

↕

ص: ۲۳

عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْلُ اللَّهِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ قَالَ تَخْرُجُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ تَمْشِي قَالَ قُلْتُ لَا نَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ تَمْشِي وَ تَرْكَبُ أَحْيَاناً قُلْتُ لَا نَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ تَخْدُمُ قَوْماً وَ تَخْرُجُ مَعَهُمْ

۸۹۶۸- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۹ ح ۳۸.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرَّضَوِيِّ، ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ دَيْنِ الْحَجِّ قَالَ إِنَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مَنْ أَطَاقَ الْمَشْيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ لَقَدْ كَانَ أَكْثَرُ مَنْ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص الْمُشَاةَ وَ لَقَدْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى الْمُشَاةِ وَ هُمْ بِكُرَاعِ الْغَمِيمِ فَشَكَوْا إِلَيْهِ الْجَهْدَ وَ الْإِعْيَاءَ فَقَالَ ص شُدُّوا أُزُرَكُمْ وَ اسْتَبْطِنُوا فَفَعَلُوا فَذَهَبَ عَنْهُمْ

۱۱ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ بِالْبُلُوغِ وَ الْعَقْلِ

§الباب ۱۱§

۸۹۶۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي الصَّبِيِّ يُحَجُّ بِهِ وَ لَمْ يَبْلُغِ [الْحُلُمَ] §أثبتناه من المصدر.§ قَالَ لَا يُجْزِئُ ذَلِكَ عَنْهُ وَ عَلَيْهِ الْحَجُّ إِذَا بَلَغَ وَ كَذَلِكَ الْمَرْأَةُ إِذَا حُجَّ بِهَا وَ هِيَ طِفْلَةٌ

↕

ص: ۲۴

۱۲ بَابُ أَنَّ الصَّبِيَّ إِذَا حَجَّ أَوْ حُجَّ بِهِ لَمْ يُجْزِهِ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ وَ وَجَبَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْبُلُوغِ مَعَ الِاسْتِطَاعَةِ

§الباب ۱۲§

۸۹۷۰- §نوادر الراوندیّ ص ۵۲.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَوْ أَنَّ غُلَاماً حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ ثُمَّ احْتَلَمَ كَانَ عَلَيْهِ فَرِيضَةُ الْإِسْلَامِ إِذَا اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

۱۳ بَابُ اشْتِرَاطِ وُجُوبِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ بِالْحُرِّيَّةِ فَلَا يَجِبَانِ عَلَى الْمَمْلُوكِ حَتَّى يُعْتَقَ وَ يُسْتَحَبَّانِ لَهُ مَعَ إِذْنِ الْمَالِكِ

§الباب ۱۳§

۸۹۷۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا حَجَّ الْمَمْلُوكُ أَجْزَأَ عَنْهُ مَا دَامَ مَمْلُوكاً فَإِنْ أُعْتِقَ فَعَلَيْهِ الْحَجُّ وَ لَيْسَ يَلْزَمُهُ الْحَجُّ وَ هُوَ مَمْلُوكٌ

۱۴ بَابُ أَنَّ الْمَمْلُوكَ إِذَا حَجَّ مَرَّةً أَوْ مِرَاراً ثُمَّ أُعْتِقَ وَجَبَ عَلَيْهِ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ مَعَ الشَّرَائِطِ

§الباب ۱۴§

۸۹۷۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أُعْتِقَ الْعَبْدُ فَعَلَيْهِ الْحَجُّ إِنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

۸۹۷۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أُمِّ الْوَلَدِ يُحِجُّهَا سَيِّدُهَا ثُمَّ تُعْتَقُ أَ يُجْزِئُ عَنْهَا ذَلِكَ قَالَ لَا

↕

ص: ۲۵

۱۵ بَابُ أَنَّ الْمَمْلُوكَ إِذَا حَجَّ فَأَدْرَكَ أَحَدَ الْمَوْقِفَيْنِ مُعْتَقاً أَجْزَأَهُ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ

§الباب ۱۵§

۸۹۷۴- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ، ع: وَ الْمَمْلُوكُ إِذَا أُعْتِقَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ لِأَنَّهُ قَدْ أَدْرَكَ أَحَدَ الْمَوْقِفَيْنِ

۸۹۷۵- §الاختصاص ص ۳۶۵.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الْإِخْتِصَاصِ،: فِي خَبَرٍ سَقَطَ أَوَّلُهُ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَعْتَقَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ عَبْداً لَهُ قَالَ تُجْزِئُ §فی المصدر: یجزئ.§ عَنِ الْعَبْدِ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ وَ يُكْتَبُ لِلسَّيِّدِ أَجْرَانِ ثَوَابُ الْعِتْقِ وَ ثَوَابُ الْحَجِ

۱۶ بَابُ أَنَّ الْمُسْتَطِيعَ إِذَا حَجَّ جَمَّالًا أَوْ أَجِيراً أَوْ مُجْتَازاً بِمَكَّةَ أَوْ تَاجِراً أَجْزَأَهُ ذَلِكَ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ

§الباب ۱۶§

۸۹۷۶- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۴، و البحار ج ۹۹ ص ۳۵۸ ح ۳۱.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرِّضَوِيِّ، ع عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَئَلْتُ عَمَّنْ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي تِجَارَةٍ أَوْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ يُكْرِيهَا فَحَجَّ قَالَ ع حَجَّتُهُ §فی نسخة، فإن حجته، (منه قده).§ تَامَّةٌ

۱۷ بَابُ أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمُخَالِفَ لِلْحَقِّ إِذَا حَجَّ ثُمَّ اسْتَبْصَرَ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ إِعَادَةُ الْحَجِّ بَلْ يُسْتَحَبُّ إِلَّا أَنْ يُخِلَّ بِرُكْنٍ مِنْهُ فَتَجِبُ الْإِعَادَةُ

§الباب ۱۷§

۸۹۷۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۸۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ

↕

ص: ۲۶

سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَا يَعْرِفُ هَذَا الْأَمْرَ وَ حَجَّ ثُمَّ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِمَعْرِفَتِهِ قَالَ يُجْزِؤُهُ حَجُّهُ وَ لَوْ حَجَّ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ وَ إِنْ كَانَ نَاصِباً مُعْتَقِداً لِلنَّصْبِ فَحَجَّ ثُمَّ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَعْرِفَةِ فَعَلَيْهِ الْحَجُ

۱۸ بَابُ وُجُوبِ اسْتِنَابَةِ الْمُوسِرِ فِي الْحَجِّ إِذَا مَنَعَهُ مَرَضٌ أَوْ كِبَرٌ أَوْ عَدُوٌّ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ

§الباب ۱۸§

۸۹۷۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَمْ يَحُجَّ فَأَجْهَزَ رَجُلًا يَحُجُّ عَنْهُ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَم سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص أَنْ تَحُجَّ عَنْ أَبِيهَا لِأَنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَعَمْ فَافْعِلِي إِنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِهِ عَنْهُ أَجْزَأَهُ ذَلِكِ

۸۹۷۹- §تفسير الشيخ أبى الفتوح الرازىّ ج ۱ ص ۳۱۳.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَقَالَ حُجَّ عَنْهُ وَ اعْتَمِرْ

۸۹۸۰- §تفسير الشيخ أبى الفتوح الرازىّ ج ۱ ص ۶۱۱.§، وَ عَنِ امْرَأَةٍ خَثْعَمِيَّةٍ إِنَّهَا أَتَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرْضَ الْحَجِّ قَدْ أَدْرَكَ أَبِي وَ هُوَ شَيْخٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى رُكُوبِ الرَّاحِلَةِ أَ يَجُوزُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ قَالَ ص يَجُوزُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ قَالَ ص

↕

ص: ۲۷

أَ رَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِهِ أَ مَا كَانَ يُجْزِئُ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ

۱۹ بَابُ أَنَّ مَنْ أَوْصَى بِحَجَّةِ الْإِسْلَامِ وَجَبَ إِخْرَاجُهَا مِنَ الْأَصْلِ فَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَ قَصُرَتِ التَّرِكَةُ قُسِّمَتْ عَلَيْهِمَا بِالْحِصَصِ وَ إِنْ أَوْصَى بِغَيْرِ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ كَانَتْ مِنَ الثُّلُثِ وَ إِنْ أَوْصَى أَنْ يَحُجَّ عَنْهُ رَجُلٌ مُعَيَّنٌ تَعَيَّنَ إِنْ أَمْكَنَ

§الباب ۱۹§

۸۹۸۱- §الجعفريات ص ۶۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ: عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي رَجُلٍ تَحْضُرُهُ الْوَفَاةُ فَيُوصِي أَنَّ عَلَيْهِ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَ أَنَّهُ لَمْ يَحُجَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنْ خَلَّفَ مَا يَحُجُّ بِهِ عَنْهُ أُخْرِجَ ذَلِكَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ وَ إِنْ كَانَتْ حَجَّةً نَافِلَةً أُخْرِجَتْ مِنَ الثُّلُثِ

۸۹۸۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ قَالَ فِيمَنْ أَوْصَى أَنْ يُحَجَّ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ حَجَّةَ الْإِسْلَام إِنْ وَقَّتَ أَنَ §فى المصدر: ان حدّ ذلك.§ ذَلِكَ مِنْ ثُلُثِهِ §فى المصدر: ثلث ماله.§ أُخْرِجَ مِنْ ثُلُثِهِ وَ إِنْ لَمْ يُوَقِّتْهُ أُخْرِجَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ فَإِنْ أَوْصَى أَنْ يُحَجَّ عَنْهُ وَ كَانَ قَدْ حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ فَذَلِكَ مِنْ ثُلُثِهِ الْخَبَرَ

۸۹۸۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِنْ أَوْصَى بِحَجٍّ وَ كَانَ

↕

ص: ۲۸

صَرُورَةً حُجَّ عَنْهُ مِنْ جَمِيعِ مَالِهِ وَ إِنْ كَانَ قَدْ حَجَّ فَمِنَ الثُّلُثِ

بَعْضُ نُسَخِهِ قَالَ ع قَالَ أَبِي ع: رَجُلٌ تُوُفِّيَ وَ أَوْصَى أَنْ يُحَجَّ عَنْهُ أُخْرِجَ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ وَ إِنْ كَانَ قَدْ حَجَّ فَمِنْ ثُلُثِهِ §بعض نسخ الفقه الرضوى ص ۷۴، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۹.§

۲۰ بَابُ أَنَّ مَنْ أَوْصَى بِحَجٍّ وَاجِبٍ وَ عِتْقٍ وَ صَدَقَةٍ وَجَبَ الِابْتِدَاءُ بِالْحَجِّ فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ صُرِفَ فِي الْعِتْقِ وَ الصَّدَقَةِ

§الباب ۲۰§

۸۹۸۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِنْ أَوْصَى بِثُلُثِ مَالِهِ فِي حَجٍّ وَ عِتْقٍ وَ صَدَقَةٍ تُمْضَى وَصِيَّتُهُ فَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ ثُلُثُ مَالِهِ مَا يُحَجُّ عَنْهُ وَ يُعْتَقُ وَ يُتَصَدَّقُ مِنْهُ بُدِأَ بِالْحَجِّ فَإِنَّهُ فَرِيضَةٌ وَ مَا بَقِيَ جُعِلَ فِي عِتْقٍ أَوْ صَدَقَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

۸۹۸۵- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۲۵۷.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ،: امْرَأَةٌ أَوْصَتْ بِثُلُثِهَا يُتَصَدَّقُ بِهِ عَنْهَا وَ يُحَجُّ عَنْهَا وَ يُعْتَقُ بِهَا فَلَمْ يَسَعِ الْمَالُ ذَلِكَ فَسُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ وَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أُنْظِرَ إِلَى رَجُلٍ مُنْقَطَعٍ §فی المصدر: رجل قد حج فقطع.§ بِهِ فَيُقَوَّى بِهِ وَ رَجُلٍ قَدْ سَعَى فِي فَكَاكِ رَقَبَتِهِ فَبَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَيُعْتَقُ وَ يُتَصَدَّقُ بِالْبَقِيَّةِ فَسَأَلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ ابْدَأْ بِالْحَجِّ فَإِنَّ الْحَجَّ فَرِيضَةٌ وَ مَا بَقِيَ فَضَعْهُ فِي النَّوَافِلِ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا حَنِيفَةَ فَرَجَعَ عَنْ مَقَالِهِ

↕

ص: ۲۹

۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْمَشْيِ فِي الْحَجِّ عَلَى الرُّكُوبِ وَ الْحَفَا عَلَى الِانْتِعَالِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ

§الباب ۲۱§

۸۹۸۶- §الخصال ص ۶۳۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ ۱ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنَ الْمَشْيِ إِلَى بَيْتِهِ

۸۹۸۷- §الغایات ص ۷۳.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَجَاءٍ أَخِي طِرْبَالٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِثْلِ الصَّمْتِ وَ الْمَشْيِ إِلَى بَيْتِهِ

وَ قَالَ الصَّادِقُ ع: مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْمَشْيِ إِلَى بَيْتِهِ

وَ قَالَ فِي لَفْظَةٍ أُخْرَى: مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْمَشْيِ

۸۹۸۸- §کشف الغمّة ج ۱ ص ۵۵۶.§ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْإِرْبِلِيُّ فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ، عَنْ كِتَابِ صَفْوَةِ الصَّفْوَةِ بِسَنَدِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ أَنَّهُ قَالَ: حَجَّ الْحَسَنُ ع خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً حَجَّةً مَاشِياً وَ إِنَّ النَّجَائِبَ لَتُقَادُ (بَيْنَ يَدَيْهِ) §فی المصدر: معه.§

↕

ص: ۳۰

۸۹۸۹- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۱۴.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ" لَمَّا أُصِيبَ (مُعَاوِيَةُ قَالَ) §فی المخطوط «الحسن (علیه السلام)، قال معاویة»، و ما أثبتناه من المصدر.§ مَا آسَى عَلَى شَيْءٍ إِلَّا عَلَى أَنْ أَحُجَّ مَاشِياً وَ لَقَدْ حَجَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع خَمْساً وَ عِشْرِينَ حَجَّةً مَاشِياً وَ أَنَّ النَّجَائِبَ لَتُقَادُ مَعَه

۸۹۹۰- §عوالی اللآلی ج ۳ ص ۱۵۲ ح ۱۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَا تُقُرِّبَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْمَشْيِ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ

۸۹۹۱- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۸۶ ح ۲۳۴.§ وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: لِلْحَاجِّ الرَّاكِبِ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا رَاحِلَتُهُ سَبْعُونَ حَسَنَةً وَ لِلْحَاجِّ الْمَاشِي بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا سَبْعُمِائَةِ حَسَنَةٍ مِنْ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ قِيلَ مَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ قَالَ ص الْحَسَنَةُ بِمِائَةِ أَلْفٍ

وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ §نفس المصدر ج ۴ ص ۲۹ ح ۹۶.§ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۸۹۹۲- §عوالی اللآلی ج ۴ ص ۲۸ ح ۹۲.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَقِفُونَ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ يَتَلَقَّوْنَ الْحَاجَّ فَيُسَلِّمُونَ عَلَى أَهْلِ الْمَحَامِلِ وَ يُصَافِحُونَ أَصْحَابَ الرَّوَاحِلِ وَ يَعْتَنِقُونَ الْمُشَاةَ اعْتِنَاقاً

۸۹۹۳- §عوالی اللآلی ج ۴ ص ۲۹ ح ۹۴.§، وَ رُوِيَ: أَنَّ الْحَجَّةَ الْوَاحِدَةَ مَاشِياً تَعْدِلُ سَبْعِينَ حَجَّةً

↕

ص: ۳۱

رَاكِباً

۸۹۹۴- §فرج المهموم ص ۲۲۶.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ فَرَجِ الْمَهْمُومِ، عَنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: خَرَجَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع إِلَى مَكَّةَ سَنَةً مَاشِياً فَوَرِمَتْ قَدَمَاهُ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَوَالِيهِ لَوْ رَكِبْتَ لَيَسْكُنَ عَنْكَ هَذَا الْوَرَمُ فَقَالَ كَلَّا إِذَا أَتَيْنَا هَذَا الْمَنْزِلَ فَإِنَّهُ يَسْتَقْبِلُكَ أَسْوَدُ وَ مَعَهُ دُهْنٌ فَاشْتَرِهِ مِنْهُ وَ لَا تُمَاكِسْهُ الْخَبَرَ

۸۹۹۵- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۱۳۷.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَدْهَمِ وَ فَتْحٍ الْمَوْصِلِيِّ: قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كُنْتُ أَسِيحُ فِي الْبَادِيَةِ مَعَ الْقَافِلَةِ فَعَرَضَتْ لِي حَاجَةٌ فَتَنَحَّيْتُ عَنِ الْقَافِلَةِ فَإِذَا أَنَا بِصَبِيٍّ يَمْشِي فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ بَادِيَةٌ بَيْدَاءُ وَ صَبِيٌّ يَمْشِي فَدَنَوْتُ مِنْهُ وَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ فَقُلْتُ لَهُ إِلَى أَيْنَ قَالَ أُرِيدُ بَيْتَ رَبِّي فَقُلْتُ حَبِيبِي إِنَّكَ صَبِيٌّ لَيْسَ عَلَيْكَ فَرْضٌ وَ لَا سُنَّةٌ فَقَالَ يَا شَيْخُ مَا رَأَيْتَ مَنْ هُوَ أَصْغَرُ سِنّاً مِنِّي مَاتَ فَقُلْتُ أَيْنَ الزَّادُ وَ الرَّاحِلَةُ فَقَالَ زَادِي تَقْوَايَ وَ رَاحِلَتِي رِجْلَايَ وَ قَصْدِي مَوْلَايَ إِلَى أَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

۸۹۹۶- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۱۵۵.§، وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَجَجْتُ بَعْضَ السِّنِينَ إِلَى مَكَّةَ فَبَيْنَمَا أَنَا سَائِرٌ فِي عَرْضِ الْحَاجِّ وَ إِذَا صَبِيٌّ سُبَاعِيٌّ أَوْ ثُمَانِيٌّ وَ هُوَ يَسِيرُ فِي نَاحِيَةٍ مِنَ الْحَاجِّ بِلَا زَادٍ وَ لَا رَاحِلَةٍ فَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ وَ سَلَّمْتُ

↕

ص: ۳۲

عَلَيْهِ وَ قُلْتُ لَهُ مَعَ مَنْ قَطَعْتَ الْبَرَّ قَالَ مَعَ الْبَارِّ فَكَبُرَ فِي عَيْنِي فَقُلْتُ يَا وَلَدِي أَيْنَ زَادُكَ وَ رَاحِلَتُكَ فَقَالَ زَادِي تَقْوَايَ وَ رَاحِلَتِي رِجْلَايَ وَ قَصْدِي مَوْلَايَ فَعَظُمَ فِي نَفْسِي إِلَى أَنْ قَالَ إِلَى أَنْ أَتَيْتُ مَكَّةَ فَقَضَيْتُ حَجِّي وَ رَجَعْتُ فَأَتَيْتُ الْأَبْطَحَ فَإِذَا بِحَلْقَةٍ مُسْتَدِيرَةٍ فَاطَّلَعْتُ لِأَنْظُرَ مَنْ بِهَا فَإِذَا هُوَ بِصَاحِبِي فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقِيلَ هَذَا زَيْنُ الْعَابِدِينَ ع

۸۹۹۷- §إكمال الدين ص ۴۷۰ ح ۲۴.§ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْهَمَذَانِيِّ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ الرِّقِّيِّ الْعُرَيْضِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْعَقِيقِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ الزَّيْدِيُّ قَالَ: كُنْتُ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْمُسْتَجَارِ وَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُقَصِّرَةِ مِنْهُمُ الْمَحْمُودِيُّ وَ عَلَّانٌ الْكُلَيْنِيُّ وَ أَبُو الْهَيْثَمِ الدِّينَارِيُّ وَ أَبُو جَعْفَرٍ الْأَحْوَلُ الْهَمَذَانِيُّ زُهَاءَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا وَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مُخْلِصٌ عَلِمْتُهُ غَيْرَ (مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيِّ) §كان فی المخطوط: محمّد بن أبی القاسم العلوی العقیقی، و الصحیح أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحدیث ج ۱۷ ص ۱۶۵».§ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ فِي الْيَوْمِ السَّادِسِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَ تِسْعِينَ وَ مِائَتَيْنِ مِنَ الْهِجْرَةِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا شَابٌّ مِنَ الطَّوَافِ عَلَيْهِ إِزَارُ مُحْرِمٍ وَ فِي يَدِهِ نَعْلَانِ فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قُمْنَا جَمِيعاً هَيْبَةً لَهُ فَلَمْ يَبْقَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا قَامَ وَ سَلَّمَ عَلَيْهِ وَ سَاقَ الْخَبَرَ وَ هُوَ طَوِيلٌ وَ فِيهِ أَنَّهُ رَآهُ أَيْضاً فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَ أَنَّهُ قَالَ فَسَأَلْتُ عَنِ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَانُوا حَوْلَهُ أَ تَعْرِفُونَ هَذَا الْعَلَوِيَّ فَقَالُوا إِنَّهُ §فی المصدر: نعم.§ يَحُجُّ مَعَنَا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَاشِياً وَ فِي آخِرِ الْخَبَرِ أَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ الزَّمَانِ ع

↕

ص: ۳۳

۱۲ وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ عَمَّارِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأُشْرُوسِيِّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ الْخَضِرِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَافِيِّ عَنْ (سُلَيْمٍ عَنْ) أَبِي §فی المخطوط «سلمان بن» و ما أثبتناه من المصدر، و یؤیده صدر الحدیث.§ نُعَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِالْمُسْتَجَارِ الْخَبَرَ §نفس المصدر ص ۴۸۲.§

وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتَمٍ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْقَصَبَانِيِّ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمَدَانِي §فی المصدر: الماذرائی، و فی نسخة المادرائی.§ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْقَدِيِّ الْحَسَنِيِّ بِمَكَّةَ قَالَ: كُنْتُ بِالْمُسْتَجَارِ إِلَخْ

وَ رَوَاهُ الطَّبَرِيُّ فِي الدَّلَائِلِ، بِسَنَدِهِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ التَّعْقِيبِ مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ §دلائل الإمامة ص ۲۹۸.§ وَ يَأْتِي عَنِ الْكَافِي أَيْضاً مُسْنَداً أَنَّهُ ع يَحُجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَاشِياً §یأتی فی باب استحباب الحجّ و العمرة عینا فی کل عام و ادمانهما ...

الحدیث ۲ عن الکافی ج ۱ ص ۳۶۸ ح ۱۵.§

۲۲ بَابُ مَنْ نَذَرَ الْحَجَّ مَاشِياً أَوْ حَافِياً أَوْ حَلَفَ عَلَيْهِ وَجَبَ فَإِنْ عَجَزَ أَجْزَأَهُ أَنْ يَحُجَّ رَاكِباً وَ يَسُوقَ بَدَنَةً اسْتِحْبَاباً وَ أَنَّ كُلَّ مَنْ نَذَرَ شَيْئاً وَ عَجَزَ سَقَطَ عَنْهُ

§الباب ۲۲§

۸۹۹۸- §بل کتاب محمّد بن المثنی الحضرمی ص ۸۳.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ

↕

ص: ۳۴

حَلَفَ لَيَحُجَّنَّ مَاشِياً فَعَجَزَ عَنْ ذَلِكَ وَ لَمْ يُطِقْهُ قَالَ فَلْيَرْكَبْ وَ لْيَسُقْ هَدْياً

۸۹۹۹- §نوادر أحمد بن محمّد بن عیسی ص ۵۹.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ §فی المصدر: ناذر.§ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ ثُمَّ عَجَزَ عَنِ الْمَشْيِ فَلْيَرْكَبْ وَ لْيَسُقْ بَدَنَةً إِذَا عَرَفَ اللَّهُ مِنْهُ الْجَهْدَ

۲۳ بَابُ أَنَّ مَنْ نَذَرَ الْحَجَّ مَاشِياً فَمَرَّ فِي الْمِعْبَرِ فَعَلَيْهِ الْقِيَامُ فِيهِ

§الباب ۲۳§

۹۰۰۰- §الجعفریات ص ۷۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ فَمَرَّ بِالْمَعَابِرِ فَقَالَ لِيَقِفْ بِالْمَعَابِرِ قَائِماً حَتَّى يَجُوزَ

۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ مَعَ عَدَمِ الْوُجُوبِ

§الباب ۲۴§

۹۰۰۱- §الجعفريات ص ۶۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ هُوَ يَقُولُ وَ هُوَ يَتَّبِعُ

↕

ص: ۳۵

قِطَارَ حَاجٍّ يَقُولُ لَا يَرْفَعُ خُفّاً إِلَّا كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ وَ لَا يَضَعُ خُفّاً إِلَّا مُحِيَتْ عَنْهُ سَيِّئَةٌ وَ إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ قِيلَ لَهُمْ بَنَيْتُمْ بُنْيَاناً فَلَا تَنْقُضُوهُ كُفِيتُمْ مَا مَضَى فَأَحْسِنُوا فِيمَا تَسْتَقْبِلُونَ

۹۰۰۲- §الجعفريات ص ۲۱۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَسَنَّدْتُهُ فَكَانَ مُتَسَانِداً إِلَى صَدْرِي فَدَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَدْنِ إِلَيَّ عَلِيّاً ع فَأَتَسَانَدَ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ فَقَالَ فَقُمْتُ وَ جَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ جَزَعاً شَدِيداً فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ اجْلِسْ بَيْنَ يَدَيَّ اعْقِدْ بِيَدِكَ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِحَجَّةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِعُمْرَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ الْخَبَرَ

۹۰۰۳- §الجعفريات ص ۶۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا أَمْلَقَ حَاجٌّ أَيْ مَا افْتَقَرَ

۹۰۰۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ رُوِيَ: أَنَّ مُنَادِياً يُنَادِي بِالْحَاجِّ إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ قَدْ غُفِرَ لَكُمْ مَا مَضَى فَاسْتَأْنِفُوا الْعَمَلَ

وَ رُوِيَ: أَنَّ حَجَّةً مَقْبُولَةً خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا

۹۰۰۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ

↕

ص: ۳۶

مَا سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ اللَّهِ أَفْضَلَ مِنَ الْحَجِّ إِلَّا رَجُلٌ يَخْرُجُ بِسَيْفِهِ فَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُسْتَشْهَدَ

۹۰۰۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۳.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا حَجَّ حَجَّةَ الْوَدَاعِ وَقَفَ بِعَرَفَةَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ وَ قَالَ مَرْحَباً بِوَفْدِ اللَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الَّذِينَ إِنْ سَأَلُوا أُعْطُوا وَ تُخْلَفُ نَفَقَاتُهُمْ وَ يُجْعَلُ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ بِكُلِّ دِرْهَمٍ أَلْفٌ مِنَ الْحَسَنَاتِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَ لَا أُبَشِّرُكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّهُ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْعَشِيَّةُ بَاهَى اللَّهُ بِأَهْلِ هَذَا الْمَوْقِفِ الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ [يَا مَلَائِكَتِي] §أثبتناه من المصدر.§ انْظُرُوا إِلَى عَبِيدِي §و فيه: عبادى.§ وَ إِمَائِي أَتَوْنِي مِنْ أَطْرَافِ الْأَرْضِ شُعْثاً غُبْراً هَلْ تَعْلَمُونَ مَا يَسْأَلُونَ فَيَقُولُونَ رَبَّنَا يَسْأَلُونَكَ الْمَغْفِرَةَ فَيَقُولُ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَانْصَرِفُوا مِنْ مَوْقِفِكُمْ مَغْفُوراً لَكُمْ [مَا سَلَفَ] §أثبتناه من المصدر.§

۹۰۰۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۴.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: ضَمَانُ الْحَاجِّ الْمُؤْمِنِ عَلَى اللَّهِ إِنْ مَاتَ فِي سَفَرِهِ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَ إِنْ رَدَّهُ إِلَى أَهْلِهِ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ ذَنْبٌ بَعْدَ وُصُولِهِ إِلَى (مَنْزِلِهِ بِسَبْعِينَ) §فى المصدر: أهله الى منتهى سبعين.§ لَيْلَةً

۹۰۰۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۴.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْحَاجُّ ثَلَاثَةٌ أَفْضَلُهُمْ نَصِيباً

↕

ص: ۳۷

رَجُلٌ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ الَّذِي يَلِيهِ رَجُلٌ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ وَ الثَّالِثُ وَ هُوَ أَقَلُّهُمْ حَظّاً رَجُلٌ حُفِظَ فِي أَهْلِهِ وَ مَالِهِ

۹۰۰۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۴.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: الْحَاجُّ ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ فَثُلُثٌ يُعْتَقُونَ مِنَ النَّارِ لَا يَرْجِعُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عِتْقِهِمْ وَ ثُلُثٌ يَسْتَأْنِفُونَ الْعَمَلَ قَدْ غُفِرَتْ لَهُمْ ذُنُوبُهُمُ الْمَاضِيَةُ وَ ثُلُثٌ تُخْلَفُ عَلَيْهِمْ نَفَقَاتُهُمْ وَ يُعَافَونَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَ أَهْلِيهِمْ

۹۰۱۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۴.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةُ مَا بَيْنَهُمَا وَ الْحَجَّةُ الْمُتَقَبَّلَةُ ثَوَابُهَا الْجَنَّةُ وَ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوبٌ لَا تُغْفَرُ إِلَّا بِعَرَفَاتٍ

۹۰۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۴.§، وَ عَنْهُ ص: أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى قِطَارِ جِمَالٍ لِلْحَجِيجِ فَقَالَ لَا تَرْفَعُ خُفّاً إِلَّا كُتِبَتْ لَهُمْ حَسَنَةٌ وَ لَا تَضَعُ خُفّاً §ليس فى المصدر.§ إِلَّا مُحِيَتْ عَنْهُمْ §ليس فى المصدر.§ سَيِّئَةٌ وَ إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ قِيلَ لَهُمْ بَنَيْتُمْ بِنَاءً فَلَا تَهْدِمُوهُ كُفِيتُمْ مَا مَضَى فَأَحْسِنُوا فِيمَا تَسْتَقْبِلُونَ

۹۰۱۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۵.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْ أَرَادَ دُنْيَا أَوْ آخِرَةً فَلْيَؤُمَّ هَذَا الْبَيْتَ مَا أَتَاهُ عَبْدٌ فَسَأَلَ اللَّهَ دُنْيَا إِلَّا أَعْطَاهُ مِنْهَا أَوْ سَأَلَهُ آخِرَةً إِلَّا ذَخَرَ لَهُ مِنْهَا الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۸

۹۰۱۳- §كتاب حسين بن عثمان ص ۱۱۳.§ كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَيْسَ مِنْ وَجْهٍ يَتَوَجَّهُ فِيهِ النَّاسُ إِلَّا لِلدُّنْيَا إِلَّا الْحَجُ

۹۰۱۴- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ وَ غَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ وَ حَجٌّ مَبْرُورٌ

۹۰۱۵- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ خَرَجَ فِي هَذَا الْوَجْهِ فِي حَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ فَمَاتَ لَمْ يُعْرَضْ وَ لَمْ يُحَاسَبْ وَ قِيلَ لَهُ أُدْخُلِ الْجَنَّةَ

۹۰۱۶- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: الْحُجَّاجُ وَ الْعُمَّارُ وَفْدُ اللَّهِ يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا وَ يَسْتَجِيبُ دُعَاءَهُمْ وَ يَخْلُفُ نَفَقَاتِهِمْ

۹۰۱۷- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۸۹ ح ۱۰۶.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ الصَّيْقَلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً §آل عمران ۳: ۹۷.§ فَقَالَ لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ [أَحَدٌ] §أثبتناه من المصدر.§ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مَنْ أَمَّ هَذَا الْبَيْتَ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ الْبَيْتُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ عَرَفْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ حَقَّ مَعْرِفَتِنَا كَانَ آمِناً فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

↕

ص: ۳۹

۹۰۱۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۷۵ ح ۱۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ قَالَ رَوَى أَصْحَابُنَا: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لِمَ صَارَ الْحَاجُّ لَا يُكْتَبُ عَلَيْهِ [ذَنْبٌ] §اثبتناه من المصدر.§ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ آمَنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ §التوبة ۹: ۲.§ وَ لَمْ يَكُنْ يُقَصِّرُ بِوَفْدِهِ عَنْ ذَلِكَ

۹۰۱۹- §آمالى الصدوق ص ۱۹۱ ح ۱، و فضائل الأشهر الثلاثة ص ۱۱۲ ح ۱۰۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي، وَ فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عِيسَى الْعِجْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ §فى الأمالى: عبد الرحمن.§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ §فی الفضائل: هبیرة.§ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص يَوْماً فَقَالَ [إِنِّی] §اثبتناه من الأمالی.§ رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ عَجَائِبَ [قَالَ] §اثبتناه من المصدرین.§ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا رَأَيْتَ حَدِّثْنَا [بِهِ] §اثبتناه من الأمالی.§ فِدَاكَ أَنْفُسُنَا وَ أَهْلُونَا وَ أَوْلَادُنَا إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ص رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِی مِنْ §لیس فی الأمالی.§ بَيْنِ يَدَيْهِ ظُلْمَةٌ وَ مِنْ خَلْفِهِ ظُلْمَةٌ وَ عَنْ يَمِينِهِ ظُلْمَةٌ وَ عَنْ شِمَالِهِ ظُلْمَةٌ وَ مِنْ تَحْتِهِ ظُلْمَةٌ مُسْتَنْقِعاً فِی الظُّلْمَةِ

↕

ص: ۴۰

فَجَاءَهُ حَجُّهُ وَ عُمْرَتُهُ فَأَخْرَجَاهُ مِنَ الظُّلْمَةِ وَ أَدْخَلَاهُ فِی §لیس فی المصدرین.§ النُّورِ الْخَبَرَ

۹۰۲۰- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۱ ص ۶۱۱.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِیُّ فِی تَفْسِيرِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا فَقَدِ انْهَدَمَ مَرَّتَيْنِ وَ فِی الثَّالِثَةِ يُرْفَعُ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ

۹۰۲۱- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۱ ص ۶۰۹.§، وَ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ قَالَ" مَكْتُوبٌ فِی التَّوْرَاةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعَمَائَةِ أَلْفِ مَلَكٍ وَ مَعَهُمْ سَلَاسِلُ مِنَ الذَّهَبِ لِيَأْتُوا بِالْكَعْبَةِ إِلَى عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ فَيَأْتُونَ بِهَا بِسَلَاسِلِ الذَّهَبِ إِلَى مَوْقِفِ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ لَهَا مَلَكٌ يَا كَعْبَةَ اللَّهِ سِيرِی فَتَقُولُ لَا أَذْهَبُ حَتَّى تُقْضَى حَاجَتِی فَيَقُولُ مَا حَاجَتُكِ إِلَى أَنْ قَالَ فَيَقُولُ يَا كَعْبَةَ اللَّهِ سِيرِی فَتَقُولُ لَا أَذْهَبُ حَتَّى تُقْضَى حَاجَتِی فَيَقُولُ مَا حَاجَتُكِ سَلِی حَتَّى تُعْطَى فَتَقُولُ إِلَهِی عِبَادُكَ الْعُصَاةُ أَتَوْا إِلَيَّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ شُعْثاً غُبْراً وَ خَلَّفُوا أَهْلِيهِمْ وَ أَوْلَادَهُمْ وَ بُيُوتَهُمْ وَ وَدَّعُوا أَحِبَّاءَهُمْ وَ أَصْحَابَهُمْ لِزِيَارَتِی وَ أَدَاءِ الْمَنَاسِكِ كَمَا أَمَرْتَ إِلَهِی فَأَشْفَعُ لَهُمْ لِتَأْمَنَهُمْ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ فَاقْبَلْ شَفَاعَتِی وَ اجْعَلْهُمْ فِی كَنَفِی فَيُنَادِی مَلَكٌ إِنَّ فِيهِمْ أَصْحَابَ الْكَبَائِرِ وَ الْمُصِرِّينَ عَلَى الذُّنُوبِ الْمُسْتَحِقِّينَ النَّارَ فَتَقُولُ الْكَعْبَةُ أَنَا أَشْفَعُ فِی أَهْلِ الْكَبَائِرِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى قَبِلْتُ شَفَاعَتَكِ وَ قَضَيْتُ حَاجَتَكِ فَيُنَادِی مَلَكٌ أَلَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكَعْبَةِ فَلْيَخْرُجْ مِنْ بَيْنِ أَهْلِ الْجَمْعِ فَيَخْرُجُ جَمِيعُ الْحَاجِّ مِنْ بَيْنِهِمْ وَ يَحْتَوِشُونَ الْكَعْبَةَ بِيضَ الْوُجُوهِ آمِنِينَ مِنَ الْجَحِيمِ يَطُوفُونَ (حَوْلَ الْكَعْبَةِ) §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ وَ يُنَادُونَ لَبَّيْكَ فَيُنَادِی

↕

ص: ۴۱

مَلَكٌ يَا كَعْبَةَ اللَّهِ سِيرِی فَتَسِيرُ الْكَعْبَةُ وَ تُنَادِی لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ (لَبَّيْكَ) §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ إِنَّ الْحَمْدَ و الْمُلْكَ وَ النِّعْمَةَ لَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ وَ أَهْلُهَا يَتَّبِعُونَهَا

۹۰۲۲- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۴۲۶ ح ۱۱۳.§ ابْنُ أَبِی جُمْهُورٍ فِی عَوَالِی اللآلِی، فِيمَا رَوَاهُ عَنِ الشَّهِيدِ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَ لَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ

وَ قَالَ ص: الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ §نفس المصدر ج ۱ ص ۴۲۷ ح ۱۱۴.§

۹۰۲۳- §عوالی اللآلی ج ۴ ص ۳۶ ح ۱۲۳.§ وَ فِيهِ، عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا الْحَاجُّ الشُّعْثُ الْغُبْرُ يَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ انْظُرُوا إِلَى زُوَّارِ بَيْتِی قَدْ جَاءُونِی شُعْثاً غُبْراً مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ

۹۰۲۴- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۸۳ ح ۲۴۹.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِی الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ

وَ فِی دُرَرِ اللَّآلِی، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ: مِثْلَهُ وَ زَادَ بَعْدَ الْحَدِيدِ وَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ لَيْسَ لِحَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ

۹۰۲۵- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۸.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: وَفْدُ اللَّهِ ثَلَاثَةٌ الْحَاجُّ وَ الْمُعْتَمِرُ وَ الْغَازِی دَعَاهُمُ اللَّهُ فَأَجَابُوهُ وَ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ

↕

ص: ۴۲

۹۰۲۶- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۸.§، وَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ رِيَاحٍ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَنْ حَجَّ اسْتَقْبَلَ الْعَمَلَ قَالَ وَ لَكِنِّی أَرْوِی عَنْ أَبِی ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ حَجَّ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْعَمَلَ

۹۰۲۷- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۸.§، وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص فِی الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَهُ رَجُلَانِ أَنْصَارِیٌّ وَ ثَقَفِیٌّ فَسَلَّمَا عَلَيْهِ وَ قَالا جِئْنَا لِنَسْأَلَكَ فَقَالَ ص إِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِالَّذِی جِئْتُمَا تَسْأَلَانِی عَنْهُ فَقَالا نَعَمْ فَقَالَ لِلْأَنْصَارِیِّ جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَ عَنْ حَجِّكَ وَ مَا لَكَ فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ ص إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ لَا تَرْفَعُ نَاقَتُكَ قَدَماً وَ لَا تَضَعُهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ حَسَنَةً وَ مَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً وَ رَفَعَكَ دَرَجَةً فَإِذَا طُفْتَ بِالْبَيْتِ فَإِنَّكَ لَا تَضَعُ قَدَماً وَ لَا تَرْفَعُهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ حَسَنَةً وَ مَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً وَ رَفَعَكَ دَرَجَةً فَإِذَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَیِ الطَّوَافِ فَكَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ فَإِذَا طُفْتَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فَكَعِتْقِ سَبْعِينَ رَقَبَةً وَ إِذَا وَقَفْتَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَإِنَّ اللَّهَ يَهْبِطُ بِرَحْمَتِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حَتَّى تُظِلَّ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَيُبَاهِی بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ عِبَادِی جَاءُونِی شُعْثاً مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ رَحْمَتِی وَ مَغْفِرَتِی فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُهُمْ بِعَدَدِ الرِّمَالِ أَوْ كَعَدَدِ الْقَطْرِ أَوْ كَزَبَدِ الْبَحْرِ لَغَفَرْتُهَا لَهُمْ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَفِيضُوا مَغْفُوراً لَكُمْ وَ لِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ فَإِذَا رَمَيْتَ الْجِمَارَ كَانَ لَكَ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا غُفْرَانُ كَبِيرَةٍ مِنَ الْكَبَائِرِ الْمُوبِقَاتِ فَإِذَا نَحَرْتَ فَذَلِكَ عَمَلٌ مُدَّخَرٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ فَإِذَا حَلَقْتَ رَأْسَكَ كَانَ

↕

ص: ۴۳

لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ وَ يُمْحَى عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَتِ الذُّنُوبُ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِذاً يُدَّخَرُ لَكَ فِی حَسَنَاتِكَ فَإِذَا طُفْتَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَ لَا ذَنْبَ لَكَ وَ يَأْتِيكَ مَلَكٌ حَتَّى يَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَيَقُولُ اعْمَلْ لِمَا يُسْتَقْبَلُ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى الْخَبَرَ

۹۰۲۸- §البحار ج ۹۹ ص ۱۵ ح ۴۸.§ الْبِحَارُ، نَقْلًا عَنْ خَطِّ الشَّهِيدِ يُرْوَى: أَنَّ الْحَاجَّ مِنْ حَيْثُ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ بِمَنْزِلَهِ الطَّائِفِ فِی الْكَعْبَةِ

۹۰۲۹- §البحار ج ۹۹ ص ۱۵ ح ۴۹.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: كُلُّ نُعَيْمٍ مَسْئُولٌ عَنْهُ صَاحِبُهُ إِلَّا مَا كَانَ فِی غَزْوٍ أَوْ حَجٍ

۹۰۳۰- §دعوات الراوندیّ ص ۸۸، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۱۵ ح ۵۰.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی دَعَوَاتِهِ، عَنْ كَعْبٍ" أَنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ الشُّهُورِ شَهْرَ رَمَضَانَ فَشَهْرُ رَمَضَانَ يُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الْحَجُّ مِثْلُ ذَلِكَ فَيَمُوتُ الْعَبْدُ وَ هُوَ بَيْنَ حَسَنَتَيْنِ حَسَنَةٍ يَنْتَظِرُهَا وَ حَسَنَةٍ قَدْ قَضَاهَا وَ مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ عَشْرِ ذِی الْحَجَّةِ وَ لَا لَيَالِیَ أَفْضَلُ مِنْهَا

۹۰۳۱- §دعوات الراوندیّ ص ۳۱۲، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۱۵ ح ۵۱.§، وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: ثَلَاثَةٌ مَعَ ثَوَابِهِنَّ فِی الْآخِرَةِ الْحَجُّ يَنْفِی الْفَقْرَ وَ الصَّدَقَةُ تَدْفَعُ الْبَلِيَّةَ وَ الْبِرُّ يَزِيدُ فِی الْعُمُرِ

۹۰۳۲- §الاحتجاج ص ۶۴.§ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ مَهْدِیِّ بْنِ أَبِی حَرْبٍ الْحُسَيْنِیِّ عَنْ أَبِی عَلِیٍّ حَسَنِ بْنِ الشَّيْخِ أَبِی

↕

ص: ۴۴

جَعْفَرٍ الطُّوسِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِیِّ عَنْ أَبِی عَلِیٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِیٍّ السُّورِیِّ

عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی الْهَمْدَانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الطَّیَالِسِیِّ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَةَ وَ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ [جَمِیعاً] §اثبتناه من المصدر.§ عَنْ قَیْسِ بْنِ سِمْعَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِغَدِیرِ خُمٍّ فِی حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِی خُطْبَةٍ طَوِیلَةٍ لَهُ ص مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّ الْحَجَ §فی المصدر زیادة: و الصفا و المروة.§ وَ الْعُمْرَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَیْتَ أَوِ اعْتَمَرَ §البقرة ۲: ۱۵۸.§ الْآیَةَ مَعَاشِرَ النَّاسِ حُجُّوا الْبَیْتَ فَمَا وَرَدَهُ أَهْلُ بَیْتٍ إِلَّا اسْتَغْنَوْا وَ لَا تَخَلَّفُوا عَنْهُ إِلَّا افْتَقَرُوا مَعَاشِرَ النَّاسِ مَا وَقَفَ بِالْمَوْقِفِ مُؤْمِنٌ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ إِلَی وَقْتِهِ ذَلِکَ فَإِذَا انْقَضَتْ حَجَّتُهُ اسْتُؤْنِفَ عَمَلُهُ مَعَاشِرَ النَّاسِ الْحَاجُّ مُعَانُونَ §فی المصدر: معاونون.§ وَ نَفَقَاتُهُمْ مُخَلَّفَةٌ وَ اللَّهُ لَا یُضِیعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِینَ

۹۰۳۳- §شرح نهج البلاغة للبیهقی.§ أَبُو الْحَسَنِ الْبَیْهَقِیُ §و هو من قدماء علمائنا من مشایخ ابن شهرآشوب- منه (قده).§ فِی شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ شَرَحَهُ نَقْلًا مِنْ کِتَابِ مَکَّةَ" أَنَّ مُصَاصَ بْنَ عَمْرٍو الْجُرْهُمِیَّ جَدَّ ثَابِتِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ ع مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ ذَکَرَ أَنِّی رَأَیْتُ فِی یَوْمٍ وَاحِدٍ سَبْعِینَ نَبِیّاً مِنَ الشَّامِ قَدْ طَافُوا بِالْبَیْتِ وَ سَعَوْا بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ عَادُوا

↕

ص: ۴۵

" وَ رُوِیَ: أَنَّ مُوسَی ع کَانَ یَطُوفُ بِالْبَیْتِ وَ عَلَیْهِ شَمْلَةٌ وَ دَاوُدَ ع أَیْضاً فِی عَهْدِهِ

۲۵ بَابُ الْإِخْلَاصِ فِی نِیَّةِ الْحَجِّ وَ بُطْلَانِهِ مَعَ قَصْدِ الرِّیَاءِ

§الباب ۲۵§

۹۰۳۴- §الاحتجاج ص ۶۵.§ الشَّیْخُ أَحْمَدُ الطَّبْرِسِیُّ فِی الْإِحْتِجَاجِ، بِالسَّنَدِ الْمَذْکُورِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ قَالَ فِی خُطْبَتِهِ فِی یَوْمِ غَدِیرِ خُمٍّ مَعَاشِرَ النَّاسِ حُجُّوا الْبَیْتَ بِکَمَالِ الدِّینِ وَ التَّفَقُّهِ وَ لَا تَنْصَرِفُوا عَنِ الْمَشَاهِدِ إِلَّا بِتَوْبَةٍ وَ إِقْلَاعٍ الْخَبَرَ

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ عَلَی غَیْرِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمَنْدُوبَةِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِیَ

§الباب ۲۶§

۹۰۳۵- §تفسیر العیاشی ج ۱ ص ۱۹۱ ح ۱۰۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: حَجَّةٌ مُتَقَبَّلَةٌ خَیْرٌ مِنْ عِشْرِینَ صَلَاةً نَافِلَةً

۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ عَلَی الصَّدَقَةِ بِنَفَقَتِهِ وَ بِأَضْعَافِهَا وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ الصَّدَقَةِ عَنِ الْحَجِّ الْوَاجِبِ

§الباب ۲۷§

۹۰۳۶- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۵۹.§ کِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَکِیمٍ قَالَ لَمَا أَعْلَمُهُ §فی المصدر: أعلم.§ إِلَّا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ: نَفَقَةُ دِرْهَمٍ

↕

ص: ۴۶

فِی الْحَجِّ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ أَلْفِ دِرْهَمٍ فِی غَیْرِهِ فِی الْبِرِّ

۹۰۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ

أَنَا رَجُلٌ مُوسِرٌ وَ قَدْ حَجَجْتُ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَ قَدْ سَمِعْتُ مَا فِي التَّطَوُّعِ بِالْحَجِّ مِنَ الرَّغَائِبِ فَهَلْ لِي إِنْ تَصَدَّقْتُ بِمِثْلِ نَفَقَةِ الْحَجِّ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا ثَوَابُ الْحَجِّ فَنَظَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى أَبِي قُبَيْسٍ §أبو قبيس: جبل مشرف على مسجد مكّة شرقيّ مكّة (معجم البلدان ج ١ ص ٨٠).§ وَ قَالَ لَهُ لَوْ تَصَدَّقْتَ بِوَزْنِ §في المصدر: بمثل.§ هَذَا ذَهَباً وَ فِضَّةً مَا أَدْرَكْتَ ثَوَابَ الْحَجِ

٩٠٣٨- §أمالي الطوسيّ ج ٢ ص ٣٠٥.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ صَلَاةٌ فَرِيضَةٌ تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ أَلْفَ حَجَّةٍ وَ أَلْفَ عُمْرَةٍ مَبْرُورَاتٍ مُتَقَبَّلَاتٍ وَ الْحَجَّةُ عِنْدَهُ خَيْرٌ مِنْ بَيْتٍ مَمْلُوءٍ ذَهَباً لَا بَلْ خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الدُّنْيَا ذَهَباً وَ فِضَّةً يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْخَبَرَ

٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْحَجِّ عَلَى الْجِهَادِ مَعَ غَيْرِ الْإِمَامِ

§الباب ٢٨§

٩٠٣٩- §معاني الأخبار: النسخة المطبوعة من المصدر خالية من هذا الحديث، و أخرجه في البحار ج ٩٩ ص ٢٥ ح ١٠٩ عن ثواب الأعمال ص ٧١ ح ٧.§ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ

↕

ص: ٤٧

أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع تَرَكْتَ الْجِهَادَ وَ خُشُونَتَهُ وَ لَزِمْتَ الْحَجَّ وَ لِينَهُ قَالَ وَ كَانَ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ وَ قَالَ وَيْحَكَ مَا بَلَغَكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِنَّهُ لَمَّا وَقَفَ بِعَرَفَةَ وَ هَمَّتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا بِلَالُ قُلْ لِلنَّاسِ فَلْيُنْصِتُوا فَلَمَّا أَنْصَتُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ رَبَّكُمْ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ فَغَفَرَ لِمُحْسِنِكُمْ وَ شَفَّعَ مُحْسِنَكُمْ فِي مُسِيئِكُمْ فَأَفِيضُوا مَغْفُوراً لَكُمْ وَ ضَمِنَ لِأَهْلِ التَّبِعَاتِ مِنْ عِنْدِهِ الرِّضَى

٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ بِقَدْرِ الْقُدْرَةِ

§الباب ٢٩§

٩٠٤٠- §الجعفريات ص ٦٧.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ §اثبتناه من المصدر.§ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَمِعْتُهُ يَقُولُ: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَإِنَّهُمَا يُنْفِيَانِ الْخَطَايَا وَ يَجْلِبَانِ الْعَبْدَ إِلَى الرِّزْقِ

٩٠٤١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٢٩٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ فِي حَدِيثٍ: أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْحَجِ

↕

ص: ٤٨

وَ الْعُمْرَةِ فَتَابِعُوا بَيْنَهُمَا فَإِنَّهُمَا يَغْسِلَانِ الذُّنُوبَ كَمَا يَغْسِلُ الْمَاءُ الدَّرَنَ وَ يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ

٩٠٤٢- §كتاب الغايات ص ٩٧.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَمَّنْ حَجَّ أَرْبَعَ حِجَجٍ مَا لَهُ مِنَ الثَّوَابِ فَقَالَ يَا مَنْصُورُ مَنْ حَجَّ أَرْبَعَ حِجَجٍ لَمْ يُصِبْهُ ضَغْطَةُ الْقَبْرِ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ صَوَّرَ اللَّهُ حَجَّهُ الَّذِي حَجَّ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الصُّوَرِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ §في المصدر: في جوف قبره.§ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ قَبْرِهِ وَ

يَكونُ ثَوابُ تِلْكَ الصَّلَوَاتِ §فی المصدر: الصلاة.§ لَهُ وَ اعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاةَ مِنْ تِلْكَ تَعْدِلُ أَلْفَ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ الْآدَمِيِّينَ

۹۰۴۳- §اثبات الوصیة ص ۱۴۸.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ، فِي خَبَرِ وَفَاةِ السَّجَّادِ ع وَ وَصَايَاهُ قَالَ وَ كَانَ فِيمَا قَالَهُ مِنْ أَمْرِ نَاقَتِهِ أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْهَا وَ يُقَامَ لَهَا الْعَلَفُ وَ لَا يُحْمَلَ §فی المصدر: تحمل.§ بَعْدَهُ عَلَى الْكَدِّ وَ السَّفَرِ وَ تَكُونَ فِي الْحَظِيرَةِ §کان فی المخطوط و الطبعة الحجریة: علی الحفیرة و هو سهو، و الحظیرة:

للابل و غیرها من الدواب، تعمل من شجر تقیها الحرّ و البرد (مجمع البحرین ج ۳ ص ۲۷۳).§ وَ قَدْ حَجَّ عَلَيْهَا عِشْرِينَ حَجَّةً مَا قَرَعَهَا بِخَشَبَةٍ

۹۰۴۴- §المناقب ج ۴ ص ۶۹.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ

↕

ص: ۴۹

أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ حَجَّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع خَمْساً وَ عِشْرِينَ حَجَّةً §اثبتناه من المصدر.§ وَ إِنَّ النَّجَائِبَ لَتُقَادُ بَيْنَ يَدَيْهِ §فی المصدر: تقاد معه.§

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ عَيْناً فِي كُلِّ عَامٍ وَ إِدْمَانِهَا وَ لَوْ بِالاسْتِنَابَةِ

§الباب ۳۰§

۹۰۴۵- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۸۰.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَبَشِيٍّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ جَعْفَرِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي غُنْدَرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِحَجِّ هَذَا الْبَيْتِ فَأَدْمِنُوهُ فَإِنَّ فِي إِدْمَانِكُمُ الْحَجَّ دَفْعَ مَكَارِهِ الدُّنْيَا عَنْكُمْ وَ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۹۰۴۶- §الکافی ج ۱ ص ۲۶۸ ح ۱۵.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي §أثبتناه من المصدر و هو الصواب ظاهرا «راجع معجم رجال الحدیث ج ۱۲ ص ۱۱۸ و ج ۲۱ ص ۱۰».§ أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْمَدَائِنِ قَالَ: كُنْتُ حَاجّاً مَعَ رَفِيقٍ لِي فَوَافَيْنَا إِلَى الْمَوْقِفِ فَإِذَا شَابٌّ قَاعِدٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَ رِدَاءٌ وَ فِي رِجْلَيْهِ نَعْلٌ صَفْرَاءُ قَوَّمْتُ الْإِزَارَ وَ الرِّدَاءَ بِمِائَةٍ وَ خَمْسِينَ دِينَاراً وَ لَيْسَ عَلَيْهِ آثَارُ السَّفَرِ فَدَنَا مِنَّا سَائِلٌ فَرَدَدْنَاهُ فَدَنَا مِنَ الشَّابِّ فَسَأَلَهُ فَحَمَلَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ فَنَاوَلَهُ فَدَعَا لَهُ السَّائِلُ وَ اجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ وَ أَطَالَ فَقَامَ

↕

ص: ۵۰

الشَّابُّ وَ غَابَ عَنَّا فَدَنَوْنَا مِنَ السَّائِلِ فَقُلْنَا لَهُ وَيْحَكَ مَا أَعْطَاكَ فَأَرَانَا حَصَاةَ ذَهَبٍ مُضَرَّسَةً قَدَّرْنَاهَا عِشْرِينَ مِثْقَالًا فَقُلْتُ لِصَاحِبِي مَوْلَانَا عِنْدَنَا وَ نَحْنُ لَا نَدْرِي ثُمَّ ذَهَبْنَا فِي طَلَبِهِ فَدُرْنَا الْمَوْقِفَ كُلَّهُ فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ فَسَأَلْنَا كُلَ §أثبتناه من المصدر.§ مَنْ كَانَ حَوْلَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا شَابٌّ عَلَوِيٌّ يَحُجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَاشِياً

۹۰۴۷- §الجعفریات ص ۶۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ §أثبتناه من المصدر.§ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: كَانَ إِذَا لَمْ يَحُجَّ أَحَجَّ بَعْضَ أَهْلِهِ أَوْ بَعْضَ مَوَالِيهِ وَ يَقُولُ لَنَا يَا بَنِيَّ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ فَلَا يَقِفِ النَّاسُ بِعَرَفَاتٍ إِلَّا وَ فِيهَا مَنْ يَدْعُو لَكُمْ فَإِنَّ الْحَاجَّ لَيُشَفَّعُ فِي وُلْدِهِ وَ أَهْلِهِ وَ جِيرَانِهِ

٩٠٤٨- §غيبة النعمانيّ ص ١٧٥ ح ١٣.§ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي غَيْبَتِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْمُثَنَّى الْعَطَّارُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: يَفْقِدُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ §فی المصدر اماما.§ يَشْهَدُ الْمَوَاسِمَ يَرَاهُمْ وَ لَا يَرَوْنَهُ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى وَ سَاقَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ج ١٧٥ ص ١٤.§

↕

ص: ٥١

٩٠٤٩- §غيبة النعمانيّ ص ١٧٥.§، وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ §أثبتناه من المصدر لاستقامة السند «راجع معجم رجال الحديث ج ١٤ ص ١١ و جامع الرواة ج ١ ص ١٦٠».§ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِلْقَائِمِ غَيْبَتَانِ يَشْهَدُ فِي إِحْدَاهُمَا الْمَوَاسِمَ يَرَى النَّاسَ وَ لَا يَرَوْنَهُ فِيهِ

٣١ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ عَوْدِ الْمُوسِرِ إِلَى الْحَجِّ فِي كُلِّ خَمْسِ سِنِينَ بَلْ أَرْبَعِ سِنِينَ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ

§الباب ٣١§

٩٠٥٠- §الجعفريات ص ٦٥.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ مَنْ أَنْسَأْتُ لَهُ فِي أَجَلِهِ وَ وَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ وَ صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ وَ لَمْ يَزُرْنِي فِي كُلِّ خَمْسَةِ أَعْوَامٍ فَهُوَ مَحْرُومٌ

٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالْحَجِّ وَ لَوْ بِالاسْتِدَانَةِ لِمَنْ يَمْلِكُ مَا فِيهِ وَفَاءً وَ عَدَمِ وُجُوبِ الْحَجِّ لِمَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ إِلَّا أَنْ يَفْضُلَ عَنْ دِينِهِ مَا يَقُومُ بِالْحَجِ

§الباب ٣٢§

٩٠٥١- §كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٣.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ

↕

ص: ٥٢

أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قُلْتُ يَسْتَقْرِضُ الرَّجُلُ وَ يَحُجُّ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَ يَسْأَلُ وَ يَحُجُّ قَالَ نَعَمْ إِذَا لَمْ يَجِدِ السَّبِيلَ لِغَيْرِهِ

٣٣ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ نَفَقَةِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ حَلَالًا وَاجِباً وَ نَدْباً وَ جَوَازِ الْحَجِّ بِجَوَائِزِ الظَّالِمِ وَ نَحْوِهَا مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ بِتَحْرِيمِهَا بِعَيْنِهَا

§الباب ٣٣§

٩٠٥٢- §غيبة الطوسيّ ص ٢٣.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي غَيْبَتِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبْدُونٍ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَصْفَهَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ وَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ وَ حَدَّثَنِي غَيْرُهُمَا بِبَعْضِ قِصَّتِهِ وَ ذَكَرَ حَدِيثاً طَوِيلًا فِي وَفَاةِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ السِّنْدِيُّ وَ سَأَلْتُهُ ع أَنْ يَأْذَنَ لِي أَنْ أُكَفِّنَهُ فَأَبَى وَ قَالَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ مُهُورُ نِسَائِنَا وَ حَجُّ صُرُورَتِنَا وَ أَكْفَانُ مَوْتَانَا مِنْ طُهْرَةٍ §فی

نسخة «طاهر»، (منه قده).§ أَمْوَالِنَا وَ عِنْدِی كَفَنِی الْخَبَرَ

۹۰۵۲- §أمالی المفید ص ۹۹ ح ۲.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِی أَمَالِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ الْأَزْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ: اتَّقُوا

↕

ص: ۵۳

اللَّهَ وَ صُونُوا دِينَكُمْ بِالْوَرَعِ وَ قَوُّوهُ بِالتَّقِيَّةِ وَ الِاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ إِلَى صَاحِبِ سُلْطَانِ الدُّنْيَا وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانِ الدُّنْيَا أَوْ مَنْ يُخَالِفُهُ فِی دِينِهِ طَلَباً لَمَا فِی يَدَيْهِ مِنْ دُنْيَاهُ أَخْمَلَهُ اللَّهُ وَ مَقَّتَهُ عَلَيْهِ وَ وَكَلَهُ إِلَيْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَى شَیْءٍ مِنْ دُنْيَاهُ وَ صَارَ §فی المصدر: فصار.§ إِلَيْهِ مِنْهُ شَیْءٌ نَزَعَ اللَّهُ الْبَرَكَةَ مِنْهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ عَلَى شَیْءٍ يُنْفِقُهُ مِنْهُ فِی حَجٍّ وَ لَا عِتْقٍ وَ لَا بِرٍّ

۳۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ فِی الْحَجِ

§الباب ۳۴§

۹۰۵۴- §عوالی اللآلی ج ۴ ص ۲۹ ح ۹۵.§ عَوَالِی اللَّآلِی، رُوِیَ: أَنَّ إِكْثَارَ النَّفَقَةِ فِی الْحَجِّ فِيهِ أَجْرٌ جَزِيلٌ فَإِنَّ الدِّرْهَمَ فِی نَفَقَةِ الْحَجِّ تَعْدِلُ سَبْعِينَ دِرْهَماً فِی غَيْرِهِ مِنَ الْقُرَبِ

۳۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ نِيَّةِ الْعَوْدِ إِلَى الْحَجِّ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ

§الباب ۳۵§

۹۰۵۵- §کتاب حسین بن عثمان بن شریک ص ۱۰۸.§ كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْهُ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَ هُوَ لَا يُرِيدُ الْعَوْدَ إِلَيْهَا فَقَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُ وَ دَنَا عَذَابُهُ

↕

ص: ۵۴

۳۶ بَابُ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ فِی وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَى الْمَرْأَةِ وُجُودُ مَحْرَمٍ لَهَا بَلِ الْأَمْنُ عَلَى نَفْسِهَا وَ لَا يَجُوزُ لِوَلِيِّهَا مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَمْنَعَهَا وَ يُسْتَحَبُّ لَهَا اسْتِصْحَابُ مَحْرَمٍ مَعَ الْإِمْكَانِ

§الباب ۳۶§

۹۰۵۶- §الجعفریات ص ۶۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: عَلَى الرِّجَالِ أَنْ يُحِجُّوا نِسَاءَهُمْ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع يَعْنِی إِذَا كَانَتِ النَّفَقَةُ مِنْ مَالِهَا فَطَلَبَتْ مِنْهُ الصُّحْبَةَ لِأَدَاءِ الْفَرِيضَةِ

۹۰۵۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ قَالَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع: إِذَا كَانَتِ النَّفَقَةُ مِنْ مَالِ الْمَرْأَةِ لَا عَلَى أَنْ يَتَكَلَّفَ §فی المصدر: يكلف.§ الزَّوْجُ نَفَقَةَ الْحَجِّ مِنْ أَجْلِهَا وَ لَكِنْ يَخْرُجُ مَعَهَا لِتُؤَدِّیَ فَرْضَهَا وَ النَّفَقَةُ مِنْ مَالِهَا

۹۰۵۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۷۲.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: وَ الْمَرْأَةُ تَحُجُّ مِنْ غَيْرِ وَلِيٍّ مَتَى أَبَى أَوْلِيَاؤُهَا الْخُرُوجَ مَعَهَا وَ لَيْسَ لَهُمْ مَنْعُهَا وَ لَا لَهَا أَنْ تَمْتَنِعَ لِذَلِكَ

↕

ص: ۵۵

۳۷ بَابُ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ إِذْنُ الزَّوْجِ لِلْمَرْأَةِ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْحَجِّ الْوَاجِبِ وَ يُشْتَرَطُ إِذْنُهُ فِي الْمَنْدُوبِ وَ اسْتِحْبَابِ اسْتِئْذَانِ الْوَلَدِ أَبَوَيْهِ فِي الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ

§الباب ۳۷§

۹۰۵۹- §الخصال ص ۵۸۵ ح ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْبَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ ع يَقُولُ: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَةٌ إِلَى أَنْ قَالَ §نفس المصدر ص ۵۸۸.§ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَحُجَّ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا

۳۸ بَابُ جَوَازِ حَجِّ الْمُطَلَّقَةِ فِي عِدَّتِهَا مُطْلَقاً إِنْ كَانَ الْحَجُّ وَاجِباً وَ عَدَمِ جَوَازِ التَّطَوُّعِ مِنْهَا بِهِ فِي الْعِدَّةِ الرَّجْعِيَّةِ بِدُونِ إِذْنِ الزَّوْجِ

§الباب ۳۸§

۹۰۶۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: تَحُجُّ الْمُطَلَّقَةُ إِنْ شَاءَتْ فِي عِدَّتِهَا

۹۰۶۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۷۲.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: وَ تَحُجُّ الْمُطَلَّقَةُ فِي عِدَّتِهَا

↕

ص: ۵۶

۳۹ بَابُ جَوَازِ حَجِّ الْمَرْأَةِ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ

§الباب ۳۹§

۹۰۶۲- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۲۸۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ص سَأَلَتْهُ فَقَالَتْ إِنَّ فُلَانَةَ مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَ فَتَخْرُجُ فِي حَقٍّ يَنُوبُهَا إِلَى أَنْ قَالَ قَالَتْ أَ فَتَحُجُّ قَالَ ص نَعَمْ

۴۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ الْحَجِّ كُلَّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً وَ عَمَّ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً وَ قَوْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَلْفَ مَرَّةٍ مُتَتَابِعَةً وَ غَيْرِهَا لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْزُقَهُ اللَّهُ الْحَجَ

§الباب ۴۰§

۹۰۶۳- §معانی الأخبار ص ۱۷۵ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ §ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر ليستقيم السند «راجع معجم رجال الحديث ج ۳ ص ۳۴۹ و

٣٧٨».§ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ عَلَيَّ دَيْناً كَثِيراً وَ لِي عِيَالٌ وَ لَا أَقْدِرُ عَلَى الْحَجِّ فَعَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فَقَالَ قُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اقْضِ عَنِّي دَيْنَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ فَقُلْتُ لَهُ أَمَّا دَيْنُ الدُّنْيَا فَقَدْ عَلِمْتُهُ فَمَا دَيْنُ الْآخِرَةِ فَقَالَ دَيْنُ الْآخِرَةِ الْحَجُ

↕

ص: ٥٧

٩٠٦٤- §اقبال الأعمال ص ٢٤.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ادْعُ لِلْحَجِّ فِي لَيَالِي شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ بِكَ وَ مِنْكَ أَطْلُبُ حَاجَتِي اللَّهُمَّ مَنْ طَلَبَ حَاجَتَهُ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ فَإِنِّي لَا أَطْلُبُ حَاجَتِي إِلَّا مِنْكَ أَسْأَلُكَ بِفَضْلِكَ وَ رِضْوَانِكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَجْعَلَ لِي فِي §فى المصدر: من.§ عَامِي هَذَا إِلَى بَيْتِكَ الْحَرَامِ سَبِيلًا حَجَّةً مَبْرُورَةً مُتَقَبَّلَةً زَاكِيَةً خَالِصَةً لَكَ تَقَرُّ بِهَا عَيْنِي وَ تَرْفَعُ بِهَا دَرَجَتِي وَ تَرْزُقُنِي أَنْ أَغُضَّ بَصَرِي وَ أَنْ أَحْفَظَ فَرْجِي وَ أَنْ أَكُفَّ عَنْ جَمِيعِ مَحَارِمِكَ حَتَّى لَا يَكُونَ شَيْءٌ آثَرَ عِنْدِي مِنْ طَاعَتِكَ وَ خَشْيَتِكَ وَ الْعَمَلِ بِمَا أَحْبَبْتَ وَ التَّرْكِ لِمَا §فى المصدر: عمّا.§ كَرِهْتَ وَ نَهَيْتَ عَنْهُ وَ اجْعَلْ ذَلِكَ فِي يُسْرٍ §فى نسخة «يسار»، (منه قده).§ مِنْكَ وَ عَافِيَةٍ وَ أَوْزِعْنِي شُكْرَ مَا أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَيَّ وَ أَسْأَلُكَ أَنْ تَقْتُلَ بِي أَعْدَاءَكَ وَ أَعْدَاءَ رَسُولِكَ ص وَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُكْرِمَنِي بِهَوَانِ مَنْ شِئْتَ مِنْ خَلْقِكَ وَ لَا تُهِنِّي بِكَرَامَةِ أَحَدٍ مِنْ أَوْلِيَائِكَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا

٩٠٦٥- §مجموعة الشهيد ص ٩٩.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، ره: دُعَاءُ الْحَجِ §اثبتناه من المصدر.§ يُدْعَى بِهِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كِتَابِ رَوْضَةِ الْعَابِدِينَ الَّذِي صَنَّفَهُ لِوَلَدِهِ مُوسَى اللَّهُمَّ مِنْكَ أَطْلُبُ

↕

ص: ٥٨

حَاجَتِي وَ سَاقَ إِلَى قَوْلِهِ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا مَا شَاءَ اللَّهُ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ

٩٠٦٦- §كنوز النجاح، و رواه الكفعمي في البلد الأمين ص ٥١٩.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كُنُوزِ النَّجَاحِ، قَالَ قَالَ السَّيِّدُ السَّعِيدُ ضِيَاءُ الدِّينِ فَضْلُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ الرَّاوَنْدِيُّ أَخْبَرَنِي السَّيِّدُ السَّعِيدُ مُرْتَضَى بْنُ الدَّاعِي الْحَسَنِيُّ فِي الرَّيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَسْتِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ النَّوْفَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي وَ كَانَ خَادِماً وَ مُلَازِماً لِلرِّضَا ع وَ ذَكَرَ حَدِيثَ تَزْوِيجِ الْمَأْمُونِ بِنْتَهُ مِنَ الْجَوَادِ ع وَ أَنَّهُ ع أَصْدَقَهَا عَشَرَةَ وَسَائِلَ إِلَى عَشَرَةِ مَسَائِلَ مِمَّا أَخَذَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص عَنْ جَبْرَئِيلَ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ تُعْرَفُ بِأَدْعِيَةِ الْوَسَائِلِ إِلَى الْمَسَائِلِ مِنْهَا لِطَلَبِ تَوْفِيقِ الْحَجِّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي الْحَجَّ الَّذِي افْتَرَضْتَهُ عَلَى مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ اجْعَلْ لِي فِيهِ هَادِياً وَ إِلَيْهِ دَلِيلًا وَ قَرِّبْ لِي بُعْدَ الْمَسَالِكِ وَ أَعِنِّي فِيهِ عَلَى تَأْدِيَةِ الْمَنَاسِكِ وَ حَرِّمْ بِإِحْرَامِي عَلَى النَّارِ جَسَدِي وَ زِدْ لِلسَّفَرِ فِي زَادِي وَ قُوَّتِي وَ جَلَدِي وَ ارْزُقْنِي رَبِّ الْوُقُوفَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَ الْإِفَاضَةَ إِلَيْكَ وَ اظْفِرْنِي بِالنُّجْحِ وَ احْبُنِي بِوَافِرِ الرِّبْحِ وَ أَصْدِرْنِي رَبِّ مِنْ مَوْقِفِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ إِلَى مُزْدَلِفَةِ الْمَشْعَرِ وَ اجْعَلْهَا زُلْفَةً إِلَى رَحْمَتِكَ وَ طَرِيقاً إِلَى جَنَّتِكَ وَ قِفْنِي مَوْقِفَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَ مَقَامَ وُفُودِ الْإِحْرَامِ وَ أَهِّلْنِي لِتَأْدِيَةِ

↕

ص: ٥٩

الْمَنَاسِكِ وَ نَحْرِ الْهَدْيِ التَّوَامِكِ §ناقة تامكة: عظيمة السنام. (لسان العرب ج ١٠ ص ٤٠٧).§ بِدَمٍ يَثُجُ §الثج: اسالة الدماء من الذبح و النحر في الأضاحي. (مجمع البحرين ج ٢ ص ٢٨٣).§ وَ أَوْدَاجٍ تَمُجُ §مجّ الماء من فمه مجا من باب قتل: لفظه و رمى

به (مجمع البحرين ج ۲ ص ۳۲۹).§ وَ إِرَاقَةِ الدِّمَاءِ الْمَسْفُوحَةِ مِنَ الْهَدَايَا الْمَذْبُوحَةِ وَ فَرْيِ أَوْدَاجِهَا عَلَى مَا أَمَرْتَ وَ التَّنَفُّلِ بِهَا كَمَا رَسَمْتَ وَ أَحْضِرْنِي اللَّهُمَّ صَلَاةَ الْعِيدِ رَاجِياً لِلْوَعْدِ حَالِقاً شَعْرَ رَأْسِي وَ مُقَصِّراً مُجْتَهِداً فِي طَاعَتِكَ مُشَمِّراً وَ رَامِيَا لِلْجِمَارِ بِسَبْعٍ بَعْدَ سَبْعٍ مِنَ الْأَحْجَارِ وَ أَدْخِلْنِي اللَّهُمَّ عَرْصَةَ بَيْتِكَ وَ عَقْوَتَكَ §العقوة و العقاة: الساحة و ما حول الدار و المحلة ... و عقوة الدار ساحتها (لسان العرب ج ۵ ص ۷۹).§ وَ أَوْلِجْنِي مَحَلَّ أَمْنِكَ وَ كَعْبَتَكَ مَسَاكِينِكَ وَ سُؤَّالِكَ وَ وَفْدِكَ وَ مَحَاوِيجِكَ وَ جُدْ عَلَيَّ اللَّهُمَّ بِوَافِرِ الْأَجْرِ مِنَ الِانْكِفَاءِ وَ النَّفْرِ وَ اخْتِمْ لِي مَنَاسِكَ حَجِّي وَ انْقِضَاءَ عَجِّي §العج: دفع الصوت فى التلبية (مجمع البحرين ج ۲ ص ۲۸۳).§ بِقَبُولٍ مِنْكَ لِي رَأْفَةً مِنْكَ بِي يَا غَفُورُ يَا رَحِيمُ

۹۰۶۷- §المجموع الرائق ص ۶، و رواه الكفعمى فى المصباح ص ۴۶۰.§ السَّيِّدُ هِبَةُ اللَّهِ فِي الْمَجْمُوعِ الرَّائِقِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: وَ مَنِ اشْتَاقَ إِلَى الْحَجِّ فَلْيَلْبَسْ ثَوْباً جَدِيداً وَ يَأْخُذْ قَدَحَ مَاءٍ يَقْرَأُ عَلَيْهِ خَمْساً وَ ثَلَاثِينَ مَرَّةً إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ يَرُشُّهُ عَلَى بَدَنِهِ وَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْزُقُهُ الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ

وَ نَقَلَهُ الشَّهِيدُ فِي مَجْمُوعَتِهِ §مجموعة الشهيد ص§، عَنِ الصَّادِقِ ع: إِلَّا

↕

ص: ۶۰

أَنَّ فِيهِ وَ شَرِبَهُ وَ أَسْقَطَ قَوْلَهُ وَ يَرُشُّهُ عَلَى بَدَنِهِ

۹۰۶۸- §جامع الأخبار ص ۶۵.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَالَ أَلْفَ مَرَّةٍ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْحَجَّ فَإِنْ كَانَ قَدْ قَرُبَ §فى المصدر: اقترب.§ أَجَلُهُ أَخَّرَ اللَّهُ فِي أَجَلِهِ حَتَّى يَرْزُقَهُ الْحَجَ

۴۱ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ وُجُوبِ الْحَجِّ وَ شَرَائِطِهِ

§الباب ۴۱§

۹۰۶۹- §كتاب مثنى بن الوليد الحناط ص ۱۰۴.§ كِتَابُ مُثَنَّى بْنِ الْوَلِيدِ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ ثَمَنِ وَلَدِ الزِّنَا فَقَالَ تَزَوَّجْ مِنْهُ وَ لَا تَحُجَ §فى المصدر: و لا يحج.§

۹۰۷۰- §كتاب العلاء بن رزين ص ۱۱۵.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ الْمُوسِرُ يَمْكُثُ سِنِينَ لَا يَحُجُّ هَلْ يَجُوزُ شَهَادَتُهُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ إِنْ مَاتَ وَ لَمْ يَحُجَّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَ يُسْتَغْفَرُ لَهُ قَالَ نَعَمْ

۹۰۷۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُعْسِراً فَأَحَجَّهُ رَجُلٌ ثُمَّ أَيْسَرَ فَعَلَيْهِ الْحَجُ

۹۰۷۲- §بعض نسخ الفقه الرضوى ص ۷۴، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۹ ح ۳۷.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: وَ مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَحُجَ

↕

ص: ۶۱

حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ يُخَلِّفْ إِلَّا قَدْرَ نَفَقَةِ الْحَجِّ وَ لَهُ وَرَثَةٌ فَهُمْ أَحَقُّ بِمَا تَرَكَ إِنْ شَاءُوا أَكَلُوا وَ إِنْ شَاءُوا حَجُّوا عَنْهُ

۹۰۷۳- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۴۲۷ ح ۱۱۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ يَحُجُّهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ سِتُّمِائَةِ أَلْفٍ فَإِنْ أُعْوِزَ تُمِّمُوا مِنَ الْمَلَائِكَةِ

وَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ §نفس المصدر ج ۱ ص ۱۸۰ ح ۲۳۶.§

۹۰۷۴- §حقائق التأويل ص ۱۹۵ ح ۱.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ وَ هِيَ وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ §آل عمران ۳: ۹۷.§ الْآيَةَ فَقَالَ ص هُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَأْمُورُ بِفِعْلِ الْحَجِّ إِنْ حَجَّ لَا يَرْجُو ثَوَابَهُ وَ إِنْ جَلَسَ لَا يَخَافُ عِقَابَهُ

۹۰۷۵- §جامع الأخبار ص ۱۸۵.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ ضَمِنَ وَصِيَّةَ الْمَيِّتِ فِي أَمْرِ الْحَجِّ ثُمَّ فَرَّطَ فِي ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ وَ صِيَامَهُ وَ لَا يُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُ وَ كُتِبَ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مِائَةُ خَطِيئَةٍ أَصْغَرُهَا كَمَنْ زَنَى بِأُمِّهِ أَوِ ابْنَتِهِ وَ إِنْ قَامَ بِهَا مِنْ عَامِهِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ ثَوَابُ حَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ فَإِنْ مَاتَ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْقَابِلِ مَاتَ شَهِيداً وَ كُتِبَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْقَابِلِ كُلَّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ ثَوَابُ شَهِيدٍ وَ قُضِيَ لَهُ حَوَائِجُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

↕

ص: ۶۲

۹۰۷۶- §أمالی المفید ص ۱۲.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ قَالَ قَالَ حَمَّادُ بْنُ عِيسَى: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي وَلَداً وَ لَا يَحْرِمَنِي الْحَجَّ مَا دُمْتُ حَيّاً قَالَ فَدَعَا لِي فَرَزَقَنِي اللَّهُ ابْنِي هَذَا وَ رُبَّمَا حَضَرَتْ أَيَّامُ الْحَجِّ وَ لَا أَعْرِفُ لِلنَّفَقَةِ فِيهِ وَجْهاً فَيَأْتِي اللَّهُ بِهَا مِنْ حَيْثُ لَا أَحْتَسِبُ

۹۰۷۷- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: وَ مَنْ مَاتَ فِي حَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ لَمْ يُعْرَضْ وَ لَمْ يُحَاسَبْ

۹۰۷۸- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۴۲۷ ح ۱۱۴.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ §أثبتناه من المصدر.§ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بِرُّ الْحَجِّ قَالَ طِيبُ الْكَلَامِ وَ إِطْعَامُ الطَّعَامِ

۹۰۷۹- §عوالی اللآلی.§، وَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ "كَانَتْ بِالْمَأْزِمَيْنِ §المأزم: المضيق فی الجبال حين يلتقی بعضها ببعض، و منه سمّی الموضع بين المشعر و عرفة مأزمين (لسان العرب ج ۱۲ ص ۱۷).§ مِنْ مِنًى دَوْحَةٌ سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيّاً أَيْ قُطِعَتْ سُرَّتُهُمْ

↕

ص: ۶۳

أَبْوَابُ النِّيَابَةِ فِي الْحَجِ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحَجِّ مُبَاشَرَةً عَلَى وَجْهِ النِّيَابَةِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِهِ عَلَى الِاسْتِنَابَةِ فِيهِ

§الباب ۱§

۹۰۸۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ أَحَجَّ رَجُلًا عَنْ بَعْضِ وُلْدِهِ فَشَرَطَ عَلَيْهِ جَمِيعَ مَا يَصْنَعُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّكَ إِنْ قَضَيْتَ مَا شَرَطْنَاهُ عَلَيْكَ كَانَ لِمَنْ حَجَجْتَ عَنْهُ حَجَّةً وَ لَكَ بِمَا وَفَيْتَ مِنَ الشَّرْطِ عَلَيْكَ وَ أَتْعَبْتَ بَدَنَكَ أَجْراً

۹۰۸۱- §بعض نسخ الفقه الرضوی: ۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۸ ح ۲۸.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرَّضَوِيِّ، فِي سِيَاقِ مَنَاسِكِ الْحَجِّ قَالَ ع: قَالَ أَبِي امْرَأَةٌ مَاتَتْ وَ لَمْ تَحُجَّ حُجَّ عَنْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ لَهَا وَ لَكَ

↕

ص: ۶۴

۲ بَابُ أَنَّ مَنْ أَوْصَى بِحَجَّةِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ اسْتِقْرَارِهَا وَجَبَ أَنْ تُقْضَى عَنْهُ مِنْ بَلَدِهِ فَإِنْ لَمْ تَبْلُغِ التَّرِكَةُ فَمِنْ حَيْثُ بَلَغَ وَ لَوْ مِنَ الْمِيقَاتِ وَ كَذَا مَنْ أَوْصَى بِمَالٍ مُعَيَّنٍ فَقَصُرَ عَنِ الْكِفَايَةِ وَ كَانَ الْحَجُّ نَدْباً وَ مَنْ مَاتَ فِي الطَّرِيقِ حُجَّ عَنْهُ مِنْ حَيْثُ مَاتَ

§الباب ۲§

۹۰۸۲- §أصل زيد النرسي ص ۴۸.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَزْيَدٍ صَاحِبِ السَّابِرِيِّ قَالَ: أَوْصَى إِلَيَّ رَجُلٍ بِتَرِكَتِهِ وَ أَمَرَنِي أَنْ أَحُجَّ بِهَا عَنْهُ فَنَظَرْتُ فِي ذَلِكَ فَإِذَا شَيْءٌ يَسِيرٌ لَا يَكُونُ لِلْحَجِّ سَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ وَ غَيْرُهُ فَقَالُوا تَصَدَّقْ بِهَا فَلَمَّا حَجَجْتُ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ فِي الطَّوَافِ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لِي هَذَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع فِي الْحِجْرِ فَاسْأَلْهُ قَالَ فَدَخَلْتُ الْحِجْرَ فَإِذَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تَحْتَ الْمِيزَابِ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى الْبَيْتِ يَدْعُو ثُمَّ الْتَفَتَ فَرَآنِي فَقَالَ مَا حَاجَتُكَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ مِنْ مَوَالِيكُمْ فَقَالَ دَعْ ذَا عَنْكَ حَاجَتُكَ قَالَ قُلْتُ رَجُلٌ مَاتَ وَ أَوْصَى بِتَرِكَتِهِ إِلَيَّ وَ أَمَرَنِي أَنْ أَحُجَّ بِهَا عَنْهُ فَنَظَرْتُ فِي ذَلِكَ فَوَجَدْتُهُ يَسِيراً لَا يَكُونُ لِلْحَجِّ فَسَأَلْتُ مَنْ قِبَلَنَا فَقَالُوا لِي تَصَدَّقْ بِهِ فَقَالَ ع لِي مَا صَنَعْتَ فَقُلْتُ تَصَدَّقْتُ بِهِ قَالَ ضَمِنْتَ إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ يَبْلُغُ أَنْ يُحَجَّ بِهِ مِنْ مَكَّةَ فَإِنْ كَانَ يَبْلُغُ أَنْ يُحَجَّ بِهِ مِنْ مَكَّةَ فَأَنْتَ ضَامِنٌ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ يَبْلُغُ ذَلِكَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ ضَمَانٌ

↕

ص: ۶۵

۳ بَابُ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي النَّائِبِ أَنْ لَا يَكُونَ عَلَيْهِ حَجٌّ وَاجِبٌ وَ حُكْمِ مَنْ حَجَّ نَائِباً مَعَ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَيْهِ

§الباب ۳§

۹۰۸۳- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۲۱۵ ح ۷۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ص رَأَى رَجُلًا يَقُولُ لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ فَقَالَ وَيْحَكَ وَ مَا شُبْرُمَةُ فَقَالَ أَخٌ لِي أَوْ صَدِيقٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ص حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ

۴ بَابُ جَوَازِ اسْتِنَابَةِ الصَّرُورَةِ مَعَ عَدَمِ وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَيْهِ

§الباب ۴§

۹۰۸۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ لَا بَأْسَ أَنْ يُخْرِجَ لِذَلِكَ مَنْ لَمْ يَحُجَّ عَنْ نَفْسِهِ وَ إِنْ كَانَ قَدْ حَجَّ فَهُوَ أَفْضَلُ

۵ بَابُ جَوَازِ اسْتِنَابَةِ الرَّجُلِ عَنِ الْمَرْأَةِ وَ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنْسَانِ الْحَجَّ مِنْ مَالِهِ عَلَى النِّيَابَةِ

§الباب ۵§

۹۰۸۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص

↕

ص: ۶۶

أَ تَحُجُّ عَنْ أَبِيهَا لِأَنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَعَمْ فَافْعِلِي الْخَبَرَ

۹۰۸۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ لَا تَحُجُّ الْمَرْأَةُ عَنِ الرَّجُلِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ §فی المصدر: تکون.§ لَا يُوجَدُ غَيْرُهَا أَوْ تَكُونَ أَفْضَلَ مَنْ وُجِدَ مِنَ الرِّجَالِ وَ أَقْوَمَهُمْ بِالْمَنَاسِكِ

۶ بَابُ أَنَّ مَنْ أُعْطِيَ مَالًا يَحُجُّ بِهِ فَفَضَلَ مِنْهُ لَمْ يَجِبْ رَدُّهُ وَ يَجُوزُ لَهُ الْإِنْفَاقُ مِنْهُ فِي غَيْرِ الْحَجِّ إِذَا ضَمِنَ الْحَجَ

§الباب ۶§

۹۰۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ لَهُ: وَ يُخْرَجُ عَنْهُ رَجُلٌ يَحُجُّ عَنْهُ وَ يُعْطَى أُجْرَتَهُ وَ مَا فَضَلَ مِنَ النَّفَقَةِ فَهُوَ لِلَّذِي أُخْرِجَ

۹۰۸۸- §الجعفريات ص ۶۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كَانَ الْحَجُّ فِيكُمْ مَتْجَراً قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يَحُجُّونَ عَنِ الْأَحْيَاءِ وَ الْأَمْوَاتِ فَيَسْتَفْضِلُونَ الْفَضْلَةَ فَيَأْكُلُونَهَا

↕

ص: ۶۷

۷ بَابُ أَنَّ النَّائِبَ إِذَا مَاتَ بَعْدَ الْإِحْرَامِ وَ دُخُولِ الْحَرَمِ أَجْزَأَتْ عَنِ الْمَنُوبِ عَنْهُ وَ إِذَا أَفْسَدَ الْحَجَّ أَجْزَأَ عَنِ الْمَيِّتِ وَ لَزِمَ النَّائِبَ الْإِعَادَةُ مِنْ مَالِهِ وَ حُكْمِ مَا لَوْ مَاتَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ وَ دُخُولِ الْحَرَمِ

§الباب ۷§

۹۰۸۹- §كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص ۱۱۱.§ كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي رَجُلٍ حَجَّ عَنْ رَجُلٍ فَاجْتَرَحَ فِي حَجِّهِ شَيْئاً يَلْزَمُهُ فِيهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ أَوْ كَفَّارَةٌ قَالَ هِيَ لِلْأَوَّلِ تَامَّةٌ وَ عَلَى هَذَا مَا اجْتَرَحَ

۹۰۹۰- §كتاب حسين بن عثمان بن شريك ص ۱۱۱.§، وَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي رَجُلٍ أَعْطَى لِرَجُلٍ مَالًا يَحُجُّ بِهِ فَحَدَثَ بِالرَّجُلِ حَدَثٌ قَالَ إِنْ كَانَ خَرَجَ فَأَصَابَهُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنِ الْأَوَّلِ وَ إِلَّا فَلَا تُجْزِئُ

قُلْتُ أَخْرَجَ الْخَبَرَيْنِ الْكُلَيْنِيُّ وَ الشَّيْخُ فِي الْكَافِي §(الكافی ج ۴ ص ۵۴۴ ح ۲۳ و ص ۳۰۶ ح ۵.۱) § وَ التَّهْذِيبِ §التهذيب ج ۵ ص ۴۶۱ ح ۱۶۰۶ و ص ۴۱۸ ح ۱۴۵۱.§ بِسَنَدِهِمَا إِلَى الْحُسَيْنِ وَ حَمَلَ فِي الْأَخِيرِ الْخَبَرَ عَلَى كَوْنِ الْمَوْتِ بَعْدَ دُخُولِ الْحَرَمِ وَ لَا شَاهِدَ لَهُ

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْمِيَةِ النَّائِبِ الْمَنُوبَ عَنْهُ فِي الْمَوَاطِنِ وَ الدُّعَاءِ لَهُ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ

§الباب ۸§

۹۰۹۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ §فی المصدر: محمّد بن علی.§

↕

ص: ۶۸

ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَجَّ عَنْ غَيْرِهِ فَلْيَقُلْ عِنْدَ إِحْرَامِهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَحُجُّ عَنْ فُلَانٍ فَتَقَبَّلْ مِنْهُ وَ أَجْرِنِی عَلَی قَضَائِی عَنْهُ

۹۰۹۲- §بعض نسخ الفقه الرضوی، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۸.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرِّضَوِیِّ، قَالَ: وَ إِنْ أَرَدْتَ الْحَجَّ عَنْ غَیْرِکَ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أُرِیدُ الْحَجَّ عَنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَسَمِّهِ §فی المصدر: تسمیه.§ فَیَسِّرْهُ لِی وَ تَقَبَّلْهُ مِنْ فُلَانٍ

۹ بَابُ جَوَازِ طَوَافِ النَّائِبِ عَنْ نَفْسِهِ وَ عَنْ غَیْرِهِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْحَجِّ الَّذِی اسْتُنِیبَ فِیهِ

§الباب ۹§

۹۰۹۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَجَّ عَنْ غَیْرِهِ بِأَجْرٍ فَلَهُ إِذَا قَضَی الْحَجَّ أَنْ یَتَطَوَّعَ لِنَفْسِهِ بِمَا شَاءَ مِنْ عُمْرَةٍ أَوْ طَوَافٍ

۱۰ بَابُ حُکْمِ مَنْ أُعْطِیَ مَالًا لِیَحُجَّ عَنْ إِنْسَانٍ فَحَجَّ عَنْ نَفْسِهِ

§الباب ۱۰§

۹۰۹۴- §کتاب حسین بن عثمان ص ۱۱۱.§ کِتَابُ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: فِی رَجُلٍ أَعْطَی رَجُلًا دَرَاهِمَ لِیَحُجَّ بِهَا عَنْهُ فَحَجَّ بِهَا عَنْ نَفْسِهِ قَالَ هِیَ لِلْأَوَّلِ

↕

ص: ۶۹

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَ الْعِتْقِ عَنِ الْمُؤْمِنِینَ وَ خُصُوصاً الْأَقَارِبَ أَحْیَاءً وَ أَمْوَاتاً وَ عَنِ الْمَعْصُومِینَ ع أَحْیَاءً وَ أَمْوَاتاً

§الباب ۱۱§

۹۰۹۵- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۹.§ کِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاکَ أَ یَحُجُّ الرَّجُلُ وَ یَجْعَلُهُ لِبَعْضِ أَهْلِهِ وَ هُوَ بِبَلَدٍ آخَرَ هَلْ یَجُوزُ ذَلِکَ لَهُ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ فَیَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَجْرٌ وَ لِصَاحِبِهِ مِثْلُهُ وَ لَهُ أَجْرٌ سِوَی ذَلِکَ بِمَا وَصَلَ

۹۰۹۶- §الجعفریات ص ۶۵.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: ثَلَاثَةٌ شُبِّهَ عَلَیَّ أُجُورُهُمْ فَلَا أَدْرِی أَیُّهُمْ أَعْظَمُ أَجْراً الْأُضْحِیَّةُ وَ الْمِنْحَةُ وَ الرَّجُلُ یَحُجُّ عَنِ الرَّجُلِ لَمْ یَحُجَّ قَبْلَ ذَلِکَ

۹۰۹۷- §الهدایة ص ۶۵.§ الْحُسَیْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَیْنِیُّ فِی الْهِدَایَةِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنِیِّ قَالَ: رَکِبْنَا مَعَ سَیِّدِنَا أَبِی الْحَسَنِ ع إِلَی دَارِ الْمُتَوَکِّلِ فِی یَوْمِ السَّلَامِ فَسَلَّمَ سَیِّدُنَا أَبُو الْحَسَنِ ع وَ أَرَادَ أَنْ یَنْهَضَ فَقَالَ لَهُ الْمُتَوَکِّلُ اجْلِسْ یَا أَبَا الْحَسَنِ إِنِّی أُرِیدُ أَنْ أَسْأَلَکَ فَقَالَ ع سَلْ فَقَالَ لَهُ مَا فِی الْآخِرَةِ غَیْرُ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ یَحْلُونَ بِهِ النَّاسُ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع لَهُ مَا

↕

ص: ۷۰

یَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ لَهُ فَعَنْ عِلْمِ اللَّهِ أَسْأَلُکَ فَقَالَ ع لَهُ فَعَنْ §فی المصدر: و من.§ عِلْمِ اللَّهِ أُخْبِرُکَ قَالَ یَا أَبَا الْحَسَنِ مَا رَوَاهُ النَّاسُ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ یُوقَفُ إِذَا حُوسِبَ الْخَلَائِقُ بَیْنَ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ وَ فِی رِجْلِهِ نَعْلَانِ مِنْ نَارٍ یَغْلِی مِنْهُمَا دِمَاغُهُ لَا یَدْخُلُ الْجَنَّةَ لِکُفْرِهِ وَ لَا

يَدْخُلُ النَّارَ لِكَفَالَتِهِ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ صَدِّهِ قُرَيْشاً عَنْهُ وَ أَيْسَرَ عَلَى يَدَيْهِ حَتَّى ظَهَرَ أَمْرُهُ قَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ ع وَيْحَكَ لَوْ وُضِعَ إِيمَانُ أَبِي طَالِبٍ ع فِي كِفَّةٍ وَ إِيمَانُ الْخَلَائِقِ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى لَرَجَحَ إِيمَانُ أَبِي طَالِبٍ ع عَلَى إِيمَانِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ ع فَكَانَ وَ اللَّهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَحُجُّ عَنْ أَبِيهِ وَ أُمِّهِ وَ عَنْ أَبِ رَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّى مَضَى وَ وَصَّى الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ ع بِمِثْلِ ذَلِكَ وَ كُلُّ إِمَامٍ مِنَّا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يُظْهِرَ اللَّهُ أَمْرَهُ الْخَبَرَ

۹۰۹۸- §الخرائج و الجرائح ص ۱۲۷.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ، قَالَ" إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ الدَّعْلَجِيَ §فی المصدر: الدعجلی و الصحیح ما فی المتن «راجع مجمع الرجال ج ۷ ص ۹۱، و معجم رجال الحدیث ج ۱۰ ص ۳۰۸.§ كَانَ لَهُ وَلَدَانِ وَ كَانَ مِنْ خِيَارِ أَصْحَابِنَا وَ كَانَ قَدْ سَمِعَ الْأَحَادِيثَ وَ كَانَ أَحَدُ وَلَدَيْهِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ وَ هُوَ أَبُو الْحَسَنِ وَ كَانَ يُغَسِّلُ الْأَمْوَاتَ وَ وَلَدٌ آخَرُ يَسْلُكُ مَسَالِكَ الْأَحْدَاثِ فِي فِعْلِ الْحَرَامِ وَ كَانَ قَدْ دُفِعَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ حَجَّةٌ يَحُجُّ بِهَا عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ ع وَ كَانَ ذَلِكَ عَادَةَ الشِّيعَةِ §و فيه زيادة: وقتئذ.§ فَدَفَعَ إِلَى وَلَدِهِ الْمَذْكُورِ

↕

ص: ۷۱

بِالْفَسَادِ شَيْئاً مِنْهَا وَ خَرَجَ إِلَى الْحَاجِّ فَلَمَّا عَادَ حَكَى أَنَّهُ كَانَ وَاقِفاً بِالْمَوْقِفِ فَرَأَى إِلَى جَنْبِهِ شَابّاً حَسَنَ الْوَجْهِ أَسْمَرَ اللَّوْنِ §و فيه زيادة: بذؤابتين.§ مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ فِي الِابْتِهَالِ وَ الدُّعَاءِ وَ التَّضَرُّعِ وَ حُسْنِ الْعَمَلِ فَلَمَّا قَرُبَ نَفْرُ النَّاسِ الْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ يَا شَيْخُ أَ مَا تَسْتَحِي فَقُلْتُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَا سَيِّدِي فَقَالَ يُدْفَعُ إِلَيْكَ حَجَّةٌ عَمَّنْ تَعْلَمُ فَتَدْفَعُ إِلَى فَاسِقٍ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فَيُوشِكُ أَنْ تَذْهَبَ عَيْنُكَ وَ أَوْمَأَ إِلَى عَيْنِي وَ أَنَا مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَى الْآنَ عَلَى وَجَلٍ وَ مَخَافَةٍ وَ سَمِعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ ذَلِكَ قَالَ فَمَا مَضَى عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ يَوْماً بَعْدَ مَوْرِدِهِ حَتَّى خَرَجَ فِي عَيْنِهِ الَّتِي أَوْمَأَ إِلَيْهَا قَرْحَةٌ فَذَهَبَتْ §جاء فی هامش المخطوط ما نصّه: «هذا الخبر نقله فی الأصل فی بعض الأبواب الآتیة- الوسائل ج ۸ ص ۱۴۷ ح ۱۴۶۴۲- مختصرا و لبعض الفوائد اعدنا ذکره» منه (قدّه).§

۹۰۹۹- §كتاب الغيبة ص ۳۶.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ الْمُوسَوِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ حَازِمِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَبَوَيَّ هَلَكَا وَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ وَ رَزَقَ أَ فَأَتَصَدَّقُ عَنْهُمَا وَ أَحُجُّ فَقَالَ نَعَمْ الْخَبَرَ

۹۱۰۰- §رجال الكشّي ج ۲ ص ۷۹۸ ح ۹۸۷.§ الشَّيْخُ الْكَشِّيُّ فِي رِجَالِهِ، قَالَ وَجَدْتُ بِخَطِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّاذَانِيِّ فِي كِتَابِهِ سَمِعْتُ فَضْلَ بْنَ هَاشِمٍ الْهَرَوِيَّ يَقُولُ" ذُكِرَ لِي كَثْرَةُ مَا يَحُجُّ الْمَحْمُودِيُّ فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَبْلَغِ حَجَّاتِهِ فَلَمْ يُخْبِرْنِي بِمَبْلَغِهَا وَ قَالَ رُزِقْتُ خَيْراً كَثِيراً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَقُلْتُ لَهُ فَتَحُجُّ عَنْ نَفْسِكَ أَوْ

↕

ص: ۷۲

عَنْ غَيْرِكَ فَقَالَ عَنْ غَيْرِي بَعْدَ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ وَ أَحُجُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَجْعَلُ مَا أَجَازَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ لِأَوْلِيَائِهِ §فی المصدر: لأولیاء اللّه.§ وَ أَهَبُ مِمَّا أُثَابُ عَلَى ذَلِكَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ قُلْتُ فَمَا تَقُولُ فِي حَجِّكَ فَقَالَ أَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلَلْتُ لِرَسُولِكَ مُحَمَّدٍ ص وَ جَعَلْتُ جَزَائِي مِنْكَ وَ مِنْهُ لِأَوْلِيَائِكَ الطَّاهِرِينَ وَ وَهَبْتُ ثَوَابِي عَنْهُمْ لِعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ §و فيه: المؤمنين و المؤمنات.§ بِكِتَابِكَ وَ سُنَّةِ نَبِيِّكَ ص إِلَى آخِرِ الدُّعَاءِ

۱۲ بَابُ جَوَازِ التَّشْرِيكِ بَيْنَ اثْنَيْنِ بَلْ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ فِي الْحَجَّةِ الْمَنْدُوبَةِ

§الباب ۱۲§

۹۱۰۱- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۵ و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲ ح ۴۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرِّضَوِیِّ، ع قَالَ: وَ إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَنْ یَجْعَلَ وَالِدَهُ وَ وَالِدَتَهُ فِی حَجَّتِهِ إِذَا حَجَّ فَعَلَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَی یَأْجُرُهُمْ وَ یَأْجُرُهُ مِنْ غَیْرِ أَنْ یَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَیْئاً لِأَنَّهُ قَدْ یَدْخُلُ عَلَی الْمَیِّتِ فِی قَبْرِهِ الصَّوْمُ وَ الصَّلَاةُ وَ الصَّدَقَةُ وَ الْحَجُّ وَ الْعِتْقُ

۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَوُّعِ بِطَوَافٍ وَ رَکْعَتَیْنِ وَ زِیَارَةٍ عَنْ جَمِیعِ الْمُؤْمِنِینَ ثُمَّ یَجُوزُ أَنْ یُخْبِرَ کُلَّ أَحَدٍ أَنَّهُ قَدْ طَافَ وَ صَلَّی وَ زَارَ عَنْهُ

§الباب ۱۳§

۹۱۰۲- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۴ و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۵.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَطُوفَ

↕

ص: ۷۳

عَنْ أَحَدٍ مِنْ إِخْوَانِکَ أَتَیْتَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَقُلْتَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ فُلَانٍ

۱۴ بَابُ جَوَازِ إِعْطَاءِ غَیْرِ الْمُسْتَطِیعِ مِنَ الزَّکَاةِ مَا یَحُجُّ بِهِ

§الباب ۱۴§

۹۱۰۳- §کتاب عاصم بن حمید الحناط ص ۲۲.§ کِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَظَرَ فِی أَمْوَالِ الْأَغْنِیَاءِ وَ نَظَرَ فِی الْفُقَرَاءِ فَجَعَلَ فِی أَمْوَالِ الْأَغْنِیَاءِ مَا یَکْتَفِی بِهِ الْفُقَرَاءُ وَ لَوْ لَمْ یَکْفِهِمْ لَزَادَهُمْ بَلَی فَلْیُعْطِهِ مَا یَأْکُلُ وَ یَشْرَبُ وَ یَکْتَسِی وَ یَتَزَوَّجُ وَ یَصَّدَّقُ وَ یَحُجُ

۱۵ بَابُ أَنَّهُ یُسْتَحَبُّ لِلْحَیِّ أَنْ یَسْتَنِیبَ فِی الْحَجِّ الْمَنْدُوبِ وَ إِنْ قَدَرَ عَلَیْهِ وَ جَوَازِ تَعَدُّدِ النَّائِبِ فِی عَامٍ وَاحِدٍ

§الباب ۱۵§

۹۱۰۴- §رجال الکشّی ج ۲ ص ۷۳۳ ح ۸۲۰.§ الشَّیْخُ أَبُو عَمْرٍو الْکَشِّیُّ فِی رِجَالِهِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی قَالَ" زَعَمَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ أَنَّهُ أَحْصَی لِعَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ §أثبتناه من المصدر.§ بَعْضَ السِّنِینَ ثَلَاثَمِائَةِ مُلَبٍّ أَوْ مِائَةً وَ خَمْسِینَ مُلَبِّیاً وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ یَفُوتُهُ مَنْ یَحُجُّ عَنْهُ وَ کَانَ یُعْطِی بَعْضَهُمْ عِشْرِینَ أَلْفاً وَ بَعْضَهُمْ عَشَرَةَ آلَافٍ فِی کُلِّ سَنَةٍ لِلْحَجِّ مِثْلَ الْکَاهِلِیِّ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَ غَیْرِهِمَا وَ یُعْطِی أَدْنَاهُمْ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ سَمِعْتُ

↕

ص: ۷۴

مَنْ یَحْکِی فِی أَدْنَاهُمْ خَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ الْخَبَرَ

۹۱۰۵- §رجال الکشّی ج ۲ ص ۷۳۷ ح ۸۲۴.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَعْرُوفٍ قَالَ حَدَّثَنَا یَعْقُوبُ بْنُ یَزِیدَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ الْحُسَیْنِ کَاتِبِ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ قَالَ" أَحْصَیْتُ لِعَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ مَنْ وَافَی عَنْهُ فِی عَامٍ وَاحِدٍ مِائَةً وَ خَمْسِینَ رَجُلًا أَقَلُّ مَنْ أَعْطَاهُ مِنْهُمْ سَبْعُمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ أَکْثَرُ مَنْ أَعْطَاهُ عَشَرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ

↕

أَبْوَابُ أَقْسَامِ الْحَجِ

۱ بَابُ أَنَّ الْحَجَّ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ تَمَتُّعٌ وَ قِرَانٌ وَ إِفْرَادٌ لَا يَصِحُّ الْحَجُّ إِلَّا عَلَى أَحَدِهَا

§الباب ۱§

۹۱۰۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ الْحَاجُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ قَارِنٍ وَ مُفْرِدٍ لِلْحَجِّ وَ مُتَمَتِّعٍ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِ

۹۱۰۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: الْحَجُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ فَحَجٌّ مُفْرَدٌ وَ عُمْرَةٌ مُفْرَدَةٌ أَيَّهُمَا شَاءَ قَدَّمَ وَ حَجٌّ وَ عُمْرَةٌ مَقْرُونَتَانِ لَا فَصْلَ بَيْنَهُمَا وَ ذَلِكَ لِمَنْ سَاقَ الْهَدْیَ يَدْخُلُ مَكَّةَ فَيَعْتَمِرُ وَ يَبْقَى عَلَى إِحْرَامِهِ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ فَيَحُجُّ وَ عُمْرَةٌ يَتَمَتَّعُ بِهَا إِلَى الْحَجِّ وَ ذَلِكَ أَفْضَلُ الْوُجُوهُ الْخَبَرَ

۲ بَابُ كَيْفِيَّةِ أَنْوَاعِ الْحَجِّ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

§الباب ۲§

۹۱۰۸- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۸۹ ح ۲۲۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِیُّ فِی تَفْسِيرِهِ، عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

حِينَ حَجَّ حَجَّةَ الْوَدَاعِ خَرَجَ فِی أَرْبَعٍ بَقِينَ مِنْ ذِی الْقَعْدَةِ حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ فَصَلَّى ثُمَّ قَادَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى أَتَى الْبَيْدَاءَ فَأَحْرَمَ مِنْهَا وَ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَ سَاقَ مِائَةَ بَدَنَةٍ وَ أَحْرَمَ النَّاسُ كُلُّهُمْ بِالْحَجِّ لَا يُرِيدُونَ عُمْرَةً وَ لَا يَدْرُونَ مَا الْمُتْعَةُ حَتَّى إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَكَّةَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَ طَافَ النَّاسُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّى عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ ثُمَّ قَالَ أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ ثُمَّ أَتَى الصَّفَا فَبَدَأَ بِهَا ثُمَّ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ خَتَمَ بِالْمَرْوَةِ قَامَ يَخْطُبُ أَصْحَابَهُ وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يُحِلُّوا وَ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَ هُوَ شَيْءٌ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَأَحَلَّ النَّاسُ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ كُنْتُ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ مَا أَمَرْتُكُمْ وَ لَمْ يَكُنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُحِلَّ مِنْ أَجْلِ الْهَدْیِ الَّذِی مَعَهُ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْیُ مَحِلَّهُ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمٍ الْكِنَانِیُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنَا دِينَنَا كَأَنَّمَا خُلِقْنَا الْيَوْمَ أَ رَأَيْتَ لِهَذَا الَّذِی أَمَرْتَنَا بِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَوْ لِكُلِّ عَامٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا بَلْ (لِأَبَدِ الْأَبَدِ) §فی المصدر للأبد.§

۹۱۰۹- §رجال الكشّیّ ج ۱ ص ۳۴۹ ح ۲۲۱.§ أَبُو عَمْرٍو الْكَشِّیُّ فِی رِجَالِهِ، عَنْ حَمْدَوَيْهِ بْنِ نُصَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِی يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ قَالا حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِی هَارُونُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ وَ ابْنَيْهِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: اقْرَأْ

↕

مِنِّی عَلَی وَالِدِکَ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُ إِلَی أَنْ قَالَ ع وَ عَلَیْکَ بِصِیَامِ السِّتِّ وَ الْأَرْبَعِینَ وَ عَلَیْکَ بِالْحَجِّ أَنْ تُهِلَّ بِالْإِفْرَادِ وَ تَنْوِیَ الْفَسْخَ إِذَا قَدِمْتَ مَکَّةَ وَ طُفْتَ وَ سَعَیْتَ فَسَخْتَ مَا أَهْلَلْتَ بِهِ وَ قَلَبْتَ الْحَجَّ عُمْرَةً أَحْلَلْتَ إِلَی یَوْمِ التَّرْوِیَةِ ثُمَّ اسْتَأْنِفِ الْإِهْلَالَ بِالْحَجِّ مُفْرِداً إِلَی مِنًی وَ تَشْهَدَ الْمَنَافِعَ بِعَرَفَاتٍ وَ الْمُزْدَلِفَةِ فَکَذَلِکَ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ هَکَذَا أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ یَفْعَلُوا أَنْ یَفْسَخُوا مَا أَهَلُّوا بِهِ وَ یَقْلِبُوا الْحَجَّ عُمْرَةً وَ إِنَّمَا أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَی إِحْرَامِهِ لِلسَّوْقِ الَّذِی سَاقَ مَعَهُ فَإِنَّ السَّائِقَ قَارِنٌ وَ الْقَارِنُ لَا یُحِلُّ حَتَّی یَبْلُغَ هَدْیُهُ مَحِلَّهُ وَ مَحِلُّهُ الْمَنْحَرُ بِمِنًی فَإِذَا بَلَغَ أَحَلَّ فَهَذَا الَّذِی أَمَرْنَاکَ بِهِ حَجُّ الْمُتَمَتِّعِ فَالْزَمْ ذَلِکَ وَ لَا یَضِیقُ صَدْرُکَ وَ الَّذِی أَتَاکَ بِهِ أَبُو بَصِیرٍ مِنْ صِیَامِ إِحْدَی وَ خَمْسِینَ وَ الْإِهْلَالِ بِالتَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَی الْحَجِّ وَ مَا أَمَرْنَا بِهِ مِنْ أَنْ یُهِلَّ بِالتَّمَتُّعِ فَلِذَلِکَ عِنْدَنَا مَعَانٍ وَ تَصَارِیفُ لِذَلِکَ مَا یَسَعُنَا وَ یَسَعُکُمْ وَ لَا یُخَالِفُ شَیْءٌ مِنْهُ الْحَقَّ وَ لَا یُضَادُّهُ [وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ] §أثبتناه من المصدر.§

٩١١٠- §بعض نسخ الفقه الرضوی، و عنه فی البحار ج ٩٩ ص ٣٦۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرِّضَوِیِّ، قَالَ ع: فَإِذَا أَرَدْتَ الْحَجَّ بِالْإِقْرَانِ وَجَبَ عَلَیْکَ أَنْ تَسُوقَ مَعَکَ مِنْ حَیْثُ أَحْرَمْتَ الْهَدْیَ بَدَنَةً أَوْ بَقَرَةً تُقَلِّدُهَا وَ تُشْعِرُهَا مِنْ حَیْثُ تُحْرِمُ فَإِنَّ النَّبِیَّ ص أَحْرَمَ مِنْ ذِی الْحُلَیْفَةِ فَأَتَی بِبَدَنَتِهِ وَ أَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الْأَیْمَنِ وَ سَالَتِ الدَّمُ عَنْهَا ثُمَّ قَلَّدَهَا بِنَعْلَیْنِ وَ کَذَلِکَ فِی الْبَقَرِ فِی مَوْضِعِ سَنَامِهَا فَإِذَا کَانَ یَوْمُ التَّرْوِیَةِ جَلَّلَ بُدْنَهُ §فی البحار: بدنته.§ وَ رَاحَ بِهِ إِلَی مِنًی وَ عَرَفَاتٍ

↕

ص: ٧٨

وَ قَدْ رُوِیَ: مَنْ لَمْ تُوقَفْ §و فیه: توف.§ لَهُ بَدَنَةٌ بِعَرَفَةَ لَیْسَ §الظاهر: بهدی (منه قده).§ هَدْیٌ إِنَّمَا هِیَ ضَحِیَّةٌ فَجَلِّلْهُ بِأَیِّ ثَوْبٍ شِئْتَ وَ إِذَا ذَبَحْتَ تَنْزِعُ عَنْهُ الْجُلَّةَ وَ النَّعْلَیْنِ وَ تَصَدَّقْ بِذَلِکَ أَوْ شَاةً بَدَلَهُ وَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ رَخَّصَ فِی الْقِرَانِ بِلَا سَوْقٍ وَ أَمَّا نَحْنُ اخْتِیَارُنَا السَّوْقُ فَإِنْ عَجَزْتَ عَنْ سَوْقِ الْهَدْیِ تَعْتَمِرُ عَنْهُ لِمَا کَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْیَ وَ تَحَلَّلْتُ مَعَ النَّاسِ خَیْرٌ مِنَ الْعُمْرَةِ وَ فِی بَعْضِ الْحَدِیثِ لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً فَهَذَا أَخْذُ الْأَمْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص سُنَّةَ الْمُتَمَتِّعِ وَ لَمْ یَعِشْ إِلَی الْقَابِلِ وَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَیُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ قَالَ الْعَجُّ وَ الثَّجُّ قَالَ سُئِلَ عَنْ تَفْسِیرِ ذَلِکَ قَالَ الْعَجُّ رَفْعُ الصَّوْتِ وَ الثَّجُّ النَّحْرُ إِذَا دَخَلْتَ وَ أَنْتَ مُتَمَتِّعٌ فَاقْطَعِ التَّلْبِیَةَ إِذَا اسْتَلَمْتَ الْحَجَرَ وَ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِذَا بَدَا لَکَ بُیُوتُ مَکَّةَ فَاقْطَعِ التَّلْبِیَةَ ثُمَّ تَطُوفُ بِالْبَیْتِ وَ تَسْعَی بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ سَبْعاً ثُمَّ تَقُصُّ مِنْ شَعْرِکَ وَ الْحَلْقُ أَفْضَلُ وَ ابْدَأْ بِشِقِّکَ الْأَیْمَنِ ثُمَّ بِالْأَیْسَرِ وَ ادْفِنْ شَعْرَکَ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ فَقَدْ قَضَیْتَ عُمْرَتَکَ وَ حَلَّ لَکَ کُلُّ شَیْءٍ مِنْ لُبْسِ الْقَمِیصِ وَ الْخُفِّ وَ مَسِّ الطِّیبِ وَ وَطْءِ النِّسَاءِ إِلَی یَوْمِ التَّرْوِیَةِ وَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ یَرَی عَلَی الْمُقَارِنِ طَوَافَیْنِ وَ سَعْیَیْنِ وَ یَأْمُرُهُ بِالرُّجُوعِ إِلَی الْبَیْتِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ السَّعْیِ فَیَأْمُرُ بِالطَّوَافِ بِالْبَیْتِ سَبْعاً آخَرَ یَرْمُلُ فِیهِ وَ یَسْعَی بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ سَبْعاً آخَرَ کَفِعْلِهِ فِی الْمَرَّةِ الْأُولَی یَجْعَلُ الطَّوَافَ وَ السَّعْیَ الْأَوَّلَ لِعُمْرَتِهِ وَ الطَّوَافَ وَ السَّعْیَ الثَّانِیَ لِحَجَّتِهِ إِذَا کَانَ دَخَلَ بِحَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ مُقْرِنٍ وَ نَحْنُ نَرَی لِلْإِقْرَانِ وَ لِلْمُتَمَتِّعِ وَ لِلْمُفْرِدِ کُلِّهِمُ الطَّوَافَ بِالْبَیْتِ وَ السَّعْیَ بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ مُجْزِیاً لِقَوْلِ رَسُولِ

↕

ص: ٧٩

اللَّهِ ص لِعَائِشَةَ وَ کَانَتْ قَارِناً یُجْزِؤُکِ طَوَافُکِ لِحَجِّکِ وَ عُمْرَتِکِ وَ إِذَا کُنْتَ مُتَمَتِّعاً أَقَمْتَ بِمَکَّةَ إِلَی یَوْمِ التَّرْوِیَةِ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ التَّرْوِیَةِ وَ أَنْتَ مُتَمَتِّعٌ وَ أَرَدْتَ الْخُرُوجَ إِلَی مِنًی فَخُذْ مِنْ شَارِبِکَ وَ مِنْ أَظْفَارِکَ وَ اغْتَسِلْ وَ الْبَسْ إِحْرَامَکَ إِنْ شِئْتَ أَحْرَمْتَ مِنْ بَیْتِکَ أَوْ مِنَ الْحِجْرِ أَوْ مِنْ دَاخِلِ الْکَعْبَةِ أَوْ مِنَ الْمَسْجِدِ أَوْ مِنَ الْأَبْطَحِ أَجْزَأَکَ مِنْ أَیِّ مَوْضِعٍ شِئْتَ وَ طُفْ بِالْبَیْتِ سَبْعاً لِوَدَاعِکَ الْبَیْتَ عِنْدَ خُرُوجِکَ إِلَی مِنًی لَا رَمَلَ عَلَیْکَ فِیهَا وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ أَوْ مَا شِئْتَ أَوْ أَرْبَعاً قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ وَ لَا سَعْیَ عَلَیْکَ بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ قَارِناً کُنْتَ أَوْ مُفْرِداً أَوْ مُتَمَتِّعاً ثُمَّ تُلَبِّی لَبَّیْکَ بِحَجَّةٍ تَمَامُهَا وَ بَلَاغُهَا عَلَیْکَ وَ إِنْ أَخَّرْتَ الطَّوَافَ لِحَجِّکَ إِلَی رُجُوعِکَ مِنْ

مِنًى فَحَسَنٌ ثُمَّ تَوَجَّهْ إِلَى مِنًى فَأْتِهَا مُلَبِّياً وَ انْزِلْ بِمِنًى الْجَانِبَ الْأَيْمَنَ مِنْهَا إِنْ تَيَسَّرَ ذَلِكَ وَ إِلَّا فَحَيْثُ نَزَلْتَ أَجْزَأَكَ وَ بِتْ بِهَا ثُمَّ تَغْدُو إِلَى عَرَفَاتٍ إِنْ شِئْتَ فَلَبِّ وَ إِنْ شِئْتَ فَكَبِّرْ وَ إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى عَرَفَاتٍ فَانْزِلْ بَطْنَ عَرَفَةَ مِنْ وَرَاءِ الْأَحْوَاضِ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَوْ حَيْثُ نَزَلْتَ أَجْزَأَكَ فَإِنَّ وَرَاءَ عَرَفَاتٍ كُلَّهَا مَوْقِفٌ إِلَى بَطْنِ عَرَفَةَ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَاغْتَسِلْ أَوْ تَوَضَّأْ وَ الْغُسْلُ أَفْضَلُ ثُمَّ ائْتِ مُصَلَّى الْإِمَامِ فَصَلِّ مَعَهُ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ إِنْ لَمْ تُدْرِكِ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَصَلِّ فِي رَحْلِكَ وَ اجْمَعْ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ ثُمَّ ائْتِ الْمَوْقِفَ فَقِفْ عِنْدَ الصَّخَرَاتِ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ قَرِيبٌ مِنَ الْإِمَامِ وَ إِلَّا حَيْثُ شِئْتَ فَإِذَا سَقَطَتِ الْقُرْصَةُ فَامْضِ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةُ وَ الْوَقَارُ وَ أَكْثِرِ الِاسْتِغْفَارَ وَ التَّلْبِيَةَ فَإِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ عَنْ يَمْنَةِ الطَّرِيقِ فَقُلِ اللَّهُمَّ ارْحَمْ مَوْقِفِي وَ زِدْ فِي عِلْمِي وَ لَا تُصَلِّ الْمَغْرِبَ حَتَّى تَأْتِيَ الْجَمْعَ فَانْزِلْ بَطْنَ وَادٍ عَنْ يَمِينِ §فى البحار: يمنى.§ الطَّرِيقِ وَ لَا تُجَاوِزِ الْجَبَلَ وَ لَا الْحِيَاضَ تَكُونُ قَرِيباً مِنَ الْمَشْعَرِ وَ صَلِ

↕

ص: ٨٠

بِهَا الْمَغْرِبَ وَ الْعَتَمَةَ تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ مَعَ الْإِمَامِ إِنْ أَدْرَكْتَ أَوْ وَحْدَكَ وَ لَا تَبْرَحْ حَتَّى تُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ وَ لَا تَدْفَعْ حَتَّى يَدْفَعَ الْإِمَامُ وَ ذَلِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ حِينَ يُسْفِرُ الصُّبْحُ وَ يَتَبَيَّنُ ضَوْءُ النَّهَارِ فَإِنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ يَقُولُونَ أَشْرَقَ ثَبِيرٌ فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ص فَدَفَعَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ثُمَّ امْشِ عَلَى هُنَيْأَتِكَ حَتَّى تَأْتِيَ وَادِيَ مُحَسِّرٍ وَ هُوَ [حَدُّ] §أثبتناه من البحار.§ مَا بَيْنَ الْمُزْدَلِفَةِ وَ مِنًى وَ هُوَ إِلَى مِنًى أَقْرَبُ فَاسْعَ فِيهَا إِلَى مِنًى تُجَاوِزُهَا فَإِذَا أَتَيْتَ مِنًى اغْتَسِلْ أَوْ تَوَضَّأْ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأْتِ الْجَمْرَةَ الْعُظْمَى وَ هِيَ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ فَارْمِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَ اقْطَعِ التَّلْبِيَةَ ثُمَّ أَهْرِقِ الدَّمَ مِمَّا مَعَكَ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ وَ هُوَ ابْنُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ فَصَاعِدًا وَ الثَّنِيَّ مِنَ الْمَعْزِ وَ هُوَ لِاثْنَيْ عَشَرَ شَهْراً فَصَاعِدًا وَ مِنَ الْإِبِلِ مَا كَمَّلَ خَمْسَ سِنِينَ وَ دَخَلَ فِي السِّتِّ وَ الثَّنِيَّ مِنَ الْبَقَرِ إِذَا اسْتَكْمَلَ ثَلَاثَ سِنِينَ وَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ثُمَّ تَحْلِقُ فَقَدْ (أُحِلَّ كُلُّ شَيْءٍ لَكَ) §فى البحار: حل لك كل شىء.§ إِلَّا الطِّيبَ وَ النِّسَاءَ وَ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى الطِّيبَ لِأَنَّهُ تَطَيَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ كَرِهَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الذَّبْحِ فَأْتِ رَحْلَكَ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ ادْعُ اللَّهَ وَ سَلْ حَاجَتَكَ وَ لَيْسَ عَلَيْكَ يَوْمَ النَّحْرِ غَيْرُ صَلَوَاتِكَ الْمَكْتُوبَةِ فَإِذَا حَلَقْتَ فَزُرِ الْبَيْتَ مِنْ يَوْمِكَ أَوْ لَيْلَتِكَ وَ إِنْ أَخَّرْتَ [أَجْزَأَكَ] §أثبتناه من البحار.§ إِلَى وَقْتِ النَّفْرِ مَا لَمْ تَمَسَّ الطِّيبَ وَ النِّسَاءَ- فَإِذَا أَتَيْتَ مَكَّةَ طُفْ بِالْبَيْتِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ الطَّوَافُ الْوَاجِبُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى

↕

ص: ٨١

وَ لْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ §الحجّ ٢٢: ٢٩.§ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ وَ إِنْ كُنْتَ قَارِناً أَوْ مُفْرِداً فَقَدْ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ وَ لَيْسَ عَلَيْكَ سَعْيُ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ إِنْ كُنْتَ مُتَمَتِّعاً فَإِنَّ طَوَافَكَ السَّبْعَ لِلزِّيَارَةِ مُجْزٍ لِحَجِّكَ وَ لِزِيَارَتِكَ §فى البحار: و للزيارة.§ وَ عَلَيْكَ السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فِي قَوْلُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَالُوا مُجْزٍ لِلْمُتَمَتِّعِ سَبْعَةٌ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ لِعُمْرَتِهِ فِي أَوَّلِ مَقْدَمِهِ وَ الطَّوَافُ السَّبْعُ مُجْزٍ عَنِ الزِّيَارَةِ وَ الْحَجَّةِ وَ إِنَّمَا عِنْدَهُمْ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ طَوَافُ الزِّيَارَةِ فَقَطْ بِلَا سَعْيٍ ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى مِنًى وَ لَا تَبِتْ بِمَكَّةَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَإِذَا كَانَ الْيَوْمُ الثَّانِي مَكَثْتَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ تَغْتَسِلُ أَوْ تَتَوَضَّأُ وَ حَمَلْتَ مَعَكَ وَاحِدَةً وَ عِشْرِينَ حَصَاةً قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ الظُّهْرَيْنِ §و فيه الظهر.§ تَرْمِيهَا وَ ابْدَأْ بِالْجَمْرَةِ الْأُولَى وَ هِيَ الَّتِي أَقْرَبُهُنَّ إِلَى مَسْجِدِ مِنًى فَارْمِهَا وَ اقْصِدْ لِلرَّأْسِ فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ تُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ فَإِذَا رَمَيْتَ فَقِفْ وَ اجْعَلِ الْجَمْرَةَ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ أَثْنِ عَلَيْهِ وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ص وَ كَبِّرْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَ قِفْ عِنْدَهَا مِقْدَارَ مَا يَقْرَأُ الْإِنْسَانُ مِائَةَ آيَةٍ أَوْ مِائَةً وَ خَمْسِينَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ائْتِ الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَافْعَلْ كَمَا فَعَلْتَ فِيهَا ثُمَّ تَقَدَّمْ أَمَامَهَا وَ قِفْ عَلَى يَسَارِهَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مِثْلَ

وُقُوفِكَ فِي الْأُخْرَى ثُمَّ ائْتِ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَ لَا تَقِفْ عِنْدَهَا ثُمَّ انْصَرِفْ وَ صَلِّ الظُّهْرَ وَ تَفْعَلُ فِي §و فيه: من الغد.§ الْغَدِ مِثْلَ مَا فَعَلْتَهُ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ فَإِنْ أَحْبَبْتَ التَّعْجِيلَ جَازَ لَكَ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ التَّأْخِيرَ تَأَخَّرْتَ وَ لَا تَرْمِ إِلَّا وَقْتَ الزَّوَالِ قَبْلَ الظُّهْرِ فِي كُلِّ يَوْمٍ

↕

ص: ۸۲

۹۱۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ الْمُتَمَتِّعُ يَدْخُلُ مُحْرِماً فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ حَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ وَ أَخَذَ شَيْئاً مِنْ شَعْرِهِ وَ أَظْفَارِهِ وَ أَبْقَى مِنْ ذَلِكَ لِحَجِّهِ وَ حَلَ §فی المصدر: و حل من کل شیء.§ ثُمَّ يُجَدِّدُ إِحْرَاماً لِلْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ ثُمَّ يُهْدِي مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ

۹۱۱۲- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۹۲ ح ۲۸۳.§ عَوَالِي اللآلِي، رُوِيَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ فَقَالَ أَهَلَّ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ وَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ص فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَ أَهْلَلْنَا فَلَمَّا وَصَلْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ أَتَيْنَا النِّسَاءَ وَ لَبِسْنَا الثِّيَابَ وَ قَالَ مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يُحِلُّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهِلَّ بِالْحَجِّ فَإِذَا فَرَغْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ قَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَ عَلَيْنَا الْهَدْيُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَ سَبْعَةٍ إِذا رَجَعْتُمْ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ إِلَى أَمْصَارِكُمْ وَ الشَّاةُ تُجْزِئُ فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ وَاحِدٍ بَيْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ وَ أَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرَ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ وَ أَشْهُرُ الْحَجِّ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ

↕

ص: ۸۳

فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ وَ الرَّفَثُ الْجِمَاعُ وَ الْفُسُوقُ الْمَعَاصِي وَ الْجِدَالُ الْمِرَاءُ

۳ بَابُ وُجُوبِ حَجِّ التَّمَتُّعِ عَيْناً عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

§الباب ۳§

۹۱۱۳- §کتاب عاصم بن حمید الحنّاط ص ۳۴.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ دَخَلَ عَلَيَّ أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَسَأَلُونِي عَنْ أَحَادِيثَ وَ كَتَبُوهَا إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ سَأَلُونِي عَنِ الْحَجِّ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ مَا أَمَرَ بِهِ فَقَالُوا لِي فَإِنَّ عُمَرَ أَفْرَدَ بِالْحَجِّ قُلْتُ لَهُمْ إِنَّمَا ذَاكَ رَأْيٌ رَآهُ عُمَرُ وَ لَيْسَ رَأْيُ عُمَرَ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص

۹۱۱۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ مَكَّةَ وَ مِنْ حَوْلَهَا عَلَى ثَمَانِيَةٍ وَ أَرْبَعِينَ مِيلًا مَنْ كَانَ خَارِجاً عَنْ هَذَا الْحَدِّ فَلَا يَحُجَّ إِلَّا مُتَمَتِّعاً بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ غَيْرَهُ مِنْهُ

۹۱۱۵- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۷ ح ۷.§ بَعْضُ نُسَخِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا

سُقْتُ الْهَدْیَ وَ تَحَلَّلْتُ مَعَ النَّاسِ حِینَ حَلُّوا وَ لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً هَذَا آخِرُ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۸۴

سُنَّةَ الْمُتَمَتِّعِ وَ لَمْ یَعِشْ إِلَی قَابِلٍ §فی البحار: القابل.§

۹۱۱۶- §إرشاد المفید ص ۹۱ باختلاف یسیر فی الألفاظ.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِرْشَادِ،: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص التَّوَجُّهَ إِلَی الْحَجِّ وَ أَدَاءَ مَا §اثبتناه من المصدر.§ فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَی فِیهِ أَذَّنَ فِی النَّاسِ بِهِ وَ بَلَغَتْ دَعْوَتُهُ إِلَی أَقَاصِی بِلَادِ الْإِسْلَامِ فَتَجَهَّزَ النَّاسُ لِلْخُرُوجِ مَعَهُ وَ حَضَرَ الْمَدِینَةَ وَ مِنْ نَوَاحِیهَا وَ مِنْ حَوْلِهَا وَ یَقْرُبُ مِنْهَا خَلْقٌ کَثِیرٌ وَ تَهَیَّئُوا لِلْخُرُوجِ مَعَهُ فَخَرَجَ ص بِهِمْ لِخَمْسٍ بَقِینَ مِنْ ذِی الْقَعْدَةِ وَ کَاتَبَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ع بِالتَّوَجُّهِ إِلَی الْحَجِّ مِنَ الْیَمَنِ وَ لَمْ یَذْکُرْ لَهُ نَوْعَ الْحَجِّ الَّذِی قَدْ عَزَمَ عَلَیْهِ وَ خَرَجَ ص قَارِناً لِلْحَجِّ بِسِیَاقِ الْهَدْیِ وَ أَحْرَمَ مِنْ ذِی الْحُلَیْفَةِ وَ أَحْرَمَ النَّاسُ مَعَهُ إِلَی أَنْ قَالَ وَ کَانَ قَدْ خَرَجَ مَعَ النَّبِیِّ ص کَثِیرٌ مِنَ الْمُسْلِمِینَ بِغَیْرِ سِیَاقِ هَدْیٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَی وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِی الْحَجِّ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ وَ شَبَّکَ إِحْدَی أَصَابِعِ یَدَیْهِ عَلَی الْأُخْرَی ثُمَّ قَالَ ص لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُهُ مَا سُقْتُ الْهَدْیَ ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِیَهُ أَنْ یُنَادِیَ مَنْ لَمْ یَسُقْ مِنْکُمْ هَدْیاً فَلْیَحِلَّ وَ لْیَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَ مَنْ سَاقَ مِنْکُمْ هَدْیاً فَلْیُقِمْ عَلَی إِحْرَامِهِ فَأَطَاعَ فِی ذَلِکَ بَعْضُ النَّاسِ وَ خَالَفَ بَعْضٌ وَ جَرَتْ خُطُوبٌ بَیْنَهُمْ فِیهِ وَ قَالَ مِنْهُمْ قَائِلُونَ إِنَ §أثبتناه من المصدر.§ رَسُولَ اللَّهِ ص أَشْعَثُ أَغْبَرُ نَلْبَسُ الثِّیَابَ وَ نَقْرَبُ النِّسَاءَ وَ نَدَّهِنُ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ

↕

ص: ۸۵

أَ مَا تَسْتَحْیُونَ تَخْرُجُونَ وَ رُءُوسُکُمْ تَقْطُرُ مِنَ الْغُسْلِ وَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَی إِحْرَامِهِ فَأَنْکَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَی مَنْ خَالَفَ ذَلِکَ وَ قَالَ لَوْ لَا أَنِّی سُقْتُ الْهَدْیَ لَأَحْلَلْتُ وَ جَعَلْتُهَا عُمْرَةً فَمَنْ لَمْ یَسُقْ هَدْیاً فَلْیُحِلَّ فَرَجَعَ قَوْمٌ وَ أَقَامَ آخَرُونَ عَلَی الْخِلَافِ وَ کَانَ فِیمَنْ أَقَامَ عَلَی الْخِلَافِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَدْعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَالَ مَا لِی أَرَاکَ یَا عُمَرُ مُحْرِماً أَ سُقْتَ هَدْیاً قَالَ لَمْ أَسُقْ قَالَ فَلِمَ لَا تَحِلُّ وَ قَدْ أَمَرْتُ مَنْ لَمْ یَسُقِ الْهَدْیَ §اثبتناه من المصدر.§ بِالْإِحْلَالِ فَقَالَ وَ اللَّهِ یَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَحْلَلْتُ وَ أَنْتَ مُحْرِمٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ ص إِنَّکَ لَمْ تُؤْمِنْ بِهَا حَتَّی تَمُوتَ فَلِذَلِکَ أَقَامَ عَلَی إِنْکَارِ مُتْعَةِ الْحَجِّ حَتَّی رَقِیَ الْمِنْبَرَ فِی أَمَارَتِهِ فَنَهَی عَنْهَا نَهْیاً مُجَدَّداً وَ تَوَعَّدَ عَلَیْهَا بِالْعِقَابِ الْخَبَرَ

۹۱۱۷- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۹۱ ح ۲۳۴.§ الْعَیَّاشِیُّ، عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَزَلَتْ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص الْمُتْعَةُ وَ هُوَ عَلَی الْمَرْوَةِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ السَّعْیِ

۹۱۱۸- §الاستغاثة ص ۴۴.§ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِیُّ بْنُ أَحْمَدَ الْکُوفِیُّ فِی کِتَابِ الْإِسْتِغَاثَةِ، قَالَ وَ قَدْ أَجْمَعَ النَّاسُ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ §فی المصدر: و قد اجمعوا جمیعا فی روایاتهم.§: أَنَّ الرَّسُولَ ص لَمَّا حَجَّ حَجَّةَ الْوَدَاعِ قَالَ لِلنَّاسِ بَعْدَ أَنْ طَافُوا طَوَافَ دُخُولِ مَکَّةَ §لیس فی المصدر.§ وَ سَعَوْا بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ أَیُّهَا النَّاسُ مَنْ کَانَ سَاقَ الْهَدْیَ مِنْ

↕

ص: ۸۶

مَوْضِعِ إِحْرَامِهِ §أثبتناه من المصدر.§ فَلْیُقِمْ عَلَی إِحْرَامِهِ حَتَّی یَبْلُغَ الْهَدْیُ مَحِلَّهُ وَ مَنْ لَمْ یَکُنْ سَاقَ فَلْیُحِلَّ وَ لْیَتَمَتَّعْ بِالْعُمْرَةِ إِلَی الْحَجِّ فَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ الَّذِی أَمَرْتُکُمْ بِهِ وَ لَکِنِّی قَدْ سُقْتُ الْهَدْیَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَی تَوْکِیداً فِی الْمُتْعَةِ وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ إِلَی قَوْلِهِ فَمَنْ لَمْ یَجِدْ فَصِیامُ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ الْآیَةَ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ حَجِّ التَّمَتُّعِ عَلَى الْقِرَانِ وَ الْإِفْرَادِ حَيْثُ لَا يَجِبُ قِسْمٌ بِعَيْنِهِ وَ إِنْ حَجَّ أَلْفاً وَ أَلْفاً وَ إِنْ كَانَ قَدِ اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ أَوْ رَمَضَانَ أَوْ إِنْ كَانَ مَكِّيّاً أَوْ مُجَاوِراً سِنِينَ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْقِرَانِ عَلَى الْإِفْرَادِ إِذَا لَمْ يَجُزْ لَهُ التَّمَتُّعُ

§الباب ۴§

۹۱۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: أَفْضَلُ الْحَجِّ التَّمَتُّعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَ هُوَ الَّذِي نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ وَ قَالَ §(۱) § بِفَضْلِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ كَانَ قَدْ سَاقَ الْهَدْيَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى مَكَّةَ وَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ نَزَلَ عَلَيْهِ مَا نَزَلَ §فی المصدر: ما ینزل علیه.§ فَقَالَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ وَ لَجَعَلْتُهَا مُتْعَةً فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُحِلَّ فَأَحَلَّ النَّاسُ وَ جَعَلُوهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ثُمَّ أَحْرَمُوا لِلْحَجِّ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَهَذَا وَجْهُ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ

↕

ص: ۸۷

إِلَى الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْحَرَمِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَنَّ أَهْلَ الْحَرَمِ يَقْدِرُونَ عَلَى الْعُمْرَةِ مَتَى أَحَبُّوا وَ إِنَّمَا أَوْسَعَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ لِمَنْ أَتَى مِنْ أَهْلِ §أثبتناه من المصدر.§ الْبُلْدَانِ فَجَعَلَ لَهُمْ فِي سَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ حَجَّةً وَ عُمْرَةً رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ بِخَلْقِهِ وَ مَنّاً عَلَيْهِمْ §أثبتناه من المصدر.§ وَ إِحْسَاناً إِلَيْهِمْ

۹۱۲۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۰.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: الْحَجُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عُمْرَةٍ يُتَمَتَّعُ بِهَا إِلَى الْحَجِّ وَ ذَلِكَ أَفْضَلُ الْوُجُوهِ

۹۱۲۱- §بعض نسخ الفقه الرضوی: استخرج ضمن نوادر أحمد بن عیسی ص ۷۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الْفِقْهِ الرِّضَوِيِ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ قُلْتُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ حَجَّةٌ مَكِّيَّةٌ وَ عُمْرَةٌ عِرَاقِيَّةٌ فَقَالَ كَذَبُوا لِأَنَّ الْمُعْتَمِرَ لَا يَخْرُجُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ

۹۱۲۲- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۰۵ ح ۴۲.§ عَوَالِي اللِّآلِي، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ أَصْحَابُهُ فَأَحْرَمُوا بِالْحَجِّ فَلَمَّا قَدِمُوا مَكَّةَ قَالَ اجْعَلُوا حَجَّتَكُمْ §فی المصدر: حجکم.§ عُمْرَةً فَقَالَ النَّاسُ قَدْ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ نَجْعَلُهَا عُمْرَةً قَالَ انْظُرُوا كَيْفَ آمُرُكُمْ فَافْعَلُوا فَرَدُّوا عَلَيْهِ الْقَوْلَ فَغَضِبَ وَ دَخَلَ الْمَنْزِلَ وَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ فَرَأَتْهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَتْ مَنْ أَغْضَبَكَ §فی المصدر زیادة: أغضبه اللّه.§ فَقَالَ مَا لِي لَا أَغْضَبُ وَ أَنَا آمُرُ بِالشَّيْءِ فَلَا يُتَّبَعُ

↕

ص: ۸۸

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُدُولِ عَنْ إِحْرَامِ الْحَجِّ إِلَى عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ لِمَنْ لَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ وَ لَمْ يَتَعَيَّنْ عَلَيْهِ الْإِفْرَادُ وَ لَمْ يُلَبِّ بَعْدَ الطَّوَافِ

§الباب ۵§

۹۱۲۳- §بعض نسخ الفقه الرضوی: استخرج ضمن نوادر أحمد بن عیسی ص ۷۴.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: وَ مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ مُفْرِداً فَقَدِمَ مَكَّةَ وَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فَجَائِزٌ أَنْ يُحِلَّ وَ يَجْعَلَهَا مُتْعَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَاقَ الْهَدْيَ

۹۱۲۴- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۳۶ ح ۴.§ عَوَالِي اللِّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص: مَنْ لَمْ يَسُقْ هَدْياً فَلْيُحِلَّ وَ لْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً يَتَمَتَّعُ بِهَا

۶ بَابُ وُجُوبِ الْقِرَانِ أَوِ الْإِفْرَادِ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهَا دُونَ ثَمَانِيَةٍ وَ أَرْبَعِينَ مِيلًا وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ التَّمَتُّعِ لَهُ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ

§الباب ۶§

۹۱۲۵- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۹۳ ح ۲۴۷.§ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ قَالَ هُوَ لِأَهْلِ مَكَّةَ لَيْسَ لَهُمْ مُتْعَةٌ وَ لَا عَلَيْهِمْ عُمْرَةٌ قُلْتُ فَمَا حَدُّ ذَلِكَ قَالَ ثَمَانِيَةٌ وَ أَرْبَعُونَ مِيلًا مِنْ نَوَاحِي مَكَّةَ كُلُّ شَيْءٍ دُونَ عُسْفَانَ وَ دُونَ ذَاتِ عِرْقٍ فَهُوَ مِنْ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

↕

ص: ۸۹

۹۱۲۶- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۹۴ ح ۲۴۷ و عنه في البرهان ج ۱ ص ۱۹۸ ح ۳۰.§، وَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى §في المصدر و البرهان: حماد بن عثمان. و كلاهما يروى عن أبي عبد اللّه (عليه السلام).§: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ إِلَى مَكَّةَ فَهُمْ مِنْ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

۹۱۲۷- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۹۴ ح ۲۴۹.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَلْ يَصْلُحُ لَهُمْ أَنْ يَتَمَتَّعُوا فِي الْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ قَالَ لَا يَصْلُحُ لِأَهْلِ مَكَّةَ الْمُتْعَةُ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§

۹۱۲۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۹۴ ح ۲۵۰.§، وَ عَنْ سَعِيدٍ الْأَعْرَجِ عَنْهُ ع قَالَ: لَيْسَ لِأَهْلِ سَرِفٍ §سرف: موضع على ستة أميال من مكّة (معجم البلدان ج ۳ ص ۲۱۲).§ وَ لَا لِأَهْلِ مَرٍّ §مرّ: موضع على مرحلة من مكّة. (معجم البلدان ج ۵ ص ۱۰۴).§ وَ لَا لِأَهْلِ مَكَّةَ مُتْعَةٌ يَقُولُ اللَّهُ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§

۹۱۲۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۶ باختلاف يسير.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَا يَجُوزُ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَ حَاضِرِيهَا التَّمَتُّعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَ لَيْسَ لَهُمَا إِلَّا الْقِرَانُ وَ الْإِفْرَادُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ

↕

ص: ۹۰

الْهَدْيِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ مَكَّةَ وَ مِنْ حَوْلِهَا عَلَى ثَمَانِيَةٍ وَ أَرْبَعِينَ مِيلًا: وَ قَالَ ع فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر ص ۲۹.§: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مِنْ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْرَدَ بِالْحَجِّ وَ إِنْ شَاءَ سَاقَ الْهَدْيَ وَ يَكُونُ عَلَى إِحْرَامِهِ حَتَّى يَقْضِيَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا

۷ بَابُ حُكْمِ مَنْ أَقَامَ بِمَكَّةَ سَنَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَطَاعَ مَتَى يَنْتَقِلُ فَرْضُهُ إِلَى الْقِرَانِ أَوِ الْإِفْرَادِ وَ مِنْ أَيْنَ يُحْرِمُ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَ حُكْمِ مَنْ كَانَ لَهُ مَنْزِلَانِ قَرِيبٌ وَ بَعِيدٌ

§الباب ۷§

۹۱۳۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ قَالَ لَيْسَ لِأَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَتَمَتَّعُوا وَ لَا لِمَنْ أَقَامَ بِمَكَّةَ مُجَاوِراً مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا

۸ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْإِحْرَامِ بِعُمْرَةِ التَّمَتُّعِ فِی أَشْهُرِ الْحَجِّ وَ اخْتِصَاصِ وُجُوبِ الْهَدْیِ بِالْمُتَمَتِّعِ

§الباب ۸§

۹۱۳۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ فِی شُهُورِ الْحَجِّ ثُمَّ أَقَامَ بِهَا إِلَی أَنْ یَحُجَّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ وَ إِنِ انْصَرَفَ فَلَا شَیْءَ عَلَیْهِ وَ هِیَ عُمْرَةٌ مُفْرَدَةٌ

↕

ص: ۹۱

۹۱۳۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَیْسَ عَلَی الْمُفْرِدِ الْهَدْیُ وَ لَا عَلَی الْقَارِنِ إِلَّا مَا سَاقَهُ

۹ بَابُ أَنَّ أَشْهُرَ الْحَجِّ هِیَ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ لَا یَجُوزُ الْإِحْرَامُ بِالْحَجِّ وَ لَا بِعُمْرَةِ التَّمَتُّعِ إِلَّا فِیهَا

§الباب ۹§

۹۱۳۳- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۹۴ ح ۲۵۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ عَمَّارٍ: عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِهِ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ §البقرة ۲: ۱۹۷.§ هُوَ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ

۹۱۳۴- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۹۴ ح ۲۵۲.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ §البقرة ۲: ۱۹۷.§ قَالَ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ وَ لَیْسَ لِأَحَدٍ أَنْ یُحْرِمَ بِالْحَجِّ فِیمَا سِوَاهُنَ

۹۱۳۵- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۹۴ ح ۲۵۳.§، وَ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: فِی قَوْلِهِ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِیهِنَّ الْحَجَ §البقرة ۲: ۱۹۷.§ قَالَ الْأَهِلَّةُ

۹۱۳۶- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۹۴ ح ۲۵۴.§، وَ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: قَالَ

↕

ص: ۹۲

فِی قَوْلِ اللَّهِ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِیهِنَّ الْحَجَ §البقرة ۲: ۱۹۷.§ وَ الْفَرْضُ فَرْضُ الْحَجِّ التَّلْبِیَةُ وَ الْإِشْعَارُ وَ التَّقْلِیدُ فَأَیَّ ذَلِكَ فَعَلَ فَقَدْ فَرَضَ الْحَجَّ وَ لَا یُفْرَضُ الْحَجُّ إِلَّا فِی هَذِهِ الشُّهُورِ §و فی نسخة: الأشهر- منه قدّس سرّه-.§ الَّتِی قَالَ اللَّهُ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ وَ هِیَ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ

۹۱۳۷- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۸۷ ح ۲۱۹.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ فِی أَشْهُرِ الْحَجِّ مُتْعَةٌ

۹۱۳۸- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۹۲ ح ۲۳۶.§، وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ كَانَ جَعْفَرٌ ع یَقُولُ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ كِلْتَانِ أَشْهُرُ الْحَجِ

۹۱۳۹ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِیهِنَّ الْحَجَ §البقرة ۲: ۱۹۷.§ الْآیَةَ قَالَ الْأَشْهُرُ الْمَعْلُومَاتُ شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ وَ لَا یُفْرَضُ الْحَجُّ فِی غَیْرِهَا

↕

ص: ۹۳

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِشْعَارِ وَ التَّقْلِيدِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهِمَا

§الباب ۱۰§

۹۱۴۰- §الجعفريات ص ۷۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ سُئِلَ مَا بَالُ الْبُدْنِ تُشْعَرُ وَ مَا بَالُهَا تُقَلَّدُ النِّعَالَ قَالَ إِذَا ضَلَّتْ عَرَفَهَا صَاحِبُهَا بِنَعْلِهِ وَ إِذَا أَرَادَتِ الْمَاءَ لَمْ تُمْنَعْ مِنَ الشُّرْبِ وَ أَمَّا مَا يُشْعَرُ فَلَا يَتَسَنَّمُهَا شَيْطَانٌ إِذَا ضُرِبَ جَانِبُهَا الْأَيْمَنُ مِنَ السَّنَامِ وَ إِنْ ضُرِبَ الْأَيْسَرُ أَجْزَأَ تَقُولُ أَعُوذُ بِالسَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ثُمَّ تَضْرِبُ بِالشَّفْرَةِ

۹۱۴۱- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۹۰ ح ۱۰۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي قَوْلِ اللَّهِ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَ §البقرة ۲: ۱۹۷.§ قَالَ الْفَرِيضَةُ التَّلْبِيَةُ وَ الْإِشْعَارُ وَ التَّقْلِيدُ فَأَيَّ ذَلِكَ فَعَلَ فَقَدْ فَرَضَ الْحَجَّ وَ لَا فَرْضَ إِلَّا فِي هَذِهِ الشُّهُورِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ §البقرة ۲: ۱۹۷.§

۹۱۴۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۸۸ ح ۲۲۶.§ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع

↕

ص: ۹۴

قَالَ: الْهَدْيُ مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ وَ لَا يَجِبُ حَتَّى يُعَلَّقَ عَلَيْهِ يَعْنِي إِذَا قَلَّدَهُ فَقَدْ وَجَبَ

۹۱۴۳- §نوادر أحمد بن عيسى ص ۷۲.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تُشْعَرُ الْبَدَنَةُ وَ هِيَ بَارِكَةٌ وَ تُنْحَرُ وَ هِيَ قَائِمَةٌ وَ تُشْعَرُ مِنْ شِقِّ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ

۹۱۴۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُقَلِّدُونَ الْإِبِلَ وَ الْبَقَرَ وَ الْغَنَمَ وَ إِنَّمَا تَرَكُوا تَقْلِيدَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ حَدِيثاً وَ قَالَ يُقَلَّدُ §فی المصدر: تقلده.§ بِسَيْرٍ أَوْ خَيْطٍ وَ الْبُدْنُ يُقَلَّدُ وَ تُعَلَّقُ فِي قِلَادَتِهَا §و فی نسخة: قلائدها- منه قدّس سرّه-.§ نَعْلٌ خَلَقَةٌ قَدْ صُلِّيَ فِيهَا فَإِنْ ضَلَّتْ عَنْ صَاحِبِهَا عَرَفَهَا بِنَعْلِهِ وَ إِنْ وُجِدَتْ ضَالَّةً عُرِفَتْ أَنَّهَا هَدْيٌ

۹۱۴۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۱.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ سَاقَ بَدَنَةً كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ إِذَا انْصَرَفَ عَنِ الْمَكَانِ الَّذِي يَعْقِدُ فِيهِ إِحْرَامَهُ فِي الْمِيقَاتِ فَلْيُشْعِرْهَا يَطْعَنُ فِي سَنَامِهَا مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ بِحَدِيدَةٍ حَتَّى يَسِيلَ دَمُهَا وَ يُقَلِّدُهَا وَ يُجَلِّلُهَا §أثبتناه من المصدر.§ وَ يُسُوقُهَا فَإِذَا صَارَ إِلَى الْبَيْدَاءِ إِنْ أَحْرَمَ مِنَ الشَّجَرَةِ أَهَلَّ بِالتَّلْبِيَةِ وَ كَانَ عَلِيٌّ ص

↕

ص: ۹۵

يُجَلِّلُ بُدْنَهُ وَ يَتَصَدَّقُ بِجِلَالِهَا

۹۱۴۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُشْعِرَ بَدَنَتَكَ فَاضْرِبْهَا بِالشَّفْرَةِ عَلَى سَنَامِهَا مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ فَإِنْ كَانَتِ الْبُدْنُ كَثِيرَةً فَادْخُلْ بَيْنَهَا وَ اضْرِبْهَا بِالشَّفْرَةِ يَمِيناً وَ شِمَالًا

۹۱۴۷- §بعض نسخ الفقه الرضوی، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۷ ح ۷.§ وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ: فَإِذَا دَخَلْتَ بِالْإِقْرَانِ وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَسُوقَ مَعَكَ الْهَدْيَ مِنْ حَيْثُ أَحْرَمْتَ بَدَنَةً أَوْ بَقَرَةً تُقَلِّدُهَا وَ تُشْعِرُهَا مِنْ حَيْثُ تُحْرِمُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ص صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأُتِيَ بِبَدَنَةٍ وَ أَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ وَ سَالَتِ الدَّمُ عَنْهَا ثُمَّ قَلَّدَهَا بِنَعْلَيْنِ وَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَقْبِلُ بِبَدَنَتِهِ الْقِبْلَةَ ثُمَّ يُؤَخِّرُهُ §فی

المصدر: يؤخر.§ فِي سَنَامِهَا وَ إِذَا كَانَتْ بَقَرَةً أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهَا سَنَامٌ فَفِي مَوْضِعِ سَنَامِهَا وَ تَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ جَلَّلَ بَدَنَةً وَ رَاحَ بِهَا إِلَى مِنًى وَ مَشْعَرِهَا وَ إِلَى عَرَفَاتٍ وَ يُقَالُ مَنْ لَمْ يُوقَفْ بَدَنَتُهُ بِعَرَفَةَ لَيْسَ بِهَدْيٍ إِنَّمَا هِيَ ضَحِيَّةٌ كَذَا يُسْتَحَبُّ وَ تَجَلَّلُهَا بِأَيِّ ثَوْبٍ شِئْتَ إِذَا رُحْتَ §فى المصدر زيادة: الى منى أو متى شئت.§ وَ تَنْزِعُ الْجُلَّةَ وَ النَّعْلَ إِذَا ذَبَحْتَهَا وَ تَصَدَّقْ بِذَلِكَ أَوْ بِشَاةٍ وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ٧٥.§ وَ مَنْ سَاقَ هَدْياً وَ لَمْ يُقَلِّدْ وَ لَمْ يُشْعِرْ أَجْزَأَهُ

↕

ص: ٩٦

١١ بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْمُتَمَتِّعِ طَوَافَ الْحَجِّ وَ سَعْيَهُ عَلَى الْوُقُوفِ لِلْمُضْطَرِّ

§الباب ١١§

٩١٤٨- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣١٧.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ تَمَتَّعَتْ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَلَمَّا حَلَّتْ خَشِيَتِ الْحَيْضَ قَالَ تُحْرِمُ بِالْحَجِّ وَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَ تَسْعَى لِلْحَجِّ وَ لَا بَأْسَ أَنْ تُقَدِّمَ الْمَرْأَةُ طَوَافَهَا وَ سَعْيَهَا لِلْحَجِّ قَبْلَ الْحَجِ

١٢ بَابُ مَنِ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ أَقَامَ إِلَى وَقْتِ الْحَجِّ جَازَ أَنْ يَجْعَلَهَا مُتْعَةً

§الباب ١٢§

٩١٤٩- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣١٨ باختلاف.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَإِنِ انْصَرَفَ وَ لَمْ يَحُجَّ فَهِيَ عُمْرَةٌ مُفْرَدَةٌ وَ إِنْ حَجَّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ

٩١٥٠- §تفسير العيّاشيّ ج ١ ص ٨٧ ح ٢١٩.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مُتْعَةٌ

١٣ بَابُ جَوَازِ طَوَافِ الْقَارِنِ وَ الْمُفْرِدِ تَطَوُّعاً بَعْدَ الْإِحْرَامِ قَبْلَ الْوُقُوفِ وَ اسْتِحْبَابِ تَجْدِيدِ التَّلْبِيَةِ بَعْدَ كُلِّ طَوَافٍ

§الباب ١٣§

٩١٥١- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٧٢، و أخرجه فى البحار ج ٩٩ ص ٣٥٠ عن بعض نسخ الفقه الرضوى.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ يَطُوفُ الْمُفْرِدُ مَا شَاءَ بَعْدَ طَوَافِ

↕

ص: ٩٧

الْفَرِيضَةِ وَ يُجَدِّدُ التَّلْبِيَةَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ §اثبتناه من المصدر.§ وَ الْقَارِنُ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ مَا خَلَا مِنَ الطَّوَافِ بِالتَّلْبِيَةِ

١٤ بَابُ كَيْفِيَّةِ حَجِّ الصِّبْيَانِ وَ الْحَجِّ بِهِمْ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهِمْ

§الباب ١٤§

٩١٥٢- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٧٣ و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٣٥٢.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ مَنْ كَانَ مَعَكُمْ مِنَ الصِّبْيَانِ فَقَدِّمُوهُ

إِلَى الْجُحْفَةِ أَوْ إِلَى بَطْنِ مَرٍّ فَيُصْنَعُ بِهِمْ مَا يُصْنَعُ بِالْمُحْرِمِ وَ يُطَافُ بِهِمْ وَ يُرْمَى عَنْهُمْ وَ مَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْهُمْ هَدْياً فَلْيَصُمْ عَنْهُ وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يُحَمِّلُ السِّكِّينَ فِي يَدِ الصَّبِيِّ ثُمَّ يَقْبِضُ عَلَى يَدِهِ الرَّجُلُ فَيَذْبَحُ

۹۱۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَمَتَّعَ بِصَبِيٍّ فَلْيَذْبَحْ عَنْهُ

۱۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ إِحْرَامِ التَّمَتُّعِ بِالْحَجِّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ بِحَيْثُ يُدْرِكُ الْمَنَاسِكَ

§الباب ۱۵§

۹۱۵۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُتَمَتِّعِ يَقْدَمُ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ الزَّوَالِ طَافَ بِالْبَيْتِ وَ حَلَّ فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ أَحْرَمَ وَ إِنْ

↕

ص: ۹۸

قَدِمَ آخِرَ النَّهَارِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَمَتَّعَ وَ يَلْحَقَ النَّاسَ بِمِنًى وَ إِنْ قَدِمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَدْ فَاتَتْهُ الْمُتْعَةُ وَ يَجْعَلُهَا حَجَّةً مُفْرَدَةً

۹۱۵۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُتَمَتِّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ اغْتَسَلَ وَ لَبِسَ ثَوْبَيْ إِحْرَامِهِ الْخَبَرَ

۹۱۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۰.§، وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي سِيَاقِ حَجِّ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَصْحَابِهِ ثُمَّ أَحْرَمُوا لِلْحَجِّ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ

۹۱۵۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: يَخْرُجُ النَّاسُ إِلَى مِنًى مِنْ مَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ الْخَبَرَ

۹۱۵۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَاغْتَسِلْ وَ الْبَسْ ثَوْبَيْكَ اللَّذَيْنِ لِلْإِحْرَامِ

۱۶ بَابُ وُجُوبِ عُدُولِ الْمُتَمَتِّعِ إِلَى الْإِفْرَادِ مَعَ الِاضْطِرَارِ خَاصَّةً كَضِيقِ الْوَقْتِ وَ حُصُولِ الْحَيْضِ وَ سُقُوطِ الْهَدْيِ مَعَ الْعُدُولِ

§الباب ۱۶§

۹۱۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي الْخَبَرِ الْمُتَقَدِّمِ: وَ إِنْ قَدِمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَدْ فَاتَتْهُ الْمُتْعَةُ وَ يَجْعَلُهَا حَجَّةً مُفْرَدَةً

↕

ص: ۹۹

۹۱۶۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ قَبْلَ أَنْ تُحْرِمَ فَعَلَيْهَا أَنْ تَحْتَشِيَ إِذَا بَلَغَتِ الْمِيقَاتَ وَ تَغْتَسِلَ وَ تَلْبَسَ ثِيَابَ إِحْرَامِهَا فَتَدْخُلَ مَكَّةَ وَ هِيَ مُحْرِمَةٌ وَ لَا تَقْرَبُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنْ طَهُرَتْ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ فَقَدْ أَدْرَكَتْ مُتْعَتَهَا فَعَلَيْهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَ تَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ تَقْضِيَ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْمَنَاسِكِ وَ إِنْ طَهُرَتْ بَعْدَ الزَّوَالِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَقَدْ بَطَلَتْ مُتْعَتُهَا فَتَجْعَلُهَا حَجَّةً مُفْرَدَةً

۱۷ بَابُ وُجُوبِ الْإِتْيَانِ بِعُمْرَةِ التَّمَتُّعِ وَ حَجَّةٍ فِي عَامٍ وَاحِدٍ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ قَبْلَ الْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ فَإِنْ خَرَجَ وَ عَادَ بَعْدَ شَهْرٍ أَعَادَ

الْعُمْرَةَ

§الباب ۱۷§

۹۱۶۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۳۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَمَتِّعُ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مُرْتَبِطٌ بِالْحَجِّ حَتَّى يَقْضِيَهُ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَفُوتُهُ الْحَجُّ فَإِنْ عَلِمَ وَ خَرَجَ ثُمَّ رَجَعَ فِي الشَّهْرِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ دَخَلَ مَكَّةَ مُحِلًّا وَ إِنْ رَجَعَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ الشَّهْرِ دَخَلَهَا مُحْرِماً

وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ §و عن بعض نسخه، ضمن نوادر أحمد بن عیسی ص ۷۵.§ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ قَالَ: الْمُعْتَمِرُ لَا يَخْرُجُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ

↕

ص: ۱۰۰

۱۸ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ أَقْسَامِ الْحَجِ

§الباب ۱۸§

۹۱۶۲- §الجعفریات ص ۶۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: فِي رَجُلٍ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ قَالَ أَفْضَلُ ذَلِكَ أَنْ يَسُوقَ فَإِنِ اشْتَرَى بِمَكَّةَ أَجْزَأَ عَنْهُ

۹۱۶۳- §الجعفریات ص ۶۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: أُمِرْتُمْ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَلَا عَلَيْكُمْ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتُمْ

۹۱۶۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْرِدَ الْحَجَّ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ طَوَافٌ قَبْلَ الْحَجِ

۹۱۶۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۰.§، وَ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع: أَنَّهُ أَفْرَدَ الْحَجَّ فَلَمَّا نَزَلَ بِذِي طُوًى أَخَذَ طَرِيقَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مِنًى وَ لَمْ يَدْخُلْ مَكَّةَ

↕

ص: ۱۰۱

أَبْوَابُ الْمَوَاقِيتِ

۱ بَابُ تَعْيِينِ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي يَجِبُ الْإِحْرَامُ مِنْهَا

§الباب ۱§

۹۱۶۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ الْإِحْرَامُ مِنْ مَوَاقِيتَ خَمْسَةٍ وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَوَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَ هُوَ مَسْجِدُ الشَّجَرَةِ وَ لِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ وَ لِأَهْلِ الطَّائِفِ قَرْناً §قرن: جبل مطلّ علی عرفات و هو میقات أهل الیمن و الطائف، یقال له: قرن المنازل «معجم البلدان ج ۴ ص ۳۳۲».§ وَ لِأَهْلِ نَجْدٍ الْعَقِيقَ فَهَذِهِ الْمَوَاقِيتُ الَّتِي وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ لِأَهْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَ لِمَنْ جَاءَ مِنْ جِهَاتِهَا مِنْ أَهْلِ الْبُلْدَانِ

۹۱۶۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا بَلَغْتَ أَحَدَ الْمَوَاقِيتِ الَّتِی وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَإِنَّهُ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ الْعَقِيقَ وَ أَوَّلُهُ الْمَسْلَخُ وَ وَسَطُهُ غَمْرَةُ §غمرة: من نواحی المدینة علی طریق نجد «معجم البلدان ج ۴ ص ۲۱۲».§ وَ آخِرُهُ ذَاتُ عِرْقٍ وَ أَوَّلُهُ أَفْضَلُ وَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الطَّائِفِ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَ هِیَ مَسْجِدُ الشَّجَرَةِ وَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ وَ وَقَّتَ

↕

ص: ۱۰۲

لِأَهْلِ الشَّامِ الْمَهْيَعَةَ وَ هِیَ الْجُحْفَةُ §الجحفة: و هی قریة علی طریق المدینة الی مکّة علی أربع مراحل «معجم البلدان ج ۲ ص ۱۱۱».§

۹۱۶۸- §بعض نسخ الفقه الرضوی، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۶.§، وَ فِی بَعْضِ نُسَخِهِ فِی مَحَلٍّ آخَرَ: فَإِذَا جِئْتَ الْمِيقَاتَ وَ أَنْتَ تُرِيدُ مَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَأْتِ الشَّجَرَةَ وَ هِیَ ذُو الْحُلَيْفَةِ أَحْرَمْتَ مِنْهَا وَ إِنْ أَخَذْتَ عَلَى طَرِيقِ الْجَادَّةِ أَحْرَمْتَ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ فَإِنَّ النَّبِیَّ ص وَقَّتَ الْمَوَاقِيتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِی الْحُلَيْفَةِ وَ لِأَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَ لِأَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ

وَ فِی حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِیِّ ص لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ

۱۴ وَ فِی حَدِيثِ عَائِشَةَ عَنْهُ ص لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ

۹۱۶۹- §الهدایة ص ۵۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْهِدَايَةِ، " فَإِذَا بَلَغْتَ أَحَدَ الْمَوَاقِيتِ الَّتِی وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَإِنَّهُ وَقَّتَ لِأَهْلِ الطَّائِفِ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ وَ لِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَ هِیَ مَسْجِدُ الشَّجَرَةِ وَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ الْعَقِيقَ وَ أَوَّلُ الْعَقِيقِ الْمَسْلَخُ وَ وَسَطُهُ غَمْرَةُ وَ آخِرُهُ ذَاتُ عِرْقٍ

۹۱۷۰- §کتاب عاصم بن حمید الحناط ص ۲۴.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ سَيْفٍ التَّمَّارِ عَنْ رِيَاحِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا نُرْوَى بِالْكُوفَةِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ إِنَّ مِنْ تَمَامِ حَجِّكَ

↕

ص: ۱۰۳

إِحْرَامَكَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ لَوْ كَانَ كَمَا يَقُولُونَ مَا تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِثِيَابِهِ إِلَى شَجَرَةَ

۹۱۷۱- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۳۰ ح ۱۰.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ مَهَّلَ §لعله مأخوذ من المهلة و هی العدة أی أعد لهم قبل أن تفتح بلادهم مواقیت یحرمون منها للحج (القاموس المحیط ج ۴ ص ۵۴). أو من التمهل و هو التقدّم فی الخیر (لسان العرب ج ۱۱ ص ۶۳۴).§ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِی الْحُلَيْفَةِ وَ مَهَّلَ لِأَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةَ وَ هِیَ الْجُحْفَةُ وَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَ مَهَّلَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ فَقِيلَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ

وَ عَنْهُ ص: أَنَّهُ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ

قَالَ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِی الْمَنَاقِبِ §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۱۲.§ فِی بَابِ مَعَاجِزِ النَّبِیِّ ص وَ مِنَ الْعَجَائِبِ الْمَوْجُودَةِ تَدْبِيرُهُ ص أَمْرَ دِينِهِ بِأَشْيَاءَ قَبْلَ حَاجَتِهِ إِلَيْهَا مِثْلَ وَضْعِهِ الْمَوَاقِيتَ لِلْحَجِّ وَ وَضْعِ غَمْرَةَ §فی المصدر: عمرة.§ وَ الْمَسْلَخِ وَ بَطْنِ الْعَقِيقِ مِيقَاتاً لِأَهْلِ الْعِرَاقِ وَ لَا عِرَاقَ يَوْمَئِذٍ وَ الْجُحْفَةِ لِأَهْلِ الشَّامِ وَ لَيْسَ بِهِ مَنْ يَحُجُّ يَوْمَئِذٍ

۲ بَابُ حُدُودِ الْعَقِيقِ الَّتِی يَجُوزُ الْإِحْرَامُ مِنْهَا

§الباب ۲

۹۱۷۲- §کتاب محمّد بن مثنی الحضرمی ص ۸۵.§ کِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُحْرِمِ هَلْ يَحْتَجِمُ قَالَ نَعَمْ

↕

ص: ۱۰۴

إِذَا خَشِيَ الدَّمَ فَقُلْتُ إِنَّمَا يُحْرِمُ مِنَ الْعَقِيقِ وَ إِنَّمَا هِيَ لَيْلَتَيْنِ قَالَ ع إِنَّ الْحِجَامَةَ تَخْتَلِفُ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِحْرَامِ مِنْ أَوَّلِ الْعَقِيقِ

§الباب ۳

۹۱۷۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فِي الْكَلَامِ الْمُتَقَدِّمِ: وَ أَوَّلُهُ الْمَسْلَخُ وَ وَسَطُهُ غَمْرَةُ وَ آخِرُهُ ذَاتُ عِرْقٍ وَ أَوَّلُهُ أَفْضَلُ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلِيلًا أَوِ اتَّقَى فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُؤَخِّرَ الْإِحْرَامَ إِلَى ذَاتِ عِرْقٍ

۴ بَابُ حَدِّ مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ

§الباب ۴

۹۱۷۴- §کتاب محمّد بن المثنی الحضرمی ص ۸۵.§ کِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مُعَرَّسِ §المعرّس: مسجد ذی الحلیفة علی ستة أمیال من المدینة، کان رسول اللّه یعرس فیه ثمّ یرحل لغزاة أو غیرها «معجم البلدان ج ۵ ص ۱۵۵».§ رَسُولِ اللَّهِ ص بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَقَالَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ بِبَطْنِ الْوَادِي حَيْثُ يُعَرِّسُ النَّاسُ

۵ بَابُ أَنَّ مَنْ كَانَ بِهِ عِلَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْ مِمَّنْ مَرَّ بِهَا جَازَ لَهُ تَأْخِيرُ الْإِحْرَامِ إِلَى الْجُحْفَةِ

§الباب ۵

۹۱۷۵- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۷.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَعِيدٍ

↕

ص: ۱۰۵

قَالَ: دَخَلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ صَنَعْتَ أَشْيَاءَ خَالَفْتَ فِيهَا النَّبِيَّ ص قَالَ وَ مَا هِيَ قَالَ بَلَغَنِي أَنَّكَ أَحْرَمْتَ مِنَ الْجُحْفَةِ وَ أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الشَّجَرَةِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ع قَدْ فَعَلْتُ قَالَ فَقَالَ وَ مَا دَعَاكَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص وَقَّتَ الْجُحْفَةَ لِلْمَرِيضِ وَ الضَّعِيفِ فَكُنْتُ قَرِيبَ الْعَهْدِ بِالْمَرَضِ فَأَحْبَبْتُ أَنْ آخُذَ بِرُخَصِ اللَّهِ تَعَالَى الْخَبَرَ

۹۱۷۶- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۳ و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۳ ح ۸.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع قَالَ: قَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِلصَّادِقِ ع كَمَا يَظْهَرُ الْخَبَرُ الَّذِي قَبْلَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ أَنْكَرُوا عَلَيْكَ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ صَنَعْتَهَا قَالَ وَ مَا هِيَ قَالَ أَحْرَمْتَ مِنَ الْجُحْفَةِ وَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَحْرَمَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص جَعَلَ ذَلِكَ وَقْتاً وَ هَذَا وَقْتٌ إِنَّا أَحْرَمْنَا ثُمَّ ضَمَّنَّا أَنْفُسَنَا اللَّهَ إِنَّ الْمُسْلِمَ ضَمَانُهُ عَلَى اللَّهِ لَا يُصِيبُهُ نَصَبٌ وَ لَا يَلُوحُهُ شَمْسٌ إِلَّا كَتَبَ لَهُ وَ مَا لَا يَعْلَمُ أَكْثَرَ §ما بین القوسین لیس

فی المصدر.§

↕

ص: ۱۰۶

۶ بَابُ عَدَمِ انْعِقَادِ الْإِحْرَامِ قَبْلَ الْمِيقَاتِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُحْرِمِ وَ إِنْ لَبَّى وَ أَشْعَرَ وَ قَلَّدَ وَ يَجُوزُ لَهُ الرُّجُوعُ وَ كَذَا مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِ

§الباب ۶§

۹۱۷۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ أَنْ يُحْرَمَ مِنَ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُحْرِمَ قَبْلَ الْوَقْتِ وَ مَنْ أَحْرَمَ قَبْلَ الْوَقْتِ فَأَصَابَ مَا يُفْسِدُ إِحْرَامَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْمِيقَاتَ وَ يُحْرِمَ مِنْهُ

۹۱۷۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَا يَجُوزُ الْإِحْرَامُ قَبْلَ بُلُوغِ الْمِيقَاتِ

۷ بَابُ جَوَازِ الْإِحْرَامِ قَبْلَ الْمِيقَاتِ لِمَنْ أَرَادَ الْعُمْرَةَ فِي رَجَبٍ وَ نَحْوِهِ وَ خَافَ تَضْيِيقَهُ

§الباب ۷§

۹۱۷۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ خَافَ فَوَاتَ الشَّهْرِ مِنَ الْعُمْرَةِ فَلَهُ أَنْ يُحْرِمَ دُونَ الْمِيقَاتِ إِذَا خَرَجَ فِي رَجَبٍ يُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يَبْلُغُ الْمِيقَاتَ حَتَّى يُهِلَّ فَلَا يَدَعِ الْإِحْرَامَ حَتَّى يَبْلُغَ فَتَصِيرُ عُمْرَتُهُ §فی المصدر: عمرة.§ شَعْبَانِيَّةً وَ لَكِنْ يُحْرِمُ قَبْلَ الْمِيقَاتِ فَتَكُونُ لِرَجَبٍ لِأَنَّ الرَّجَبِيَّةَ أَفْضَلُ وَ هُوَ الَّذِي نَوَى

↕

ص: ۱۰۷

۸ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَكَ الْإِحْرَامَ وَ لَوْ نِسْيَاناً أَوْ جَهْلًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ إِلَى الْمِيقَاتِ وَ الْإِحْرَامُ مِنْهُ فَإِنْ تَعَذَّرَ أَوْ ضَاقَ الْوَقْتُ فَإِلَى أَدْنَى الْحِلِّ فَإِنْ أَمْكَنَ الزِّيَادَةُ فَعَلَ فَإِنْ تَعَذَّرَ فَمِنْ مَكَانِهِ

§الباب ۸§

۹۱۸۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۸، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۱۳۱ ح ۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَتَى الْمِيقَاتَ فَنَسِيَ أَوْ جَهِلَ أَنْ يُحْرِمَ مِنْهُ حَتَّى جَاوَزَهُ أَوْ صَارَ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ عَلِمَ فَإِنْ كَانَتْ عَلَيْهِ مُهْلَةٌ وَ قَدَرَ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الْمِيقَاتِ رَجَعَ فَأَحْرَمَ مِنْهُ وَ إِنْ خَافَ فَوَاتَ الْحَجِّ وَ لَمْ يَسْتَطِعِ الرُّجُوعَ أَحْرَمَ مِنْ مَكَانِهِ وَ إِنْ كَانَ بِمَكَّةَ فَأَمْكَنَهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْحَرَمِ فَيُحْرِمَ مِنَ الْحِلِّ وَ يَدْخُلَ الْحَرَمَ §أثبتناه من المصدر.§ مُحْرِماً فَلْيَفْعَلْ وَ إِلَّا أَحْرَمَ مِنْ مَكَانِهِ

۹۱۸۱- §بعض نسخ الفقه الرضوی ص ۷۴.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: قَالَ أَبِي فِي امْرَأَةٍ طَمِثَتْ فَسَأَلَتْ مَنْ حَضَرَهَا فَلَمْ يُفْتُوهَا بِمَا وَجَبَ عَلَيْهَا حَتَّى دَخَلَتْ مَكَّةَ غَيْرَ مُحْرِمَةٍ فَلْتَرْجِعْ إِلَى الْمِيقَاتِ إِنْ أَمْكَنَ ذَلِكَ وَ لَمْ يَفُتِ الْحَجُّ وَ إِنْ لَمْ يُمْكِنْ خَرَجَتْ إِلَى أَقْرَبِ الْمَوَاقِيتِ وَ إِلَّا خَرَجَتْ مِنَ الْحَرَمِ فَأَحْرَمَتْ خَارِجَ الْحَرَمِ لَا يُجْزِؤُهَا غَيْرُ ذَلِكَ

۹ بَابُ أَنَّ كُلَّ مَنْ مَرَّ بِمِيقَاتٍ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِحْرَامُ مِنْهُ وَ إِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ

§الباب ۹§

۹۱۸۲- §بعض نسخ الفقه الرضوی، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۷ ح ۷.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْمَوَاقِيتِ هُنَّ لِأَهْلِهِنَّ وَ لِمَنْ أَتَى

↕

ص: ۱۰۸

عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ

۹۱۸۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ الصَّادِقِ ع فِي الْخَبَرِ الْمُتَقَدِّمِ §تقدم فی الباب ۱ من أبواب المواقیت الحدیث ۱.§ قَالَ: فَهَذِهِ الْمَوَاقِيتُ الَّتِي وَقَّتَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص لِأَهْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَ لِمَنْ جَاءَ مِنْ جِهَاتِهَا مِنْ أَهْلِ الْبُلْدَانِ

۱۰ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَجَاوُزِ الْمِيقَاتِ اخْتِيَاراً بِغَيْرِ إِحْرَامٍ فَإِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ أَخَّرَهُ إِلَى الْحَرَمِ

§الباب ۱۰§

۹۱۸۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۱۳۰ ح ۱۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَا يَجُوزُ الْإِحْرَامُ قَبْلَ بُلُوغِ الْمِيقَاتِ وَ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهُ عَنِ الْمِيقَاتِ إِلَّا لِعِلَّةٍ أَوْ تَقِيَّةٍ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلِيلًا أَوِ اتَّقَى فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُؤَخِّرَ الْإِحْرَامَ إِلَى ذَاتِ عِرْقٍ

۱۱ بَابُ أَنَّ مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ دُونَ الْمِيقَاتِ إِلَى مَكَّةَ يُحْرِمُ مِنْ مَنْزِلِهِ

§الباب ۱۱§

۹۱۸۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۸، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۱۳۱ ح ۲۵ و ۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ أَقْرَبَ إِلَى مَكَّةَ مِنَ الْمَوَاقِيتِ فَلْيُحْرِمْ مِنْ مَنْزِلِهِ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَمْضِيَ إِلَى الْمِيقَاتِ قَالَ عَلِيٌّ ع مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ أَنْ تُحْرِمَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ هَذَا لِمَنْ كَانَ دُونَ الْمِيقَاتِ إِلَى مَكَّةَ

↕

ص: ۱۰۹

۹۱۸۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۱۳۰ ح ۱۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ دُونَ هَذِهِ الْمَوَاقِيتِ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ مَكَّةَ فَعَلَيْهِ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ مَنْزِلِهِ: وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۷ ح ۷.§: وَ مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ دُونَ الْمِيقَاتِ فَمِنْ حَيْثُ يُنْشِئُ

۱۲ بَابُ وُجُوبِ الْإِحْرَامِ بِحَجِّ التَّمَتُّعِ مِنْ مَكَّةَ وَ أَفْضَلُهُ الْمَسْجِدُ وَ أَفْضَلُهُ عِنْدَ الْمَقَامِ

§الباب ۱۲§

۹۱۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُتَمَتِّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ اغْتَسَلَ وَ لَبِسَ ثَوْبَيْ إِحْرَامِهِ وَ أَتَى الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ يُحْرِمُ كَمَا يُحْرِمُ مِنَ الْمِيقَاتِ: قَالَ ع: وَ أَهْلُ مَكَّةَ

كَذَلِكَ يُحْرِمُونَ لِلْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ وَ كَذَلِكَ مَنْ أَقَامَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا

۹۱۸۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۰§، وَ عَنْهُ ع: فِي سِيَاقِ حَجِّ رَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ أَحْرَمُوا لِلْحَجِّ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

۹۱۸۹- §بعض نسخ فقه الرضا (علیه السلام)، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۴۷§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: فَإِذَا كَانَ يَوْمُ

↕

ص: ۱۱۰

التَّرْوِيَةِ وَجَبَ أَنْ يَأْخُذَ الْمُتَمَتِّعُ مِنْ شَارِبِهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَ يُحْرِمَ مِنْهُ أَوْ مِنَ الْحِجْرِ فَإِنَّ الْحِجْرَ مِنَ الْبَيْتِ وَ إِنْ خَرَجَ مِنْ غَيْرِ مَا وَصَفْتُ مِنْ رَحْلِهِ أَوْ مِنَ الْمَسْجِدِ أَوْ مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ شَاءَ يَجُوزُ أَوْ مِنَ الْأَبْطَحِ

۱۳ بَابُ أَنَّ مَنْ كَانَ بِمَكَّةَ وَ أَرَادَ الْعُمْرَةَ يَخْرُجُ إِلَى الْحِلِّ فَيُحْرِمُ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ أَوِ الْحُدَيْبِيَةِ أَوْ مَا أَشْبَهَهَا

§الباب ۱۳§

۹۱۹۰- §درر اللآلی ج ۱ ص ۲۶۲§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، وَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ص أَحْرَمَ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ وَ أَرَادَ الْإِحْرَامَ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَ أَمَرَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بِالْإِحْرَامِ مِنَ التَّنْعِيمِ

قَالَ الْمُؤَلِّفُ فَعُلِمَ مِنْ ذَلِكَ جَوَازُ الْإِحْرَامِ مِنَ الْجَمِيعِ وَ يُفْهَمُ مِنْهُ أَفْضَلِيَّةُ الْجِعِرَّانَةِ لِأَنَّ فِعْلَهُ أَفْضَلُ مِنْ قَوْلِهِ وَ أَفْضَلِيَّةُ التَّنْعِيمِ بَعْدَهَا لِزِيَادَةِ الِاهْتِمَامِ بِهِ لِأَجْلِ أَمْرِهِ ص بِالْإِحْرَامِ مِنْهُ

۱۴ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْمَوَاقِيتِ

§الباب ۱۴§

۹۱۹۱- §خلاصة الوفاء ص ۲۵۴§ قَالَ السَّيِّدُ عَلِيٌّ السَّمْهُودِيُّ الْمَدَنِيُّ فِي خُلَاصَةِ الْوَفَا، " الْحُلَيْفَةُ كَجُهَيْنَةَ تَصْغِيرُ الْحَلَفَةِ بِفَتَحَاتٍ وَاحِدُ الْحَلْفَاءِ وَ هُوَ النَّبَاتُ الْمَعْرُوفُ وَ هُوَ ذُو الْحُلَيْفَةِ مِيقَاتُ الْمَدِينَةِ وَ هُوَ مِنْ وَادِي الْعَقِيقِ كَمَا سَبَقَ ثُمَّ ذَكَرَ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْمَسَافَةِ الَّتِي بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْمَدِينَةِ قَالَ وَ قَدِ اخْتَبَرْتُهَا فَكَانَ مِنْ عَتَبَةِ بَابِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الْمَعْرُوفِ بِبَابِ السَّلَامِ إِلَى عَتَبَةِ مَسْجِدِ

↕

ص: ۱۱۱

الشَّجَرَةِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ تِسْعَةَ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ وَ سَبْعُمِائَةِ ذِرَاعٍ وَ اثْنَانِ وَ ثَلَاثُونَ ذِرَاعاً وَ نِصْفُ ذِرَاعٍ وَ ذَلِكَ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ وَ ثُلُثَا مِيلٍ يَنْقُصُ مِائَةُ ذِرَاعٍ قَالَ الْعِزُّ بْنُ جَمَاعَةَ وَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ الْبِئْرُ الَّتِي تُسَمِّيهَا الْعَوَامُّ بِئْرَ عَلِيٍّ يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ع لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ قَاتَلَ الْجِنَّ بِهَا وَ هُوَ كَذِبٌ وَ نِسْبَتُهُ إِلَيْهِ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ انْتَهَى وَ ذَكَرَ فِي فَضْلِ وَادِي الْعَقِيقِ وَ عَرْصَتِهِ وَ حُدُودِهِ وَ قُصُورِهِ شَرْحاً طَوِيلًا لَا يُنَاسِبُ الْكِتَابَ §نفس المصدر ص ۲۳۳- ۲۳۶§

↕

ص: ۱۱۲

↕

ص: ۱۱۳

أَبْوَابُ آدَابِ السَّفَرِ إِلَى الْحَجِّ وَ غَيْرِهِ

١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ السَّفَرِ فِي غَيْرِ الطَّاعَاتِ وَ الْمُبَاحَاتِ وَ عَدَمِ جَوَازِ السِّيَاحَةِ وَ التَّرَهُّبِ

§أبواب آداب السفر إلى الحجّ و غيره الباب ١§

٩١٩٢- §دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٩٠.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَلَبَنِي حَدِيثُ النَّفْسِ وَ لَمْ أُحْدِثْ شَيْئاً حَتَّى اسْتَأْمَرْتُكَ §في المصدر: استأمرك.§ قَالَ بِمَ حَدَّثَتْكَ نَفْسُكَ يَا عُثْمَانُ قَالَ هَمَمْتُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ قَالَ لَا تَسِحْ فِيهَا §و فيه: فلا تسح في الأرض.§ فَإِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي فِي الْمَسَاجِدِ

٩١٩٣- §معاني الأخبار ص ١٧٣.§ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرٍو §كان في المخطوط: عمر، و الصواب أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحديث ج ٧ ص ٣٥٦».§ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ

↕

ص: ١١٤

آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَيْسَ فِي أُمَّتِي رَهْبَانِيَّةٌ لَا سِيَاحَةٌ وَ لَا زَمٌّ §في المصدر: و لآدم.§ يُعْنَى سُكُوتٌ

٩١٩٤- §الجعفريات ص ١٨٦.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: سِرْ سَنَتَيْنِ بِرَّ وَالِدَيْكَ سِرْ سَنَةً تَوَصَّلْ رَحِمَكَ سِرْ مِيلًا عُدْ مَرِيضاً سِرْ مِيلَيْنِ شَيِّعْ جَنَازَةً سِرْ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَجِبْ دَعْوَةً سِرْ أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ زُرْ أَخاً فِي اللَّهِ تَعَالَى سِرْ خَمْسَةَ أَمْيَالٍ انْصُرْ مَظْلُوماً سِرْ سِتَّةَ أَمْيَالٍ أَغِثْ مَلْهُوفاً

٩١٩٥- §الكافي ج ٢ ص ١٤.§ ثِقَةُ الْإِسْلَام فِي الْكَافِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ وَ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ جَمِيعاً عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى مُحَمَّداً ص شَرَائِعَ نُوحٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْفِطْرَةَ الْحَنِيفِيَّةَ السَّمْحَةَ لَا رَهْبَانِيَّةَ وَ لَا سِيَاحَةَ الْخَبَرَ

٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّفَرِ فِي الطَّاعَاتِ وَ الْمُهِمِّ مِنَ الْعِبَادَاتِ حَيْثُ لَا يَجِبُ

§الباب ٢§

٩١٩٦- §الجعفريات ص ٦٥.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ١١٥

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: سَافِرُوا تَصِحُّوا وَ صُومُوا تُؤْجَرُوا وَ اغْزُوا تَغْنَمُوا وَ حُجُّوا لَنْ تَفْتَقِرُوا

٩١٩٧- §الجعفريات ص ١٩٢.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ فِي غُرْبَةٍ إِلَّا بَكَتِ الْمَلَائِكَةُ رَحْمَةً لَهُ حَيْثُ قَلَّتْ بَوَاكِيهِ وَ إِلَّا فُسِحَ لَهُ فِي قَبْرِهِ بِنُورٍ يَتَلَأْلَأُ مِنْ حَيْثُ دُفِنَ إِلَى مَسْقَطِ رَأْسِهِ

٩١٩٨- §الجعفريات ص ١٦٥.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا أَعْسَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَخْرُجْ وَ لَا يُغِمَّ نَفْسَهُ وَ أَهْلَهُ

۹۱۹۹- §دیوان أمیر المؤمنین (علیه السلام) ص ۳۶.§ وَ فِی دِیوَانٍ یُنْسَبُ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ، ع

تَغَرَّبْ عَنِ الْأَوْطَانِ فِی طَلَبِ الْعُلَی-وَ سَافِرْ فَفِی الْأَسْفَارِ خَمْسُ فَوَائِدَ

تَفَرُّجُ هَمٍّ وَ اکْتِسَابُ مَعِیشَةٍوَ عِلْمٌ وَ آدَابٌ وَ صُحْبَةُ مَاجِدٍ

فَإِنْ قِیلَ فِی الْأَسْفَارِ ذُلٌّ وَ مِحْنَةٌوَ قَطْعُ الْفَیَافِی وَ ارْتِکَابُ الشَّدَائِدِ

فَمَوْتُ الْفَتَی خَیْرٌ لَهُ مِنْ مَعَاشِهِبِدَارِ هَوَانٍ بَیْنَ وَاشٍ وَ حَاسِدٍ

۹۲۰۰- §أصل زید الزراد ص ۶.§ زَیْدٌ الزَّرَّادُ فِی أَصْلِهِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی حَدِیثٍ شَرِیفٍ فِی صِفَاتِ الْمُؤْمِنِینَ الْکَامِلِینَ إِلَی أَنْ قَالَ ع: فَهُمُ الْحَفِیُّ عَیْشُهُمْ الْمُنْتَقِلَةُ دِیَارُهُمْ مِنْ أَرْضٍ إِلَی أَرْضٍ

↕

ص: ۱۱۶

۹۲۰۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فِی حِکْمَةِ آلِ دَاوُدَ یَنْبَغِی أَنْ لَا تُرَی ظَاعِناً إِلَّا فِی ثَلَاثٍ مَرَمَّةٍ §رمّ الشیء مرمّة: أصلح ما فسد منه (لسان العرب ج ۱۲ ص ۲۵۱).§ لِمَعَاشٍ أَوْ لَذَّةٍ فِی غَیْرِ مُحَرَّمٍ أَوْ تَزَوُّدٍ لِمَعَادٍ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ السَّبْتِ لِلسَّفَرِ دُونَ الْجُمُعَةِ وَ الْأَحَدِ

§الباب ۳§

۹۲۰۲- §عیون أخبار الرضا (علیه السلام) ج ۲ ص ۳۴ ح ۷۳ و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۳۵ ح ۳.§ الصَّدُوقُ فِی الْعُیُونِ، عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْمَرْوَزِیِّ عَنْ أَبِی بَکْرٍ عَبْدِ اللَّهِ النَّیْسَابُورِیِ §فی المصدر: أبو بکر بن محمّد بن عبد اللّه النیسابوریّ.§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ الطَّائِیِّ عَنْ أَبِیهِ §أثبتناه من المصدر و هو الصواب «راجع رجال النجاشیّ ص ۱۵۸».§ عَنِ الرِّضَا ع وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ بَکْرٍ الْخُوزِیِّ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَرْوَانَ §فی المصدر: هارون.§ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ الْفَقِیهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِیِّ عَنْهُ ع وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأُشْنَانِیِّ الرَّازِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَوَیْهِ الْقَزْوِینِیِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْهُ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اللَّهُمَّ بَارِکْ لِأُمَّتِی فِی بُکُورِهَا یَوْمَ سَبْتِهَا وَ خَمِیسِهَا وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ الْوَرَّاقِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

↕

ص: ۱۱۷

عَنْبَسَةَ مَوْلَی الرَّشِیدِ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِیصَةَ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ §عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۳۵، و رواه الصدوق فی الخصال ص ۳۹۴ ح ۹۸.§

۹۲۰۳- §صحیفة الرضا (علیه السلام) ص ۴۴ ح ۴۹.§ صَحِیفَةُ الرِّضَا، ع: مِثْلَهُ وَ قَالَ §نفس المصدر ص ۷۲ ح ۱۶۸.§ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع- وَ الْجُمُعَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَیْسَ فِیهِ سَفَرٌ قَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِکْرُهُ فَإِذا قُضِیَتِ الصَّلاةُ فَانْتَشِرُوا فِی الْأَرْضِ وَ ابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ §الجمعة ۶۲: ۱۰.§ یَعْنِی سَفَرَ §أثبتناه من المصدر.§ یَوْمِ السَّبْتِ

۹۲۰۴- §فقه القرآن ج ۱ ص ۱۳۷.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی آیَاتِ الْأَحْکَامِ، وَ فِی الْخَبَرِ: إِنَّ اللَّهَ بَارَکَ لِأُمَّتِی فِی خَمِیسِهَا وَ سَبْتِهَا لِأَجْلِ الْجُمُعَةِ

۴ بَابُ کَرَاهَةِ اخْتِیَارِ الْأَرْبِعَاءِ لِلسَّفَرِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ خُصُوصاً فِی آخِرِ الشَّهْرِ

§الباب ۴§

۹۲۰۵- §المسلسلات ص ۱۱۱.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْمُسَلْسَلَاتِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَكِيلُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَزِينٍ §فی المصدر: ابن زریق و هو الصحیح «راجع تاریخ بغداد ج ۱ ص ۲۹۰».§ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْدُونٍ §و فیه: حمدوی.§

↕

ص: ۱۱۸

السِّمْسَارُ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ يَقُولُ كُنْتُ يَوْماً مَعَ مَوْلَايَ الْمَأْمُونِ فَأَرَدْنَا الْخُرُوجَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَقَالَ الْمَأْمُونُ يَوْمٌ مَكْرُوهٌ سَمِعْتُ أَبِي الرَّشِيدَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِي الْمَهْدِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْمَنْصُورَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِي عَلِيّاً يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: إِنَّ آخِرَ أَرْبِعَاءَ فِي الشَّهْرِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ: وَ رُوِيَ أَنَّ مَعْنَى مُسْتَمِرٍّ أَنْ يَكُونَ النَّهَارُ نَحْساً مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى اللَّيْلِ: وَ قَالَ ع: إِنَّ مَعْنَى الْمُسْتَمِرِّ هُوَ أَنْ لَا يَذْهَبَ نَحْسُهُ إِلَى أَنْ يَذْهَبَ مِنْ يَوْمِ الْخَمِيسِ سَاعَةٌ

۹۲۰۶- §مشارق أنوار الیقین ص ۹۰.§ الْحَافِظُ الشَّيْخُ رَجَبٌ الْبُرْسِيُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: عَادَانَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى مِنَ الطُّيُورِ الْفَاخِتَةُ وَ مِنَ الْأَيَّامِ الْأَرْبِعَاءُ

۵ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ لِلْحَوَائِجِ

§الباب ۵§

۹۲۰۷- §صحیفة الرضا (علیه السلام) ص ۷۲ ح ۱۶۸.§ صَحِيفَةُ الرِّضَا، ع بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَكَثِّرَةِ إِلَيْهِ بِإِسْنَادِهِ ع قَالَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع السَّبْتُ لَنَا وَ الْأَحَدُ لِشِيعَتِنَا وَ الِاثْنَيْنِ لِبَنِي أُمَيَّةَ

↕

ص: ۱۱۹

وَ الثَّلَاثَاءُ لِشِيعَتِهِمْ وَ الْأَرْبِعَاءُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ وَ الْخَمِيسُ لِشِيعَتِهِمْ وَ الْجُمُعَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْخَبَرَ

۹۲۰۸- §الدیوان المنسوب الی أمیر المؤمنین (علیه السلام) ص ۷.§ الدِّيوَانُ الْمَنْسُوبُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، ع

لَنِعْمَ الْيَوْمُ يَوْمُ السَّبْتِ حَقّاًلِصَيْدٍ إِنْ أَرَدْتَ بِلَا امْتِرَاءٍ

وَ فِي الْأَحَدِ الْبِنَاءُ لِأَنَّ فِيهِتَبَدَّى اللَّهُ فِي خَلْقِ السَّمَاءِ

وَ فِي الِاثْنَيْنِ إِنْ سَافَرْتَ فِيهِسَتَظْفَرُ بِالنَّجَاحِ وَ بِالثَّرَاءِ

وَ مَنْ يُرِدِ الْحِجَامَةَ فَالثَّلَاثَاءُفَفِي سَاعَاتِهِ هَرْقُ §فی المصدر: ساعاتها حرق.§ الدِّمَاءِ

وَ إِنْ شَرِبَ امْرُؤٌ يَوْماً دَوَاءًفَنِعْمَ الْيَوْمُ يَوْمُ الْأَرْبِعَاءِ

وَ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ قَضَاءُ حَاجٍفَفِيهِ اللَّهُ يَأْذَنُ بِالدُّعَاءِ

وَ فِي الْجُمُعَاتِ تَزْوِيجٌ وَ عُرْسٌوَ لَذَّاتُ الرِّجَالِ مَعَ النِّسَاءِ

وَ هَذَا الْعِلْمُ لَمْ يَعْلَمْهُ إِلَّانَبِيٌّ أَوْ وَصِيُّ الْأَنْبِيَاءِ

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ يَوْمِ الْخَمِيسِ أَوْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمِهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ لِلسَّفَرِ

§الباب ۶§

۹۲۰۹- §صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ۶۵ ح ۱۴۳.§ صَحِيفَةُ الرِّضَا، ع بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْحَاجَةَ فَلْيُبَاكِرْ §و في نسخة: فليبكر- منه قدّس سرّه-.§ فِي طَلَبِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ لِيَقْرَأْ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ آخِرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ أُمَّ الْكِتَابِ فَإِنَّ فِيهَا قَضَاءَ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

↕

ص: ۱۲۰

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ التَّطَيُّرِ وَ الْخُرُوجِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ نَحْوِهِ خِلَافاً عَلَى أَهْلِ الطِّيَرَةِ

§الباب ۷§

۹۲۱۰- §الجعفريات ص ۱۶۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا عَدْوَى وَ لَا طِيَرَةَ وَ لَا هَامَ §الهام: جمع و هى طائر من طيور الليل، و قيل هى البومة و كانت العرب تتشاءم بها (مجمع البحرين ج ۶ ص ۱۹۰).§ وَ الْعَيْنُ حَقٌّ وَ الْفَأْلُ حَقٌ

۹۲۱۱- §البحار ج ۴۲ ص ۲۷۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْبَكْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ: فِي حَدِيثِ وَفَاةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ لَمَّا قَالَ بَعْدَ صِيَاحِ الْإِوَزِّ §إوزّ: بكسر الهمزة و فتح الواو و تشديد الزاء المعجمة- المصباح المنير- (منه قدّس سرّه).§ صَوَارِخُ تَتْبَعُهَا نَوَائِحُ وَ فِي غَدَاةِ غَدٍ يَظْهَرُ الْقَضَاءُ §أثبتناه من المصدر.§ قَالَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ فَقُلْتُ يَا أَبَاهْ هَكَذَا تَتَطَيَّرُ فَقَالَ يَا بُنَيَّةُ مَا مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ مَنْ يَتَطَيَّرُ وَ لَا يُتَطَيَّرُ بِهِ وَ لَكِنْ قَوْلٌ جَرَى عَلَى لِسَانِي

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّيْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ أَوْ فِي الْغَدَاةِ وَ الْعَشِيِّ وَ كَرَاهَةِ السَّيْرِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ

§الباب ۸§

۹۲۱۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص

↕

ص: ۱۲۱

قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ عَلَيْكُمْ بِالسَّيْرِ بِاللَّيْلِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطْوَى بِالنَّهَارِ

۹۲۱۳- §الجعفريات ص ۱۵۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ: مِثْلَهُ

۹ بَابُ كَرَاهَةِ السَّفَرِ وَ الْقَمَرُ فِي بُرْجِ الْعَقْرَبِ

§الباب ۹§

۹۲۱۴- §نوادر علىّ بن اسباط ص ۱۲۴.§ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ع قَالَ: مَنْ سَافَرَ أَوْ تَزَوَّجَ وَ الْقَمَرُ فِی الْعَقْرَبِ لَمْ یَرَ الْحُسْنَی

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوَصِیَّةِ لِمَنْ أَرَادَ السَّفَرَ وَ الْغُسْلِ وَ الدُّعَاءِ

§الباب ۱۰§

۹۲۱۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا: إِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ إِلَی الْحَجِّ إِلَی أَنْ قَالَ وَ اجْمَعْ أَهْلَکَ وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ مَجِّدِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ صَلِّ عَلَی النَّبِیِّ ص وَ ارْفَعْ یَدَیْکَ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ الْیَوْمَ دِینِی وَ نَفْسِی وَ مَالِی وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ جَمِیعَ جِیرَانِی وَ إِخْوَانَنَا الْمُؤْمِنِینَ الشَّاهِدَ مِنَّا وَ الْغَائِبَ عَنَّا

↕

ص: ۱۲۲

۹۲۱۶- §و فی بعض نسخه و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۳.§، وَ فِی بَعْضِ نُسَخِهِ: إِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ إِلَی الْحَجِّ وَدَّعْتَ أَهْلَکَ وَ أَوْصَیْتَ وَ قَضَیْتَ مَا عَلَیْکَ مِنَ الدَّیْنِ وَ أَحْسَنْتَ الْوَصِیَّةَ لِأَنَّکَ لَا تَدْرِی کَیْفَ یَکُونُ عَسَی أَنْ لَا تَرْجِعَ مِنْ سَفَرِکَ ثُمَّ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ کَآبَةِ الْحُزْنِ اللَّهُمَّ احْفَظْنِی فِی سَفَرِی وَ اسْتَخْلِفْ لِی فِی أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ رُدَّنِی §أثبتناه من المصدر.§ فِی عَافِیَةٍ إِلَی أَهْلِی وَ رَهْطِی

۱۱ بَابُ تَحْرِیمِ الْعَمَلِ بِعِلْمِ النُّجُومِ وَ تَعَلُّمِهِ إِلَّا مَا یُهْتَدَی بِهِ فِی بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ

§الباب ۱۱§

۹۲۱۷- §التنزیل و التحریف ص ۵۹.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّیَّارِیُّ فِی التَّنْزِیلِ وَ التَّحْرِیفِ، عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِیِّ قَالَ: قَرَأَ بِنَا عَلِیٌّ ص فِی النَّحْرِ §فی المصدر: الفجر.§ وَ تَجْعَلُونَ §و فیه: أ تجعلون.§ شُکْرَکُمْ أَنَّکُمْ إِذَا مُطِرْتُمْ تُکَذِّبُونَ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِنِّی قَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ سَیَقُولُ قَائِلٌ مِنْکُمْ لِمَ قَرَأَ هَذَا §و فیه: هکذا.§ قَرَأْتُهَا إِنِّی §و فیه: لأنی.§ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص یَقْرَأُ کَذَلِکَ أَنَّهُمْ کَانُوا إِذَا مُطِرُوا قَالُوا مُطِرْنَا بِنَوْءِ کَذَا وَ کَذَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ تَجْعَلُونَ شُکْرَکُمْ إِذَا مُطِرْتُمْ أَنَّکُمْ تُکَذِّبُونَ

↕

ص: ۱۲۳

۹۲۱۸- §الخرائج ص ۲۱.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی الْخَرَائِجِ، رُوِیَ: أَنَّ فِی وَقْعَةِ تَبُوکَ أَصَابَ النَّاسَ عَطَشٌ فَقَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَسَقَانَا فَقَالَ ص لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَسُقِیتَ قَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ لَنَا اللَّهَ لِیَسْقِیَنَا فَدَعَا فَسَالَتِ الْأَوْدِیَةُ فَإِذَا قَوْمٌ عَلَی شَفِیرِ الْوَادِی یَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ §النوء: النجم إذا مال للمغیب و کانت العرب تقول: مطرنا بنوء کذا:

أی مطرنا بطلوع نجم و سقوط آخر و الذراع: نجم من نجوم کوکبة الجوزاء.

(لسان العرب ج ۱ ص ۱۷۵. مجمع البحرین ج ۱ ص ۴۲۲).§ الذِّرَاعِ وَ بِنَوْءِ کَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا تَرَوْنَ فَقَالَ خَالِدٌ أَ لَا أَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا هُمْ §أثبتناه من المصدر.§ یَقُولُونَ هَکَذَا وَ هُمْ یَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ

۹۲۱۹- §الاحتجاج ص ۳۴۷.§ أَحْمَدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ قَالَ: سَأَلَ الزِّنْدِیقُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ مَا تَقُولُ فِیمَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا التَّدْبِیرَ الَّذِی یَظْهَرُ فِی هَذَا الْعَالَمِ تَدْبِیرَ النُّجُومِ السَّبْعَةِ قَالَ ع یَحْتَاجُونَ إِلَی دَلِیلٍ أَنَّ

هَذَا الْعَالَمَ الْأَكْبَرَ وَ الْعَالَمَ الْأَصْغَرَ مِنْ تَدْبِيرِ النُّجُومِ الَّتِي تُسَبِّحُ فِي الْفَلَكِ وَ تَدُورُ حَيْثُ دَارَتْ مُتْعِبَةً لَا تَفْتُرُ وَ سَائِرَةً لَا تَقِفُ ثُمَّ قَالَ وَ إِنَّ كُلَ §فی المصدر: لکل.§ نَجْمٍ مِنْهَا مُوَكَّلٌ مُدَبَّرٌ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْعَبِيدِ الْمَأْمُورِينَ الْمَنْهِيِينَ فَلَوْ كَانَتْ قَدِيمَةً أَزَلِيَّةً لَمْ تَتَغَيَّرْ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِي عِلْمِ النُّجُومِ قَالَ هُوَ عِلْمٌ قَلَّتْ مَنَافِعُهُ وَ كَثُرَتْ مَضَرَّاتُهُ لِأَنَّهُ لَا يُدْفَعُ

↕

ص: ۱۲۴

بِهِ الْمَقْدُورَ وَ لَا يُتَّقَى بِهِ الْمَحْذُورَ إِنْ أَخْبَرَ الْمُنَجِّمُ بِالْبَلَاءِ لَمْ يُنْجِهِ التَّحَرُّزُ مِنَ الْقَضَاءِ وَ إِنْ أَخْبَرَ هُوَ بِخَيْرٍ لَمْ يَسْتَطِعْ تَعْجِيلَهُ وَ إِنْ حَدَثَ بِهِ سُوءٌ لَمْ يُمْكِنْهُ صَرْفُهُ وَ الْمُنَجِّمُ يُضَادُّ اللَّهَ فِي عِلْمِهِ بِزَعْمِهِ أَنَّهُ يَرُدُّ قَضَاءَ اللَّهِ عَنْ خَلْقِهِ الْخَبَرَ

۹۲۲۰- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۲۶۵.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ النُّجُومِ فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قُلْتُ لَهُ هَذَا عِلْمٌ لَهُ أَصْلٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ حَدِّثْنِي عَنْهُ قَالَ أُحَدِّثُكَ عَنْهُ بِالسَّعْدِ §فی المصدر: بالصعب.§ وَ لَا أُحَدِّثُكَ بِالنَّحْسِ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ فَرَضَ صَلَاةَ الْفَجْرِ لِأَوَّلِ سَاعَةٍ فَهُوَ فَرْضٌ وَ هِيَ سَعْدٌ وَ فَرَضَ §و فیه: و جعل.§ الظُّهْرَ لِسَبْعِ سَاعَاتٍ وَ هُوَ فَرْضٌ وَ هِيَ سَعْدٌ وَ جَعَلَ الْعَصْرَ لِتِسْعِ سَاعَاتٍ وَ هُوَ فَرْضٌ وَ هِيَ سَعْدٌ وَ الْمَغْرِبَ لِأَوَّلِ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ وَ هُوَ فَرْضٌ وَ هِيَ سَعْدٌ وَ الْعَتَمَةَ لِثَلَاثِ سَاعَاتٍ وَ هُوَ فَرْضٌ وَ هِيَ سَعْدٌ

۹۲۲۱- §فتح الأبواب ص ۲۹ و عنه فی البحار ج ۹۱ ص ۲۷۰ ح ۲۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِسْتِخَارَةِ، قَالَ ذَكَرَ الشَّيْخُ الْفَاضِلُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي كِتَابٍ لَهُ فِي الْعَمَلِ §کذا.§ مَا هَذَا لَفْظُهُ: دُعَاءُ الِاسْتِخَارَةِ عَنِ الصَّادِقِ ع تَقُولُهُ بَعْدَ فَرَاغِكَ مِنْ صَلَاةِ الِاسْتِخَارَةِ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَلَقْتَ أَقْوَاماً يَلْجَئُونَ إِلَى مَطَالِعِ النُّجُومِ لِأَوْقَاتِ حَرَكَاتِهِمْ وَ سُكُونِهِمْ وَ تَصَرُّفِهِمْ وَ عَقْدِهِمْ وَ خَلَقْتَنِي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ اللَّجَإِ

↕

ص: ۱۲۵

إِلَيْهَا وَ مِنْ طَلَبِ الِاخْتِيَارَاتِ بِهَا وَ أَتَيَقَّنُ أَنَّكَ لَمْ تُطْلِعْ أَحَداً عَلَى غَيْبِكَ فِي مَوَاقِعِهَا وَ لَمْ تُسَهِّلْ لَهُ السَّبِيلَ إِلَى تَحْصِيلِ أَفَاعِيلِهَا وَ أَنَّكَ قَادِرٌ عَلَى نَقْلِهَا فِي مَدَارَاتِهَا فِي مَسِيرِهَا عَنِ السُّعُودِ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ إِلَى النُّحُوسِ وَ مِنَ النُّحُوسِ الشَّامِلَةِ وَ الْمُفْرَدَةِ إِلَى السُّعُودِ لِأَنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَ تُثْبِتُ وَ عِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ وَ لِأَنَّهَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِكَ وَ صَنْعَةٌ مِنْ صَنِيعِكَ وَ مَا أَسْعَدْتَ مَنِ اعْتَمَدَ عَلَى مَخْلُوقٍ مِثْلِهِ وَ اسْتَمَدَّ §و فی نسخة: استبد- منه قدّس سرّه-.§ الِاخْتِيَارَ لِنَفْسِهِ وَ هُمْ أُولَئِكَ وَ لَا أَشْقَيْتَ مَنِ اعْتَمَدَ عَلَى الْخَالِقِ الَّذِي أَنْتَ هُوَ إِلَى آخِرِ الدُّعَاءِ وَ قَدْ مَرَّ §تقدم برقم ۷ من الباب ۱ من أبواب صلاة الاستخارة.§ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ

۱۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ افْتِتَاحِ السَّفَرِ بِالصَّدَقَةِ وَ جَوَازِ السَّفَرِ بَعْدَهَا فِي الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهَا عِنْدَ وَضْعِ الرَّجُلِ فِي الرِّكَابِ

§الباب ۱۲§

۹۲۲۲- §الهدایة ص ۴۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: تَصَدَّقْ وَ أَخْرِجْ أَيَّ يَوْمٍ شِئْتَ

۹۲۲۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۶۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: أَتَى إِلَى أَبِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ سَفَراً لِيُوَدِّعَهُ فَقَالَ لَهُ إِنَ §اثبتناه من المصدر.§ أَبِي عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع كَانَ إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ

↕

ص: ۱۲۶

إِلَى بَعْضِ أَمْوَالِهِ اشْتَرَى سَلَامَتَهُ مِنَ اللَّهِ بِمَا تَيَسَّرَ وَ يَكُونُ ذَلِكَ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ فَإِذَا سَلَّمَهُ اللَّهُ §و فيه: سلّم.§ وَ انْصَرَفَ شَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى وَ تَصَدَّقَ §و فيه زيادة: أيضا.§ بِمَا تَيَسَّرَ فَوَدَّعَهُ الرَّجُلُ وَ مَضَى وَ لَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعَطِبَ فِي الطَّرِيقِ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا جَعْفَرٍ ع فَقَالَ كَانَ §و فيه: قد كان.§ الرَّجُلُ وَعَظَ لَوِ اتَّعَظَ

٩٢٢٤- §كتاب زيد الزرّاد ص ١٠.§ زَيْدٌ الزَّرَّادُ فِي أَصْلِهِ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ وَ لِيَقُلِ اللَّهُمَّ أَظِلَّنِي تَحْتَ كَنَفِكَ وَ هَبْ لِي السَّلَامَةَ فِي وَجْهِي هَذَا ابْتِغَاءَ السَّلَامَةِ وَ الْعَافِيَةِ وَ الْمَغْفِرَةِ وَ اصْرِفْ عَنِّي §اثبتناه من المصدر.§ أَنْوَاعَ الْبَلَاءِ اللَّهُمَّ فَاجْعَلْهُ لِي أَمَاناً فِي وَجْهِي هَذَا وَ حِجَاباً وَ سِتْراً وَ مَانِعاً وَ حَاجِزاً مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَ مَحْذُورٍ وَ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ إِنَّكَ وَهَّابٌ جَوَادٌ مَاجِدٌ كَرِيمٌ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ وَ قُلْتَهُ لَمْ تَزَلْ فِي ظِلِّ صَدَقَتِكَ مَا نَزَلَ بَلَاءٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا وَ دَفَعَهُ عَنْكَ وَ لَا اسْتَقْبَلَكَ بَلَاءٌ فِي وَجْهِكَ إِلَّا وَ صَدَّهُ عَنْكَ وَ لَا أَرَادَكَ مِنْ هَوَامِّ الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنْ تَحْتِكَ وَ لَا عَنْ يَمِينِكَ وَ لَا عَنْ يَسَارِكَ إِلَّا وَ قَمِعَتْهُ الصَّدَقَةُ

↕

ص: ١٢٧

١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْعَصَا مِنْ لَوْزٍ مُرٍّ فِي السَّفَرِ وَ مَا يُسْتَحَبُّ قِرَاءَتُهُ حِينَئِذٍ

§الباب ١٣§

٩٢٢٥- §أمان الأخطار ص ٣٣ باختلاف يسير فى رسم الحروف التى فى ذيل الحديث.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ أَمَانِ الْأَخْطَارِ، قَالَ رُوِيَ عَنِ الْأَئِمَّةِ ع أَنَّهُمْ قَالُوا: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسَافِرَ فَلْيَصْحَبْ مَعَهُ فِي سَفَرِهِ عَصاً مِنْ شَجَرِ اللَّوْزِ الْمُرِّ وَ لْيَكْتُبْ هَذِهِ الْأَحْرُفَ فِي رِقٍّ وَ يَحْفِرُ الْعَصَا وَ يَجْعَلُ الرِّقَّ فِيهَا وَ هِيَ سلمخس وه به لهوه §فى نسخة: يهون (منه قدّه).§ با ابنه باويه صاف §و فى نسخة: صاون (منه قدّه).§ بصسابه هى

١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْعَصَا فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ وَ الصِّغَرِ وَ الْكِبَرِ

§الباب ١٤§

٩٢٢٦- §جامع الأخبار ص ١٤١.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَشَى مَعَ الْعَصَا فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ لِلتَّوَاضُعِ يَكْتُبُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَ رَفَعَ لَهُ أَلْفَ دَرَجَةٍ

١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ عِنْدَ إِرَادَةِ السَّفَرِ وَ جَمْعِ الْعِيَالِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ١٥§

٩٢٢٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

↕

ص: ١٢٨

آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَا اسْتَخْلَفَ رَجُلٌ عَلَى أَهْلِهِ خَلِيفَةً إِذَا أَرَادَ سَفَراً أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا عِنْدَ خُرُوجِهِ §فى نسخة: الخروج (منه قدّس سرّه).§ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي وَ دِينِي وَ دُنْيَايَ §أثبتناه من المصدر.§ وَ

آخِرَتِی وَ أَمَانَتِی وَ خَاتِمَةَ عَمَلِی وَ لَا یَفْعَلُ ذَلِکَ مُؤْمِنٌ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ

۹۲۲۸- §المحاسن ص ۳۵۰.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِیِّ فِی الْمَحَاسِنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَیْنِ أَوْ غَیْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ رَفَعَهُ قَالَ: کَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أَرَادَ سَفَراً قَالَ اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِیلَنَا وَ أَحْسِنْ سِیَرَنَا أَوْ قَالَ مَسِیرَنَا وَ أَعْظِمْ عَافِیَتَنَا

۹۲۲۹- §الجنة الواقیة ص ۱۸۶.§ الشَّیْخُ إِبْرَاهِیمُ الْکَفْعَمِیُّ فِی جَنَّتِهِ، بَعْدَ ذِکْرِ الدُّعَاءِ الْمَرْوِیِّ فِی الْکَافِی §الکافی ج ۳ ص ۲۸۳ ح ۲.§ وَ الْمَحَاسِنِ §المحاسن ص ۳۵۰ ح ۳۰.§ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ ثُمَّ قُلْ مَوْلَایَ §فی المصدر: یا مولای.§ انْقَطَعَ الرَّجَاءُ إِلَّا مِنْکَ وَ خَابَتِ الْآمَالُ إِلَّا فِیکَ أَسْأَلُکَ إِلَهِی بِحَقِّ مَنْ حَقُّهُ وَاجِبٌ عَلَیْکَ مِمَّنْ جَعَلْتَ لَهُ الْحَقَّ عِنْدَکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَقْضِیَ حَاجَتِی ثُمَّ ادْعُ بِدُعَاءِ السَّفَرِ فَتَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ص إِمَامِی وَ عَلِیٌّ وَرَائِی وَ فَاطِمَةُ فَوْقَ رَأْسِی وَ الْحَسَنُ عَنْ یَمِینِی وَ الْحُسَیْنُ عَنْ

↕

ص: ۱۲۹

یَسَارِی §و فیه: و الحسن و الحسین عن یساری.§ وَ عَلِیٌّ وَ مُحَمَّدٌ وَ جَعْفَرٌ وَ مُوسَی وَ عَلِیٌّ وَ مُحَمَّدٌ وَ عَلِیٌّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُجَّةُ ع حَوْلِی إِلَهِی مَا خَلَقْتَ خَلْقاً خَیْراً مِنْهُمْ فَاجْعَلْ صَلَوَاتِی بِهِمْ مَقْبُولَةً وَ دَعَوَاتِی بِهِمْ مُسْتَجَابَةً وَ حَوَائِجِی بِهِمْ مَقْضِیَّةً وَ ذُنُوبِی بِهِمْ مَغْفُورَةً وَ آفَاتِی بِهِمْ مَدْفُوعَةً وَ أَعْدَائِی بِهِمْ مَقْهُورَةً وَ أَرْزَاقِی بِهِمْ مَبْسُوطَةً اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ تَقُولُ ذَلِکَ ثَلَاثاً ثُمَّ تَدْعُو بِکَلِمَاتِ الْفَرَجِ

قَالَ فِی الْحَاشِیَةِ §حاشیة جنة الواقیة ص ۱۸۷.§ هَذَا دُعَاءُ السَّفَرِ جَلِیلُ الْقَدْرِ عَظِیمُ الشَّأْنِ یُؤَمِّنُ §فی المصدر: یؤمن اللّه.§ بِهِ الْمُسَافِرَ ذَکَرَهُ الشَّیْخُ الْأَجَلُّ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْمِکْیَالِ طَابَ ثَرَاهُ فِی کِتَابِهِ عُمْدَةٌ §و فیه: عدّة.§ فِی الدَّعَوَاتِ

۹۲۳۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶ باختلاف یسیر، و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۲۳۵ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا أَرَدْتَ سَفَراً فَاجْمَعْ أَهْلَکَ وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ دِینِی وَ نَفْسِی وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ عِیَالِی

۹۲۳۱- §المقنع ص ۶۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " فَإِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ إِلَی الْحَجِّ فَاجْمَعْ أَهْلَکَ وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ وَ مَجِّدِ اللَّهَ کَثِیراً وَ صَلِّ عَلَی النَّبِیِّ ص وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَوْدِعُکَ الْیَوْمَ دِینِی وَ نَفْسِی وَ مَالِی وَ أَهْلِی وَ وُلْدِی وَ جِیرَانِی وَ أَهْلَ حُرَانَتِی §الحزانة: بالضم و التخفیف، عیال الرجل الذی یتحزّن لهم (مجمع البحرین ج ۶ ص ۲۳۲).§ الشَّاهِدَ مِنَّا وَ الْغَائِبَ

↕

ص: ۱۳۰

وَ جَمِیعَ مَا أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَیَّ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِی کَنَفِکَ وَ مَنْعِکَ وَ عِزِّکَ وَ عِیَاذِکَ عَزَّ جَارُکَ وَ جَلَّ ثَنَاؤُکَ وَ امْتَنَعَ عَائِذُکَ وَ لَا إِلَهَ غَیْرُکَ تَوَکَّلْتُ عَلَی الْحَیِّ الَّذِی لَا یَمُوتُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی لَمْ یَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَ لَا وَلَداً وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ شَرِیکٌ فِی الْمُلْکِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ وَلِیٌّ مِنَ الذُّلِّ وَ کَبِّرْهُ تَکْبِیراً اللَّهُ أَکْبَرُ کَبِیراً وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ کَثِیراً وَ سُبْحَانَ اللَّهِ بُکْرَةً وَ أَصِیلًا

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ قِیَامِ الْمُسَافِرِ عَلَی بَابِ دَارِهِ وَ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ أَمَامَهُ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ آیَةِ الْکُرْسِیِّ کَذَلِکَ وَ الْمُعَوِّذَتَیْنِ وَ الْإِخْلَاصِ کَذَلِکَ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ۱۶§

۹۲۳۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ مِنْ مَنْزِلِکَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا

بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ هَكَذَا نَادَى مَلَكٌ فِي قَوْلِكَ بِسْمِ اللَّهِ هُدِيتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ وَ فِي قَوْلِكَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وُقِيتَ وَ فِي قَوْلِكَ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ كُفِيتَ فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ حِينَئِذٍ كَيْفَ لِي بِعَبْدٍ هُدِيَ وَ وُقِيَ وَ كُفِيَ وَ اقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَرَّةً عَنْ يَمِينِكَ وَ مَرَّةً عَنْ يَسَارِكَ وَ مَرَّةً عَنْ خَلْفِكَ وَ مَرَّةً مِنْ §أثبتناه من المصدر.§ بَيْنِ يَدَيْكَ وَ مَرَّةً مِنْ فَوْقِكَ وَ مَرَّةً مِنْ تَحْتِكَ فَإِنَّكَ تَكُونُ فِي يَوْمِكَ كُلِّهِ فِي أَمَانِ اللَّهِ

٩٢٣٣- §أمان الأخطار ص ٩۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ أَمَانِ الْأَخْطَارِ، قَالَ وَ رُوِيَ: أَنَّهُ إِذَا وَقَفَ عَلَى بَابِ دَارِهِ سَبَّحَ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ ع وَ قَرَأَ

↕

ص: ١٣١

الْحَمْدَ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ كَمَا قَدَّمْنَاهُ §فی هامش المخطوط: «أی کلّ واحد منهما أمامه و عن یمینه و عن شماله» منه قدّه.§ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِلَيْكَ وَجَّهْتُ وَجْهِي وَ عَلَيْكَ خَلَّفْتُ أَهْلِي وَ مَالِي §فی نسخة: و مالی و ولدی، منه قدّه.§ وَ مَا خَوَّلْتَنِي وَ §أثبتناه من المصدر.§ قَدْ وَثِقْتُ بِكَ فَلَا تُخَيِّبْنِي يَا مَنْ لَا يُخَيِّبُ مَنْ أَرَادَهُ وَ لَا يُضَيِّعُ مَنْ حَفِظَهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ §فی نسخة: و آله، منه قدّه.§ وَ احْفَظْنِي فِيمَا غِبْتُ عَنْهُ وَ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ اللَّهُمَّ بَلِّغْنِي مَا تَوَجَّهْتُ لَهُ وَ سَبِّبْ لِيَ الْمُرَادَ وَ سَخِّرْ لِي عِبَادَكَ وَ بِلَادَكَ وَ ارْزُقْنِي زِيَارَةَ نَبِيِّكَ وَ وَلِيِّكَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ وَ جَمِيعِ أَهْلِ بَيْتِهِ ع وَ مُدَّنِي بِالْمَعُونَةِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِي وَ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي وَ لَا إِلَى غَيْرِي فَأَكِلَّ وَ أَعْطَبُ وَ زَوِّدْنِي التَّقْوَى وَ اغْفِرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَ الْأُولَى اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ وَ تَقُولُ أَيْضاً بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَ اسْتَغَثْتُ بِاللَّهِ وَ أَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ وَ فَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ رَبِّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ لِأَنَّهُ لَا يَأْتِي بِالْخَيْرِ إِلَهِي إِلَّا أَنْتَ وَ لَا يَصْرِفُ السُّوءَ إِلَّا أَنْتَ §أثبتناه من المصدر.§ عَزَّ جَارُكَ وَ جَلَّ ثَنَاؤُكَ وَ تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُكَ وَ عَظُمَتْ آلَاؤُكَ وَ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ: فَقَدْ رُوِيَ: أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ مُصْبِحاً وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ لَمْ يَطْرُقْهُ بَلَاءٌ حَتَّى يُمْسِيَ وَ يَئُوبَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ كَذَلِكَ مَنْ خَرَجَ فِي الْمَسَاءِ وَ دَعَا بِهِ لَمْ يَطْرُقْهُ بَلَاءٌ حَتَّى يُصْبِحَ وَ يَئُوبَ إِلَى مَنْزِلِهِ

↕

ص: ١٣٢

٩٢٣۴- §کنوز النجاح و رواه الکفعمی فی البلد الأمین ص ۵١٧.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ كُنُوزِ النَّجَاحِ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ فِي آخِرِ أَبْوَابِ وُجُوبِ الْحَجِّ وَ شَرَائِطِهِ عَنِ الْجَوَادِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ: مِمَّا عَلَّمَهُ مِنْ أَدْعِيَةِ الْوَسَائِلِ إِلَى الْمَسَائِلِ الْمُنَاجَاةُ بِالسَّفَرِ اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ سَفَراً فَخِرْ لِي فِيهِ وَ أَوْضِحْ لِي سَبِيلَ الرَّأْيِ وَ فَهِّمْنِيهِ وَ افْتَحْ عَزْمِي بِالِاسْتِقَامَةِ وَ اشْمَلْنِي فِي سَفَرِي بِالسَّلَامَةِ وَ أَفِدْنِي بِهِ جَزِيلَ الْحَظِّ وَ الْكَرَامَةِ وَ اكْلَأْنِي فِيهِ بِحِرْزِ الْحِفْظِ وَ الْحِرَاسَةِ وَ جَنِّبْنِي اللَّهُمَّ وَعْثَاءَ الْأَسْفَارِ وَ سَهِّلْ لِي حُزُونَةَ الْأَوْعَارِ وَ اطْوِ لِي طُولَ انْبِسَاطِ الْمَرَاحِلِ وَ قَرِّبْ مِنِّي بُعْدَ نَأْيِ الْمَنَاهِلِ وَ بَاعِدْ فِي الْمَسِيرِ بَيْنَ خُطَى الرَّوَاحِلِ حَتَّى تُقَرِّبَ نِيَاطَ الْبَعِيدِ وَ تُسَهِّلَ وُعُورَ الشَّدِيدِ وَ لَقِّنِّي فِي سَفَرِي اللَّهُمَّ نُجْحَ طَائِرِ الْوَاقِيَةِ وَ هَنِّئْنِي غُنْمَ الْعَافِيَةِ وَ خَفِيرَ الِاسْتِقْلَالِ وَ دَلِيلَ مُجَاوَزَةِ الْأَهْوَالِ وَ بَاعِثَ وُفُورِ الْكِفَايَةِ وَ سَانِحَ خَفِيرِ الْوَلَايَةِ وَ اجْعَلْهُ اللَّهُمَّ رَبِّ سَبَباً عَظِيمَ السِّلْمِ حَاصِلَ الْغُنْمِ وَ اجْعَلِ اللَّهُمَّ رَبِّ اللَّيْلَ سِتْراً لِي مِنَ الْآفَاتِ وَ النَّهَارَ مَانِعاً مِنَ الْهَلَكَاتِ وَ اقْطَعْ عَنِّي قَطْعَ لُصُوصِهِ بِقُدْرَتِكَ وَ احْرُسْنِي مِنْ وُحُوشِهِ بِقُوَّتِكَ حَتَّى تَكُونَ السَّلَامَةُ فِيهِ مُصَاحِبَتِي وَ الْعَافِيَةُ مُقَارِنَتِي وَ الْيُمْنُ سَائِقِي وَ الْيُسْرُ مُعَانِقِي وَ الْعُسْرُ مُفَارِقِي وَ النُّجْحُ بَيْنَ مَفَارِقِي وَ الْقَدَرُ مُوَافِقِي وَ الْأَمْنُ مُرَافِقِي إِنَّكَ ذُو الْمَنِّ وَ الطَّوْلِ وَ الْقُوَّةِ وَ الْحَوْلِ وَ أَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

٩٢٣۵- §البحار ج ٩۵ ص ٣١۵، و سنده فی ٣٢۵.§ الْبِحَارُ، عَنْ خَطِّ السَّيِّدِ نِظَامِ الدِّينِ أَحْمَدَ الشِّيرَازِيِّ بِأَسَانِيدِهِ إِلَى أَبِي عَلِيِّ بْنِ

الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۱۳۳

الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ صُهَيْبِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي لَيْلَةَ أَسْرَى بِهِ ص يَا مُحَمَّدُ وَ مَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْ أَهْلِهِ لِحَاجَةٍ فِي سَفَرٍ فَأَحَبَّ أَنْ أُؤَدِّيَهُ سَالِماً مَعَ قَضَائِي لَهُ الْحَاجَةَ فَلْيَقُلْ حِينَ يَخْرُجُ [مِنْ بَيْتِهِ] §أثبتناه من المصدر.§ بِسْمِ اللَّهِ مَخْرَجِي وَ بِإِذْنِهِ خَرَجْتُ وَ قَدْ عَلِمَ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ خُرُوجِي وَ قَدْ أَحْصَى عِلْمُهُ مَا فِي مَخْرَجِي وَ مَرْجِعِي تَوَكَّلْتُ عَلَى الْإِلَهِ §في نسخة: اللّه (منه قدّه).§ الْأَكْبَرِ تَوَكُّلَ مُفَوِّضٍ إِلَيْهِ أَمْرَهُ مُسْتَعِينٍ بِهِ عَلَى شُئُونِهِ مُسْتَزِيدٍ مِنْ فَضْلِهِ مُبْرِئٍ نَفْسَهُ مِنْ كُلِّ حَوْلٍ وَ مِنْ كُلِّ قُوَّةٍ إِلَّا بِهِ خُرُوجَ ضَرِيرٍ خَرَجَ بِضُرِّهِ إِلَى مَنْ يَكْشِفُهُ عَنْهُ وَ خُرُوجَ فَقِيرٍ خَرَجَ بِفَقْرِهِ إِلَى مَنْ يَسُدُّهُ وَ خُرُوجَ عَائِلٍ خَرَجَ بِعَيْلَتِهِ إِلَى مَنْ يُغْنِيهَا وَ خُرُوجَ مَنْ رَبُّهُ أَكْبَرُ ثِقَتِهِ وَ أَعْظَمُ رَجَائِهِ وَ أَفْضَلُ أُمْنِيَّتِهِ اللَّهُ ثِقَتِي فِي جَمِيعِ أُمُورِي كُلِّهَا بِهِ فِيهَا جَمِيعاً أَسْتَعِينُ وَ لَا شَيْءَ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ فِي عِلْمِهِ أَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرَ الْمَخْرَجِ وَ الْمَدْخَلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ وَجَّهْتُ لَهُ فِي مَدْخَلِهِ وَ مَخْرَجِهِ السُّرُورَ وَ أَدَّيْتُهُ سَالِماً الْخَبَرَ

وَ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ أَدْعِيَةِ السِّرِّ وَ لَهَا أَسَانِيدُ مُتَعَدِّدَةٌ فِي كُتُبِ الْأَصْحَابِ

↕

ص: ۱۳۴

۹۲۳۶- §تحف العقول ص ۸۱.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ فِي سَفَرٍ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَ الْحَامِلُ عَلَى الظَّهْرِ وَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ

۹۲۳۷- §مجموع الرائق ص ۵.§ السَّيِّدُ هِبَةُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي مَجْمُوعِ الرَّائِقِ،: دُعَاءُ السَّفَرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ وَلِيِّكَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِلَّا كَفَيْتَنِي مَئُونَةَ كُلِّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ وَ سُلْطَانٍ عَنِيدٍ يَتَقَوَّى عَلَيَّ بِبَطْشِهِ وَ يَنْتَصِرُ عَلَيَّ بِجُنْدِهِ إِنَّكَ جَوَادٌ كَرِيمٌ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ وَلِيِّكَ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا إِلَّا مَا سَلَّمْتَنِي بِهِ فِي جَمِيعِ أَسْفَارِي فِي الْبَرَارِي وَ الْبِحَارِ وَ الْجِبَالِ وَ الْقِفَارِ وَ الْأَوْدِيَةِ وَ الْغِيَاضِ §الغياض: جمع غيضة، و هو ماء يجتمع فينبت فيه الشجر (لسان العرب ج ۷ ص ۲۰۲).§ مِنْ جَمِيعِ مَا أَخَافُهُ وَ أَحْذَرُهُ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ وَلِيِّكَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوَادِ إِلَّا جُدْتَ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ وَ تَفَضَّلْتَ عَلَيَّ مِنْ وُسْعِكَ وَ وَسَّعْتَ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ وَ أَغْنَيْتَنِي عَمَّنْ سِوَاكَ وَ جَعَلْتَ حَاجَتِي إِلَيْكَ وَ قَضَاءَهَا عَلَيْكَ فَإِنَّكَ لِمَا تَشَاءُ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ وَلِيِّكَ وَ حُجَّتِكَ صَاحِبِ الزَّمَانِ إِلَّا أَعَنْتَنِي بِهِ عَلَى جَمِيعِ أُمُورِي وَ كَفَيْتَنِي بِهِ كُلَّ عَدُوٍّ وَ هَمٍّ وَ غَمٍّ وَ دَيْنٍ

↕

ص: ۱۳۵

وَ ضَيْقٍ وَ مَخُوفٍ وَ مَحْذُورٍ وَ لِوُلْدِي وَ لِجَمِيعِ أَهْلِي وَ إِخْوَانِي وَ مَنْ يَعْنِينِي أَمْرُهُ وَ خَاصَّتِي آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ يَقِفُ عَلَى عَتَبَةِ مَنْزِلِهِ وَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ يَتَوَجَّهُ مِنْ فَوْرِهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ مَخْرَجِي وَ بِإِذْنِهِ خَرَجْتُ وَ قَدْ عَلِمَ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ خُرُوجِي وَ أَحْصَى بِعِلْمِهِ مَا فِي مَخْرَجِي وَ رَجْعَتِي مِنْ عَمَلِي وَ تَوَكَّلْتُ عَلَى الْإِلَهِ الْأَكْبَرِ عَلَيْهِ تَوَكُّلِي مُفَوِّضاً إِلَيْهِ أُمُورِي وَ شُئُونِي مُسْتَزِيداً مِنْ فَضْلِهِ مُبْرِئاً نَفْسِي مِنْ كُلِّ حَوْلٍ وَ قُوَّةٍ إِلَّا بِهِ خَرَجْتُ خُرُوجَ ضَرِيرٍ خَرَجَ بِضُرِّهِ إِلَى مَنْ يَكْشِفُهُ خُرُوجَ فَقِيرٍ خَرَجَ بِفَقْرِهِ إِلَى مَنْ يَسُدُّهُ خُرُوجَ عَائِلٍ خَرَجَ بِعَيْلَتِهِ إِلَى مَنْ يُغْنِيهَا خُرُوجَ مَنْ رَبُّهُ أَكْبَرُ ثِقَتِهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ كُلِّهَا وَ أَعْظَمُ رَجَائِهِ وَ أَفْضَلُ

أَمْتِيَتِهِ فِی جَمِیعِ ذَلِکَ أَسْتَعِینُ لَا شَیْءَ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ فِی عِلْمِهِ أَسْأَلُ اللَّهَ خَیْرَ الْمَدْخَلِ وَ الْمَخْرَجِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

۱۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْمِیَةِ عِنْدَ الرُّکُوبِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ وَ تَذَکُّرِ نِعْمَةِ اللَّهِ بِالدَّوَابِّ وَ الْإِمْسَاکِ بِالرِّکَابِ

§الباب ۱۷§

۹۲۳۸- §وقعة صفّین ص ۱۳۱.§ نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ فِی کِتَابِ صِفِّینَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ وَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ §فی المصدر: عبد.§ قَالَ عُمَرُ حَدَّثَنِی رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ کَعْبٍ الْوَالِبِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَیْدٍ أَبِی الْکَنُودِ §و فیه: عبد الرحمن بن عبید بن أبی الکنود. و الظاهر أنّ الصواب هو:

عبد الرحمن بن عبید بن الکنود «راجع معجم رجال الحدیث ج ۹ ص ۳۳۵ ح ۶۳۹۲).§ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ عَلِیٌّ ع الشُّخُوصَ عَنِ النُّخَیْلَةِ

↕

ص: ۱۳۶

قَامَ فِی النَّاسِ إِلَی أَنْ قَالَ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ یَرْکَبَ وَضَعَ رِجْلَهُ فِی الرِّکَابِ وَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ فَلَمَّا جَلَسَ عَلَی ظَهْرِهَا قَالَ سُبْحَانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنا هذا وَ ما کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ وَ إِنَّا إِلی رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ §الزخرف ۴۳: ۱۳ و ۱۴.§ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ کَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَ الْحَیْرَةِ بَعْدَ الْیَقِینِ وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِی الْأَهْلِ وَ الْمَالِ §فی المصدر زیادة: الولد.§ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِی السَّفَرِ وَ الْخَلِیفَةُ فِی الْأَهْلِ الْخَبَرَ

۹۲۳۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا وَضَعْتَ رِجْلَکَ فِی الرِّکَابِ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ فِی سَبِیلِ اللَّهِ وَ عَلَی مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِذَا اسْتَوَیْتَ عَلَی رَاحِلَتِکَ وَ اسْتَوَی بِکَ مَحْمِلُکَ §فی المصدر: عملک.§ فَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدَانَا إِلَی الْإِسْلَامِ وَ مَنَّ عَلَیْنَا بِالْإِیمَانِ وَ عَلَّمَنَا الْقُرْآنَ وَ مَنَّ عَلَیْنَا بِمُحَمَّدٍ ص سُبْحَانَ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ الَّذِی سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ §و فیه زیادة: و انا الی ربّنا لمنقلبون.§ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ: وَ فِی بَعْضِ نُسَخِهِ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۴.§: ثُمَّ ارْکَبْ رَاحِلَتَکَ وَ قُلْ- بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ سُبْحَانَ مَنْ سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ ذَلَّلَ لَنَا وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ عَلَی آلِهِ وَ سَلَّمَ

↕

ص: ۱۳۷

۹۲۴۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّهُ أَرَادَ سَفَراً فَلَمَّا اسْتَوَی عَلَی دَابَّتِهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی §فی المصدر: سبحان الذی.§ سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ وَ إِنَّا إِلَی رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ثُمَّ قَرَأَ فَاتِحَةَ الْکِتَابِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَکْبَرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَکَ §فی المصدر زیادة: اللّهمّ.§ إِنِّی ظَلَمْتُ نَفْسِی فَاغْفِرْ لِی فَإِنَّهُ لَا یَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ ضَحِکَ فَقِیلَ لَهُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ مِنْ أَیِّ شَیْءٍ ضَحِکْتَ قَالَ رَأَیْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتُ ثُمَّ ضَحِکَ فَقُلْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَیِّ شَیْءٍ تَضْحَکُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یُعْجَبُ بِعَبْدِهِ إِذَا قَالَ اغْفِرْ لِی ذُنُوبِی یَعْلَمُ أَنَّهُ لَا یَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَیْرُهُ

۹۲۴۱- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۴۵.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص: أَنَّهُ کَانَ إِذَا اسْتَوَی عَلَی رَاحِلَتِهِ خَارِجاً إِلَی سَفَرٍ کَبَّرَ ثَلَاثاً ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ وَ إِنَّا إِلَی رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُکَ فِی سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَ التَّقْوَی وَ مِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَی اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَیْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَ اطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِی السَّفَرِ وَ الْخَلِیفَةُ فِی الْأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ

مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ كَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَ الْمَالِ فَإِذَا رَجَعَ قَالَ آئِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ

۹۲۴۲- §مجموعة الشهيد ص ۱۴۶.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ الْأَوَّلِ، أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَشْيَاخِنَا عَنِ الشَّيْخِ

↕

ص: ۱۳۸

الْإِمَامِ صَفِيِّ الدِّينِ أَبِي الْفَضَائِلِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ قَاضِي الْيَمَنِ إِجَازَةً عَنْ عَتِيقِ بْنِ سَلَامَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنِ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ §الظاهر أن «ابن» زائدة، حيث أن ابن عساكر: هو أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله «الكنى و الألقاب ج ۱ ص ۳۴۴».§ عَلِيِّ بْنِ هِبَةِ اللَّهِ بْنِ عَسَاكِرَ وَ حَدَّثَنِي السَّيِّدُ النَّسَّابَةُ الْعَلَّامَةُ الْفَقِيهُ الْمُؤَرِّخُ تَاجُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعِيَّةَ الْحُسَيْنِيُّ مِنْ لَفْظِهِ قَالَ أَخْبَرَنِي جَلَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ الْوَاعِظُ إِجَازَةً قَالَ أَخْبَرَنَا تَاجُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ النَّجِيبِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ السَّاعِي الْمُؤَرِّخِ أَنْبَأَنَا الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ أَنْبَأَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْبَرَكَاتِ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ بِمَسْجِدِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَ خَمْسِمِائَةٍ أَنْبَأَنَا أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَّانَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْخَازِنِ الْمُعَدِّلِ أَنْبَأَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجُعْفِيُّ أَنْبَأَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَشْجَعِيُّ أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ يَعْنِي الطَّرِيقِيَّ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَجْلَحِ الْكِنْدِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيِّ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرِ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ص: أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ بَابِ الْقَصْرِ فَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ §الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب (مجمع البحرين ج ۴ ص ۲۸).§ فَقَالَ

↕

ص: ۱۳۹

بِسْمِ اللَّهِ فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى الدَّابَّةِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا وَ حَمَلَنَا فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ رَزَقَنَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَ فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَيُعْجَبُ بِعَبْدِهِ إِذَا قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ

۱۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ ذِكْرِ اللَّهِ وَ تَسْبِيحِهِ وَ تَهْلِيلِهِ فِي الْمَسِيرِ وَ التَّسْبِيحِ عِنْدَ الْهُبُوطِ وَ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الصُّعُودِ وَ التَّهْلِيلِ وَ التَّكْبِيرِ عِنْدَ كُلِّ شَرَفٍ

§الباب ۱۸§

۹۲۴۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ الِاسْتِغْفَارِ وَ التَّسْبِيحِ وَ التَّهْلِيلِ وَ التَّكْبِيرِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ

۹۲۴۴- §أمان الأخطار ص ۱۰۱.§ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي أَمَانِ الْأَخْطَارِ، وَ رُوِيَ فِي لَفْظِ التَّكْبِيرِ: إِذَا عَلَوْتَ تَلْعَةً أَوْ أَكَمَةً أَوْ قَنْطَرَةً اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ ثُمَّ تَقُولُ خَرَجْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ بِغَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَ لَا قُوَّةٍ لَكِنْ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ بَرِأْتُ إِلَيْكَ يَا رَبِّ مِنَ الْحَوْلِ وَ الْقُوَّةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بَرَكَةَ سَفَرِي هَذَا وَ بَرَكَةَ أَهْلِهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ رِزْقاً حَلَالًا طَيِّباً تَسُوقُهُ إِلَيَّ وَ أَنَا خَافِضٌ فِي عَافِيَةٍ بِقُدْرَتِكَ

↕

وَ قُوَّتِکَ اللَّهُمَّ سِرْتُ فِی سَفَرِی هَذَا بِلَا ثِقَةٍ مِنِّی لِغَیْرِکَ وَ لَا رَجَاءٍ لِسِوَاکَ فَارْزُقْنِی فِی ذَلِکَ شُکْرَکَ وَ عَافِیَتَکَ وَ وَفِّقْنِی لِطَاعَتِکَ وَ عِبَادَتِکَ حَتَّی تَرْضَی وَ بَعْدَ الرِّضَی

۹۲۴۵- §بعض نسخ الفقه الرضوی «ضمن نوادر أحمد بن محمّد بن عیسی» ص ۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۸ ح ۲۴.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا هَبَطَ سَبَّحَ وَ إِذَا صَعِدَ کَبَّرَ

۱۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ فِی الْمَسِیرِ

§الباب ۱۹§

۹۲۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ص: أَنَّهُ کَانَ إِذَا بَرَزَ لِلسَّفَرِ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ عَبْدُهُ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ وَ رَسُولُهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَ جَعَلَنَا مِنْ خَیْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ سُبْحَانَ الَّذِی سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا کُنَّا لَهُ مُقْرِنِینَ اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ کَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِی الْأَهْلِ [وَ الْمَالِ وَ الْوَلَدِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِی السَّفَرِ وَ الْخَلِیفَةُ فِی الْأَهْلِ] §أثبتناه من المصدر.§ وَ الْمُسْتَعَانُ فِی الْأَمْرِ اطْوِ لَنَا الْبُعْدَ §فی المصدر: البعید.§ وَ سَهِّلْ لَنَا الْحُزُونَةَ وَ اکْفِنَا الْمُهِمَّ إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ

↕

۲۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِعَاذَةِ وَ الِاحْتِجَابِ بِالذِّکْرِ وَ الدُّعَاءِ وَ تِلَاوَةِ آیَةِ الْکُرْسِیِّ فِی الْمَخَاوِفِ

§الباب ۲۰§

۹۲۴۷- §عنه فی البحار ج ۹۵ ص ۳۱۱ باختلاف یسیر «نقله عن البلد الأمین و فی ذیله ذکر عدة أسانید منها السند المذکور أعلاه»، و البلد الأمین ص ۵۰۷، و المصباح ص ۱۹۱.§ السَّیِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی أَدْعِیَةِ السِّرِّ، بِسَنَدِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِی أَبْوَابِ الْأَذَانِ وَ غَیْرِهَا وَ الشَّیْخُ إِبْرَاهِیمُ الْکَفْعَمِیُّ فِی الْبَلَدِ الْأَمِینِ، وَ غَیْرُهُ بِأَسَانِیدِهِمْ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی قَالَ لَهُ فِی لَیْلَةِ الْمِعْرَاجِ یَا مُحَمَّدُ وَ مَنْ خَافَ شَیْئاً مِمَّا فِی الْأَرْضِ مِنْ سَبُعٍ أَوْ هَامَّةٍ فَلْیَقُلْ فِی الْمَکَانِ الَّذِی یَخَافُ ذَلِکَ فِیهِ یَا ذَارِئَ مَا فِی الْأَرْضِ کُلِّهَا بِعِلْمِهِ بِعِلْمِکَ یَکُونُ مَا یَکُونُ مِمَّا ذَرَأْتَ لَکَ السُّلْطَانُ عَلَی مَا ذَرَأْتَ وَ لَکَ السُّلْطَانُ الْقَاهِرُ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ دُونَکَ یَا عَزِیزُ یَا مَنِیعُ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ وَ بِقُدْرَتِکَ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ مِنْ کُلِّ شَیْءٍ یَضُرُّ مِنْ سَبُعٍ أَوْ هَامَّةٍ أَوْ عَارِضٍ مِنْ سَائِرِ الدَّوَابِّ یَا خَالِقَهَا بِفِطْرَتِهِ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ادْرَأْهَا عَنِّی وَ احْجُزْهَا وَ لَا تُسَلِّطْهَا عَلَیَّ وَ عَافِنِی مِنْ شَرِّهَا وَ بَأْسِهَا یَا اللَّهُ ذَا الْعِلْمِ الْعَظِیمِ حُطَّنِی وَ احْفَظْنِی بِحِفْظِکَ وَ اجْنُبْنِی بِسِتْرِکَ الْوَافِی مِنْ مَخَاوِفِی یَا کَرِیمُ وَ أَجِرْنِی یَا رَحِیمُ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِکَ لَمْ تَضُرَّهُ دَوَابُّ الْأَرْضِ الَّتِی تُرَی وَ الَّتِی لَا تُرَی یَا مُحَمَّدُ وَ مَنْ خَافَ شَیْئاً دُونِی مِنْ کَیْدِ الْأَعْدَاءِ وَ اللُّصُوصِ فَلْیَقُلْ فِی الْمَکَانِ الَّذِی یَخَافُ ذَلِکَ فِیهِ یَا آخِذاً بِنَوَاصِی خَلْقِهِ وَ السَّافِعَ §فی نسخة: السائق (منه قده).§ بِهَا إِلَی قَدَرِهِ وَ الْمُنْفِذَ فِیهَا حُکْمَهُ وَ خَالِقَهَا وَ جَاعِلَ قَضَائِهِ

↕

لَهَا غَالِباً وَ كُلَّهُمْ ضَعِيفٌ عِنْدَ غَلَبَتِهِ وَثِقْتُ بِكَ يَا سَيِّدِي عِنْدَ قُوَّتِهِمْ إِنِّي مَكِيدٌ لِضَعْفِي وَ لِقُوَّتِكَ عَلَى مَنْ كَادَنِي تَعَرَّضْتُ لَكَ فَسَلِّمْنِي مِنْهُمْ اللَّهُمَّ فَإِنْ حُلْتَ بَيْنِي وَ بَيْنَهُمْ فَذَلِكَ أَرْجُوهُ مِنْكَ وَ إِنْ أَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِمْ غَيَّرُوا مَا بِي مِنْ نِعَمِكَ يَا خَيْرَ الْمُنْعِمِينَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَا تَجْعَلْنِي مِمَّنْ تُغَيِّرُ نِعَمَكَ عَلَيْهِ فَلَسْتُ أَرْجُو سِوَاكَ أَنْتَ رَبِّي لَا تَجْعَلْ تَغْيِيرَ نِعَمِكَ عَلَى يَدِ §أثبتناه من البحار.§ أَحَدٍ سِوَاكَ وَ لَا تُغَيِّرْهَا أَنْتَ رَبِّي قَدْ تَرَى الَّذِي يُرَادُ بِي فَحُلْ بَيْنِي وَ بَيْنَ شَرِّهِمْ بِحَقِّ عِلْمِكَ الَّذِي بِهِ تَسْتَجِيبُ الدُّعَاءَ يَا اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ §كذا فى الطبعة الحجرية، و فى المخطوط: «يا اللّه ربّ العالمين تستجيب الدعاء».§ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ نَصَرْتُهُ عَلَى أَعْدَائِهِ وَ حَفِظْتُهُ

٩٢٤٨- وَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ أَدْعِيَةِ السِّرِّ،: يَا مُحَمَّدُ وَ مَنْ أَرَادَ مِنْ أُمَّتِكَ التَّوَجُّهَ فِي يَوْمِ نَحْسٍ وَ يَخَافُ مِنْ نُحُوسَتِهِ فَلْيَقْرَأِ الْفَاتِحَةَ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ وَ آخِرَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ يَقْرَأُ هَذَا الدُّعَاءَ اللَّهُمَّ بِكَ يَصُولُ الصَّائِلُ وَ بِقُدْرَتِكَ يَطُولُ الطَّائِلُ وَ لَا حَوْلَ لِكُلِّ ذِي حَوْلٍ إِلَّا بِكَ وَ لَا قُوَّةَ يَمْتَازُ بِهَا §فى نسخة: ها (منه قدّه).§ ذُو قُوَّةٍ إِلَّا مِنْكَ أَسْأَلُكَ بِصَفْوَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ وَ خِيَرَتِكَ مِنْ بَرِيَّتِكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ وَ عِتْرَتِهِ وَ سُلَالَتِهِ عَلَيْهِ و عَلَيْهِمُ السَّلَامُ صَلِّ عَلَيْهِمْ وَ اكْفِنِي شَرَّ هَذَا الْيَوْمِ وَ ضَرَّهُ وَ ارْزُقْنِي خَيْرَهُ وَ أَمْنَهُ §فى نسخة: و يمنه (منه قدّه).§ وَ اقْضِ لِي فِي مُتَصَرَّفَاتِي بِحُسْنِ الْعَاقِبَةِ وَ بُلُوغِ الْمَحَبَّةِ

↕

ص: ١٤٣

وَ الظَّفَرِ بِالْأُمْنِيَّةِ وَ كِفَايَةِ الطَّاغِيَةِ الْغَوِيَّةِ §فى نسخة: المغوية (منه قدّه).§ وَ كُلِّ ذِي قُدْرَةٍ لِي عَلَى أَذِيَّةٍ حَتَّى أَكُونَ فِي جُنَّةٍ وَ عِصْمَةٍ مِنْ كُلِّ بَلَاءٍ وَ نِقْمَةٍ وَ أَبْدِلْنِي مِنَ الْمَخَاوِفِ فِيهِ أَمْناً وَ مِنَ الْعَوَائِقِ فِيهِ يُسْراً حَتَّى لَا يَصُدَّنِي صَادٌّ عَنِ الْمُرَادِ وَ لَا يَحُلَّ بِي طَارِقٌ مِنْ أَذَى الْعِبَادِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَ الْأُمُورُ إِلَيْكَ تَصِيرُ يَا مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ يَأْمَنُ مِنْ سُوئِهِ وَ نُحُوسَتِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

قُلْتُ وَ يَأْتِي فِي بَابِ النَّوَادِرِ شَرْحٌ وَ سَنَدٌ آخَرُ لِهَذَا الدُّعَاءِ §يأتى فى الحديث ۶ من الباب ۵۱.§

٩٢٤٩- §المحاسن ص ٣٦٨ ح ١٢١.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ صَاحِبِ الْغَنَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ وَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ صَالِحٍ الضَّبِّيُّ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَنَظَرْتَ إِلَى الشَّمْسِ فِي غُرُوبٍ وَ إِدْبَارٍ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَصِفُ وَ لَا يُوصَفُ وَ يَعْلَمُ وَ لَا يُعْلَمُ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ وَ بِاسْمِ اللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ وَ بَرَأَ وَ مِنْ شَرِّ مَا تَحْتَ الثَّرَى وَ مِنْ شَرِّ مَا ظَهَرَ وَ بَطَنَ وَ مِنْ شَرِّ مَا كَانَ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ مِنْ شَرِّ أَبِي مُرَّةَ §أبو مرّة: كنية إبليس لعنه اللّه (القاموس المحيط ج ٢ ص ١٣٨)، و فى نسخة: أبى قرّة و أبى قترة (منه قدّه).§ وَ مَا وَلَدَ وَ مِنْ شَرِّ الرَّائِسِ §فى نسخة: الراسيس (منه قدّه).§ وَ مِنْ شَرِّ

↕

ص: ١٤٤

مَا وَصَفْتُ وَ مَا لَمْ أَصِفْ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ وَ ذَكَرَ أَنَّهَا أَمَانٌ مِنْ كُلِّ سَبُعٍ وَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ §فى المصدر زيادة: و ذريته.§ وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ مَا عَضَّ وَ لَسَعَ وَ لَا يَخَافُ صَاحِبُهَا إِذَا تَكَلَّمَ بِهَا لُصّاً وَ لَا غُولًا

٩٢٥٠- §طبّ الأئمة (عليهم السلام) ص ٣۶، و عنه فى البحار ج ٧۶ ص ٢۴٩ ح ۴۵.§ ابْنَا بِسْطَامَ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، ع عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُرْوَةَ الْأَهْوَازِيِّ عَنِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَنْ كَانَ فِي سَفَرٍ وَ خَافَ اللُّصُوصَ وَ السَّبُعَ §أثبتناه من

المصدر.§ فَلْيَكْتُبْ عَلَى عُرْفِ دَابَّتِهِ لا تَخافُ دَرَكاً وَ لا تَخْشى §طه ۲۰: ۷۷.§ فَإِنَّهُ يَأْمَنُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ
قَالَ دَاوُدُ الرَّقِّيُّ " فَحَجَجْتُ فَلَمَّا كُنَّا بِالْبَادِيَةِ جَاءَ قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَطَعُوا عَلَى الْقَافِلَةِ وَ أَنَا فِيهِمْ فَكَتَبْتُ عَلَى عُرْفِ جَمَلِي لا تَخافُ دَرَكاً وَ لا تَخْشى فَوَ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّداً ص بِالنُّبُوَّةِ وَ خَصَّهُ بِالرِّسَالَةِ وَ شَرَّفَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع بِالْإِمَامَةِ مَا نَازَعَنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ أَعْمَاهُمُ اللَّهُ عَنِّي

۹۲۵۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۴، و عنه فی البحار ج ۹۵ ص ۱۴۳ ح ۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا رَأَيْتَ الْأَسَدَ فَكَبِّرْ فِي وَجْهِهِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ وَ قُلِ اللَّهُ أَعَزُّ وَ أَكْبَرُ وَ أَجَلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِمَّا أَخَافُ وَ أَحْذَرُ فَإِذَا نَبَحَكَ الْكَلْبُ فَاقْرَأْ يا مَعْشَرَ الْجِنِ

↕

ص: ۱۴۵

وَ الْإِنْسِ §الأنعام ۶: ۱۳۰ و الرحمن ۵۵: ۳۳، و الظاهر أنّ الأولى أنسب.§ إِلَى آخِرِهَا وَ إِذَا نَزَلْتَ مَنْزِلًا تَخَافُ فِيهِ السَّبُعَ فَقُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ وَ هُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ سَبُعٍ وَ إِنْ خِفْتَ عَقْرَباً فَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَ لَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ بِشَرِّهِ وَ مِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ وَ بَرَأَ وَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ
۹۲۵۲- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۸۷.§ ابْنُ الشَّيْخِ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَاشِمِيِّ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى عِيسَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: دَخَلَ أَشْجَعُ السُّلَمِيُّ عَلَى الصَّادِقِ ع وَ قَالَ يَا سَيِّدِي أَنَا كَثِيرُ الْأَسْفَارِ وَ أَحْصُلُ فِي الْمَوَاضِعِ الْمُفْزِعَةِ فَتُعَلِّمُنِي مَا آمَنُ بِهِ عَلَى نَفْسِي قَالَ فَإِذَا خِفْتَ أَمْراً فَاتْرُكْ يَمِينَكَ عَلَى أُمِّ رَأْسِكَ وَ اقْرَأْ بِرَفِيعِ صَوْتِكَ أَ فَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ §آل عمران ۳: ۸۳.§ قَالَ أَشْجَعُ فَحَصَلْتُ فِي وَادٍ تَعْبَثُ §فی الطبعة الحجریة: نقتت «کذا» و ما أثبتناه من المصدر.§ فِيهِ الْجِنُّ فَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ خُذُوهُ فَقَرَأْتُهَا فَقَالَ قَائِلٌ كَيْفَ نَأْخُذُهُ وَ قَدِ احْتَجَزَ بِآيَةٍ طَيِّبَةٍ

↕

ص: ۱۴۶

۲۱ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ لِلسَّفَرِ وَ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ مِنْ أَيَّامِ الشَّهْرِ وَ مَا يُكْرَهُ فِيهِ ذَلِكَ

§الباب ۲۱§

۹۲۵۳- §زوائد الفوائد، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۵۷ ح ۱۱.§ السَّيِّدُ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ رَضِيِّ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي زَوَائِدِ الْفَوَائِدِ، عَنِ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ مِنَ الشَّهْرِ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ مَحْمُودٌ فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ وَ هُوَ يَوْمٌ سَعِيدٌ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ لِلدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ ابْتِدَاءِ الْأَعْمَالِ وَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْأَخْذِ وَ الْعَطَاءِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مَحْبُوباً مَقْبُولًا مَرْزُوقاً مُبَارَكاً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ خَرَجَ فِيهِ هَارِباً أَوْ ضَالًّا قُدِرَ عَلَيْهِ إِلَى ثَمَانِ لَيَالٍ §البحار ج ۵۹ ص ۵۷ ح ۱۲.§ الثَّانِي يَوْمٌ مَحْمُودٌ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيهِ حَوَّاءَ وَ هُوَ يَوْمٌ يَصْلُحُ لِلتَّزْوِيجِ وَ التَّحْوِيلِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الْبِنَاءِ وَ الزَّرْعِ وَ الْغَرْسِ وَ السَّلَفِ وَ الْقَرْضِ وَ الْمُعَامَلَةِ وَ الدُّخُولِ بِالْأَهْلِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ لِقَاءِ السُّلْطَانِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مُبَارَكاً مَيْمُوناً §البحار ج ۵۹ ص ۵۷ ح ۱۶.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ يَصْلُحُ لِكِتْبَةِ الْعَهْدِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ فِي أَوَّلِهِ كَانَ مَرَضُهُ خَفِيفاً

وَ فِی آخِرِهِ کَانَ ثَقِیلًا §البحار ج ۵۹ ص ۵۷ ح ۱۷.§ الثَّالِثُ یَوْمٌ نَحْسٌ فِیهِ قُتِلَ هَابِیلُ قَتَلَهُ أَخُوهُ قَابِیلُ عَلَیْهِ اللَّعْنَةُ

↕

ص: ۱۴۷

وَ الْعَذَابُ السَّرْمَدُ وَ هُوَ یَوْمٌ مَذْمُومٌ لَا تُسَافِرْ فِیهِ وَ لَا تَعْمَلْ عَمَلًا وَ لَا تَلْقَ فِیهِ أَحَداً وَ اسْتَعِذْ فِیهِ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ بِعُوذَةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیٍّ ع وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مَنْحُوساً وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ خِیفَ عَلَیْهِ إِلَّا أَنْ یَشَاءَ اللَّهُ فِیهِ غَیْرَ ذَلِکَ §البحار ج ۵۹ ص ۵۸ ح ۲۱.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مَرْزُوقاً طَوِیلَ الْعُمُرِ وَ فِیهِ سُلِبَ آدَمُ وَ حَوَّاءُ لِبَاسَیْهِمَا وَ أُخْرِجَا مِنَ الْجَنَّةِ وَ الْهَارِبُ فِیهِ یُوجَدُ وَ الْمَرِیضُ فِیهِ یُجْهَدُ §البحار ج ۵۹ ص ۵۸ ح ۲۲.§ الرَّابِعُ یَوْمٌ مُتَوَسِّطٌ صَالِحٌ لِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ فِیهِ وُلِدَ هِبَةُ اللَّهِ شَیْثُ بْنُ آدَمَ وَ لَا تُسَافِرْ فِیهِ فَإِنَّهُ مَکْرُوهٌ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مُبَارَکاً وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ شُفِیَ لَیْلَتَهُ وَ بَرِئَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۵۹ ح ۲۶.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی أَنَّ هَابِیلَ وُلِدَ فِیهِ أَیْضاً وَ یُخَافُ فِیهِ عَلَی الْمُسَافِرِ السَّلْبُ وَ الْقَتْلُ وَ بَلَاءٌ یُصِیبُهُ وَ مَنْ هَرَبَ فِیهِ لَجَأَ إِلَی مَنْ یَمْنَعُ مِنْهُ §البحار ج ۵۹ ص ۵۹ ح ۲۷.§ الْخَامِسُ یَوْمٌ نَحْسٌ فِیهِ لُعِنَ إِبْلِیسُ وَ هَارُوتُ وَ مَارُوتُ وَ کُلُّ فِرْعَوْنٍ وَ جَبَّارٍ فِیهِ لُعِنَ وَ عُذِّبَ وَ هُوَ یَوْمٌ نَکِدٌ عَسِیرٌ لَا خَیْرَ فِیهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مَشْئُوماً ثَقِیلًا نَکِدَ الْحَیَاةِ عَسِیرَ الرِّزْقِ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ ثَقُلَ مَرَضُهُ وَ خِیفَ عَلَیْهِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۰ ح ۳۱.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی أَنَّ فِیهِ قَتَلَ قَابِیلُ هَابِیلَ وَ یُنْظَرُ فِی إِصْلَاحِ

↕

ص: ۱۴۸

الْمَاشِیَةِ وَ مَنْ کَذَبَ فِیهِ عَجَّلَ اللَّهُ لَهُ الْجَزَاءَ §البحار ج ۵۹ ص ۶۰ ح ۳۲.§ السَّادِسُ یَوْمٌ صَالِحٌ وُلِدَ فِیهِ نُوحٌ ع یَصْلُحُ لِلْحَوَائِجِ وَ السُّلْطَانِ وَ السَّفَرِ وَ الْبَیْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الدُّیُونِ وَ الْقَضَاءِ وَ الْأَخْذِ وَ الْعَطَاءِ وَ النُّزْهَةِ وَ الصَّیْدِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مُبَارَکاً مَیْمُوناً مُوَسَّعاً عَلَیْهِ فِی حَیَاتِهِ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ لَمْ یُجَاوِزْ مَرَضُهُ أُسْبُوعاً ثُمَّ یَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۶۱ ح ۳۶.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی یَصْلُحُ لِلتَّزْوِیجِ وَ شِرَاءِ الْمَاشِیَةِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۱ ح ۳۷.§ السَّابِعُ یَوْمٌ سَعِیدٌ مُبَارَکٌ فِیهِ رَکِبَ نُوحٌ ع السَّفِینَةَ فَارْکَبِ الْبَحْرَ وَ سَافِرْ فِی الْبَرِّ وَ الْقَ الْعَدُوَّ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّهُ یَوْمٌ عَظِیمُ الْبَرَکَةِ مَحْمُودٌ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ السَّعْیِ فِیهَا وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مُبَارَکاً مَیْمُوناً عَلَی نَفْسِهِ وَ أَبَوَیْهِ خَفِیفَ النَّجْمِ مُوَسَّعاً عَیْشُهُ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ بَرِئَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۶۱ ح ۴۱.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی یَصْلُحُ لِابْتِدَاءِ الْکِتَابَةِ وَ الْعِمَارَةِ وَ غَرْسِ الْأَشْجَارِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۱ ح ۴۲.§ الثَّامِنُ یَوْمٌ صَالِحٌ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَیْعِ فَاشْتَرِ فِیهِ وَ بِعْ وَ خُذْ وَ أَعْطِ وَ لَا تَعَرَّضْ لِلسَّفَرِ فَإِنَّهُ یُکْرَهُ فِیهِ سَفَرُ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مُتَوَسِّطَ الْحَالِ طَوِیلَ الْعُمُرِ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ بَرِئَ بِإِذْنِ اللَّهِ

↕

ص: ۱۴۹

تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۶۲ ح ۴۶.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی یَصْلُحُ لِلِقَاءِ السُّلْطَانِ وَ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ مِنْهُ وَ مَنْ هَرَبَ فِیهِ لَمْ یُقْدَرْ عَلَیْهِ إِلَّا بِتَعَبٍ وَ مَنْ ضَلَّ فِیهِ لَمْ یُرْشَدْ إِلَّا بِجَهْدٍ §البحار ج ۵۹ ص ۶۲ ح ۴۷.§ وَ قِیلَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ هَلَکَ التَّاسِعُ یَوْمٌ صَالِحٌ مَحْمُودٌ فِیهِ وُلِدَ سَامُ بْنُ نُوحٍ ع وَ هُوَ یَوْمٌ مُبَارَکٌ یَصْلُحُ لِلْحَوَائِجِ وَ الدُّخُولِ عَلَی السُّلْطَانِ وَ جَمِیعِ الْأَعْمَالِ وَ الدَّیْنِ وَ الْقَرْضِ وَ الْأَخْذِ وَ الْعَطَاءِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مَحْبُوباً مَقْبُولًا عِنْدَ النَّاسِ یَطْلُبُ الْعِلْمَ وَ یَعْمَلُ بِأَعْمَالِ الصَّالِحِینَ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ بَرِئَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۶۳ ح ۵۱.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی مَنْ سَافَرَ فِیهِ رُزِقَ وَ لَقِیَ خَیْراً وَ یَصْلُحُ لِلْغَرْسِ وَ الزَّرْعِ وَ مَنْ حَارَبَ فِیهِ غُلِبَ وَ مَنْ هَرَبَ فِیهِ لَجَأَ إِلَی سُلْطَانٍ یَمْنَعُ عَلَیْهِ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ ثَقُلَ §البحار ج ۵۹ ص ۶۳ ح ۵۲.§ الْعَاشِرُ یَوْمٌ مَحْمُودٌ رَفَعَ

اللَّهُ فِيهِ إِدْرِيسَ مَكاناً عَلِيّاً وَ فِيهِ أَخَذَ مُوسَى ع التَّوْرَاةَ يَصْلُحُ لِكَتْبِ الْكُتُبِ وَ الشُّرُوطِ وَ الْعُهُودِ وَ أَعْمَالِ الدَّوَاوِينِ وَ الْحِسَابِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مُبَارَكاً حَلِيماً صَالِحاً عَفِيفاً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ يُخَافُ عَلَيْهِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۴ ح ۵۶.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَصْلُحُ لِلْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ مَنْ ضَلَّتْ لَهُ ضَالَّةٌ

↕

ص: ۱۵۰

وَجَدَهَا وَ يُسْتَحَبُّ لِلْمَرِيضِ فِيهِ أَنْ يُوصِيَ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ ظُفِرَ بِهِ وَ سُجِنَ §البحار ج ۵۹ ص ۶۴ ح ۵۷.§ الْحَادِي عَشَرَ يَوْمٌ صَالِحٌ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الْمُعَامَلَةِ وَ الْقَرْضِ وَ يُكْرَهُ فِيهِ الدُّخُولُ عَلَى السُّلْطَانِ وَ مُعَامَلَتُهُ وَ التَّصَرُّفُ فِيهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مُبَارَكاً صَالِحَ التَّرْبِيَةِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى §البحار ج ۵۹ ص ۶۴ ح ۶۱.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ وُلِدَ فِيهِ شَيْثٌ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ رَجَعَ طَائِعاً وَ مَنْ ضَلَّ فِيهِ سَلِمَ وَ ذُكِرَ أَيْضاً أَنَّهُ يَمُوتُ فَقِيراً أَوْ يَهْرُبُ مِنَ السُّلْطَانِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۵ ح ۶۲.§ الثَّانِي عَشَرَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ فِيهِ قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ وَ هُوَ يَوْمُ التَّرْوِيجِ وَ الْمُشَارَكَةِ وَ فَتْحِ الْحَوَانِيتِ وَ عِمَارَةِ الْمَنَازِلِ وَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْأَخْذِ وَ الْعَطَاءِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ عَفِيفاً نَاسِكاً صَالِحاً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ مِنْ حُمَّى خِيفَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ §البحار ج ۵۹ ص ۶۵ ح ۶۵.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يُسْتَحَبُّ فِيهِ رُكُوبُ الْمَاءِ وَ لَا يَرْتَكِبُ فِيهِ الْوَسَائِطُ يَعْنِي الْوَسَاطَةَ بَيْنَ النَّاسِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۵ ح ۶۶.§ الثَّالِثَ عَشَرَ يَوْمٌ نَحْسٌ فِيهِ هَلَكَ ابْنُ نُوحٍ ع وَ امْرَأَةُ لُوطٍ وَ هُوَ يَوْمٌ مَذْمُومٌ فِي كُلِّ حَالٍ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مَشْئُوماً عَسِيرَ الرِّزْقِ كَثِيرَ الْحِقْدِ نَكِدَ الْخُلُقِ وَ مَنْ

↕

ص: ۱۵۱

مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ يُخَافُ عَلَيْهِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ §البحار ج ۵۹ ص ۶۶ ح ۶۹.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى تُتَّقَى فِيهِ الْمُنَازَعَاتُ وَ لِقَاءُ السَّلَاطِينِ وَ الْحُكُومَاتُ وَ حَلْقُ الرَّأْسِ وَ دُهْنُ الشَّعْرِ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ سَلِمَ وَ إِنْ وُلِدَ فِيهِ ذَكَرٌ لَمْ يَعِشْ §البحار ج ۵۹ ص ۶۶ ح ۷۰.§ الرَّابِعَ عَشَرَ يَوْمٌ صَالِحٌ لِمَا تُرِيدُ مِنْ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَ لِقَاءِ الْمُلُوكِ وَ طَلَبِ الْعِلْمِ وَ أَعْمَالِ الدِّيوَانِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ عَاشَ سَلِيماً سَعِيداً وَ كَانَ فِي أُمُورِهِ مُسَدَّداً مَحْمُوداً مَرْزُوقاً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ بَرَأَ مِنْ مَرَضِهِ وَ لَمْ يَطُلْ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ §البحار ج ۵۹ ص ۶۶ ح ۷۴.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ كَثِيرَ الْمَالِ وَ يَكُونُ غَشُوماً ظَلُوماً وَ يَصْلُحُ لِلْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الِاسْتِقْرَاضِ وَ الْقَرْضِ وَ الرُّكُوبِ فِي الْبَحْرِ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ يُؤْخَذُ §البحار ج ۵۹ ص ۶۷ ح ۷۵.§ الْخَامِسَ عَشَرَ يَوْمٌ صَالِحٌ لِكُلِّ عَمَلٍ وَ حَاجَةٍ وَ لِقَاءِ الْأَشْرَافِ وَ الْعُظَمَاءِ وَ الرُّؤَسَاءِ فَاطْلُبْ فِيهِ حَوَائِجَكَ وَ الْقَ سُلْطَانَكَ وَ اعْمَلْ مَا بَدَا لَكَ فَإِنَّهُ يَوْمٌ سَعِيدٌ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ أَلْثَغَ اللِّسَانِ أَوْ أَخْرَسَ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ خِيفَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ §البحار ج ۵۹ ص ۶۸ ح ۸۳.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَوْمٌ مَحْذُورٌ وَ يَصْلُحُ لِلِاسْتِقْرَاضِ وَ الْقَرْضِ وَ مُشَاهَدَةِ مَا يُشْتَرَى وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ

↕

ص: ۱۵۲

ظُفِرَ بِهِ فِي مَكَانٍ قَرِيبٍ §البحار ج ۵۹ ص ۶۸ ح ۸۴.§ السَّادِسَ عَشَرَ يَوْمٌ نَحْسٌ رَدِيءٌ مَذْمُومٌ لَا خَيْرَ فِيهِ فَلَا تُسَافِرْ فِيهِ وَ لَا تَطْلُبْ حَاجَةً وَ تَوَقَّ مَا اسْتَطَعْتَ وَ تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَشْئُوماً عَسِرَ التَّرْبِيَةِ مَنْحُوساً فِي عَيْشِهِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ يُخَافُ عَلَيْهِ وَ يَطُولُ مَرَضُهُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۰ ح ۹۴.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ سَافَرَ فِيهِ هَلَكَ وَ يُكْرَهُ فِيهِ لِقَاءُ السُّلْطَانِ وَ يَصْلُحُ لِلتِّجَارَةِ وَ الْبَيْعِ وَ الْمُشَارَكَةِ وَ الْخُرُوجِ إِلَى الْبَحْرِ وَ الْأَبْنِيَةِ وَ الْأَسَاسَاتِ وَ الَّذِي يَهْرُبُ فِيهِ يُرْجَعُ وَ مَنْ ضَلَّ فِيهِ سَلِمَ

وَ مَنْ وُلِدَ فِی صَبِیحَتِهِ إِلَی الزَّوَالِ کَانَ مَجْنُوناً وَ مِنْ وُلِدَ بَعْدَ الزَّوَالِ تَکُونُ أَعْمَالُهُ صَالِحَةً §البحار ج ۵۹ ص ۹۴ ح ۹۵.§ السَّابِعَ عَشَرَ یَوْمٌ صَالِحٌ مُخْتَارٌ مَحْمُودٌ لِکُلِّ عَمَلٍ وَ حَاجَةٍ فَاطْلُبْ فِیهِ الْحَوَائِجَ وَ اشْتَرِ وَ بِعْ وَ الْقَ الْکُتَّابَ وَ الْعُمَّالَ وَ مَنْ شِئْتَ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مُبَارَکاً سَعِیداً فِی کُلِّ أَمْرِهِ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ خَلَصَ وَ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۷۱ ح ۱۰۴.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی مُتَوَسِّطٌ تُحْذَرُ فِیهِ الْمُنَازَعَةُ وَ الْقَرْضَ وَ الِاسْتِقْرَاضُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۲ ح ۱۰۵.§ الثَّامِنَ عَشَرَ یَوْمٌ مُخْتَارٌ لِلسَّفَرِ وَ التَّزْوِیجِ وَ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ مَنْ خَاصَمَ فِیهِ عَدُوَّهُ خَصَمَهُ وَ غَلَبَهُ وَ قَهَرَهُ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ حَسَنَ

↕

ص: ۱۵۳

التَّرْبِیَةِ مَحْمُودَ الْعَیْشِ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ بَرَأَ وَ نَجَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۷۳ ح ۱۱۱.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی یَصْلُحُ لِلْبَیْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الزَّرْعِ §البحار ج ۵۹ ص ۷۳ ح ۱۱۲.§ التَّاسِعَ عَشَرَ یَوْمٌ مُخْتَارٌ مُبَارَکٌ صَالِحٌ لِکُلِّ عَمَلٍ تُرِیدُ وَ فِیهِ وُلِدَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ ع فَاطْلُبْ فِیهِ الْحَوَائِجَ وَ الْقَ السُّلْطَانَ وَ اکْتُبِ الْکِتَابَ وَ اعْمَلِ الْأَعْمَالَ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ کَاتِباً مُبَارَکاً مَرْزُوقاً وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ خِیفَ عَلَیْهِ §البحار ج ۵۹ ص ۷۴ ح ۱۱۹.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی یَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ الْمَعَاشِ وَ طَلَبِ الْعِلْمِ وَ شِرَاءِ الرَّقِیقِ وَ الْمَاشِیَةِ وَ مَنْ ضَلَّ فِیهِ أَوْ هَرَبَ یُقْدَرُ عَلَیْهِ بَعْدَ نِصْفِ شَهْرٍ الْعِشْرُونَ §البحار ج ۵۹ ص ۷۴ ح ۱۲۰.§ یَوْمٌ جَیِّدٌ مَحْمُودٌ صَالِحٌ مَسْعُودٌ مُبَارَکٌ لِمَا یُؤْتَی فَاشْتَرِ فِیهِ وَ بِعْ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ طَوِیلَ الْعُمُرِ مَلِکاً یَمْلِکُ بَلَداً أَوْ نَاحِیَةً مِنْهُ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ یَخْلُصُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۷۶ ح ۱۳۲.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی یَوْمٌ مُتَوَسِّطٌ یَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ الْحَوَائِجِ وَ الْبِنَاءِ وَ وَضْعِ الْأَسَاسَاتِ وَ غَرْسِ الشَّجَرِ وَ الْکَرْمِ وَ اتِّخَاذِ الْمَاشِیَةِ وَ مَنْ هَرَبَ فِیهِ کَانَ بَعِیدَ الذِّکْرِ وَ مَنْ ضَلَّ فِیهِ خَفِیَ أَمْرُهُ وَ مَنْ مَرِضَ

↕

ص: ۱۵۴

فِیهِ صَعُبَ مَرَضُهُ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ عَاشَ فِی صُعُوبَةٍ §البحار ج ۵۹ ص ۷۶ ح ۱۳۳.§ الْحَادِی وَ الْعِشْرُونَ یَوْمٌ نَحْسٌ مَذْمُومٌ أَکَلَ فِیهِ آدَمُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَ عَصَی رَبَّهُ فَاحْذَرْهُ وَ لَا تَطْلُبْ فِیهِ حَاجَةً وَ لَا تَلْقَ سُلْطَاناً وَ لَا تَعْمَلْ عَمَلًا وَ لَا تُشَارِکْ أَحَداً وَ اقْعُدْ فِی مَنْزِلِکَ وَ اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ ضَیِّقَ الْعَیْشِ نَکِدَ الْحَیَاةِ وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ یُخَافُ عَلَیْهِ §البحار ج ۵۹ ص ۷۷ ح ۱۴۱.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی یُتَّقَی فِیهِ السُّلْطَانُ وَ السَّفَرُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۷ ح ۱۴۲.§ الثَّانِی وَ الْعِشْرُونَ یَوْمٌ سَعِیدٌ مُبَارَکٌ مُخْتَارٌ لِمَا تُرِیدُ مِنَ الْأَعْمَالِ فَاعْمَلْ مَا شِئْتَ وَ الْقَ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّهُ مُبَارَکٌ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مُبَارَکاً مَیْمُوناً سَعِیداً وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ لَا یُخَافُ عَلَیْهِ وَ یَخْلُصُ وَ یُسْتَحَبُّ فِیهِ الشِّرَاءُ وَ الْبَیْعُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۸ ح ۱۴۹.§ الثَّالِثُ وَ الْعِشْرُونَ یَوْمٌ سَعِیدٌ مُبَارَکٌ لِکُلِّ مَا تُرِیدُ لِلسَّفَرِ وَ التَّحْوِیلِ §فی نسخة: و التحول (منه قده).§ مِنْ مَکَانٍ إِلَی مَکَانٍ وَ هُوَ جَیِّدٌ لِلْحَوَائِجِ وَ لِقَاءِ الْمُلُوکِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ سَعِیداً وَ عَاشَ عَیْشاً طَیِّباً وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ نَجَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَی §البحار ج ۵۹ ص ۸۰ ح ۱۵۴.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی أَنَّ یُوسُفَ وُلِدَ فِیهِ وَ یَصْلُحُ لِلتَّزْوِیجِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۰ ح ۱۵۵.§

↕

ص: ۱۵۵

الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ یَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ مَکْرُوهٌ لِکُلِّ حَالٍ وَ عَمَلٍ فَاحْذَرْهُ وَ لَا تَعْمَلْ فِیهِ عَمَلًا وَ لَا تَلْقَ أَحَداً وَ اقْعُدْ فِی مَنْزِلِکَ وَ اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مَنْحُوساً وَ مَنْ مَرِضَ فِیهِ أَوْ فِی لَیْلَتِهِ خِیفَ عَلَیْهِ أَوْ طَالَ مَرَضُهُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۱ ح ۱۶۴.§ وَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی وُلِدَ فِیهِ فِرْعَوْنُ وَ الْمَوْلُودُ فِیهِ یُقْتَلُ فِی آخِرِ عُمُرِهِ إِذَا حَرَصَ فِی طَلَبِ الرِّزْقِ أَوْ یَغْرَقُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۱ ح

۱۶۵.§ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ يَوْمٌ نَحْسٌ مَكْرُوهٌ ثَقِيلٌ نَكِدٌ فَلَا تَطْلُبْ فِيهِ حَاجَةً وَ لَا تَلْقَ أَحَداً وَ لَا تُسَافِرْ فِيهِ وَ اقْعُدْ فِي مَنْزِلِكَ وَ اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ ثَقِيلَ التَّرْبِيَةِ نَكِدَ الْحَيَاةِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ يُخَافُ عَلَيْهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۳ ح ۱۷۴.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ يَوْمٌ ضَرَبَ اللَّهُ فِيهِ أَهْلَ الْآيَاتِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ الْمَوْلُودُ فِيهِ يَكُونُ نَجِيباً مُبَارَكاً مَرْزُوقاً تُصِيبُهُ عِلَّةٌ شَدِيدَةٌ وَ يَسْلَمُ مِنْهَا §البحار ج ۵۹ ص ۸۳ ح ۱۷۵.§ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ يَوْمٌ صَالِحٌ مُتَوَسِّطٌ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ السَّفَرِ وَ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَ الْبِنَاءِ وَ الْغَرْسِ وَ الزَّرْعِ وَ هُوَ يَوْمٌ جَيِّدٌ لِلسَّفَرِ فَسَافِرْ فِيهِ وَ الْقَ مَنْ شِئْتَ تَغْنَمْ وَ تُقْضَ حَوَائِجُكَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مُتَوَسِّطَ الْحَالِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ بَرَأَ بَعْدَ مُدَّةٍ وَ يُكْرَهُ فِيهِ التَّزْوِيجُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۴ ح ۱۸۳.§

↕

ص: ۱۵۶

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى هُوَ يَوْمٌ ضَرَبَ مُوسَى بِعَصَاهُ الْبَحْرَ فَلَا تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ إِذَا أَتَيْتَ مِنْ سَفَرٍ وَ الْمَوْلُودُ يَطُولُ عُمُرُهُ وَ الْمَرِيضُ يُجْهَدُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۴ ح ۱۸۴.§ السَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ يَوْمٌ صَافٍ مُبَارَكٌ مِنَ النُّحُوسِ صَالِحٌ لِلْحَوَائِجِ إِلَى السُّلْطَانِ وَ إِلَى الْإِخْوَانِ وَ السَّفَرِ إِلَى الْبُلْدَانِ فَالْقَ فِيهِ مَنْ شِئْتَ وَ سَافِرْ إِلَى حَيْثُ أَرَدْتَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مُبَارَكاً خَفِيفَ التَّرْبِيَةِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ نَجَا مِنْ مَرَضِهِ سَرِيعاً §البحار ج ۵۹ ص ۸۵ ح ۱۹۱.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ يَكُونُ طَوِيلَ الْعُمُرِ كَثِيرَ الْخَيْرِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۶ ح ۱۹۲.§ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ لِكُلِّ عَمَلٍ وَ حَاجَةٍ وَ سَفَرٍ وَ بِنَاءٍ وَ غَرْسٍ وَ اعْمَلْ فِيهِ مَا شِئْتَ وَ الْقَ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مُبَارَكاً مُقْبِلًا وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ بَرَأَ مِنْ مَرَضِهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۷ ح ۲۰۰.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّ يَعْقُوبَ وُلِدَ فِيهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَحْزُوناً طَوِيلًا عُمُرُهُ وَ يُصِيبُهُ الْغَمُّ وَ يُبْتَلَى فِي بَدَنِهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۷ ح ۲۰۱.§ التَّاسِعُ وَ الْعِشْرُونَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ قَرِيبُ الْأَمْرِ يَصْلُحُ لِلْحَوَائِجِ وَ التَّصَرُّفِ فِيهَا وَ لِقَاءِ الْمُلُوكِ وَ السَّفَرِ وَ النُّقْلَةِ فَاقْضِ فِيهِ كُلَّ حَاجَةٍ وَ سَافِرْ وَ الْقَ مَنْ شِئْتَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مُبَارَكاً وَ مَنْ

↕

ص: ۱۵۷

مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ يُخَافُ عَلَيْهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۸ ح ۲۰۸.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى الَّذِي يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ حَلِيماً وَ الْمُسَافِرُ فِيهِ يُصِيبُ مَالًا كَثِيراً وَ تُكْرَهُ فِيهِ الْوَصِيَّةُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۹ ح ۲۰۹.§ الثَّلَاثُونَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ مَيْمُونٌ مَسْعُودٌ مُفْلِحٌ مُنْجِحٌ مُفَرِّحٌ فَاعْمَلْ فِيهِ مَا شِئْتَ وَ الْقَ مَنْ أَرَدْتَ وَ خُذْ وَ أَعْطِ وَ سَافِرْ وَ انْتَقِلْ وَ بِعْ وَ اشْتَرِ فَإِنَّهُ صَالِحٌ لِكُلِّ مَا تُرِيدُ مُوَافِقٌ لِكُلِّ مَا يُعْمَلُ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مُبَارَكاً مَيْمُوناً مُقْبِلًا حَسَنَ التَّرْبِيَةِ مُوَسَّعاً عَلَيْهِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ لَمْ تَطُلْ عِلَّتُهُ وَ نَجَا سَالِماً بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى §البحار ج ۵۹ ص ۹۰ ح ۲۱۷.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يُكْرَهُ فِيهِ السَّفَرُ وَ الْمَوْلُودُ فِيهِ يُرْزَقُ رِزْقاً وَاسِعاً يَكُونُ لِغَيْرِهِ وَ يُمْنَعُ مِنَ التَّمَتُّعِ بِشَيْءٍ مِنْهُ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ أُخِذَ وَ إِذَا ضَلَّتْ فِيهِ ضَالَّةٌ وُجِدَتْ وَ الْقَرْضُ فِيهِ يَعُودُ سَرِيعاً وَ اللَّهُ أَحْكَمُ وَ أَعْلَمُ §البحار ج ۵۹ ص ۹۰ ح ۲۱۷ مكرر.§

۹۲۵۴- §البحار ج ۵۹ ص ۹۱ ح ۱.§ الْبِحَارُ، رَأَيْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ رَوَى فَضْلُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع تَوَلَّاهُ اللَّهُ فِي الدَّارَيْنِ بِالْحُسْنَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ الدُّورَيْسْتِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُونِسِيِّ الْقُمِّيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنْ

↕

ص: ۱۵۸

أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ §بن: ليس فى البحار.§ الْخَيْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الصَّائِغِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الصَّادِقِ ع يَوْمَ النَّيْرُوزِ فَقَالَ أَ تَعْرِفُ هَذَا الْيَوْمَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْعَجَمُ وَ تَتَهَادَى فِيهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الَّذِي بِمَكَّةَ مَا هَذَا إِلَّا لِأَمْرٍ قَدِيمٍ أُفَسِّرُهُ لَكَ حَتَّى تَفْهَمَهُ قُلْتُ يَا سَيِّدِي إِنْ عُلِمَ هَذَا مِنْ عِنْدِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعِيشَ أَمْوَاتِي وَ تَمُوتَ أَعْدَائِي فَقَالَ يَا مُعَلَّى إِنَّ يَوْمَ النَّيْرُوزِ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَخَذَ اللَّهُ فِيهِ مَوَاثِيقَ الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَ لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً إِلَى أَنْ قَالَ وَ هُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ سَنَةِ الْفُرْسِ قَالَ فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي أَ لَا تُعَرِّفُنِي جُعِلْتُ فِدَاكَ أَسْمَاءَ الْأَيَّامِ بِالْفَارْسِيَّةِ فَقَالَ ع يَا مُعَلَّى هِيَ أَيَّامٌ قَدِيمَةٌ مِنَ الشُّهُورِ الْقَدِيمَةِ كُلُّ شَهْرٍ ثَلَاثُونَ يَوْماً لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَ لَا نُقْصَانَ فَأَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ هُرْمُزْ رُوزُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ آدَمَ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ صَالِحٌ لِلشُّرْبِ وَ لِلْفَرَحِ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ سَعِيدٌ مُبَارَكٌ يَوْمُ سُرُورٍ فَكَلِّمُوا فِيهِ الْأُمَرَاءَ وَ الْكُبَرَاءَ وَ اطْلُبُوا فِيهِ الْحَوَائِجَ فَإِنَّهَا تَنْجَحُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مُبَارَكاً وَ ادْخُلُوا فِيهِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ اشْتَرُوا فِيهِ وَ بِيعُوا وَ ازْرَعُوا §فى نسخة: و زارعوا (منه قدّه).§ وَ اغْرِسُوا وَ ابْنُوا وَ سَافِرُوا فَإِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ يَصْلُحُ لِجَمِيعِ الْأُمُورِ وَ لِلتَّزْوِيجِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً وَ مَنْ

↕

ص: ۱۵۹

ضَلَّتْ لَهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الثَّانِي بَهْمَنْ رُوزُ يَوْمٌ صَالِحٌ صَافٍ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ حَوَّاءَ وَ هِيَ ضِلْعٌ مِنْ أَضْلَاعِ آدَمَ وَ هُوَ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِحَجْبِ الْقُدْسِ وَ الْكَرَامَةِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ مُخْتَارٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ تَزَوَّجُوا فِيهِ وَ أْتُوا أَهَالِيَكُمْ مِنْ أَسْفَارِكُمْ وَ سَافِرُوا فِيهِ وَ اشْتَرُوا وَ بِيعُوا وَ اطْلُبُوا فِيهِ الْحَوَائِجَ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ وَ هُوَ يَوْمٌ مُخْتَارٌ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ يَكُونُ مَرَضُهُ خَفِيفاً وَ مَنْ مَرِضَ فِي آخِرِهِ اشْتَدَّ مَرَضُهُ وَ خِيفَ مِنْ مَوْتِهِ فِي ذَلِكَ الْمَرَضِ الثَّالِثُ أُرْدِي بِهِشْتْ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالشِّفَاءِ وَ السُّقْمِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ فَاتَّقُوا فِيهِ الْحَوَائِجَ وَ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ وَ لَا تَدْخُلُوا فِيهِ عَلَى §و فى نسخة: إلى (منه قدّه).§ السُّلْطَانِ وَ لَا تَبِيعُوا وَ لَا تَشْتَرُوا وَ لَا تَزَوَّجُوا وَ لَا تَسْأَلُوا فِيهِ حَاجَةً وَ لَا تُكَلِّفُوهَا أَحَداً وَ احْفَظُوا أَنْفُسَكُمْ وَ اتَّقُوا أَعْمَالَ السُّلْطَانِ وَ تَصَدَّقُوا مَا أَمْكَنَكُمْ فَإِنَّهُ مَنْ مَرِضَ فِيهِ خِيفَ عَلَيْهِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَخْرَجَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ ع وَ حَوَّاءَ مِنَ الْجَنَّةِ وَ سُلِبَا فِيهِ لِبَاسَهُمَا وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ قُطِعَ عَلَيْهِ أَبَداً §و فى نسخة: لا بدّ (منه قدّه).§ الرَّابِعُ شَهْرِيوَرْ رُوزُ اسْمُ الْمَلِكِ الَّذِي خُلِقَتِ الْجَوَاهِرُ مِنْهُ

↕

ص: ۱۶۰

وَ وُكِّلَ بِهَا وَ هُوَ مُوَكَّلٌ بِبَحْرِ الرُّومِ وَ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ وُلِدَ فِيهِ هَابِيلُ بْنُ آدَمَ وَ هُوَ يَوْمٌ صَالِحٌ لِلتَّزْوِيجِ وَ طَلَبِ الصَّيْدِ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ رَجُلًا صَالِحاً مُبَارَكاً وَ مُحَبَّباً إِلَى النَّاسِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ فِيهِ السَّفَرُ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ خِيفَ عَلَيْهِ الْقَطْعُ وَ يُصِيبُهُ بَلَاءٌ وَ غَمٌّ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَامِسُ إِسْفَنْدَارَمَذْ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَرَضِينَ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ رَدِيءٌ وُلِدَ فِيهِ قَابِيلُ بْنُ آدَمَ ع وَ كَانَ مَلْعُوناً كَافِراً وَ هُوَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ وَ دَعَا بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ عَلَى أَهْلِهِ وَ أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْغَمَّ وَ الْبُكَاءَ فَاجْتَنِبُوهُ فَإِنَّهُ يَوْمُ شُؤْمٍ وَ نَحْسٍ وَ مَذْمُومٌ وَ لَا تَطْلُبُوا فِيهِ حَاجَةً وَ لَا تَدْخُلُوا فِيهِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ ادْخُلُوا فِي مَنَازِلِكُمْ وَ احْذَرُوا فِيهِ كُلَّ الْحَذَرِ مِنَ السِّبَاعِ وَ الْحَدِيدِ السَّادِسُ خُرْدَادَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْجِبَالِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ صَالِحٌ لِلتَّزْوِيجِ وَ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ لِكُلِّ مَا يُسْعَى فِيهِ مِنَ الْأَمْرِ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ الصَّيْدِ فِيهِمَا وَ لِلْمَعَاشِ وَ كُلِّ حَاجَةٍ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ

↕

ص: ۱۶۱

سَرِيعاً بِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ وَ يُرِيدُهُ وَ بِكُلِّ غَنِيمَةٍ فَجِدُّوا §فی نسخة: فخذوا (منه قدّه).§ فِي كُلِّ حَاجَةٍ تُرِيدُونَهَا فِيهِ فَإِنَّهَا مَقْضِيَّةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ رَجَعَ بِغَنِيمَةٍ §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ السَّابِعُ مُرْدَادَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّاسِ وَ أَرْزَاقِهِمْ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ سَعِيدٌ §و فی نسخة: سعد (منه قدّه).§ مُبَارَكٌ اعْمَلُوا فِيهِ جَمِيعَ مَا شِئْتُمْ مِنَ السَّعْيِ فِي حَوَائِجِكُمْ مِنَ الْبِنَاءِ وَ الْغَرْسِ وَ الذَّرْوِ §الذرو: بذر الأرض بالحب (لسان العرب ج ۱ ص ۸۰).§ وَ الزَّرْعِ وَ طَلَبِ الصَّيْدِ وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ السَّفَرِ فَإِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الثَّامِنُ دِيبَا §فی نسخة: ذر (منه قدّه).§ رُوزُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ صَالِحٌ لِكُلِّ حَاجَةٍ يُسْعَى فِيهَا وَ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الصَّيْدِ مَا خَلَا السَّفَرَ فَاتَّقُوا فِيهِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً وَ ادْخُلُوا فِيهِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ يَقْضِي فِيهِ الْحَوَائِجَ وَ مَنْ دَخَلَ فِيهِ عَلَى السُّلْطَانِ لِحَاجَةٍ فَلْيَسْأَلْهُ فِيهَا التَّاسِعُ آذَرَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنِّيرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ

↕

ص: ۱۶۲

وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ خَفِيفٌ سَعِيدٌ مُبَارَكٌ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ لِكُلِّ مَا تُرِيدُ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ رُزِقَ مَالًا كَثِيراً وَ يَرَى فِي سَفَرِهِ كُلَّ خَيْرٍ وَ مَنْ مَرِضَ يَبْرَأُ سَرِيعاً وَ لَا يَنَالُهُ فِي عِلَّتِهِ مَكْرُوهٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَاطْلُبُوا الْحَوَائِجَ فَإِنَّهَا تُقْضَى لَكُمْ بِمَشِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَ تَوْفِيقِهِ الْعَاشِرُ آبَانَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْبَحْرِ وَ الْمِيَاهِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مَا خَلَا الدُّخُولَ عَلَى السُّلْطَانِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ نُوحٌ ع وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَرْزُوقاً فِي §و فی نسخة: من (منه قدّه).§ مَعَاشِهِ وَ لَا يُصِيبُهُ ضَيْقٌ وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَهْرَمَ وَ لَا يُبْتَلَى بِفَقْرٍ وَ مَنْ فَرَّ فِيهِ مِنَ السُّلْطَانِ أَوْ غَيْرِهِ أُخِذَ وَ مَنْ ضَلَّتْ لَهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا وَ هُوَ جَيِّدٌ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ السَّفَرِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَادِي عَشَرَ خُورَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالشَّمْسِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ مِثْلُ أَمْسِهِ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ شَيْثُ بْنُ آدَمَ ع وَ النَّبِيُّ ص وَ هُوَ يَوْمٌ صَالِحٌ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ لِجَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَ الْحَوَائِجِ وَ السَّفَرِ مَا خَلَا الدُّخُولَ عَلَى السُّلْطَانِ فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ وَ التَّوَارِي عَنْهُ فِيهِ أَصْلَحُ مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْهِ فَاجْتَنِبُوا فِيهِ ذَلِكَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مُبَارَكاً مَرْزُوقاً فِي مَعَاشِهِ طَوِيلَ الْعُمُرِ وَ لَا يَفْتَقِرُ أَبَداً فَاطْلُبُوا فِيهِ حَوَائِجَكُمْ مَا خَلَا

↕

ص: ۱۶۳

السُّلْطَانَ الثَّانِي عَشَرَ مَاهْ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْقَمَرِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ يُسَمَّى رُوزْبِهْ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ جَيِّدٌ مُخْتَارٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ شَيْءٍ تُرِيدُونَهُ مِثْلُ الْيَوْمِ الْحَادِي عَشَرَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ طَوِيلَ الْعُمُرِ فَاطْلُبُوا فِيهِ حَوَائِجَكُمْ وَ ادْخُلُوا عَلَى السُّلْطَانِ فِي أَوَّلِهِ وَ لَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ فِي آخِرِهِ وَ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهَا فَإِنَّهَا تُقْضَى لَكُمْ بِمَشِيَّةِ اللَّهِ الثَّالِثَ عَشَرَ تِيرَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنُّجُومِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ شُؤْمِيٌّ جِدّاً وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ فَاتَّقُوهُ فِي جَمِيعِ الْأَعْمَالِ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَ لَا تَقْصِدُوا وَ لَا تَطْلُبُوا فِيهِ الْحَاجَةَ أَصْلًا وَ لَا تَدْخُلُوا فِيهِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ غَيْرِهِ جُهْدَكُمْ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ الرَّابِعَ عَشَرَ جُوشَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْبَشَرِ وَ الْأَنْعَامِ وَ الْمَوَاشِي تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ صَالِحٌ لِكُلِّ عَمَلٍ وَ أَمْرٍ يُرَادُ وَ يُحْمَدُ فِيهِ لِقَاءُ الْأَشْرَافِ وَ الْعُلَمَاءِ وَ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ حَسَنَ الْكَمَالِ مَشْعُوفاً §الشّعف: شدّة الحب (لسان العرب ج ۹ ص ۱۷۷).§ بِطَلَبِ الْعِلْمِ وَ يَعْمَرُ

↕

ص: ۱۶۴

طَوِيلًا وَ يَكْثُرُ مَالُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ §فی هامش المخطوط ما نصّه: «طال مرضه و خیف علیه من الهلاک» منه قدّه.§ بِمَشِيَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْخَامِسَ عَشَرَ دِيمَهْرُوزُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ مُبَارَكٌ لِكُلِّ عَمَلٍ وَ لِكُلِّ حَاجَةٍ تُرِيدُهَا إِلَّا أَنَّهُ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ بِهِ خَرَسٌ أَوْ لُثْغَةٌ §فی نسخة: اللثغ أو ثقیل اللسان (منه قدّه).§ فَاطْلُبُوا فِيهِ الْحَوَائِجَ فَإِنَّهَا تُقْضَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى السَّادِسَ عَشَرَ مِهْرَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالرَّحْمَةِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ جَيِّدٌ جِدّاً وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مَنْحُوسٌ رَدِيءٌ مَذْمُومٌ فَلَا تَطْلُبُوا فِيهِ حَوَائِجَكُمْ وَ لَا تُسَافِرُوا فِيهِ فَإِنَّهُ مَنْ سَافَرَ فِيهِ هَلَكَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ لَا بُدَّ مَجْنُوناً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ لَا يَكَادُ يَنْجُو فَاجْهَدُوا فِي تَرْكِ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ الْحَرَكَةِ فَإِنَّهَا وَ إِنْ قُضِيَتْ تُقْضَى بِمَشَقَّةٍ وَ رُبَّمَا لَمْ يَتِمَّ فِيهَا الْمُرَادُ فَاتَّقُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ وَ تَصَدَّقُوا فِيهِ السَّابِعَ عَشَرَ نَمْرُوشَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِخَرَابِ الْعَالَمِ وَ هُوَ جَبْرَئِيلُ ع تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ خَفِيفٌ مُتَوَسِّطٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ لِكُلِّ مَا يُرَادُ

↕

ص: ۱۶۵

جَيِّدٌ مُوَافِقٌ صَافٍ مُخْتَارٌ لِجَمِيعِ الْحَوَائِجِ فَاطْلُبُوا فِيهِ مَا شِئْتُمْ وَ تَزَوَّجُوا وَ بِيعُوا وَ اشْتَرُوا وَ ازْرَعُوا وَ ابْنُوا وَ ادْخُلُوا إِلَى السُّلْطَانِ وَ غَيْرِهِ فَإِنَّ حَوَائِجَكُمْ تُقْضَى بِمَشِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى الثَّامِنَ عَشَرَ رَشْ §فی نسخة: روش (منه قدّه).§ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنِّيرَانِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ §أثبتناه من المصدر.§ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع يَوْمٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ مُبَارَكٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ الزَّرْعِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ التَّزْوِيجِ وَ كُلِّ أَمْرٍ يُرَادُ وَ مَنْ خَاصَمَ فِيهِ عَدُوَّهُ أَوْ خَصْمَهُ غَلَبَ عَلَيْهِ وَ ظَفِرَ بِهِ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى التَّاسِعَ عَشَرَ فَرْوَرْدِينَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِأَرْوَاحِ الْخَلَائِقِ وَ قَبْضِهَا تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ التَّزْوِيجِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ مَنْ خَاصَمَ فِيهِ عَدُوّاً ظَفِرَ بِهِ وَ غَلَبَهُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَ يَصْلُحُ لِكُلِّ عَمَلٍ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ إِسْحَاقُ النَّبِيُّ ع وَ §اثبتناه من المصدر.§ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ مَا تُرِيدُ وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ مُبَارَكاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الْعِشْرُونَ بَهْرَامَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّصْرِ وَ الْخِذْلَانِ فِي الْحَرْبِ

↕

ص: ۱۶۶

يَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ جَيِّدٌ مُخْتَارٌ صَافٍ يَصْلُحُ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ السَّفَرِ خَاصَّةً وَ الْبِنَاءِ وَ التَّزْوِيجِ وَ الْعُرْسِ وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ غَيْرِهِ فِيهِ فَإِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ يَصْلُحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَادِي وَ الْعِشْرُونَ رَامَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْفَرَحِ وَ السُّرُورِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ يُتَبَرَّكُ بِهِ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وَ هُوَ يَوْمُ إِهْرَاقِ الدِّمَاءِ فَاتَّقُوا فِيهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَ لَا تَطْلُبُوا فِيهِ حَاجَةً وَ لَا تُنَازِعُوا فِيهِ خَصْماً وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ مُحْتَاجاً فَقِيراً فِي أَكْثَرِ أَمْرِهِ وَ دَهْرِهِ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ لَمْ يَرْبَحْ وَ خِيفَ عَلَيْهِ الثَّانِيَ وَ الْعِشْرُونَ بَادَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالرِّيَاحِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ صَافٍ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ تُرِيدُهَا فَاطْلُبُوا فِيهِ الْحَوَائِجَ فَإِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ خَاصَّةً لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ لِلصَّدَقَةِ فِيهِ ثَوَابٌ جَزِيلٌ جَلِيلٌ عَظِيمٌ وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ مُبَارَكاً مَحْبُوباً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ يُخْصِبُ وَ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ مُعَافًى سَالِماً وَ مَنْ دَخَلَ فِيهِ إِلَى السُّلْطَانِ بَلَغَ مَحَابَّهُ وَ وَجَدَ عِنْدَهُ نَجَاحاً لِمَا قَصَدَ لَهُ الثَّالِثُ وَ الْعِشْرُونَ دِيبِدِينَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّوْمِ وَ الْيَقَظَةِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ

↕

ص: ۱۶۷

وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ وُلِدَ فِيهِ يُوسُفُ ع يَصْلُحُ لِكُلِّ أَمْرٍ وَ حَاجَةٍ وَ لِكُلِّ مَا تُرِيدُونَهُ وَ خَاصَّةً لِلتَّزْوِيجِ وَ التِّجَارَاتِ كُلِّهَا وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ الْتِمَاسِ الْحَوَائِجِ وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ مُبَارَكاً صَالِحاً وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ يَغْنَمُ وَ يَجِدُ خَيْراً بِمَشِيَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ دَيْنَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالسَّعْيِ وَ الْحَرَكَةِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ جَيِّدٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مَنْحُوسٌ وُلِدَ فِيهِ فِرْعَوْنُ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ هُوَ يَوْمٌ عَسِرٌ نَكِدٌ فَاتَّقُوا فِيهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ مَاتَ فِي سَفَرِهِ وَ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَمُوتُ فِي سَفَرِهِ أَوْ يُقْتَلُ أَوْ يَغْرَقُ وَ يَكُونُ مُدَّةَ عُمُرِهِ مَحْزُوناً مَكْدُوداً نَكِداً وَ لَا يُوَفَّقُ لِخَيْرٍ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ طَالَ مَرَضُهُ وَ لَا يَكَادُ يَنْتَفِعُ بِمَقْصَدٍ وَ لَوْ جَهَدَ جُهْدَهُ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ أَرَدَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْجِنِّ وَ الشَّيَاطِينِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ رَدِيءٌ مَذْمُومٌ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَصَابَ فِيهِ أَهْلَ مِصْرَ سَبْعَةُ أَضْرُبٍ مِنَ الْآفَاتِ وَ هُوَ يَوْمٌ شَدِيدُ الْبَلَاءِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ لَمْ يَكَدْ يَنْجُو وَ لَا يَبْرَأُ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ لَا يَرْجِعُ وَ لَا يَرْبَحُ فَلَا تَطْلُبُوا فِيهِ حَاجَةً وَ احْفَظُوا فِيهِ أَنْفُسَكُمْ وَ احْتَرِزُوا وَ اتَّقُوا فِيهِ جُهْدَكُمْ

↕

ص: ۱۶۸

السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ أَشْتَادَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ الَّذِي خُلِقَ عِنْدَ ظُهُورِ الدِّينِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ مُبَارَكٌ ضَرَبَ فِيهِ مُوسَى الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ مَا خَلَا التَّزْوِيجَ وَ السَّفَرَ وَ اجْتَنِبُوا فِيهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مَنْ تَزَوَّجَ فِيهِ لَمْ يَتِمَّ أَمْرُهُ وَ فَارَقَ أَهْلَهُ وَ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ لَمْ يَصْلُحْ وَ لَمْ يَرْبَحْ وَ لَمْ يَرْجِعْ وَ عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ الْمَنْفَعَةَ بِهَا وَافِرَةٌ وَ لَمَضَارُّهُ رَافِعَةٌ بِمَشِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَ عَوْنِهِ السَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ آسْمَانَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالسَّمَاوَاتِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ مُخْتَارٌ يَصْلُحُ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ لِكُلِّ شَيْءٍ تُرِيدُهُ وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ جَمِيلًا حَسَناً مَلِيحاً وَ هُوَ جَيِّدٌ لِلْبِنَاءِ وَ الزَّرْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ وَ اسْعَوْا فِي حَوَائِجِكُمُ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ رَامْيَادَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْخَلْقِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ مَنْحُوسٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ سَعِيدٌ مُبَارَكٌ مَمْدُوحٌ وُلِدَ فِيهِ يَعْقُوبُ النَّبِيُّ ع يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ لِجَمِيعِ الْحَوَائِجِ وَ مَنْ يُولَدُ فِيهِ يَكُونُ مَرْزُوقاً مُحَبَّباً إِلَى النَّاسِ مُحَبَّباً إِلَى

↕

ص: ۱۶۹

أَهْلِهِ مُحْسِناً إِلَيْهِمْ إِلَّا أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْهُمُومُ وَ الْغُمُومُ وَ يُبْتَلَى فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَ لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ التَّاسِعُ وَ الْعِشْرُونَ مِهْرَ §فی نسخة: مار منه قدّه.§ إِسْفَنْدَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَفْنِيَةِ وَ الْأَزْمَانِ وَ الْعُقُولِ وَ الْأَسْمَاعِ وَ الْأَبْصَارِ تَقُولُ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ مَا خَلَا الْكَاتِبَ فَإِنَّهُ يُكْرَهُ لَهُ ذَلِكَ وَ لَا أَرَى لَهُ أَنْ يَسْعَى لِحَاجَةٍ فِيهِ إِنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ أَصَابَ مَالًا كَثِيراً وَ مَنْ أَبَقَ لَهُ فِيهِ آبِقٌ رَجَعَ إِلَيْهِ سَرِيعاً وَ مَنْ ضَلَّتْ لَهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا الثَّلَاثُونَ أَنِيرَانَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَدْوَارِ وَ الْأَزْمَانِ تَتَبَرَّكُ فِيهِ §فی نسخة: به منه قدّه.§ الْفُرْسُ وَ يَقُولُ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ صَالِحٌ لِكُلِّ شَيْءٍ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِمَا وَ عَلَى آلِهِمَا يَصْلُحُ لِكُلِّ شَيْءٍ وَ لِكُلِّ حَاجَةٍ مِنْ شِرَاءٍ وَ بَيْعٍ وَ زَرْعٍ وَ غَرْسٍ وَ تَزْوِيجٍ وَ بِنَاءٍ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ حَكِيماً حَلِيماً صَادِقاً مُبَارَكاً مُرْتَفِعاً أَمْرُهُ وَ يَعْلُو شَأْنُهُ وَ يَكُونُ صَادِقَ اللِّسَانِ

↕

ص: ۱۷۰

صَاحِبَ وَفَاءٍ §أثبتناه من المصدر.§ وَ مَنْ أَبَقَ لَهُ فِيهِ آبِقٌ وَجَدَهُ وَ مَنْ ضَلَّتْ لَهُ فِيهِ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

٩٢٥٥- §البحار ج ٥٩ ص ١٠١ ح ٤.§ وَ فِي الْبِحَارِ، أَيْضاً وَجَدْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْمُنَجِّمِينَ مَرْوِيّاً عَنْ مَوْلَانَا الصَّادِقِ ع: فِي أَيَّامِ شُهُورِ الْفُرْسِ الْأَوَّلُ هُرْمُزُ وَ هُوَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى وَ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَ حَوَّاءُ ع جَيِّدٌ لِلتِّجَارَةِ وَ صُحْبَةِ الْمُلُوكِ وَ الصَّيْدِ وَ اللُّبْسِ وَ لَا يَصْلُحُ لِلْحَمَّامِ وَ الْفَصْدِ وَ الْقَرْضِ وَ الْحَرْبِ وَ الْمُنَاظَرَةِ الثَّانِي بَهْمَنُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ يَصْلُحُ لِأَكْثَرِ الْأُمُورِ كَالشِّرْكَةِ وَ التِّجَارَةِ وَ السَّفَرِ وَ النِّكَاحِ وَ التَّحْوِيلِ وَ الزِّرَاعَةِ وَ قَطْعِ الْجَدِيدِ وَ لُبْسِهِ وَ لَا يَصْلُحُ لِلْفَصْدِ وَ الْحِجَامَةِ وَ الْحَمَّامِ الثَّالِثُ أُرْدِي بِهِشْتُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالشِّفَاءِ وَ فِيهِ أُخْرِجَ آدَمُ وَ حَوَّاءُ ع مِنَ الْجَنَّةِ فَاتَّقِ فِيهِ لَكِنَّهُ يَصْلُحُ لِلصَّيْدِ وَ شِرَاءِ الدَّوَابِّ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ ذَهَبَ مَالُهُ وَ قُطِعَ الرَّابِعُ شَهْرِيوَرُ يَوْمٌ جَيِّدٌ وُلِدَ فِيهِ هَابِيلُ يَصْلُحُ لِلْعِمَارَةِ وَ الْبِنَاءِ وَ الصُّلْحِ وَ النِّكَاحِ وَ التِّجَارَةِ وَ الصَّيْدِ وَ لَا يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ النَّقْلِ وَ التَّحْوِيلِ وَ الْحَلْقِ الْخَامِسُ إِسْفَنْدَارُ يَوْمٌ نَحْسٌ فِيهِ قَتَلَ قَابِيلُ هَابِيلَ اتَّقِ فِيهِ إِلَّا مِنَ الْعِمَارَةِ وَ شُرْبِ الدَّوَاءِ وَ حَلْقِ الشَّعْرِ وَ احْذَرِ الْأَسْوَاءَ وَ الْمُنَاظَرَةَ السَّادِسُ خُرْدَادُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْجِبَالِ مُبَارَكٌ جَيِّدٌ

↕

ص: ١٧١

لِلصُّلْحِ وَ لُبْسِ الْجَدِيدِ وَ التَّعْلِيمِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ التَّزْوِيجِ وَ السَّفَرِ وَ احْذَرْ فِيهِ الْفَصْدَ وَ التَّعْلِيمَ وَ الْحَرْبَ السَّابِعُ مُرْدَادُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْحَيَوَانَاتِ يَوْمٌ جَيِّدٌ يَصْلُحُ لِكِتَابَةِ الْكُتُبِ وَ إِرْسَالِ الرُّسُلِ وَ الْعِمَارَةِ وَ النِّكَاحِ وَ الْمُعَالَجَةِ وَ لَا يَصْلُحُ لِلْفَصْدِ وَ الْحِجَامَةِ وَ الزِّرَاعَةِ وَ الطَّلَاقِ الثَّامِنُ دِيبَازَرُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمٌ مُبَارَكٌ يَصْلُحُ لِلْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الضِّيَافَةِ وَ الْفَصْدِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ لَا يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ الصَّيْدِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ الْحَمَّامِ التَّاسِعُ §فى المصدر: آذر. آزَرُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالنَّارِ أَوَّلُهُ جَيِّدٌ وَ آخِرُهُ رَدِيٌّ يَصْلُحُ لِلِقَاءِ الْمُلُوكِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ السَّفَرِ وَ الصَّيْدِ وَ شُرْبِ الدَّوَاءِ وَ لَا يُشْتَرَى الْمِلْكُ فَإِنَّهُ يَخْرَبُ سَرِيعًا الْعَاشِرُ آبَانُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْبِحَارِ فِيهِ وُلِدَ نُوحٌ ع يَصْلُحُ فِيهِ لِقَاءُ الْعُلَمَاءِ وَ التُّجَّارِ وَ الْأَكَابِرِ وَ كِتَابَةُ الْكُتُبِ وَ إِرْسَالُ الرُّسُلِ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ مِنَ السَّفَرِ وَ الصَّيْدِ وَ الْمُعَالَجَةِ وَ الصُّعُودِ إِلَى مُرْتَفِعٍ فَإِنَّهُ يُخَافُ عَلَيْهِ السُّقُوطُ الْحَادِي عَشَرَ خُورُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالشَّمْسِ وُلِدَ فِيهِ مُوسَى ع جَيِّدٌ لِلِقَاءِ الْمُلُوكِ وَ الزَّرْعِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ الصَّيْدِ وَ الْبِنَاءِ وَ السَّفَرِ وَ شِرَاءِ الدَّوَابِّ رَدِيٌّ لِلْفَصْدِ وَ الْحَمَّامِ وَ النِّكَاحِ وَ لُبْسِ الْجَدِيدِ وَ شِرَاءِ الْمَمَالِيكِ الثَّانِي عَشَرَ مَاهُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْأَرْزَاقِ يُقَالُ لِهَذَا الْيَوْمِ مَخْزَنُ الْأَسْرَارِ صَالِحٌ لِشُرْبِ الدَّوَاءِ وَ الصَّيْدِ وَ الْحَمَّامِ وَ الزَّرْعِ

↕

ص: ١٧٢

وَ التَّحْوِيلِ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ مِنَ الْهَرَبِ فَإِنَّهُ يُظْفَرُ بِهِ الثَّالِثَ عَشَرَ تِيرُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْكَوَاكِبِ يَوْمٌ نَحْسٌ يَصْلُحُ لِمُجَالَسَةِ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَ الِاشْتِغَالِ بِالدُّعَاءِ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ جَمِيعُ الْأَعْمَالِ لَا سِيَّمَا لِقَاءَ الْأَكَابِرِ الرَّابِعَ عَشَرَ جُوشُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْبَهَائِمِ وُلِدَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ ع جَيِّدٌ لِلِقَاءِ الْأَشْرَافِ وَ التِّجَارَةِ وَ الشِّرْكَةِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ الْفَصْدِ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ الْخَامِسَ عَشَرَ دِيمِهْرُ اسْمُ الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِالْعَرْشِ فِيهِ وُلِدَ عِيسَى §فى المصدر: نجا إبراهيم (عليه السلام) من النار.§ ع يَصْلُحُ لِلتِّجَارَةِ وَ النِّكَاحِ وَ السَّفَرِ وَ الصَّيْدِ وَ لُبْسِ الْجَدِيدِ وَ قَطْعِهِ وَ احْذَرْ فِيهِ الْفَصْدَ السَّادِسَ عَشَرَ مِهْرُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْجَحِيمِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ صَالِحٌ لِدُخُولِ الْحَمَّامِ وَ الْحَلْقِ وَ لَا يَصْلُحُ لِسَائِرِ الْأَعْمَالِ خُصُوصاً السَّفَرَ فَإِنَّهُ يُخَافُ عَلَيْهِ الْهَلَاكُ السَّابِعَ عَشَرَ شُرُوشُ وَ هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَ قِيلَ هُوَ اسْمُ جَبْرَئِيلَ ع يَوْمٌ مُتَوَسِّطٌ يَصْلُحُ لِطَلَبِ الْحَاجَاتِ وَ فِعْلِ الْخَيْرَاتِ وَ لْيُحْذَرْ سَائِرُ الْأَعْمَالِ الثَّامِنَ عَشَرَ رَشْنُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالنَّارِ يَوْمٌ جَيِّدٌ يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ التِّجَارَةِ وَ الشِّرْكَةِ وَ الزِّرَاعَةِ وَ قَطْعِ الثِّيَابِ وَ الْفَصْدِ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ الْفِسْقُ وَ الْفُجُورُ وَ الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ التَّاسِعَ عَشَرَ فَرْوَرْدِينُ هُوَ اسْمُ مَلَكِ الْمَوْتِ وُلِدَ فِيهِ إِسْحَاقُ يَصْلُحُ لِلصَّيْدِ وَ الْحَمَّامِ وَ الْكَتْبِ وَ الرُّسُلِ وَ التَّحْوِيلِ

↕

ص: ۱۷۳

وَ لِقَاءِ الْأَشْرَافِ وَ لْيَحْذَرْ فِيهِ مِنْ إِخْرَاجِ الدَّمِ وَ حَلْقِ الشَّعْرِ الْعِشْرُونَ بَهْرَامُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْحُرُوبِ مُتَوَسِّطٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ النِّكَاحِ وَ الْفَصْدِ وَ حَلْقِ الشَّعْرِ وَ الْمُعَالَجَةِ وَ لْيُحْذَرِ الْخُصُومَةُ وَ الصَّيْدُ وَ التَّقَاضِي لِلْعُرَفَاءِ الْحَادِي وَ الْعِشْرُونَ رَامُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالرُّوحِ نَحْسٌ فَلْيُذْكَرِ اللَّهُ وَ لْيُصَمْ وَ لْيَتَصَدَّقْ وَ لْيَتُبْ وَ لْيَسْتَغْفِرِ اللَّهُ وَ يُسْتَعْصَمُ مِنَ الْمَكَارِهِ وَ لْيُحْذَرِ الْأَعْمَالُ وَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالسَّحَابِ يَوْمٌ مُبَارَكٌ جَيِّدٌ لِلنِّكَاحِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْعِمَارَةِ رَدِيءٌ لِلصَّيْدِ وَ الْمُعَالَجَةِ وَ دُخُولِ الْحَمَّامِ الثَّانِي وَ الْعِشْرُونَ بَادُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالسُّحُبِ يَوْمٌ مُبَارَكٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ النِّكَاحِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْعِمَارَةِ وَ الْفَصْدِ وَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمٌ جَيِّدٌ جِدّاً صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ النِّكَاحِ وَ الْحَمَّامِ وَ الْحَلْقِ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ مِنَ الْفِسْقِ وَ الْفُجُورِ الثَّالِثُ وَ الْعِشْرُونَ دِيبَدِينُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمٌ جَيِّدٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ النِّكَاحِ وَ الْفَصْدِ وَ الْحَمَّامِ وَ أَخْذِ الشَّعْرِ وَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ فِيهِ وُلِدَ فِرْعَوْنُ صَالِحٌ لِلْفَصْدِ حَسْبُ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ مِنَ الطَّعَامِ الرَّدِيءِ وَ مِنَ الْأَعْمَالِ خُصُوصاً السَّفَرَ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ دَيْنٌ يَوْمٌ نَحْسٌ وُلِدَ فِيهِ فِرْعَوْنُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلْفَصْدِ وَ لْيُحْذَرْ فِيهِ مِنَ الطَّعَامِ الرَّدِيءِ وَ مِنَ الْأَعْمَالِ خُصُوصاً

↕

ص: ۱۷۴

السَّفَرَ الْخَامِسُ و الْعِشْرُون أَرَدُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالشَّيَاطِينِ وَ فِيهِ هَلَكَ أَهْلُ مِصْرَ يَوْمٌ نَحْسٌ وَ لْيُخْلُ فِيهِ بِنَفْسِهِ وَ لْيُحْذَرْ مِنْ جَمِيعِ الْأَعْمَالِ لَا سِيَّمَا السَّفَرِ وَ التِّجَارَةِ وَ النِّكَاحِ وَ الْحَمَّامِ وَ الصَّيْدِ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ أَشْتَارُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْإِنْسِ فِيهِ عَبَرَ مُوسَى ع وَ قَوْمُهُ الْبَحْرَ صَالِحٌ لِطَلَبِ الْحَاجَةِ وَ غَرْسِ الْأَشْجَارِ وَ شِرَاءِ الْأَمْلَاكِ وَ لْيُحْذَرِ التَّحْوِيلُ وَ السَّفَرُ وَ الْعِمَارَةُ وَ الْفَصْدُ وَ التَّزْوِيجُ السَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ آسْمَانُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالسَّمَاوَاتِ يَوْمٌ مُبَارَكٌ جِدّاً صَالِحٌ لِلسَّفَرِ خُصُوصاً فِي الضُّحَى وَ لِدُخُولِ الْحَمَّامِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ لِيَتَّقِ الْفَصْدَ وَ الصَّيْدَ وَ النِّكَاحَ وَ شِرَاءَ الدَّوَابِّ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ رَامْيَادُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْأَرَضِينَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْمُنَاظَرَةِ وَ شُرْبِ الدَّوَاءِ وَ يَحْذَرُ الْفَصْدَ وَ الْحَمَّامَ التَّاسِعُ وَ الْعِشْرُونَ مَارَ إِسْفِنْدَارُ اسْمُ مِيكَائِيلَ يَوْمٌ جَيِّدٌ جِدّاً صَالِحٌ لِلِقَاءِ الْأَشْرَافِ وَ تَعْمِيرِ الْبِلَادِ وَ النِّكَاحِ وَ لَا يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ طَلَبِ الْعِلْمِ وَ لُبْسِ الْجَدِيدِ وَ قَطْعِهِ وَ شِرَاءِ الدَّوَابِّ الثَّلَاثُونَ أَنِيرَانُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْأَيَّامِ فِيهِ وُلِدَ إِسْمَاعِيلُ ع صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ الشَّرِكَةِ وَ الزَّرْعِ وَ الْفَصْدِ وَ الْحَمَّامِ وَ لْيُجْتَنَبْ فِيهِ الْأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ وَ لْيُعْمَلِ الْخَيْرَاتُ وَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِالْحُرُوبِ مُتَوَسِّطٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ النِّكَاحِ وَ الْفَصْدِ وَ الْحَلْقِ وَ الْمُعَالَجَةِ وَ لْيُحْذَرِ الْأَعْمَالُ

↕

ص: ۱۷۵

السَّيِّئَةُ وَ لْيُشْتَغَلْ بِالْخَيْرَاتِ

۹۲۵۶- §البحار ج ۵۹ ص ۱۰۵ ح ۵.§ وَ فِيهِ، أَيْضاً رِوَايَةٌ أُخْرَى رَوَى أَبُو نَصْرٍ يَحْيَى بْنُ جَرِيرٍ التِّكْرِيتِيُّ فِي كِتَابِ الْمُخْتَارِ فِي الِاخْتِيَارَاتِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْقَارِي §فی نسخة: الفارسیّ (منه قدّه).§ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنَ الشَّهْرِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ فِيهِ وَ هُوَ يَوْمٌ سَعْدٌ يَصْلُحُ لِمُنَاظَرَةِ الْأُمَرَاءِ الْيَوْمُ الثَّانِي يَصْلُحُ لِلتَّزْوِيجِ وَ السَّفَرِ وَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ كُلِّ ابْتِدَاءٍ- الْيَوْمُ الثَّالِثُ يَوْمٌ نَحْسٌ لَا تَلْقَ فِيهِ سُلْطَاناً وَ لَا تَطْلُبْ فِيهِ حَاجَةً وَ لَا بَيْعاً وَ لَا شِرَاءً الْيَوْمُ الرَّابِعُ وُلِدَ فِيهِ قَابِيلُ بْنُ آدَمَ ع وَ هُوَ يَوْمٌ صَالِحٌ لِلتَّزْوِيجِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ غَيْرَ السَّفَرِ فَإِنَّهُ يُسْلَبُ كَمَا سُلِبَ آدَمُ وَ حَوَّاءُ لِبَاسَهُمَا الْيَوْمُ الْخَامِسُ مَلْعُونٌ نَحْسٌ قَتَلَ فِيهِ قَابِيلُ هَابِيلَ وَ دَعَا عَلَى أَهْلِهِ بِالْوَيْلِ الْيَوْمُ السَّادِسُ صَالِحٌ لِلتَّزْوِيجِ وَ السَّفَرِ وَ الْحِجَامَةِ وَ

لِقَاءِ السُّلْطَانِ فِی کُلِّ حَاجَةٍ الْیَوْمُ السَّابِعُ صَالِحٌ لِلْمُنَاظَرَةِ وَ الْخُصُومَةِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ لِقَاءِ الْقُضَاةِ وَ غَیْرِهِمْ وَ السَّفَرِ وَ کُلِّ ابْتِدَاءٍ

↕

ص: ۱۷۶

الْیَوْمُ الثَّامِنُ مِثْلُ أَمْسِهِ سِوَی السَّفَرِ فَإِنَّهُ مَکْرُوهٌ- الْیَوْمُ التَّاسِعُ یَوْمٌ سَعِیدٌ اطْلُبْ فِیهِ الْحَوَائِجَ تُقْضَ لَکَ- الْیَوْمُ الْعَاشِرُ یَوْمٌ سَعْدٌ مِثْلُ أَمْسِهِ الْیَوْمُ الْحَادِی عَشَرَ مَنْ سَافَرَ فِیهِ غَنِمَ وَ إِنْ هَرَبَ مِنَ السُّلْطَانِ ظُفِرَ بِهِ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ رُزِقَ رِزْقاً حَسَناً الْیَوْمُ الثَّانِی عَشَرَ صَالِحٌ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ السَّفَرِ وَ کُلِّ مَا یُرَادُ الْیَوْمُ الثَّالِثَ عَشَرَ نَحْسٌ رَدِیءٌ فَتَوَقَّ فِیهِ لِقَاءَ السُّلْطَانِ وَ غَیْرِهِ وَ احْذَرْ فِیهِ الرَّمْیَ فَإِنَّهُ مَشْئُومٌ الْیَوْمُ الرَّابِعَ عَشَرَ صَالِحٌ لِکُلِّ حَاجَةٍ مَنْ یُولَدُ فِیهِ یَکُونُ غَنِیّاً وَ یَکْثُرُ مَالُهُ فِی آخِرِ عُمُرِهِ الْیَوْمُ الْخَامِسَ عَشَرَ نَحْسٌ مَنْ سَافَرَ فِیهِ هَلَکَ وَ یَنَالُهُ الْمَکْرُوهُ وَ مَنْ وُلِدَ فِیهِ یَکُونُ مَجْنُوناً لَا مَحَالَةَ الْیَوْمُ السَّادِسَ عَشَرَ صَالِحٌ لِکُلِّ أَمْرٍ فَاطْلُبْ فِیهِ مَا تُرِیدُ الْیَوْمُ السَّابِعَ عَشَرَ صَالِحٌ لِکُلِّ حَاجَةٍ فَاطْلُبْ فِیهِ مَا تُرِیدُ الْیَوْمُ الثَّامِنَ عَشَرَ صَالِحٌ لِکُلِّ حَاجَةٍ وَ لِلسَّفَرِ مَنْ سَافَرَ فِیهِ قُضِیَتْ حَوَائِجُهُ- الْیَوْمُ التَّاسِعَ عَشَرَ مِثْلُ أَمْسِهِ فِی جَمِیعِ أَحْوَالِهِ- الْیَوْمُ الْعِشْرُونَ مِثْلُهُ الْیَوْمُ الْحَادِی وَ الْعِشْرُونَ یَوْمٌ نَحْسٌ وَ فِیهِ إِرَاقَةُ الدِّمَاءِ فَلَا تَلْقَ فِیهِ سُلْطَاناً وَ لَا تَخْرُجْ مِنْ بَیْتِکَ وَ لَا تَطْلُبْ فِیهِ حَاجَةً

↕

ص: ۱۷۷

الْیَوْمُ الثَّانِی وَ الْعِشْرُونَ مِثْلُ أَمْسِهِ- الْیَوْمُ الثَّالِثُ وَ الْعِشْرُونَ مِثْلُ أَمْسِهِ- الْیَوْمُ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ یَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ مَشْئُومٌ مَنْ وُلِدَ فِیهِ قُتِلَ الْیَوْمُ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ یَوْمٌ نَحْسٌ لَا یَنْبَغِی أَنْ یُبْدَأَ فِیهِ بِشَیْءٍ الْیَوْمُ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ صَالِحٌ فَرَقَ اللَّهُ فِیهِ الْبَحْرَ لِمُوسَی ع فَاحْذَرْ فِیهِ التَّزْوِیجَ فَإِنَّهُ یُوجِبُ الْفُرْقَةَ کَمَا انْفَرَقَ الْبَحْرُ- الْیَوْمُ السَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ صَالِحٌ لِلتَّزْوِیجِ وَ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَ هُوَ یَوْمٌ سَعْدٌ فَاطْلُبْ فِیهِ مَا شِئْتَ الْیَوْمُ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ وُلِدَ فِیهِ یَعْقُوبُ ع یَوْمٌ سَعْدٌ مَنْ وُلِدَ فِیهِ کَانَ مَحْبُوباً إِلَی النَّاسِ الْیَوْمُ التَّاسِعُ وَ الْعِشْرُونَ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ کُلِّ حَاجَةٍ وَ هُوَ یَوْمٌ سَعْدٌ- الْیَوْمُ الثَّلَاثُونَ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ إِخْرَاجِ الدَّمِ وَ هُوَ یَوْمٌ سَعْدٌ

۹۲۵۷- §البحار ج ۵۹ ص ۱۰۷ ح ۶.§ وَ فِیهِ، رُوِیَ أَیْضاً فِی بَعْضِ الْکُتُبِ عَنِ الصَّادِقِ ع: اخْتِیَارَاتُ أَیَّامِ شُهُورِ الْفُرْسِ عَلَی وَجْهٍ آخَرَ هَکَذَا

↕

ص: ۱۷۸

الْیَوْمُ الْأَوَّلُ أُرْمُزْدُ مُخْتَارٌ فِی کُلِّ الشُّهُورِ الِاثْنَیْ عَشَرَ لِأَنَّهُ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَی الثَّانِی بَهْمَنُ وَسَطٌ فِی الشُّهُورِ الْعَشْرِ الْأَوَائِلِ نَحْسٌ فِی بَهْمَنْ مَاهْ وَسَطٌ فِی إِسْفَنْدَارْمَذْ مَاهْ الثَّالِثُ أُرْدِی بِهِشْتُ وَسَطٌ فِی فَرْوَرْدِینَ سَعْدٌ فِی أُرْدِی بِهِشْتَ وَ خُرْدَادُ وَ تِیرْ مَاهْ وَسَطٌ فِی مُرْدَادَ نَحْسٌ فِی شَهْرِیوَرَ وَسَطٌ فِی مِهْرٍ وَ دِی وَ بَهْمَنَ سَعْدٌ فِی آذَرَ وَ إِسْفَنْدَارْمَذْ الرَّابِعُ شَهْرِیوَرُ وَسَطٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ تِیرٍ وَ مِهْرٍ إِلَی آخِرِ الشُّهُورِ سَعْدٌ فِی خُرْدَادَ وَ مُرْدَادَ وَ شَهْرِیوَرَ الْخَامِسُ إِسْفَنْدَارْمَذْ وَسَطٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ مُرْدَادَ وَ مِهْرٍ وَ دِی وَ بَهْمَنَ سَعْدٌ فِی أُرْدِی بِهِشْتَ وَ خُرْدَادَ وَ تِیرٍ وَ شَهْرِیوَرَ وَ آبَانَ وَ آذَرَ وَ نَحْسٌ فِی إِسْفَنْدَارْمَذْ السَّادِسُ خُرْدَادُ وَسَطٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ أُرْدِی بِهِشْتَ وَ مِهْرٍ وَ آذَرَ وَ بَهْمَنَ سَعْدٌ فِی خُرْدَادَ وَ تِیرٍ وَ مُرْدَادَ وَ شَهْرِیوَرَ وَ آبَانَ وَ دِی وَ إِسْفَنْدَارْمَذْ السَّابِعُ مُرْدَادُ وَسَطٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ أُرْدِی بِهِشْتَ وَ خُرْدَادَ وَ تِیرٍ وَ مِهْرٍ وَ آذَرَ وَ بَهْمَنَ سَعْدٌ فِی مُرْدَادَ وَ شَهْرِیوَرَ وَ آبَانَ وَ دِی وَ إِسْفَنْدَارْمَذْ الثَّامِنُ دِیبَاذَرُ وَسَطٌ فِی کُلِّ الشُّهُورِ التَّاسِعُ آذَرُ نَحْسٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ إِسْفَنْدَارَ وَسَطٌ فِی أُرْدِی بِهِشْتَ وَ مِهْرٍ وَ آبَانَ وَ آذَرَ سَعْدٌ فِی خُرْدَادَ وَ تِیرٍ وَ مُرْدَادَ وَ شَهْرِیوَرَ وَ دِی وَ بَهْمَنَ الْعَاشِرُ آبَانُ نَحْسٌ فِی آبَانَ وَسَطٌ فِی سَائِرِ الشُّهُورِ الْحَادِی عَشَرَ خُورُ نَحْسٌ فِی خُرْدَادَ وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ

↕

ص: ۱۷۹

الثَّانِی عَشَرَ مَاهْ مُخْتَارٌ فِی کُلِّ الشُّهُورِ لِأَنَّهُ بِاسْمِ الْقَمَرِ الثَّالِثَ عَشَرَ تِیرٌ سَعْدٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ أُرْدِی بِهِشْتَ نَحْسٌ فِی تِیرٍ وَسَطٌ فِی سَائِرِ الشُّهُورِ الرَّابِعَ عَشَرَ جُوشُ سَعْدٌ فِی أُرْدِی بِهِشْتَ وَ تِیرٍ وَ مُرْدَادَ وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ الْخَامِسَ عَشَرَ دِی مِهْرَ §فی نسخهٔ: بمهر (منه قدّه).§ نَحْسٌ فِی أُرْدِی بِهِشْتَ سَعْدٌ فِی آبَانَ وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ السَّادِسَ عَشَرَ مِهْرٌ سَعْدٌ فِی أُرْدِی بِهِشْتَ وَ خُرْدَادَ وَ مِهْرٍ وَ إِسْفَنْدَارْمَذْ وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ السَّابِعَ عَشَرَ سُرُوسُ §و فی نسخهٔ: شروس (منه قدّه).§ سَعْدٌ فِی آبَانَ وَ آذَرَ وَ بَهْمَنَ وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ الثَّامِنَ عَشَرَ رَشْنُ سَعْدٌ فِی شَهْرِیوَرَ وَ مِهْرٍ وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ التَّاسِعَ عَشَرَ فَرْوَرْدِینُ سَعْدٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ تِیرٍ وَ آذَرَ وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ الْعِشْرُونَ بَهْرَامُ نَحْسٌ فِی مُرْدَادَ وَ آذَرَ وَ دِی سَعْدٌ فِی إِسْفَنْدَارْمَذْ وَسَطٌ فِی تَتِمَّةِ الشُّهُورِ الْحَادِی وَ الْعِشْرُونَ رَامُ وَسَطٌ فِی خُرْدَادَ وَ تِیرٍ وَ آذَرَ وَ دِی §أثبتناه من المصدر.§

↕

ص: ۱۸۰

سَعْدٌ فِی تَتِمَّةِ الشُّهُورِ الثَّانِی وَ الْعِشْرُونَ بَادُ نَحْسٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ بَهْمَنَ سَعْدٌ فِی مُرْدَادَ وَ شَهْرِیوَرَ وَ دِی وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ الثَّالِثُ وَ الْعِشْرُونَ دِیبِدِینُ سَعْدٌ فِی آبَانَ وَسَطٌ فِی سَائِرِ الشُّهُورِ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ دَیْنٌ سَعْدٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ دِی وَ بَهْمَنَ وَ إِسْفَنْدَارْمَذْ وَسَطٌ فِی تَتِمَّةِ الشُّهُورِ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ أَرَدُ سَعْدٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ أُرْدِی بِهِشْتَ وَ مِهْرٍ وَ بَهْمَنَ وَ إِسْفَنْدَارْمَذْ وَسَطٌ فِی تَتِمَّةِ الشُّهُورِ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ أَشْتَادُ سَعْدٌ فِی تِیرٍ وَ شَهْرِیوَرَ وَ دِی وَسَطٌ فِی تَتِمَّةِ الشُّهُورِ السَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ آسْمَانُ وَسَطٌ فِی فَرْوَرْدِینَ وَ مُرْدَادَ وَ مِهْرٍ وَ آبَانَ وَ آذَرَ وَ بَهْمَنَ وَ إِسْفَنْدَارْمَذْ سَعْدٌ فِی تَتِمَّةِ الشُّهُورِ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ رَامْیَادُ سَعْدٌ فِی دِی وَسَطٌ فِی بَاقِی الشُّهُورِ التَّاسِعُ وَ الْعِشْرُونَ مَارَإِسْفَنْدُ وَسَطٌ فِی کُلِّ الشُّهُورِ الثَّلَاثُونَ أَنِیرَانُ نَحْسٌ فِی خُرْدَادَ وَسَطٌ فِی تَتِمَّةِ الشُّهُورِ

۹۲۵۸- §الدروع الواقیهٔ ص ۷ ب نحوه مع اختلاف و بدون أسانید.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی کِتَابِ الدُّرُوعِ الْوَاقِیَةِ، بِأَسَانِیدَ مُتَعَدِّدَةٍ عَنِ الشَّیْخِ أَبِی جَعْفَرٍ الطُّوسِیِّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی

↕

ص: ۱۸۱

الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ الشَّیْبَانِیِّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْقِلِ بْنِ وَضَّاحٍ أَبُو الْحَسَنِ الْعِجْلِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بِنْتِ إِلْیَاسَ الْخَزَّازُ حِینَ قَدِمَ عَلَیْنَا وَ سَأَلَهُ جَدِّی مُحَمَّدُ بْنُ مَعْقِلٍ وَ أَنَا حَاضِرٌ الْجَمِیعُ فِی سَنَةِ تِسْعٍ وَ سِتِّینَ وَ مِائَتَیْنِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی قَالَ حَدَّثَنِی صَدَقَةُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ أَخِیهِ سَعِیدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ یُونُسَ بْنِ ظَبْیَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ ذَکَرَ لَهُمُ اخْتِیَارَاتِ الْأَیَّامِ وَ دُعَاءَهَا وَ التَّحَاذُرَ فِیهَا بِالْقُرْآنِ الْمَجِیدِ وَ التَّمْجِیدَ وَ التَّحْمِیدَ لِلَّهِ تَعَالَی وَ ذَکَرَ ثَلَاثِینَ دُعَاءً وَ تَحْمِیداً وَ تَمْجِیداً لِکُلِّ یَوْمٍ دُعَاءٌ جَدِیدٌ وَ ذَکَرَ مَا جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَی فِی ذَلِکَ الْیَوْمِ إِلَی آخِرِ الشَّهْرِ فَمَنْ وُفِّقَ لِلدُّعَاءِ بِهِ فِی کُلِّ یَوْمٍ وَ کَانَ ذَلِکَ مِنْهُ شُکْراً لِلَّهِ تَعَالَی أَمِنَ بِمَشِیَّةِ اللَّهِ تَعَالَی فَوَادِحَ الْمَحْذُورِ وَ بَوَائِقَ الْأُمُورِ وَ جَلَبَ §فی نسخهٔ: و حلّت.§ بِهِ السَّلَامَةَ وَ کَانَ جَدِیرًا أَنْ لَا یَمَسَّهُ السُّوءُ أَیَّامَ حَیَاتِهِ وَ تَمَحَّصَتْ عَنْهُ سَائِرُ ذُنُوبِهِ وَ خَطَایَاهُ حَتَّی یَکُونَ مِنْ جَمِیعِهَا کَیَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْیَوْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ إِلَی آخِرِ مَا ذَکَرَهُ الشَّیْخُ فِی الْأَصْلِ

۱۷ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَلْمَانُ الْفَارِسِیُّ فِیمَا بَلَغَنَا عَنْهُ وَ رُوِّینَا عَنْهُ وَ قَالَ" رُوزَ هُرْمُزُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَی وَ هُوَ یَوْمٌ مُبَارَکٌ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَی فِیهِ آدَمَ ع یَصْلُحُ فِیهِ الدُّخُولُ عَلَی السُّلْطَانِ وَ طَلَبُ الْحَوَائِجِ وَ هُوَ یَوْمٌ مُخْتَارٌ الْیَوْمُ الثَّانِی قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِیُّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ رُوزَ بَهْمَنُ اسْمُ مَلَکٍ مِنَ الْمَلَائِکَةِ مُوَکَّلٍ تَحْتَ الْعَرْشِ وَ هُوَ یَوْمٌ مُبَارَکٌ یَصْلُحُ

↕

ص: ۱۸۲

لِلتَّزْوِيجِ وَ أَنْ يَقْدَمَ الْإِنْسَانُ مِنْ سَفَرِهِ عَلَى أَهْلِهِ وَ يَشْتَرِيَ فِيهِ وَ يَبِيعَ وَ تُقْضَى فِيهِ الْحَوَائِجُ وَ هُوَ يَوْمٌ سَعِيدٌ جَمِيعُهُ §الدروع: ۸ ب و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۵۷ ح ۱۳ باختلاف یسیر.§ الْيَوْمُ الثَّالِثُ قَالَ سَلْمَانُ رُوزُ أُرْدِی بِهِشْتَ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالشِّفَاءِ وَ السُّقْمِ يَوْمٌ ثَقِيلٌ نَحْسٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَرَّفَ فِيهِ سُلْطَانٌ لَا يَصْلُحُ لِأَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ فِيهِ الْحَرَكَةُ وَ الِاضْطِرَابُ وَ هُوَ يَوْمٌ ثَقِيلٌ §الدروع: ۹ ب و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۵۸ ح ۱۸ باختلاف یسیر.§ الْيَوْمُ الرَّابِعُ قَالَ سَلْمَانُ اسْمُ هَذَا الْيَوْمِ رُوزَ شَهْرِيوَرُ اسْمُ الْمَلَكِ الَّذِي خُلِقَتْ فِيهِ الْجَوَاهِرُ وَ وُكِّلَ بِهَا وَ هُوَ مُوَكَّلٌ بِبَحْرِ الرُّومِ §الدروع: ۱۰ ب و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۵۹ ح ۲۳.§ الْيَوْمُ الْخَامِسُ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ إِسْفَنْدَارُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَرَضِينَ يَوْمٌ نَحْسٌ وُلِدَ فِيهِ قَابِيلُ وَ كَانَ كَافِراً مَلْعُوناً قَتَلَ أَخَاهُ وَ دَعَا فِيهِ قَوْمَهُ بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ وَ أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْغَمَّ وَ الْحُزْنَ لَا تَطْلُبْ فِيهِ حَاجَةً وَ لَا تَلْقَ فِيهِ سُلْطَاناً وَ تَخَلَّ فِي الْمَنْزِلِ فَإِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ- §الدروع ۱۰ ب و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۵۹ ح ۲۸.§ الْيَوْمُ السَّادِسُ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رُوزَ خُرْدَادُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْجِبَالِ وَ هُوَ يَوْمٌ صَالِحٌ لِلتَّزْوِيجِ وَ طَلَبِ الْمَعَاشِ وَ كُلِّ حَاجَةٍ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ بَعْدَ يَوْمٍ §فی هامش المخطوط: «و الأحلام، یظهر تأویلها بعد یوم أو یومین» (منه قدّه).§ §الدروع: ۱۱ ب باختلاف یسیر، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۰ ح ۲۳.§

↕

ص: ۱۸۳

الْيَوْمُ السَّابِعُ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ مُرْدَادُ §فی نسخة: خرداد (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّاسِ وَ أَرْزَاقِهِمْ وَ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ فَاعْمَلْ فِيهِ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ §الدروع: ۱۲ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۱ ح ۳۸.§ الْيَوْمُ الثَّامِنُ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رُوزَ دِيبَاذَرُ §فی نسخة: نمادر (منه قدّه).§ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ صَالِحٌ لِكُلِّ الْحَوَائِجِ فَاعْمَلْ فِيهِ مَا تُرِيدُ مِنَ الْخَيْرِ وَ تَجْتَنِبُ الشَّرَّ §الدروع: ۱۳ أ باختلاف یسیر، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۲ ح ۴۳.§ الْيَوْمُ التَّاسِعُ قَالَ سَلْمَانُ ره رُوزَ آذَرُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنِّيرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمٌ مَحْمُودٌ لَيْسَ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ مِنْ يَوْمِهَا- §الدروع: ۱۳ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۲ ح ۴۸.§ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ آبَانُ §فی نسخة: ابادان (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْبِحَارِ وَ الْمِيَاهِ وَ الْأَوْدِيَةِ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَرْزُوقاً فِي عَيْشِهِ وَ لَا يُصِيبُهُ ضَيْقٌ أَبَداً وَ هُوَ مُبَارَكٌ إِلَّا أَنَّ مَنْ هَرَبَ فِيهِ مِنَ السُّلْطَانِ وُجِدَ وَ الْأَحْلَامُ فِي مُدَّةِ عِشْرِينَ يَوْماً تَصِحُّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى §الدروع: ۱۴ ب باختلاف یسیر، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۳ ح ۵۳.§

↕

ص: ۱۸۴

الْيَوْمُ الْحَادِي عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ خُورُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالشَّمْسِ وَ هُوَ يَوْمٌ خَفِيفٌ مِثْلُ الْيَوْمِ الَّذِي تَقَدَّمَهُ- §الدروع: ۱۵ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۴ ح ۵۸.§ الْيَوْمُ الثَّانِي عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزُ مَاهْ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْقَمَرِ يَوْمٌ مُخْتَارٌ وَ هُوَ الْيَوْمُ الْأَجْوَدُ §الدروع: ۱۶ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۵ ح ۶۳.§ الْيَوْمُ الثَّالِثَ عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ تِيرَآرُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنُّجُومِ يَوْمٌ نَحْسٌ رَدِيءٌ يُتَّقَى فِيهِ السُّلْطَانُ وَ سَائِرُ الْأَعْمَالِ وَ لَا تَطْلُبْ فِيهِ حَاجَةً وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ مِنْ بَعْدِ تِسْعَةِ أَيَّامٍ §الدروع: ۱۷ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۵ ح ۶۷.§ الْيَوْمُ الرَّابِعَ عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ جُوشُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَنْفَاسِ وَ الْأَلْسُنِ §فی نسخة: و الإنس و الجن (منه قدّه).§ وَ الرِّيحِ وَ هُوَ يَوْمٌ سَعِيدٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ خَيْرٍ وَ لِلِقَاءِ السُّلْطَانِ وَ أَشْرَافِ النَّاسِ وَ عُلَمَائِهِمْ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ كَاتِباً أَدِيباً وَ يَكْثُرُ مَالُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ بَعْدَ سِتَّةٍ وَ عِشْرِينَ يَوْماً وَ اللَّهُ أَعْلَمُ

§الدروع: ۱۸ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۶ ح ۷۱.§ الْيَوْمُ الْخَامِسَ عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ دِيبَهْرُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى يَصْلُحُ لِكُلِّ عَمَلٍ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ أَلْثَغَ أَوْ أَخْرَسَ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ- §الدروع: ۱۹ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۶۸ ح ۸۱.§ الْيَوْمُ السَّادِسَ عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ مِهْرُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالرَّحْمَةِ وَ هُوَ يَوْمٌ نَحْسٌ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مَجْنُوناً لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ وَ مَنْ

↕

ص: ۱۸۵

سَافَرَ فِيهِ يَهْلِكُ وَ يَصْلُحُ مِنْ §فی نسخة: فیه (منه قدّه).§ عَمَلِ الْخَيْرِ وَ يُتَّقَى فِيهِ الْحَرَكَةُ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ بَعْدَ يَوْمَيْنِ §الدروع: ۲۰ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۰ ح ۹۱.§ الْيَوْمُ السَّابِعَ عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ سُرُوشُ اسْمُ مَلَكٍ مُوَكَّلٍ بِحِرَاسَةِ الْعَالَمِ وَ هُوَ يَوْمٌ ثَقِيلٌ غَيْرُ صَالِحٍ لِعَمَلِ الْخَيْرِ فَلَا يُلْتَمَسْ فِيهِ حَاجَةٌ §الدروع: ۲۱ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۱ ح ۱۰۱.§ الْيَوْمُ الثَّامِنَ عَشَرَ رُوزَ رَسُّ رَسُ §فی نسخة: رث (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنِّيرَانِ §فی نسخة: بالمیزان (منه قدّه).§ يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ هُوَ يَوْمٌ خَفِيفٌ §الدروع: ۲۲ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۲ ذیل الحدیث ۱۰۸.§ الْيَوْمُ التَّاسِعَ عَشَرَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ فَرَوَرْدِينُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَرْوَاحِ وَ قَبْضِهَا وَ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ- §الدروع: ۲۲ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۴ ح ۱۱۷.§ الْيَوْمُ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ ره رُوزَ بَهْرَامُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّصْرِ وَ الْخِذْلَانِ فِي الْحُرُوبِ وَ الْجَدَلِ إِلَّا أَنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ مُبَارَكٌ §الدروع: ۲۳ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۹.§ الْيَوْمُ الْحَادِي وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ رَامُ §فی نسخة: ماه و برام (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْفَرَحِ يَصْلُحُ فِيهِ إِهْرَاقُ الدَّمِ لَا يُطْلَبْ فِيهِ حَاجَةٌ وَ تُتَّقَى

↕

ص: ۱۸۶

فِيهِ مِنَ الْأَذَى وَ اللَّهُ أَعْلَمُ §الدروع: ۲۴ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۷ ح ۱۳۸.§ الْيَوْمُ الثَّانِي وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ بَادُ §فی نسخة: باره (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالرِّيحِ يَوْمٌ خَفِيفٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ يُرَادُ قَضَاؤُهَا §الدروع: ۲۵ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۸ ح ۱۴۶.§ الْيَوْمُ الثَّالِثُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ بَنْدَنُ §فی نسخة: بندین (منه قدّه).فی نسخة: بندین (منه قدّه).§ اسْمُ §فی نسخة: اسم من أسماء اللّه تعالی (منه قدّه).§ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّوْمِ وَ الْيَقَظَةِ يَوْمٌ خَفِيفٌ لِسَائِرِ الْحَوَائِجِ §الدروع: ۲۷ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۷۹ ح ۱۵۲.§ الْيَوْمُ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ ره رُوزَ دَيْنُ §فی نسخة: آذر دین (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّوْمِ وَ الْيَقَظَةِ وَ السَّعْيِ وَ الْحَرَكَةِ وَ حِرَاسَةِ الْأَرْوَاحِ حَتَّى §فی نسخة: الی أن (منه قدّه).§ تَرْجِعَ إِلَى الْأَبْدَانِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وُلِدَ فِيهِ فِرْعَوْنُ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يُقْتَلُ وَ يَكُونُ نَكِدَ الْعَيْشِ وَ لَا يُوَفَّقُ لِلْخَيْرِ أَبَداً- §الدروع: ۲۸ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۸۱ ح ۱۶۱.§ الْيَوْمُ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ ره رُوزَ آرَدُ §فی نسخة: آذر (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْجِنِّ وَ الشَّيَاطِينِ يَوْمٌ نَحْسٌ رَدِيءٌ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَصَابَ أَهْلَ مِصْرَ ضُرُوبٌ مِنَ الْآيَاتِ تَفَرُّغٌ فِيهِ لِلدُّعَاءِ وَ الصَّلَاةِ وَ عَمَلِ الْخَيْرِ §الدروع: ۲۹ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۸۲ ح ۱۷۱.§

↕

ص: ۱۸۷

الْيَوْمُ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ أَشْتَادُ اسْمُ الْمَلَكِ الَّذِي خُلِقَ عِنْدَ ظُهُورِ الدِّينِ يَوْمٌ صَالِحٌ مُبَارَكٌ وَ مَنْ تَزَوَّجَ فِيهِ لَا يَتِمُّ أَمْرُهُ وَ يُفَارِقُ أَهْلَهُ §الدروع: ۲۹ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۸۴ ح ۱۸۰.§ الْيَوْمُ السَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ آسْمَانُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالطَّيْرِ فِي السَّمَاوَاتِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ غَشُوماً مَرْزُوقاً مُحَبَّباً إِلَى النَّاسِ طَوِيلًا عُمُرُهُ §الدروع: ۳۱ ب، و

عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۸۵ ح ۱۸۸.§ الْيَوْمُ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ رَامْيَادُ §فی نسخة: رامیا و راهیا (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالسَّمَاوَاتِ وَ قِيلَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْخَلْقِ وَ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ مِنْ يَوْمِهَا §الدروع: ۳۲ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۸۷ ح ۱۹۷.§ الْيَوْمُ التَّاسِعُ وَ الْعِشْرُونَ رُوزَ فَارَاسْفَنْدُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَفْئِدَةِ وَ الْعُقُولِ وَ الْأَسْمَاعِ وَ الْأَبْصَارِ يَوْمٌ صَالِحٌ لِكُلِّ حَاجَةٍ وَ لِقَاءِ الْإِخْوَانِ وَ الْأَصْدِقَاءِ وَ الْأَوِدَّاءِ وَ فِعْلِ الْخَيْرِ وَ الْأَحْلَامُ تَصِحُّ فِيهِ مِنْ يَوْمِهَا وَ اللَّهُ أَعْلَمُ- §الدروع: ۳۴ أ، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۸۸ ح ۲۰۵.§ الثَّلَاثُونَ قَالَ سَلْمَانُ رُوزَ إِيْرَانُ §فی نسخة: أنیران (منه قدّه).§ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالدُّهُورِ وَ الْأَزْمِنَةِ يَوْمٌ سَعِيدٌ مُبَارَكٌ خَفِيفٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ شَيْءٍ يُرِيدُهُ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ §الدروع: ۳۴ ب، و عنه فی البحار ج ۵۹ ص ۹۰ ح ۲۱۴.§

↕

ص: ۱۸۸

۹۲۵۹- §البحار ج ۵۹ ص ۶۷ عن العدد القویة: ۲ أ.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْعُدَدِ الْقَوِيَّةِ لِدَفْعِ الْمَخَاوِفِ الْيَوْمِيَّةِ لِلشَّيْخِ رَضِيِّ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ بْنِ مُطَهَّرٍ الْحِلِّيِّ وَ هُوَ أَخُ الْعَلَّامَةِ ره وَ قَدْ عَثَرَ ره عَلَى النِّصْفِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْكِتَابِ قَالَ قَالَ الْيَوْمُ الْخَامِسَ عَشَرَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ وَ السَّفَرِ وَ غَيْرِهِ فَاطْلُبُوا فِيهِ الْحَوَائِجَ فَإِنَّهَا مَقْضِيَّةٌ §البحار ج ۵۹ ص ۶۷ ح ۷۶ عن العدد: ۲ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَحْذُورٌ نَحْسٌ فِي كُلِّ الْأُمُورِ إِلَّا مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَقْرِضَ أَوْ يُقْرِضَ أَوْ يُشَاهِدَ مَا يَشْتَرِي وُلِدَ فِيهِ قَابِيلُ وَ كَانَ مَلْعُوناً وَ هُوَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ فَاحْذَرُوا فِيهِ كُلَّ الْحَذَرِ وَ فِيهِ خُلِقَ الْغَضَبُ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ مَاتَ §البحار ج ۵۹ ص ۶۷ ح ۷۷ عن العدد: ۲ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ مَرِضَ فِيهِ بَرَأَ عَاجِلًا وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ ظُفِرَ بِهِ فِي مَكَانٍ غَرِيبٍ §فی نسخة: قریب (منه قدّه).§ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ سَيِّئَ الْخُلُقِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۷ ح ۷۸ عن العدد: ۲ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ أَلْثَغَ أَوْ أَخْرَسَ أَوْ ثَقِيلَ اللِّسَانِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ أَخْرَسَ أَوْ أَلْثَغَ وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَوْمٌ مُبَارَكٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ عَمَلٍ وَ حَاجَةٍ

↕

ص: ۱۸۹

وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يُحْمَدُ فِيهِ لِقَاءُ الْقُضَاةِ وَ الْعُلَمَاءِ وَ التَّعْلِيمُ وَ طَلَبُ مَا عِنْدَ الرُّؤَسَاءِ وَ الْكُتَّابِ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ دِيمِهْرُوزُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى §البحار ج ۵۹ ص ۶۷ ح ۷۹ و ۸۰ عن العدد: ۲ أ.§ الْيَوْمُ السَّادِسَ عَشَرَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ رَدِيءٌ فَلَا تُسَافِرْ فِيهِ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ هَلَكَ وَ يَنَالُهُ مَكْرُوهٌ فَاجْتَنِبُوا فِيهِ الْحَرَكَاتِ وَ اتَّقُوا فِيهِ الْحَوَائِجَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَلَا تَطْلُبُوا فِيهِ حَاجَةً وَ يُكْرَهُ فِيهِ لِقَاءُ السُّلْطَانِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۹ ح ۸۵ عن العدد: ۱۷ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ يَصْلُحُ لِلتِّجَارَةِ وَ الْبَيْعِ وَ الْمُشَارَكَةِ وَ الْخُرُوجِ إِلَى الْبَحْرِ وَ يَصْلُحُ لِلْأَبْنِيَةِ وَ وَضْعِ الْأَسَاسَاتِ وَ يَصْلُحُ لِعَمَلِ الْخَيْرِ §البحار ج ۵۹ ص ۶۹ ح ۸۶ عن العدد: ۱۷ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ خُلِقَتْ فِيهِ الْمَحَبَّةُ وَ الشَّهْوَةُ وَ هُوَ يَوْمُ السَّفَرِ فِيهِ جَيِّدٌ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ اسْتَأْجِرْ فِيهِ مَنْ شِئْتَ وَ ادْفَعْ فِيهِ إِلَى مَنْ شِئْتَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَجْنُوناً لَا مَحَالَةَ وَ يَكُونُ بَخِيلًا §البحار ج ۵۹ ص ۶۹ ح ۸۷ عن العدد: ۱۷ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ مَنْ وُلِدَ فِي صَبِيحَتِهِ إِلَى الزَّوَالِ كَانَ مَجْنُوناً وَ إِنْ وُلِدَ بَعْدَ الزَّوَالِ إِلَى آخِرِهِ صَلَحَتْ حَالُهُ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ يَرْجِعُ وَ مَنْ ضَلَّ فِيهِ سَلِمَ وَ مَنْ ضَلَّتْ لَهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ بَرَأَ عَاجِلًا §البحار ج ۵۹ ص ۶۹ ح ۸۸ عن العدد: ۱۷ أ.§

↕

ص: ۱۹۰

قَالَ مَوْلَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ مَرِضَ فِيهِ خِيفَ عَلَيْهِ الْهَلَاكُ §البحار ج ۵۹ ص ۶۹ ح ۸۹ عن العدد: ۱۷ أ.§ وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ

يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ فِي رِوَايَةٍ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ لِكُلِّ مَا يُرَادُ مِنَ الْأَعْمَالِ وَ النِّيَاتِ وَ التَّصَرُّفَاتِ وَ الْمَوْلُودُ فِيهِ يَكُونُ عَامِلًا وَ هُوَ يَوْمٌ لِجَمِيعِ مَا يُطْلَبُ فِيهِ مِنَ الْأُمُورِ الْجَيِّدَةِ وَ فِي رِوَايَةٍ إِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَجْنُوناً لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ يَهْلِكُ وَ يَصْلُحُ لِعَمَلِ الْخَيْرِ وَ يُتَّقَى فِيهِ الْحَرَكَةُ وَ الْأَحْلَامُ تَصِحُّ فِيهِ بَعْدَ يَوْمَيْنِ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض مِهْرَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالرَّحْمَةِ- §البحار ج ۵۹ ص ۶۹ ح ۹۰ عن العدد: ۱۷ أ.§ الْيَوْمُ السَّابِعَ عَشَرَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَافٍ مُخْتَارٌ لِجَمِيعِ الْحَوَائِجِ وَ يَصْلُحُ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ التَّزْوِيجِ وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ صَالِحٌ لِكُلِّ حَاجَةٍ فَاطْلُبْ فِيهِ مَا تُرِيدُ فَإِنَّهُ جَيِّدٌ خُلِقَتْ فِيهِ الْقُوَّةُ وَ خُلِقَ فِيهِ مَلَكُ الْمَوْتِ وَ هُوَ الَّذِي بَارَكَ فِيهِ الْحَقُّ عَلَى يَعْقُوبَ ع جَيِّدٌ صَالِحٌ لِلْعِمَارَةِ وَ فَتْقِ الْأَنْهَارِ وَ غَرْسِ الْأَشْجَارِ وَ السَّفَرُ فِيهِ لَا يَتِمُّ §البحار ج ۵۹ ص ۷۰ ح ۹۶ عن العدد: ۱۹ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى هَذَا الْيَوْمُ مُتَوَسِّطٌ يُحْذَرُ فِيهِ الْمُنَازَعَةُ وَ مَنْ

↕

ص: ۱۹۱

أَقْرَضَ فِيهِ شَيْئاً لَمْ يُرَدَّ إِلَيْهِ وَ إِنْ رُدَّ فَيُجْهَدُ وَ مَنِ اسْتَقْرَضَ فِيهِ شَيْئاً لَمْ يَرُدَّهُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۰ ح ۹۷ عن العدد: ۱۹ ب.§ قَالَ ابْنُ مُعَمَّرٍ رِوَايَةٌ أُخْرَى إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ لَا يَصْلُحُ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ فَاحْذَرْ فِيهِ وَ أَحْسِنْ إِلَى وُلْدِكَ وَ عَبْدِكَ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ وَ الرُّؤْيَا فِيهِ كَاذِبَةٌ وَ الْآبِقُ فِيهِ يُوجَدُ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ عَاشَ طَوِيلًا وَ صَلَحَتْ حَالُهُ وَ تَرْبِيَتُهُ وَ يَكُونُ عَيْشُهُ طَيِّباً لَا يَرَى فِيهِ فَقْراً وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ §البحار ج ۵۹ ص ۷۱ ح ۹۸ عن العدد: ۱۹ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ غَيْرُ صَالِحٍ لِعَمَلِ الْخَيْرِ فَلَا تَلْتَمِسْ فِيهِ حَاجَةً §البحار ج ۵۹ ص ۷۱ ح ۹۹ عن العدد: ۱۹ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَوْمٌ جَيِّدٌ مُخْتَارٌ يُحْمَدُ فِيهِ التَّزْوِيجُ وَ الْخِتَانَةُ وَ الشِّرْكَةُ وَ التِّجَارَةُ وَ لِقَاءُ الْإِخْوَانِ وَ الْمُضَارَبَةُ لِلْأَمْوَالِ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض سُرُوشَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِحِرَاسَةِ الْعَالَمِ وَ هُوَ جَبْرَئِيلُ ع §البحار ج ۵۹ ص ۷۱ ح ۱۰۰ عن العدد: ۱۹ ب.§ الْيَوْمُ الثَّامِنَ عَشَرَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ يَصْلُحُ لِلتَّزْوِيجِ وَ السَّفَرِ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ قُضِيَتْ حَاجَتُهُ مُبَارَكٌ لِكُلِّ مَا تُرِيدُ عَمَلَهُ وَ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ صَالِحٌ لِكُلِّ حَاجَةٍ مِنْ بَيْعٍ وَ شِرَاءٍ وَ زِرَاعٍ فَإِنَّكَ تَرْبَحُ وَ اسْعَ فِي جَمِيعِ حَوَائِجَكَ فَإِنَّهَا تُقْضَى وَ اطْلُبْ فِيهِ مَا شِئْتَ

↕

ص: ۱۹۲

فَإِنَّكَ تَظْفَرُ وَ يَصْلُحُ لِلدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ الْقُضَاةِ وَ الْعُمَّالِ وَ مَنْ خَاصَمَ فِيهِ عَدُوَّهُ ظَفِرَ بِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ غَلَبَهُ وَ مَنْ تَزَوَّجَ فِيهِ يَرَى خَيْراً وَ مَنِ اقْتَرَضَ قَرْضاً رَدَّهُ إِلَى مَنِ اقْتَرَضَ مِنْهُ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يُوشِكُ أَنْ يَبْرَأَ وَ الْمَوْلُودُ يَصْلُحُ حَالُهُ وَ يَكُونُ عَيْشُهُ طَيِّباً وَ لَا يَرَى فَقْراً وَ لَا يَمُوتُ إِلَّا عَنْ تَوْبَةٍ §البحار ج ۵۹ ص ۷۲ ح ۱۰۶ عن العدد: ۳۲ أ.§ وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى تُحْمَدُ فِيهِ الْعِمَارَاتُ وَ الْأَبْنِيَةُ وَ يُشْتَرَى فِيهِ الْبُيُوتُ وَ الْمَنَازِلُ وَ تُقْضَى فِيهِ الْحَوَائِجُ وَ الْمُهِمَّاتُ وَ يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض رَشْ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنِّيرَانِ §البحار ج ۵۹ ص ۷۲ ح ۱۰۷ عن العدد: ۳۲ أ.§ الْيَوْمُ التَّاسِعَ عَشَرَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ شَيْءٍ وَ السَّفَرِ فَمَنْ سَافَرَ فِيهِ قُضِيَ حَاجَتُهُ وَ قُضِيَتْ أُمُورُهُ وَ كُلَّمَا [يُرِيدُ] §اثبتناه من المصدر.§ يَصِلُ إِلَيْهِ صَالِحٌ لِلتَّزْوِيجِ وَ الْمَعَاشِ وَ الْحَوَائِجِ وَ تَعَلُّمِ الْعِلْمِ وَ شِرَاءِ الرَّقِيقِ وَ الْمَاشِيَةِ سَعِيدٌ مُبَارَكٌ وُلِدَ فِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ع وَ مَنْ ضَلَّ فِيهِ أَوْ هَرَبَ قُدِرَ عَلَيْهِ بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ صَالِحَ الْحَالِ مُتَوَقَّعاً لِكُلِّ خَيْرٍ §البحار ج ۵۹ ص ۷۳ ح ۱۱۳ عن العدد: ۴۱ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ يَوْمٌ شَدِيدٌ كَثِيرٌ شَرُّهُ لَا تَعْمَلْ فِيهِ عَمَلًا مِنْ أَعْمَالِ الدُّنْيَا وَ الْزَمْ فِيهِ بَيْتَكَ وَ أَكْثِرْ فِيهِ ذِكْرَ اللَّهِ عَزَّ

↕

ص: ۱۹۳

وَ جَلَّ وَ ذِكْرَ النَّبِيِّ ص وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَنْجُو وَ لَا تُسَافِرْ فِيهِ وَ لَا تَدْفَعْ فِيهِ إِلَى أَحَدٍ شَيْئاً وَ لَا تَدْخُلْ عَلَى سُلْطَانٍ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ سَيِّئَ الْخُلُقِ §البحار ج ۵۹ ص ۷۳ ح ۱۱۴ عن العدد: ۴۱ ب.§ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَرْزُوقاً مُبَارَكاً وَ قَالَتِ الْفُرْسُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ §البحار ج ۵۹ ص ۷۳ ح ۱۱۵ عن العدد: ۴۱ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ يُحْمَدُ فِيهِ لِقَاءُ الْمُلُوكِ وَ السَّلَاطِينِ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ طَلَبِ مَا عِنْدَهُمْ وَ فِي أَيْدِيهِمْ وَ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض فَرْوَرْدِينَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَرْوَاحِ وَ قَبْضِهَا وَ فِي لَيْلَةِ تِسْعَ عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يُكْتَبُ وَفْدُ الْحَاجِّ وَ يُسْتَحَبُّ فِيهِ الْغُسْلُ وَ فِي لَيْلَةِ الْأَرْبِعَاءِ تَاسِعَ عَشَرَ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ ضُرِبَ مَوْلَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ص §البحار ج ۵۹ ص ۷۳ ح ۱۱۶ عن العدد: ۴۱ ب.§ الْيَوْمُ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ مُبَارَكٌ يَصْلُحُ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ السَّفَرِ فَمَنْ سَافَرَ فِيهِ كَانَتْ حَاجَتُهُ مَقْضِيَّةً وَ الْبِنَاءِ وَ التَّزْوِيجِ وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ غَيْرِهِ §البحار ج ۵۹ ص ۷۴ ح ۱۲۱ عن العدد: ۴۳ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ وُلِدَ فِيهِ إِسْحَاقُ ع مَحْمُودُ

↕

ص: ۱۹۴

الْعَاقِبَةِ جَيِّدٌ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ طَالِبْ فِيهِ بِحَقِّكَ وَ ازْرَعْ مَا شِئْتَ وَ لَا تَشْتَرِ فِيهِ عَبْداً §البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۲ عن العدد: ۴۳ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَجِبُ فِيهِ شِرَاءُ الْعَبِيدِ §البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۳ عن العدد: ۴۳ أ و فی البحار: یجتنب بدل یجب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ يَوْمٌ مُتَوَسِّطُ الْحَالِ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ الْبِنَاءِ وَ وَضْعِ الْأَسَاسِ وَ حَصَادِ الزَّرْعِ وَ غَرْسِ الشَّجَرِ وَ الْكَرْمِ وَ اتِّخَاذِ الْمَاشِيَةِ مَنْ هَرَبَ فِيهِ كَانَ بَعِيدَ الدَّرْكِ وَ مَنْ ضَلَّ فِيهِ خَفِيَ أَمْرُهُ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ صَعُبَ مَرَضُهُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۴ عن العدد: ۴۳ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ مَرِضَ فِيهِ مَاتَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ فِي صُعُوبَةٍ مِنَ الْعَيْشِ وَ يَكُونُ ضَعِيفاً §البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۵ عن العدد: ۴۳ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ حَلِيماً فَاضِلًا §البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۶ عن العدد: ۴۳ أ.§ قَالَ مَوْلَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ سَافَرَ فِيهِ رَجَعَ سَالِماً غَانِماً وَ قَضَى اللَّهُ حَوَائِجَهُ وَ حَصَّنَهُ مِنْ جَمِيعِ الْمَكَارِهِ وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ مُبَارَكٌ §البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۷ عن العدد: ۴۳ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ يَوْمٌ مَحْمُودٌ يُحْمَدُ فِيهِ الطَّلَبُ لِلْمَعَاشِ وَ التَّوَجُّهُ بِالِانْتِقَالِ وَ الْأَشْغَالِ وَ الْأَعْمَالِ الرَّضِيَّةِ وَ الِابْتِدَاءَاتِ لِلْأُمُورِ

↕

ص: ۱۹۵

وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض بَهْرَامَ رُوزُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۵ ح ۱۲۸ عن العدد: ۴۳ أ.§ الْيَوْمُ الْحَادِي وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ يَصْلُحُ فِيهِ إِرَاقَةُ الدِّمَاءِ فَاتَّقُوا فِيهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَ لَا تَطْلُبُوا فِيهِ حَاجَةً وَ لَا تَنَازَعُوا فِيهِ فَإِنَّهُ رَدِيءٌ مَنْحُوسٌ مَذْمُومٌ وَ لَا تَلْقَ فِيهِ سُلْطَاناً تَتَّقِيهِ فَهُوَ يَوْمٌ رَدِيءٌ لِسَائِرِ الْأُمُورِ وَ لَا تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِكَ وَ تَوَقَّ مَا اسْتَطَعْتَ وَ تَجَنَّبْ فِيهِ الْيَمِينَ الصَّادِقَةَ وَ تَجَنَّبْ فِيهِ الْهَوَامَّ فَإِنَّ مَنْ فِيهِ لُسِعَ مَاتَ وَ لَا تُوَاصِلْ فِيهِ أَحَداً فَهُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ أُرِيقَ فِيهِ الدَّمُ وَ حَاضَتْ فِيهِ حَوَّاءُ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ لَمْ يَرْجِعْ وَ خِيفَ عَلَيْهِ وَ لَمْ يَرْبَحْ وَ الْمَرِيضُ تَشْتَدُّ عِلَّتُهُ وَ لَمْ يَبْرَأْ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مُحْتَاجاً فَقِيراً §البحار ج ۵۹ ص ۷۶ ح ۱۳۴ عن العدد: ۴۷ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ صَالِحاً قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ §البحار ج ۵۹ ص ۷۶ ح ۱۳۵ عن العدد: ۴۷ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَصْلُحُ فِيهِ إِهْرَاقُ الدَّمِ وَ لَا تَطْلُبْ فِيهِ حَاجَةً وَ تَتَّقِي فِيهِ مِنَ الْأَذَى §البحار ج ۵۹ ص ۷۶ ح ۱۳۶ عن العدد: ۴۷ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يُكْرَهُ فِيهِ سَائِرُ الْأَعْمَالِ وَ الْفَصْدُ وَ الْحِجَامَةُ وَ لِقَاءُ الْأَجْنَادِ وَ الْقُوَّادِ وَ السَّاسَةِ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض رَامَ رُوزُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۷ ح ۱۳۷ عن العدد: ۴۷ أ.§

↕

ص: ۱۹۶

الْيَوْمُ الثَّانِي وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ حَسَنٌ مَا فِيهِ مَكْرُوهٌ وَ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ وَ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الصَّيْدِ فِيهِ وَ السَّفَرِ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ رَبِحَ وَ يَرْجِعُ مُعَافًى إِلَى أَهْلِهِ سَالِماً وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ الْمُهِمَّاتِ وَ سَائِرِ الْأَعْمَالِ وَ الصَّدَقَةُ فِيهِ مَقْبُولَةٌ وَ مَنْ دَخَلَ عَلَى سُلْطَانٍ قُضِيَتْ حَاجَتُهُ وَ يَبْلُغُ بِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى وَ مَنْ قَصَدَ السُّلْطَانَ وَجَدَ مَخَافَةً §البحار ج ۵۹ ص ۷۷ ح ۱۴۳ عن العدد: ۵۴ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى خَفِيفٌ صَالِحٌ لِكُلِّ شَيْءٍ يُلْتَمَسُ فِيهِ وَ الرُّؤْيَا فِيهِ مَقْصُوصَةٌ وَ التِّجَارَةُ فِيهِ مُبَارَكَةٌ وَ الْآبِقُ فِيهِ يُوجَدُ وَ إِنْ خَاصَمْتَ فِيهِ كَانَتِ الْغَلَبَةُ لَكَ وَ التَّزْوِيجُ فِيهِ جَيِّدٌ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ عَيْشُهُ طَيِّباً وَ يَكُونُ مُبَارَكاً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ سَرِيعاً وَ قَالَتِ الْفُرْسُ أَنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ §البحار ج ۵۹ ص ۷۸ ح ۱۴۴ عن العدد: ۵۴ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ يُحْمَدُ فِيهِ كُلُّ حَاجَةٍ وَ الْأَعْمَالُ السُّلْطَانِيَّةُ وَ سَائِرُ التَّصَارِيفِ فِي الْأَعْمَالِ الْمَرْضِيَّةِ وَ هُوَ يَوْمٌ خَفِيفٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ يُرَادُ قَضَاؤُهَا قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ بَادَ رُوزُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۸ ح ۱۴۵ عن العدد: ۵۴ أ.§ الْيَوْمُ الثَّالِثُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ سَعِيدٌ مُخْتَارٌ وُلِدَ فِيهِ يُوسُفُ النَّبِيُّ ع الصِّدِّيقُ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ وَ لِكُلِّ مَا يُرِيدُونَهُ

↕

ص: ۱۹۷

وَ خَاصَّةً لِلتَّزْوِيجِ وَ التِّجَارَاتِ كُلِّهَا وَ لِلدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ السَّفَرِ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ غَنِمَ وَ أَصَابَ خَيْراً جَيِّدٌ لِلِقَاءِ الْمُلُوكِ وَ الْأَشْرَافِ وَ الْمُهِمَّاتِ وَ سَائِرِ الْأَعْمَالِ وَ هُوَ يَوْمٌ خَفِيفٌ مِثْلُ الَّذِي قَبْلَهُ يَصْلُحُ لِلْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الرُّؤْيَا فِيهِ كَاذِبَةٌ وَ الْآبِقُ فِيهِ يُوجَدُ وَ الضَّالَّةُ تَرْجِعُ وَ الْمَرِيضُ يَبْرَأُ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ صَالِحاً طَيِّبَ النَّفْسِ حَسَناً مَحْبُوباً حَسَنَ التَّرْبِيَةِ فِي كُلِّ حَالِهِ رِخِيَّ الْبَالِ وَ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى يَوْمٌ نَحْسٌ مَشْئُومٌ مَنْ وُلِدَ فِيهِ لَا يَمُوتُ إِلَّا مَقْتُولًا وُلِدَ فِيهِ فِرْعَوْنُ §البحار ج ۵۹ ص ۷۹ ح ۱۵۰ عن العدد: ۵۶ أ.§ قَالَ مَوْلَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِيهِ وُلِدَ ابْنُ يَامِينَ أَخُو يُوسُفَ ع وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَرْزُوقاً مُبَارَكاً وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ يُحْمَدُ فِيهِ التَّزْوِيجُ وَ النُّقْلَةُ وَ السَّفَرُ وَ الْأَخْذُ وَ الْعَطَاءُ وَ لِقَاءُ السَّلَاطِينِ صَالِحٌ لِسَائِرِ الْأَعْمَالِ وَ لِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض دِيبَدِيْنَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّوْمِ وَ الْيَقَظَةِ وَ حِرَاسَةِ الْأَرْوَاحِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْأَبْدَانِ وَ مِنْ رِوَايَةٍ أَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى §البحار ج ۵۹ ص ۷۹ ح ۱۵۱ عن العدد: ۵۶ أ.§ الْيَوْمُ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ مَذْمُومٌ مَشْئُومٌ مَلْعُونٌ وُلِدَ فِيهِ فِرْعَوْنُ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ هُوَ يَوْمٌ عَسِيرٌ نَكِدٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُبْتَدَأَ فِيهِ بِحَاجَةٍ وَ يُكْرَهُ فِيهِ جَمِيعُ الْأَحْوَالِ

↕

ص: ۱۹۸

وَ الْأَعْمَالِ نَحْسٌ لِكُلِّ أَمْرٍ يُطْلَبُ فِيهِ مَنْ سَافَرَ فِيهِ مَاتَ فِي سَفَرِهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۰ ح ۱۵۶ عن العدد: ۶۲ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ طَالَتْ مَرَضَتُهُ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ سَقِيماً حَتَّى يَمُوتَ نَكِداً فِي عَيْشِهِ وَ لَا يُوَفَّقُ لِخَيْرٍ وَ إِنْ حَرَصَ عَلَيْهِ جُهْدَهُ وَ يُقْتَلُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ أَوْ يَغْرَقُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۰ ح ۱۵۷ عن العدد: ۶۲ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ جَيِّدٌ لِلسَّفَرِ وَ الرُّؤْيَا فِيهِ كَاذِبَةٌ §البحار ج ۵۹ ص ۸۰ ح ۱۵۸ عن العدد: ۶۲ ب.§ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ وُلِدَ فِي هَذَا الْيَوْمِ عَلَا أَمْرُهُ إِلَّا أَنَّهُ يَكُونُ حَزِيناً حَقِيراً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ طَالَ مَرَضُهُ وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ جَيِّدٌ §البحار ج ۵۹ ص ۸۰ ح ۱۵۹ عن العدد: ۶۲ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ رَدِيءٌ مَذْمُومٌ لَا يُطْلَبُ فِيهِ حَاجَةٌ وُلِدَ فِيهِ فِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْتَادِ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض دَيْنَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالسَّعْيِ وَ الْحَرَكَةِ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالنَّوْمِ وَ الْيَقَظَةِ وَ حِرَاسَةِ الْأَرْوَاحِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى

الْأَبْدَانِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۱ ح ۱۶۰ عن العدد: ۶۲ ب.§ الْيَوْمُ الْخَامِسُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مَذْمُومٌ نَحْسٌ وَ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَصَابَ

↕

ص: ۱۹۹

مِصْرَ فِيهِ تِسْعَةُ ضُرُوبٍ مِنَ الْآفَاتِ فَلَا تَطْلُبْ فِيهِ حَاجَةً وَ احْفَظْ فِيهِ نَفْسَكَ فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي ضَرَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ أَهْلَ الْآيَاتِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ هُوَ شَدِيدُ الْبَلَاءِ وَ الْآبِقُ فِيهِ يَرْجِعُ وَ لَا تَحْلِفْ فِيهِ صَادِقاً وَ لَا كَاذِباً وَ هُوَ يَوْمٌ سَوْءٌ مَنْ سَافَرَ فِيهِ لَا يَرْجِعُ §في المصدر: لا يربح.§ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أُجْهِدَ وَ لَمْ يُفِقْ مِنْ مَرَضِهِ فَاتَّقِهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۱ ح ۱۶۶ عن العدد: ۶۴ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ مَرِضَ فِيهِ لَمَا يَكَادُ يَبْرَأُ وَ هُوَ إِلَى الْمَوْتِ أَقْرَبُ مِنَ الْحَيَاةِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ لَا يَنْجُو وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ مَلِكاً مَرْزُوقاً نَجِيباً مِنَ النَّاسِ تُصِيبُهُ عِلَّةٌ شَدِيدَةٌ وَ يَسْلَمُ مِنْهَا §البحار ج ۵۹ ص ۸۲ ح ۱۶۷ عن العدد: ۶۴ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ فَقِيهاً عَالِماً §البحار ج ۵۹ ص ۸۲ ح ۱۶۸ عن العدد: ۶۴ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الْبِنَاءِ وَ الزَّرْعِ وَ يَصْلُحُ لِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ كَانَ كَذَّاباً نَمَّاماً لَا خَيْرَ فِيهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۲ ح ۱۶۹ عن العدد: ۶۴ أ.§ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع اسْتَعِيذُوا فِيهِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ رَدِيءٌ مَكْرُوهٌ أُصِيبَ فِيهِ أَهْلُ مِصْرَ بِسَبْعِ §في نسخة: بتسع (منه قدّه).§ ضَرَبَاتٍ مِنَ الْبَلَاءِ وَ هُوَ نَحْسٌ تَفَرَّغْ فِيهِ لِلدُّعَاءِ وَ الصَّلَاةِ وَ عَمَلِ الْخَيْرِ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُرْدَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ

↕

ص: ۲۰۰

الْمُوَكَّلِ بِالْجِنِّ وَ الشَّيَاطِينِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۲ ح ۱۷۰ عن العدد: ۶۴ أ.§ الْيَوْمُ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ صَالِحٌ مُبَارَكٌ لِلسَّيْفِ ضَرَبَ مُوسَى ع فِيهِ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ مَا خَلَا التَّزْوِيجَ وَ السَّفَرَ فَاجْتَنِبُوا فِيهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مَنْ تَزَوَّجَ فِيهِ لَمْ يَتِمَّ تَزْوِيجُهُ وَ يُفَارِقُ أَهْلَهُ وَ مَنْ سَافَرَ فِيهِ لَمْ يَصْلُحْ لَهُ ذَلِكَ فَلْيَتَصَدَّقْ §البحار ج ۵۹ ص ۸۳ ح ۱۷۶.§ وَ فِيهِ رِوَايَةٌ أُخْرَى يَوْمٌ صَالِحٌ لِلسَّفَرِ وَ لِكُلِّ أَمْرٍ يُرَادُ إِلَّا التَّزْوِيجَ فَإِنَّهُ مَنْ تَزَوَّجَ فِيهِ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا كَمَا انْفَرَقَ الْبَحْرُ لِمُوسَى ع وَ يَكُونُ عَيْشُهُمَا بَغِيضاً وَ لَا تَدْخُلْ إِذَا وَرَدْتَ مِنْ §في المخطوط: عن، و ما أثبتناه من البحار.§ سَفَرِكَ فِيهِ إِلَى أَهْلِكَ وَ النُّقْلَةُ فِيهِ جَيِّدَةٌ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ قَلِيلَ الْحَظِّ وَ يَغْرَقُ كَمَا غَرِقَ فِرْعَوْنُ فِي الْيَمِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۳ ح ۱۷۷.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ وُلِدَ فِيهِ طَالَ عُمُرُهُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۳ ح ۱۷۸.§ وَ فِيهِ رِوَايَةٌ أُخْرَى مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَجْنُوناً بَخِيلًا وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ أُجْهِدَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ مُخْتَارٌ مُبَارَكٌ وَ مَنْ تَزَوَّجَ فِيهِ لَا يَتِمُّ أَمْرُهُ وَ يُفَارِقُ أَهْلَهُ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَشْتَادَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ

↕

ص: ۲۰۱

الَّذِي خُلِقَ عِنْدَ ظُهُورِ الدِّينِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۳ ح ۱۷۹.§ الْيَوْمُ السَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُبَارَكٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ يَصْلُحُ لِطَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ الشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ الْبِنَاءِ وَ الزَّرْعِ وَ الْخُصُومَةِ وَ لِقَاءِ الْقُضَاةِ وَ السَّفَرِ وَ الِابْتِدَاءَاتِ وَ الْأَسْبَابِ وَ التَّزْوِيجِ وَ هُوَ يَوْمٌ سَعِيدٌ جَيِّدٌ وَ فِيهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ فَاطْلُبْ مَا شِئْتَ خَفِيفٌ لِسَائِرِ الْأَحْوَالِ اتَّجِرْ فِيهِ وَ طَالِبْ بِحَقِّكَ وَ اطْلُبْ عَدُوَّكَ وَ تَزَوَّجْ §في نسخة: التزويج (منه قدّه).§ وَ ادْخُلْ عَلَى السُّلْطَانِ وَ الْقَ فِيهِ مَنْ شِئْتَ وَ يُكْرَهُ فِيهِ إِخْرَاجُ الدَّمِ وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ مَاتَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ جَمِيلًا حَسَناً طَوِيلَ الْعُمُرِ كَثِيرَ الرِّزْقِ قَرِيباً إِلَى النَّاسِ مُحَبَّباً إِلَيْهِمْ §البحار ج ۵۹ ص ۸۴ ح ۱۸۵ عن العدد: ۶۹ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يَكُونُ غَشُوماً مَرْزُوقاً §البحار ج ۵۹ ص ۸۵ ح ۱۸۶

عن العدد: ۶۹ أ.§ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وُلِدَ فِيهِ يَعْقُوبُ ع مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَرْزُوقاً مَحْبُوباً عِنْدَ أَهْلِهِ لَكِنَّهُ تَكْثُرُ أَحْزَانُهُ وَ يَفْسُدُ بَصَرُهُ وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ يُحْمَدُ لِلْحَوَائِجِ وَ تَسَهُّلِ §فی نسخة: و تسهیل (منه قدّه).§ الْأُمُورِ وَ الْأَعْمَالِ وَ التَّصَرُّفَاتِ وَ لِقَاءِ التُّجَّارِ وَ السَّفَرِ وَ الْمُسَافِرُ يُحْمَدُ فِيهِ أَمْرُهُ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ مَرْزُوقاً مُحَبَّباً إِلَى النَّاسِ طَوِيلًا عُمُرُهُ

↕

ص: ۲۰۲

وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض آسْمَانَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالطَّيْرِ §فی نسخة: بالسماوات (منه قدّه).§ §البحار ج ۵۹ ص ۸۵ ح ۱۸۷ عن العدد: ۶۹ أ.§ الْيَوْمُ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ سَعِيدٌ مُبَارَكٌ وُلِدَ فِيهِ يَعْقُوبُ ع يَصْلُحُ لِلسَّفَرِ وَ جَمِيعِ الْحَوَائِجِ وَ كُلِّ أَمْرٍ وَ الْعِمَارَةِ وَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ وَ الدُّخُولِ عَلَى السُّلْطَانِ قَاتِلْ فِيهِ أَعْدَاءَكَ فَإِنَّكَ تَظْفَرُ بِهِمْ وَ التَّزْوِيجِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۶ ح ۱۹۳ عن العدد: ۷۱ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَا تُخْرِجْ فِيهِ الدَّمَ فَإِنَّهُ رَدِيءٌ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَمُوتُ وَ مَنْ أَبِقَ فِيهِ رَجَعَ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ حَسَناً جَمِيلًا مَرْزُوقاً مَحْبُوباً مُحَبَّباً إِلَى النَّاسِ وَ إِلَى أَهْلِهِ مَشْغُوفاً مَحْزُوناً طُولَ عُمُرِهِ وَ يُصِيبُهُ الْغُمُومُ وَ يُبْتَلَى فِي بَدَنِهِ وَ يُعَافَى فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَ يَعْمَرُ طَوِيلًا وَ يُبْتَلَى فِي بَصَرِهِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۶ ح ۱۹۴ عن العدد: ۷۱ ب.§ قَالَ مَوْلَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ صَبِيحَ الْوَجْهِ مَسْعُودَ الْجِدِّ مُبَارَكاً مَيْمُوناً وَ مَنْ طَلَبَ فِيهِ شَيْئاً تَمَّ لَهُ وَ كَانَتْ عَاقِبَتُهُ مَحْمُودَةً وَ قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ ثَقِيلٌ مَنْحُوسٌ §البحار ج ۵۹ ص ۸۶ ح ۱۹۵ عن العدد: ۷۲ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى يُحْمَدُ فِيهِ قَضَاءُ الْحَوَائِجِ وَ مُبَارَكٌ فِيهِ قَضَاءُ

↕

ص: ۲۰۳

الْأُمُورِ وَ الْمُهِمَّاتِ وَ دَفْعُ الضَّرُورَاتِ وَ لِقَاءُ الْقُوَّادِ وَ الْحُجَّابِ وَ الْأَجْنَادِ وَ هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ سَعِيدٌ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ مِنْ يَوْمِهَا وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض رَاهْيَادَ §فی نسخة: رامیاد (منه قدّه).§ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْخَلْقِ وَ رُوِيَ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالسَّمَاوَاتِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۶ ح ۱۹۶ عن العدد: ۷۲ أ.§ الْيَوْمُ التَّاسِعُ وَ الْعِشْرُونَ قَالَ مَوْلَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ حَاجَةٍ وَ إِخْرَاجِ الدَّمِ وَ هُوَ يَوْمٌ سَعِيدٌ لِسَائِرِ الْأُمُورِ وَ الْحَوَائِجِ وَ الْأَعْمَالِ فِيهِ بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ وَ يَصْلُحُ لِلنُّقْلَةِ وَ شِرَاءِ الْعَبِيدِ وَ الْبَهَائِمِ وَ لِقَاءِ الْإِخْوَانِ وَ الْأَصْدِقَاءِ وَ فِعْلَ الْبِرِّ وَ الْحَرَكَةِ وَ يُكْرَهُ فِيهِ الدَّيْنُ وَ السَّلَفُ وَ الْأَيْمَانُ مَنْ سَافَرَ فِيهِ يُصِيبُ مَالًا كَثِيراً إِلَّا مَنْ كَانَ كَاتِباً فَإِنَّهُ يُكْرَهُ لَهُ ذَلِكَ وَ الرُّؤْيَا فِيهِ صَادِقَةٌ وَ لَا تَقُصَّهَا إِلَّا بَعْدَ يَوْمٍ وَ الْمَرِيضُ فِيهِ يَمُوتُ وَ الْآبِقُ فِيهِ يُوجَدُ وَ لَا تَسْتَحْلِفْ §فی المصدر: تستحلف.§ فِيهِ أَحَداً وَ لَا تَأْخُذْ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ وَ ادْخُلْ فِيهِ عَلَى السُّلْطَانِ وَ لَا تَضْرِبْ فِيهِ حُرّاً وَ لَا عَبْداً وَ مَنْ ضَلَّتْ لَهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا §البحار ج ۵۹ ص ۸۷ ح ۲۰۲ عن العدد: ۷۵ أ.§ وَ فِي رِوَايَةٍ مَنْ مَرِضَ فِيهِ يَبْرَأُ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ صَالِحاً حَلِيماً §البحار ج ۵۹ ص ۸۸ ح ۲۰۳ عن العدد: ۷۵ أ.§

↕

ص: ۲۰۴

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّهُ مُتَوَسِّطٌ لَا مَحْمُودٌ وَ لَا مَذْمُومٌ تُجْتَنَبُ فِيهِ الْحَرَكَةُ وَ قَالَتِ الْفُرْسُ أَنَّهُ يَوْمٌ جَيِّدٌ صَالِحٌ يُحْمَدُ فِيهِ النُّقْلَةُ وَ السَّفَرُ وَ الْحَرَكَةُ وَ الْمَوْلُودُ فِيهِ يَكُونُ شُجَاعاً وَ هُوَ صَالِحٌ لِكُلِّ حَاجَةٍ وَ لِقَاءِ الْإِخْوَانِ وَ الْأَصْدِقَاءِ وَ الْأَوِدَّاءِ وَ فِعْلِ الْخَيْرِ وَ الْأَحْلَامُ فِيهِ تَصِحُّ فِي يَوْمِهَا §البحار ج ۵۹ ص ۸۸ ح ۲۰۴ عن العدد: ۷۵ أ.§ وَ قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رض مَارَاسْفَنْدَ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْأَفْيِئَةِ §فی نسخة: بالأوقات (منه قدّه).§ وَ الْأَزْمَانِ وَ الْعُقُولِ وَ الْأَسْمَاعِ وَ الْأَبْصَارِ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى الْمُوَكَّلِ بِالْأَفْئِدَةِ الْيَوْمُ الثَّلَاثُونَ قَالَ مَوْلَانَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ ع إِنَّهُ يَوْمٌ مُخْتَارٌ جَيِّدٌ يَصْلُحُ لِكُلِّ شَيْءٍ وَ لِلشِّرَاءِ وَ الْبَيْعِ وَ الزَّرْعِ وَ الْغَرْسِ وَ الْبِنَاءِ وَ

التَّزْوِيجِ وَ السَّفَرِ وَ إِخْرَاجِ الدَّمِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۹ ح ۲۱۰ عن العدد: ۷۷ ب.§ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَا تُسَافِرْ فِيهِ وَ لَا تَتَعَرَّضْ لِغَيْرِهِ إِلَّا لِلْمُعَامَلَةِ وَ قَلِّلْ فِيهِ الْحَرَكَةَ وَ السَّفَرُ فِيهِ رَدِيءٌ وَ مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ حَلِيماً مُبَارَكاً صَالِحاً يَرْتَفِعُ أَمْرُهُ وَ يَعْلُو شَأْنُهُ وُلِدَ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ع §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ وَ تَعَسَّرُ تَرْبِيَتُهُ §فى نسخة: و تعز رتبته (منه قدّه).§ وَ يَسُوءُ خُلُقُهُ وَ يُرْزَقُ رِزْقاً يَكُونُ لِغَيْرِهِ وَ يُمْنَعُ مِنَ التَّمَتُّعِ بِشَيْءٍ مِنْهُ §البحار ج ۵۹ ص ۸۹ ح ۲۱۱ عن العدد: ۷۷ ب.§

↕

ص: ۲۰۵

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى مَنْ وُلِدَ فِيهِ كُفِيَ كُلُّ أَمْرٍ يُؤْذِيهِ وَ يَكُونُ الْمَوْلُودُ فِيهِ مُبَارَكاً صَالِحاً يَرْتَفِعُ أَمْرُهُ وَ يَعْلُو شَأْنُهُ وُلِدَ فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ع وَ فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ وَ أَسْكَنَهُ رُءُوسَ مَنْ أَحَبَّ مِنْ عِبَادِهِ وَ مَنْ هَرَبَ فِيهِ أُخِذَ وَ مَنْ ضَلَّتْ مِنْهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا وَ مَنِ اقْتَرَضَ فِيهِ شَيْئاً رَدَّهُ سَرِيعاً وَ مَنْ مَرِضَ فِيهِ بَرَأَ سَرِيعاً §البحار ج ۵۹ ص ۸۹ ح ۲۱۲ عن العدد: ۷۷ ب.§ قَالَ مَوْلَانَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ وُلِدَ فِيهِ يَكُونُ حَلِيماً مُبَارَكاً صَادِقاً أَمِيناً يَعْلُو شَأْنُهُ وَ مَنْ ضَاعَ لَهُ شَيْءٌ يَجِدُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَتِ الْفُرْسُ إِنَّهُ يَوْمٌ خَفِيفٌ يُحْمَدُ فِيهِ سَائِرُ الْأَعْمَالِ وَ التَّصَرُّفَاتِ وَ يَصْلُحُ لِشُرْبِ الْأَدْوِيَةِ الْمُسَهِّلَةِ وَ قَالَ سَلْمَانُ رض إِيرَانَ §فى نسخة: أنيران (منه قدّه).§ رُوزُ اسْمُ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالدُّهُورِ وَ الْأَزْمِنَةِ §البحار ج ۵۹ ص ۸۹ ح ۲۱۳ عن العدد: ۷۷ ب.§

۹۲۶۰ §البحار ج ۵۹ ص ۵۴ ح ۲.§ الْبِحَارُ، رُوِيَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ ع: أَنَّ فِي كُلِّ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ يَوْمَ نَحْسٍ لَا يَصْلُحُ ارْتِكَابُ شَيْءٍ مِنَ الْأَعْمَالِ فِيهِ سِوَى الْخَلْوَةِ وَ الْعِبَادَةِ وَ الصَّوْمِ وَ هِيَ الثَّانِي وَ الْعِشْرُونَ مِنَ الْمُحَرَّمِ وَ الْعَاشِرُ مِنْ صَفَرٍ وَ الرَّابِعُ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ وَ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ مِنْ رَبِيعٍ الثَّانِي وَ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى وَ الثَّانِي §فى المصدر: و الثانى عشر.§ مِنْ جُمَادَى

↕

ص: ۲۰۶

الثَّانِيَةِ وَ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ رَجَبٍ وَ السَّادِسُ وَ الْعِشْرُونَ مِنْ شَعْبَانَ وَ الرَّابِعُ وَ الْعِشْرُونَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الثَّانِي مِنْ شَوَّالٍ وَ الثَّامِنُ وَ الْعِشْرُونَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ رُوِيَ الْمَنْعُ مِنَ السَّفَرِ فِي الثَّامِنِ مِنَ الشَّهْرِ وَ الثَّالِثِ وَ الْعِشْرِينَ مِنْهُ وَ رُوِيَ أَنَّهُ يَصْلُحُ السَّفَرُ فِي الرَّابِعِ وَ فِي الْحَادِي وَ الْعِشْرِينَ

۲۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَشْيِيعِ الْمُسَافِرِ وَ تَوْدِيعِهِ

§الباب ۲۲§

۹۲۶۱- §أمالى المفيد ص ۱۶۵.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي مَجَالِسِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ إِخْرَاجِ عُثْمَانَ أَبَا ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ وَ تَقَدَّمَ أَنْ لَا يُشَيِّعَهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع فَبَكَى حَتَّى بُلَّ لِحْيَتُهُ بِدُمُوعِهِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا يُصْنَعُ بِصَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ص- إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ثُمَّ نَهَضَ وَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ع وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ وَ الْفَضْلُ وَ قُثَمُ وَ عُبَيْدُ اللَّهِ حَتَّى لَحِقُوا أَبَا ذَرٍّ فَشَيَّعُوهُ الْخَبَرَ

۹۲۶۲- §الكافى ج ۸ ص ۲۰۶ ح ۲۵۱.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَثْعَمِيِّ قَالَ لَمَّا سَيَّرَ عُثْمَانُ أَبَا ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ شَيَّعَهُ أَمِيرُ

↕

ص: ۲۰۷

الْمُؤْمِنِينَ وَ عَقِيلٌ §أثبتناه من المصدر.§ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ع وَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَبَرَ

۹۲۶۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ شَيَّعَ رَسُولَ اللَّهِ ص فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ لَمَّا خَرَجَ إِلَيْهَا وَ اسْتَخْلَفَهُ فِي الْمَدِينَةِ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ وَ لَمْ يَتَلَقَّهُ لَمَّا انْصَرَفَ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§

۹۲۶۴- §تفسير فرات الكوفيّ ص ۲۲۱.§ فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيِّ مُعَنْعَناً عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ وَ غَيْرِهِ فِي حَدِيثِ غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ: أَنَّ النَّبِيَّ ص دَعَا عَلِيّاً ع وَ بَعَثَهُ فِي جَيْشٍ قَالَ وَ خَرَجَ مَعَهُ النَّبِيُّ ص يُشَيِّعُهُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ عِنْدَ مَسْجِدِ الْأَحْزَابِ وَ عَلِيٌّ ع عَلَى فَرَسٍ أَشْقَرَ وَ هُوَ ص يُوصِيهِ ثُمَّ وَدَّعَهُ الْخَبَرَ

وَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ، مَا يَقْرَبُ مِنْهُ §إرشاد المفيد ص ۸۷.§

۲۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ لِلْمُسَافِرِ عِنْدَ وَدَاعِهِ

§الباب ۲۳§

۹۲۶۵- §الجعفريات ص ۲۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ۲۰۸

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا وَدَّعَ رَجُلًا قَالَ سَلَّمَكَ اللَّهُ وَ الْمِيعَادُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ

۹۲۶۶- §الجعفريات ص ۲۴۹.§، وَ عَنِ الشَّرِيفِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ صَاحِبِ الصَّلَاةِ بِوَاسِطٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَبْهَرِيُّ وَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْأَبْهَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ §في المصدر: عبد اللّه بن محمّد.§ بْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَخِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُرَيْبٍ الْأَصْمَعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ الْمَلِكِ الْأَصْمَعِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ص رَجُلٌ يُرِيدُ سَفَراً فَقَالَ لَهُ أَوْصِنِي فَقَالَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُ مَا كُنْتَ وَ أَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ وَ خَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ فَلَمَّا وَدَّعَهُ قَالَ لَهُ زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى وَ جَنَّبَكَ الرَّدَى وَ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ وَ وَجَّهَكَ إِلَى الْخَيْرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهْتَ

۹۲۶۷- §نوادر عليّ بن أسباط ص ۱۳۴.§ نَوَادِرُ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: وَدَّعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلًا قَالَ أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ نَفْسَكَ وَ أَمَانَتَكَ وَ دِينَكَ زَوَّدَكَ اللَّهُ زَادَ التَّقْوَى وَ وَجَّهَكَ اللَّهُ لِلْخَيْرِ §في نسخة: خير (منه قدّه).§ حَيْثُ تَوَجَّهْتَ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ هَكَذَا كَانَ وَدَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ص لِعَلِيٍّ ع إِذَا وَجَّهَهُ فِي وَجْهٍ §كان في المخطوط: جهة، و ما أثبتناه من المصدر.§ مِنَ الْوُجُوهِ

↕

ص: ۲۰۹

۹۲۶۸- §كتاب خلّاد السدى البزاز ص ۱۰۷.§ كِتَابُ خَلَّادٍ السُّدِّيِّ الْبَزَّازِ، قَالَ: وَدَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِيّاً ع فَقَالَ لَهُ زَوَّدَكَ اللَّهُ

التَّقْوَى وَ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ وَ وَجَّهَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا تَوَجَّهْتَ

۹۲۶۹- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۵۱ ح ۱۱۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ إِذَا وَدَّعَ أَحَداً قَالَ أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَ أَمَانَتَكَ وَ خَوَاتِيمَ عَمَلِكَ

۲۴ بَابُ كَرَاهَةِ الْوَحْدَةِ فِي السَّفَرِ وَ اسْتِحْبَابِ رَفِيقٍ وَاحِدٍ أَوِ اثْنَيْنِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَى الزِّيَادَةِ

§الباب ۲۴§

۹۲۷۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ وَ قَالَ الْوَاحِدُ شَيْطَانٌ وَ الِاثْنَانِ شَيْطَانَانِ وَ الثَّلَاثَةُ نَفَرٌ

۹۲۷۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَعَنَ ثَلَاثَةً آكِلَ زَادِهِ وَحْدَهُ وَ رَاكِبَ الْفَلَاةِ وَحْدَهُ وَ النَّائِمَ فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ

۹۲۷۲- §الشهاب ص ۸۶ ح ۴۸۴.§ الْقُضَاعِيُّ فِي كِتَابِ الشِّهَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الرَّفِيقَ ثُمَ §فی المصدر: قبل.§ الطَّرِيقَ

۹۲۷۳- §الجعفریات ص ۱۶۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

↕

ص: ۲۱۰

آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَدْتُ شِرَاءَ دَارٍ أَيْنَ تَأْمُرُنِي أَشْتَرِي فِي جُهَيْنَةَ أَمْ فِي مُزَيْنَةَ أَمْ فِي ثَقِيفٍ أَمْ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجِوَارَ ثُمَّ الدَّارَ وَ الرَّفِيقَ ثُمَّ السَّفَرَ §فی نسخة: الطریق (منه قدّه).§

۹۲۷۴- §الجعفریات ص ۱۴۷.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُرَيْدٍ الْمُقْرِئِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ حَدَّثَنَا الطَّيِّبُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص مُخَنَّثِي الرِّجَالِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ رَاكِبَ الْفَلَاةِ وَحْدَهُ

۹۲۷۵- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۶۲.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ،: فِي وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لِوَلَدِهِ الْحَسَنِ ع سَلْ عَنِ الرَّفِيقِ قَبْلَ الطَّرِيقِ

۹۲۷۶- §الاختصاص ص ۳۳۷.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ الرَّفِيقَ ثُمَّ الطَّرِيقَ

۹۲۷۷- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۳۹ ح ۳۳.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُسَافِرِ وَحْدَهُ شَيْطَانٌ وَ الِاثْنَانِ شَيْطَانَانِ وَ الثَّلَاثَةُ رَكْبٌ: وَ قَالَ ص: لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ لَيْلًا وَحْدَهُ §نفس المصدر ج ۱ ص ۱۵۰ ح ۱۰۵.§

↕

ص: ۲۱۱

۲۵ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِلْمُسَافِرِ مُرَافَقَةُ مَنْ يَتَزَيَّنُ بِهِ وَ مَنْ يَرْفُقُ بِهِ وَ مَنْ يَعْرِفُ حَقَّهُ

§الباب ۲۵§

۹۲۷۸- §کفایة الأثر ص ۲۲۸.§ [عَلِيُّ بْنُ] §أثبتناه لاستقامة اسم المؤلّف.§ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ فِي كِفَايَةِ الْأَثَرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

وَهْبَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ بُهْلُولِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ الرِّقِّيِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ فِي حَدِيثٍ: وَ إِذَا نَازَعَتْكَ إِلَى صُحْبَةِ الرِّجَالِ حَاجَةٌ فَاصْحَبْ مَنْ إِذَا صَحِبْتَهُ زَانَكَ وَ إِذَا خَدَمْتَهُ صَانَكَ وَ إِذَا أَرَدْتَ مِنْهُ مَعُونَةً عَانَكَ وَ إِنْ قُلْتَ صَدَّقَ قَوْلَكَ وَ إِنْ صُلْتَ شَدَّ صَوْلَتَكَ وَ إِنْ مَدَدْتَ يَدَكَ بِفَضْلٍ مَدَّهَا وَ إِنْ بَدَتْ مِنْكَ ثُلْمَةٌ سَدَّهَا وَ إِنْ رَأَى مِنْكَ حَسَنَةً عَدَّهَا وَ إِنْ سَأَلْتَهُ أَعْطَاكَ وَ إِنْ سَكَتَّ عَنْهُ ابْتَدَأَكَ وَ إِنْ نَزَلَتْ بِكَ إِحْدَى الْمُلِمَّاتِ وَاسَاكَ مَنْ لَا يَأْتِيكَ مِنْهُ الْبَوَائِقُ وَ لَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ مِنْهُ الطَّرَائِقُ وَ لَا يَخْذُلُكَ عِنْدَ الْحَقَائِقِ وَ إِنْ تَنَازَعْتُمَا مُنْقَسِماً §فی المصدر: منفسا.§ آثَرَكَ الْخَبَرَ

۹۲۷۹- §الدرة الباهرة ص ۲۵.§ الشَّهِيدُ فِي الدُّرَرِ الْبَاهِرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا خَيْرَ لَكَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِثْلَ الَّذِي يَرَى لِنَفْسِهِ

↕

ص: ۲۱۲

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ جَمْعِ الرُّفَقَاءِ نَفَقَتَهُمْ وَ إِخْرَاجِهَا

§الباب ۲۶§

۹۲۸۰- §الجعفريات ص ۱۷۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ مِنْ سُنَّةِ السَّفَرِ إِذَا خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى سَفَرٍ أَنْ يُخْرِجُوا نَفَقَاتِهِمْ جَمِيعاً فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِأَنْفُسِهِمْ وَ أَحْسَنُ لِذَاتِ بَيْنِهِمْ

۹۲۸۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: مِنْ سُنَّةِ السَّفَرِ إِذَا خَرَجَ الْقَوْمُ وَ كَانُوا رُفَقَاءَ أَنْ يُخْرِجُوا نَفَقَاتِهِمْ جَمِيعاً فَيَجْمَعُوهَا وَ يُنْفِقُوا مِنْهَا مَعاً فَإِنَّ ذَلِكَ أَطْيَبُ لِأَنْفُسِهِمْ وَ أَحْسَنُ لِذَاتِ بَيْنِهِمْ

۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الرُّفَقَاءِ أَرْبَعَةً وَ كَرَاهَةِ زِيَادَتِهِمْ عَلَى سَبْعَةٍ مَعَ عَدَمِ الْحَاجَةِ وَ كَرَاهَةِ سَبْقِ الرَّفِيقِ حَتَّى يَغِيبَ عَنِ الْبَصَرِ

§الباب ۲۷§

۹۲۸۲- §الخصال ص ۲۳۸ ح ۸۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَبِيهِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نُوفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَحَبُّ الصَّحَابَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ

↕

ص: ۲۱۳

أَرْبَعَةٌ وَ مَا زَادَ قَوْمٌ عَلَى سَبْعَةٍ إِلَّا زَادَ لَغَطُهُمْ

۹۲۸۳- §الشهاب ص ۱۴۴ ح ۷۸۸.§ الْقَاضِي الْقُضَاعِيُّ فِي الشِّهَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: خَيْرُ الرُّفَقَاءِ أَرْبَعَةٌ

۲۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِعَانَةِ عَلَى السَّفَرِ بِالْحُدَاءِ وَ الشِّعْرِ دُونَ الْغِنَاءِ وَ مَا فِيهِ خَنَا

§الباب ۲۸§

۹۲۸۴- §الجعفريات ص ۱۵۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص زَادُ الْمُسَافِرِ الْحَدْوُ وَ الشِّعْرُ مَا كَانَ مِنْهُ لَيْسَ فِيهِ خَنَاً §حدا بالإبل حدوا: إذا زجرها و غنّى لها ليحثها على السير، و الخنا الفحش (مجمع البحرين ج ۱ ص ۹۶).§

۹۲۸۵- §المناقب ج ۱ ص ۱۴۷.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، قَالَ: وَ كَانَ حَادِي بَعْضِ نِسْوَتِهِ ص خَادِمَهُ أَنْجَشَةَ فَقَالَ لِأَنْجَشَةَ ارْفُقْ بِالْقَوَارِيرِ وَ فِي رِوَايَةٍ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ

↕

ص: ۲۱۴

۲۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ وَ الدُّعَاءِ لِرَدِّ الضَّالَّةِ

§الباب ۲۹§

۹۲۸۶- §مكارم الأخلاق ص ۳۴۱.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ جَابِرٍ الْأَنْصَارِيِ أَنَّ النَّبِيَّ ص عَلَّمَ عَلِيّاً وَ فَاطِمَةَ ع هَذَا الدُّعَاءَ وَ قَالَ لَهُمَا إِنْ نَزَلَتْ بِكُمَا مُصِيبَةٌ أَوْ خِفْتُمَا جَوْرَ السُّلْطَانِ أَوْ ضَلَّتْ لَكُمَا ضَالَّةٌ فَأَحْسِنَا الْوُضُوءَ وَ صَلِّيَا رَكْعَتَيْنِ وَ ارْفَعَا أَيْدِيَكُمَا إِلَى السَّمَاءِ وَ قُولَا يَا عَالِمَ الْغَيْبِ وَ السَّرَائِرِ يَا مُطَاعُ يَا عَلِيمُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا هَازِمَ الْأَحْزَابِ لِمُحَمَّدٍ ص يَا كَائِدَ فِرْعَوْنَ لِمُوسَى يَا مُنَجِّيَ عِيسَى مِنْ أَيْدِي الظَّلَمَةِ يَا مُخَلِّصَ قَوْمِ نُوحٍ مِنَ الْغَرَقِ يَا رَاحِمَ عَبْدِهِ يَعْقُوبَ يَا كَاشِفَ ضُرِّ أَيُّوبَ يَا مُنَجِّيَ ذِي النُّونِ مِنَ الظُّلُمَاتِ يَا فَاعِلَ كُلِّ خَيْرٍ يَا هَادِياً إِلَى كُلِّ خَيْرٍ يَا دَالّاً عَلَى كُلِّ خَيْرٍ يَا آمِراً بِكُلِّ خَيْرٍ يَا خَالِقَ الْخَيْرِ وَ يَا أَهْلَ الْخَيْرِ أَنْتَ اللَّهُ رَغِبْتُ إِلَيْكَ فِيمَا قَدْ عَلِمْتَ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ اسْأَلَا الْحَاجَةَ تُجَابَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ

۹۲۸۷- §مكارم الأخلاق ص ۳۹۸.§، وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِيهِمَا يس وَ تَقُولُ بَعْدَ فَرَاغِكَ مِنْهُمَا رَافِعاً يَدَيْكَ إِلَى السَّمَاءِ اللَّهُمَّ رَادَّ الضَّالَّةِ وَ الْهَادِيَ مِنَ الضَّلَالَةِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ احْفَظْ عَلَيَّ ضَالَّتِي وَ ارْدُدْهَا إِلَيَّ سَالِمَةً يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ فَإِنَّهَا مِنْ فَضْلِكَ وَ عَطَائِكَ يَا عِبَادَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَ يَا سَيَّارَةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ رُدُّوا عَلَيَ

↕

ص: ۲۱۵

ضَالَّتِي فَإِنَّهَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَ عَطَائِهِ

۹۲۸۸- §مكارم الأخلاق ص ۳۸۶.§، وَ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ: إِذَا ذَهَبَ لَكَ ضَالَّةٌ أَوْ مَتَاعٌ فَقُلْ وَ عِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ إِلَى قَوْلِهِ كِتَابٍ مُبِينٍ §في المصدر: العمى.§ ثُمَّ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَهْدِي مِنَ الضَّلَالَةِ وَ تُنَجِّي مِنَ الْغَيِ §في المصدر: العمى.§ وَ تَرُدُّ الضَّالَّةَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ اغْفِرْ لِي وَ رُدَّ ضَالَّتِي

۹۲۸۹- §جنة المأوى «المصباح» ص ۱۸۱.§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي جُنَّتِهِ، عَنْ كِتَابِ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ" أَنَّهُ مَنْ ضَاعَ لَهُ شَيْءٌ أَوْ أَبَقَ فَلْيُصَلِّ ضُحَى الْجُمُعَةِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ فَإِذَا سَلَّمَ قَرَأَ الضُّحَى سَبْعاً وَ قَالَ يَا صَانِعَ الْعَجَائِبِ يَا رَادَّ كُلِّ غَائِبٍ يَا جَامِعَ الشَّتَاتِ يَا مَنْ مَقَالِيدُ الْأُمُورِ بِيَدِهِ اجْمَعْ عَلَيَّ كَذَا فَإِنَّهُ لَا جَامِعَ إِلَّا أَنْتَ وَ مِنْ أَدْعِيَةِ الضَّالَّةِ §نفس المصدر ص ۱۸۲.§ يَا مَنْ لَا يَخْفَى عَنْهُ مَكْتُومٌ وَ لَا يَشُذُّ عَنْهُ مَعْلُومٌ وَ لَا يُغَالِبُهُ مَنِيعٌ وَ لَا يُطَاوِلُهُ رَفِيعٌ ارْدُدْ بِقُدْرَتِكَ عَلَيَّ مَا فِي قَبْضَتِكَ إِنَّكَ أَهْلُ الْخَيْرَاتِ وَ مِنْهَا اللَّهُمَّ هَادِيَ الضَّالَّةِ [وَ] §أثبتناه من المصدر.§ رَادَّ الضَّالَّةِ أَسْأَلُكَ بِعِزَّتِكَ وَ سُلْطَانِكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ

ضَالَّتِی فَإِنَّهَا مِنْ عَطَائِکَ وَ فَضْلِکَ وَ رِزْقِکَ

↕

ص: ۲۱۶

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ السُّفْرِ فِی السَّفَرِ وَ التَّنَوُّقِ فِیهَا وَ کَوْنِ حَلْقِهَا حَدِیداً لَا صُفْراً

§الباب ۳۰§

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ السُّفْرِ §السّفر: جمع سفرة، و هی الطعام الذی یتخذ للمسافر لسان العرب ج ۴ ص ۳۶۸.§ فِی السَّفَرِ وَ التَّنَوُّقِ §تنوّق فی الأمر: تأنّق و تجوّد و بالغ فیه مجمع البحرین ج ۵ ص ۲۴۲.§ فِیهَا وَ کَوْنِ حَلْقِهَا حَدِیداً لَا صُفْراً

۹۲۹۰- §الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْکُوفِیُّ فِی کِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مِنْ کَرَمِ الرَّجُلِ أَنْ یُطَیِّبَ زَادَهُ فِی السَّفَرِ

۳۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْمُسَافِرِ إِلَی الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ وَ غَیْرِهِمَا إِلَّا زِیَارَةَ الْحُسَیْنِ ع أَطْیَبَ الزَّادِ کَاللَّوْزِ وَ السُّکَّرِ وَ نَحْوِهِ وَ الْإِکْثَارِ مِنْ حَمْلِ الْمَاءِ

§الباب ۳۱§

۹۲۹۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: الْمُرُوَّةُ مُرُوَّتَانِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ أَمَّا مُرُوَّةُ السَّفَرِ فَبَذْلُ الزَّادِ وَ تَرْکُ الْخِلَافِ عَلَی الْأَصْحَابِ وَ الرِّوَایَةِ عَنْهُمْ إِذَا انْصَرَفُوا §فی المصدر: افترقوا.§

↕

ص: ۲۱۷

۳۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْلِ الْمُسَافِرِ مَعَهُ جَمِیعَ مَا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ مِنَ السِّلَاحِ وَ الْآلَاتِ وَ الْأَدْوِیَةِ وَ خُصُوصاً السَّیْفَ وَ التُّرْسَ وَ رِمَاحَ الْقَنَا وَ الْقِسِیَّ الْعَرَبِیَّةَ لَا الْفَارِسِیَّةَ وَ جَوَازِ دَفْعِ اللِّصِّ وَ نَحْوِهِ وَ لَوْ بِالْقِتَالِ

§الباب ۳۲§

۹۲۹۲- §الجعفریات ص ۱۸۵.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص کَانَ یُسَافِرُ بِسِتَّةِ أَشْیَاءَ بِالْقَارُورَةِ وَ الْمِقَصِّ وَ الْمُکْحُلَةِ وَ الْمِرْآةِ وَ الْمُشْطِ وَ السِّوَاکِ

۹۲۹۳- §مکارم الأخلاق ص ۳۵.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِی آدَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ کَانَ لَا یُفَارِقُهُ فِی أَسْفَارِهِ قَارُورَةُ الدُّهْنِ وَ الْمُکْحُلَةُ وَ الْمِقْرَاضُ وَ الْمِرْآةُ وَ السِّوَاکُ وَ الْمُشْطُ" وَ فِی رِوَایَةٍ" تَکُونُ مَعَهُ الْخُیُوطُ وَ الْإِبْرَةُ وَ الْمِخْصَفُ وَ السُّیُورُ فَیَخِیطُ ثِیَابَهُ وَ یَخْصِفُ نَعْلَهُ

۹۲۹۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّینَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص کَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّیْلِ تَسَوَّکَ وَ إِذَا سَافَرَ سَافَرَ مَعَهُ بِسِتَّةِ أَشْیَاءَ الْقَارُورَةِ وَ الْمِقَصِ §کان فی المخطوط: و المقصین، و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ الْمُکْحُلَةِ وَ الْمِرْآةِ وَ الْمُشْطِ وَ السِّوَاکِ

↕

۳۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِصْحَابِ التُّرْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ فِی السَّفَرِ وَ تَقْبِيلِهَا وَ وَضْعِهَا عَلَی الْعَيْنَيْنِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ۳۳§

۹۲۹۵- §کامل الزيارات ص ۲۷۸.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِی كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ رَجُلٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا ع مِنْ خُرَاسَانَ ثِيَابَ رِزَمٍ §رزم: جمع رزمة: و هی الكارة من الثياب (مجمع البحرين ج ۶ ص ۷۲).§ وَ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ طِينٌ فَقُلْتُ لِلرَّسُولِ مَا هَذَا فَقَالَ هَذَا طِينُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع مَا كَانَ §كان فی المخطوط: ما كاد، و فی نسخة: ما يكاد. و ما أثبتناه من المصدر.§ يُوَجِّهُ شَيْئاً مِنَ الثِّيَابِ وَ لَا غَيْرِهَا إِلَّا وَ يَجْعَلُ فِيهِ الطِّينَ وَ كَانَ يَقُولُ هُوَ أَمَانٌ بِإِذْنِ اللَّهِ

۳۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِصْحَابِ الْخَوَاتِيمِ الْعَقِيقِ وَ الْفَيْرُوزَجِ فِی السَّفَرِ

§الباب ۳۴§

۹۲۹۶- §أمان الأخطار ص ۳۹.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی أَمَانِ الْأَخْطَارِ، عَنِ السَّيِّدِ قُرَيْشِ بْنِ السَّبِيعِ الْمَدَنِيِّ الْعَلَوِيِّ فِی كِتَابِ فَضْلِ الْعَقِيقِ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَّصِلِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: الْخَاتَمُ الْعَقِيقُ أَمَانٌ فِی السَّفَرِ: وَ مِنْهُ فِی حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: الْخَاتَمُ الْعَقِيقُ حِرْزٌ فِی السَّفَرِ

↕

۳۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَعُونَةِ الْمُسَافِرِ وَ خِدْمَةِ الرَّفِيقِ فِی السَّفَرِ

§الباب ۳۵§

۹۲۹۷- §الجعفريات ص ۱۹۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِی مُوسَی بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ §أثبتناه من المصدر.§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَعَانَ مُؤْمِناً مُسَافِراً فِی حَاجَةٍ نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثاً وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً وَاحِدَةً فِی الدُّنْيَا مِنَ الْغَمِّ وَ الْهَمِّ وَ ثِنْتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً عِنْدَ الْكُرْبَةِ §و فيه: كربته.§ الْعُظْمَی قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْكُرْبَةُ الْعُظْمَی قَالَ حَيْثُ يَتَشَاغَلُ النَّاسُ بِأَنْفُسِهِمْ حَتَّی إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ص يَقُولُ أَسْأَلُكَ بِخُلَّتِی لَا تُسَلِّمْنِی إِلَيْهَا

۹۲۹۸- §تفسير الإمام العسكری (عليه السلام) ص ۲۷.§ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ ع: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ §البقرة ۲: ۳.§ قَالَ الْإِمَامُ يَعْنِی وَ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ §أثبتناه من المصدر.§ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْقُوَی فِی الْأَبْدَانِ وَ الْجَاهِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ يُؤَدُّونَ مِنْ قُوَی الْأَبْدَانِ الْمَعُونَاتِ كَالرَّجُلِ يَقُودُ ضَرِيراً وَ يُنَجِّيهِ مِنْ مَهْلَكَةٍ وَ يُعِينُ مُسَافِراً عَلَی حَمْلِ مَتَاعٍ عَلَی دَابَّةٍ قَدْ سَقَطَ عَنْهَا الْخَبَرَ

↕

۹۲۹۹- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۷۰ ح ۱۲۷.§ عَوَالِی اللَّآلِی، رُوِیَ: أَنَّ رِفْقَةً كَانُوا فِی سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمُوا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا

أَفْضَلَ مِنْ فُلَانٍ كَانَ يَصُومُ النَّهَارَ فَإِذَا نَزَلْنَا قَامَ يُصَلِّي حَتَّى نَرْحَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يَمْهِدُ لَهُ وَ يَكْفِيهِ وَ يَعْمَلُ لَهُ فَقَالُوا نَحْنُ قَالَ كُلُّكُمْ أَفْضَلُ مِنْهُ

۳۶ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُخْلَفَ الْحَاجُّ وَ الْمُعْتَمِرُ بِخَيْرٍ فِي الْأَهْلِ وَ الْمَالِ

§الباب ۳۶§

۹۳۰۰- §عدّة الداعی ص ۱۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۸۷ ح ۲.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ دَعْوَتُهُمْ مُسْتَجَابَةٌ الْحَاجُّ وَ الْمُعْتَمِرُ فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونَهُ وَ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونَهُ

۳۷ بَابُ كَرَاهَةِ التَّعْرِيسِ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ وَ النُّزُولِ فِي بُطُونِ الْأَوْدِيَةِ فَإِنَّهَا مَدَارِجُ السِّبَاعِ وَ مَأْوَى الْحَيَّاتِ

§الباب ۳۷§

۹۳۰۱- §الجعفریات ص ۱۵۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ §أثبتناه من المصدر.§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ: وَ لَا تَنْزِلُوا فِي ظَهْرِ الطَّرِيقِ وَ لَا بُطُونِ الْأَوْدِيَةِ فَإِنَّهَا مَدَارِجُ الشَّيَاطِينِ وَ مَأْوَى الْحَيَّاتِ

↕

ص: ۲۲۱

۹۳۰۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: وَ لَا تَنْزِلُوا فِي ظُهُورِ الطَّرِيقِ فَإِنَّهَا مَدَارِجُ السِّبَاعِ وَ مَأْوَى الْحَيَّاتِ

۳۸ بَابُ خِصَالِ الْفُتُوَّةِ وَ الْمُرُوَّةِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ

§الباب ۳۸§

۹۳۰۳- §أصل من أصول قدمائنا:§ أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ قُدَمَائِنَا، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى §فی نسخة: إلی (منه قدّه).§ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع وَ قَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا الْمُرُوَّةُ قَالَ تَرْكُ الظُّلْمِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ وَ مَوَاسَاةُ الْإِخْوَانِ فِي السَّعَةِ وَ إِظْهَارُ نِعَمِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ كِبْرٍ وَ الْقُنُوعُ وَقْتَ الْعُسْرِ بِالاسْتِكَانَةِ وَ مَنْ عُرِفَ بِالتَّرْئِيَةِ §الترئية: الرياء (لسان العرب ج ۱۴ ص ۲۹۵).§ سَقَطَ عَنْهُ اسْمُ الْمُرُوَّةِ

۹۳۰۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: الْمُرُوَّةُ مُرُوَّتَانِ مُرُوَّةُ الْحَضَرِ وَ مُرُوَّةُ السَّفَرِ فَأَمَّا مُرُوَّةُ الْحَضَرِ فَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَ حُضُورُ الْمَسَاجِدِ وَ صُحْبَةُ أَهْلِ الْخَيْرِ وَ النَّظَرُ فِي الْفِقْهِ وَ أَمَّا مُرُوَّةُ السَّفَرِ فَبَذْلُ الزَّادِ وَ تَرْكُ الْخِلَافِ عَلَى الْأَصْحَابِ وَ الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ إِذَا انْصَرَفُوا §فی المصدر: افترقوا.§

۹۳۰۵- §الجعفریات ص ۱۵۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى

↕

ص: ۲۲۲

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: إِنَّ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ صِدْقَ الْحَدِيثِ وَ إِعْطَاءَ السَّائِلِ وَ صِدْقَ النَّاسِ §فی المخطوط: الیأس، و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ صِلَةَ الرَّحِمِ وَ أَدَاءَ الْأَمَانَةِ وَ التَّذَمُّمَ لِلْجَارِ وَ التَّذَمُّمَ لِلصَّاحِبِ وَ إِقْرَاءَ الضَّيْفِ

۹۳۰۶- §الجعفریات ص ۱۵۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: قَالَ لَنَا §لنا: لیس فی المصدر.§ رَسُولُ اللَّهِ ص حَسَبُ الرَّجُلِ دِينُهُ وَ مُرُوَّتُهُ عَقْلُهُ وَ حِلْمُهُ سُرُورُهُ وَ كَرَمُهُ تَقْوَاهُ

۹۳۰۷- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۱۶۳ ح ۴۷.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: قَدْرُ الرَّجُلِ عَلَى قَدْرِ هِمَّتِهِ وَ صِدْقُهُ عَلَى قَدْرِ مُرُوَّتِهِ وَ شَجَاعَتُهُ عَلَى قَدْرِ أَنَفَتِهِ وَ عِفَّتُهُ عَلَى قَدْرِ غَيْرَتِهِ

۹۳۰۸- §تفسیر العیاشیّ ج ۲ ص ۲۶۷ ح ۶۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ ع عَلَى أَصْحَابِهِ وَ هُمْ يَتَذَاكَرُونَ الْمُرُوَّةَ فَقَالَ أَيْنَ أَنْتُمْ أَ نَسِيتُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَ قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ قَالَ فِي قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِيتاءِ ذِي الْقُرْبى وَ يَنْهى عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ §النحل ۱۶: ۹۰.§ فَالْعَدْلُ

↕

ص: ۲۲۳

الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ

۹۳۰۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي: تَعَاهُدُ الرَّجُلِ ضَيْعَتَهُ مِنَ الْمُرُوَّةِ وَ سَمَنُ الدَّابَّةِ مِنَ الْمُرُوَّةِ وَ الْإِحْسَانُ إِلَى الْخَادِمِ مِنَ الْمُرُوَّةِ وَ §أثبتناه لاستقامة المتن.§ يَكْبِتُ الْعَدُوَّ: وَ قَالَ ع: اجْعَلُوا لِأَنْفُسِكُمْ حَظّاً مِنَ الدُّنْيَا بِإِعْطَائِهَا مَا تَشْتَهِي مِنَ الْحَلَالِ مَا لَمْ تَثْلَمِ الْمُرُوَّةَ وَ لَا سَرَفَ فِيهِ وَ اسْتَعِينُوا بِذَلِكَ عَلَى أُمُورِ الدِّينِ §فی المصدر: الدنیا.§ فَإِنَّهُ نَرْوِي لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَرَكَ دُنْيَاهُ لِدِينِهِ وَ دِينَهُ لِدُنْيَاهُ §نفس المصدر ص ۴۵.§: وَ قَالَ ع: وَ نَرْوِي أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلصَّادِقِ الصَّلَاةُ وَ الرَّحْمَةُ عَلَيْهِ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فِيمَ الْمُرُوَّةُ فَقَالَ أَنْ لَا يَرَاكَ حَيْثُ نَهَاكَ وَ لَا يَفْقِدُكَ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكَ

۹۳۱۰- §الدرّة الباهرة ص ۳۳.§ الشَّهِيدُ فِي الدُّرَّةِ الْبَاهِرَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: مَنْ كَانَ الْحَزْمُ حَارِسَهُ وَ الصِّدْقُ حِلْيَتَهُ عَظُمَتْ بَهْجَتُهُ وَ تَمَّتْ مُرُوَّتُهُ

۹۳۱۱- §أمالی المفید ص ۴۴.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْأَمَالِي، عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ §أثبتناه من المصدر.§ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۲۲۴

جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: الْمُرُوَّةُ مُرُوَّتَانِ مُرُوَّةُ الْحَضَرِ وَ مُرُوَّةُ السَّفَرِ فَأَمَّا مُرُوَّةُ الْحَضَرِ فَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَ حُضُورُ الْمَسَاجِدِ وَ صُحْبَةُ أَهْلِ الْخَيْرِ وَ النَّظَرُ فِي الْفِقْهِ وَ أَمَّا مُرُوَّةُ السَّفَرِ فَبَذْلُ الزَّادِ وَ الْمِزَاحُ فِي غَيْرِ مَا يُسْخِطُ اللَّهَ وَ قِلَّةُ الْخِلَافِ عَلَى مَنْ تَصْحَبُهُ وَ تَرْكُ الرِّوَايَةِ عَلَيْهِمْ إِذَا أَنْتَ فَارَقْتَهُمْ

۹۳۱۲- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: سِتَّةٌ مِنَ الْمُرُوَّةِ ثَلَاثَةٌ فِي السَّفَرِ وَ ثَلَاثَةٌ فِي الْحَضَرِ فَفِي الْحَضَرِ تِلَاوَةُ كِتَابِ اللَّهِ وَ عِمَارَةُ مَسَاجِدِ اللَّهِ وَ اتِّخَاذُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ وَ فِي السَّفَرِ بَذْلُ الزَّادِ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ الْمِزَاحُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ

۹۳۱۳- §تحف العقول ص ۲۱۳.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنِ الْبَاقِرِ ع: أَنَّهُ قَالَ يَوْماً لِمَنْ حَضَرَهُ مَا الْمُرُوَّةُ فَتَكَلَّمُوا فَقَالَ ع الْمُرُوَّةُ أَنْ لَا تَطْمَعَ فَتَذِلَّ وَ لَا تَسْأَلَ فَتَقِلَّ وَ لَا تَبْخَلَ فَتُشْتَمَ وَ لَا تَجْهَلَ فَتُخْتَصَمَ فَقِيلَ وَ مَنْ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ ع مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ كَالنَّاظِرِ فِي الْحَدَقَةِ وَ الْمِسْكِ فِي الطِّيبِ وَ كَالْخَلِيفَةِ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا فِي الْقَدْرِ

۹۳۱۴- §تحف العقول ص ۲۹۰.§، وَ عَنِ الْكَاظِمِ ع: أَنَّهُ قَالَ لِهِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ يَا هِشَامُ لَا دِينَ لِمَنْ لَا مُرُوَّةَ لَهُ وَ لَا مُرُوَّةَ لِمَنْ لَا عَقْلَ لَهُ: قَالَ وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع §نفس المصدر ص ۲۰۵.§: وَ اسْتِنْمَاءُ §كان فى المخطوط: و استتمام، و ما أثبتناه من المصدر.§ الْمَالِ مِنَ الْمُرُوَّةِ

↕

ص: ۲۲۵

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ فِي الْكَافِي، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَ رَفَعَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ وَ فِيهِ وَ اسْتِثْمَارُ الْمَالِ إلخ §الكافى ج ۱ ص ۱۵.§

۳۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتَعَاذَةِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ خَوْفِ السَّبُعِ

§الباب ۳۹§

۹۳۱۵- §الخرائج و الجرائح ص ۱۵۹، و عنه فى البحار ج ۹۵ ص ۱۴۲ ح ۵.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِذَا لَقِيتَ السَّبُعَ مَا تَقُولُ لَهُ قُلْتُ لَا أَدْرِي قَالَ إِذَا لَقِيتَهُ فَاقْرَأْ فِي وَجْهِهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ قُلْ عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِعَزِيمَةِ اللَّهِ وَ عَزِيمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عَزِيمَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ع وَ عَزِيمَةِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ ع إِلَّا تَنَحَّيْتَ عَنْ طَرِيقِنَا وَ لَمْ تُؤْذِنَا فَإِنَّا لَا نُؤْذِيكَ فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ عَنْكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَلَمَّا خَرَجْتُ وَ تَوَجَّهْتُ رَاجِعاً وَ ابْنُ عَمِّي صَحِبَنِي رَأَيْتُ أَسَداً فِي الطَّرِيقِ فَقُلْتُ لَهُ مَا قَالَ لِي قَالَ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَ قَدْ طَأْطَأَ رَأْسَهُ وَ أَدْخَلَ ذَنَبَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَ رَكِبَ الطَّرِيقَ رَاجِعاً مِنْ حَيْثُ جَاءَ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي أَمَانِ الْأَخْطَارِ، عَنْ كِتَابِ الدَّلَائِلِ لِلنُّعْمَانِيِ: مِثْلَهُ §أمان الأخطار ص ۱۱۹.§ وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْخُصَيْنِيُّ فِي الْهِدَايَةِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ §الهداية ص ۵۳ أ.§

↕

ص: ۲۲۶

۴۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ النَّسْلِ فِي الْمَشْيِ

اشارة

§الباب ۴۰§

۹۳۱۶- §كتاب درست بن أبى منصور ص ۱۶۲.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ ابْنُ أَبِي يَعْفُورٍ وَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا بِالْمَدِينَةِ نُرِيدُ الْحَجَّ قَالَ وَ لَمْ يَكُنْ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مَاءٌ قَالَ فَاغْتَسَلْنَا بِالْمَدِينَةِ وَ لَبِسْنَا ثِيَابَ إِحْرَامِنَا وَ دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تَمْشُونَ قَالَ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ فَقَالَ حَمَلَكُمُ اللَّهُ عَلَى أَقْدَامِكُمْ وَ سَكَّنَ عَلَيْكُمْ عُرُوقَكُمْ وَ فَعَلَ بِكُمْ إِذَا أُعْيِيتُمْ فَانْسِلُوا §انسلوا: أسرعوا (مجمع البحرين ج ۵ ص ۴۸۳).§ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَمَرَ بِذَلِكَ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَطَّأَنَّ كَأَنَّهُ يَمُنُّ عَلَى اللَّهِ قَالَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَداكُمْ لِلْإِيمانِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ §الحجرات ۴۹: ۱۷.§ الْخَبَرَ

۹۳۱۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص غَزَاةً فَطَالَ السَّفَرُ وَ أَجْهَدَ ذَلِكَ الْمُشَاةَ فَصَفُّوا يَوْماً لِرَسُولِ اللَّهِ ص فَلَمَّا مَرَّ عَلَيْهِمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ طَالَ عَلَيْنَا السَّيْرُ وَ بَعُدَتْ عَلَيْنَا الشُّقَّةُ وَ أَجْهَدَنَا الْمَشْيُ فَدَعَا لَهُمْ بِخَيْرٍ وَ رَغَّبَهُمْ فِي الثَّوَابِ وَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالنَّسَلَانِ يَعْنِي الْهَرْوَلَةَ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ عَنْكُمْ كَثِيراً مِمَّا تَجِدُونَ فَفَعَلُوا فَذَهَبَ كَثِيرٌ مِمَّا وَجَدُوهُ

↕

ص: ۲۲۷

۹۳۱۸- §الإرشاد ص ۹۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ، فِي سِيَاقِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: إِنَّهُ ص لَمَّا انْتَهَى إِلَى كُرَاعِ الْغَمِيمِ وَ كَانَ النَّاسُ مَعَهُ رُكْبَانًا وَ مُشَاةً فَشَقَّ عَلَى الْمُشَاةِ الْمَسِيرُ وَ أَجْهَدَهُمُ السَّيْرُ وَ التَّعَبُ بِهِ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ص وَ اسْتَحْمَلُوهُ فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهُ لَا يَجِدُ لَهُمْ ظَهْراً وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَشُدُّوا إِلَى أَوْسَاطِهِمْ وَ يَخْلِطُوا الرَّمَلَ §الرّمل: الهرولة (لسان العرب ج ۱۱ ص ۲۹۵).§ بِالنَّسْلِ فَفَعَلُوا ذَلِكَ وَ اسْتَرَاحُوا إِلَيْهِ الْخَبَرَ

۴۱ بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمُسَافِرِ اسْتِعْمَالُهُ مِنَ الْآدَابِ

§الباب ۴۱§

۹۳۱۹- §البحار ج ۹۹ ص ۱۲۳ ح ۱۰ عن اعلام الدين ص ۹۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ ع: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ شِيعَتِهِ وَ قَدْ أَرَادَ سَفَراً فَقَالَ لَهُ أَوْصِنِي فَقَالَ لَا تَسِيرَنَّ شِبْراً وَ أَنْتَ حَافٍ وَ لَا تَنْزِلَنَّ عَنْ دَابَّتِكَ لَيْلًا إِلَّا وَ رِجْلَاكَ فِي خُفٍّ وَ لَا تَبُولَنَّ فِي نَفَقٍ وَ لَا تَذُوقَنَّ بَقْلَةً وَ لَا تَشَمَّهَا حَتَّى تَعْلَمَ مَا هِيَ وَ لَا تَشْرَبْ مِنْ سِقَاءٍ حَتَّى تَعْلَمَ مَا فِيهِ وَ لَا تَسِيرَنَّ إِلَّا مَعَ مَنْ تَعْرِفُ وَ احْذَرْ مَنْ §كذا في المخطوط و المصدر، و الظاهر أنّ الصواب «من لا».§ تَعْرِفُ

۹۳۲۰- §أصل زيد الزرّاد ص ۱۲.§ زَيْدٌ الزَّرَّادُ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: فَإِذَا رَأَيْتَ الشَّخْصَ الْوَاحِدَ فَلَا تَسْتَرْشِدْهُ وَ إِنْ أَرْشَدَكُمْ فَخَالِفُوهُ وَ إِذَا رَأَيْتَهُ فِي خَرَابٍ وَ قَدْ خَرَجَ عَلَيْكَ أَوْ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَأَذِّنْ فِي وَجْهِهِ وَ ارْفَعْ صَوْتَكَ وَ قُلْ سُبْحَانَ الَّذِي

↕

ص: ۲۲۸

جَعَلَ فِي السَّمَاءِ نُجُوماً رُجُوماً لِلشَّيَاطِينِ عَزَمْتُ عَلَيْكَ يَا خَبِيثُ بِعَزِيمَةِ اللَّهِ الَّتِي عَزَمَ بِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ص وَ رَمَيْتُ بِسَهْمِ اللَّهِ الْمُصِيبِ الَّذِي لَا يُخْطِئُ وَ جَعَلْتُ سَمْعَ اللَّهِ عَلَى سَمْعِكَ وَ بَصَرِكَ وَ ذَلَّلْتُكَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَ قَهَرْتُ سُلْطَانَكَ بِسُلْطَانِ اللَّهِ يَا خَبِيثُ لَا سَبِيلَ لَكَ فَإِنَّكَ تَقْهَرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ تَصْرِفُهُ عَنْكَ الْخَبَرَ

۴۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّيَامُنِ لِمَنْ ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ وَ أَنْ يُنَادِيَ يَا صَالِحُ أَرْشِدُونَا وَ فِي الْبَحْرِ يَا حَمْزَةُ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ

§الباب ۴۲§

۹۳۲۱- §أصل زيد الزرّاد ص ۱۱.§ زَيْدٌ الزَّرَّادُ فِي أَصْلِهِ، قَالَ: حَجَجْنَا سَنَةً فَلَمَّا سِرْنَا فِي خَرَابَاتِ الْمَدِينَةِ بَيْنَ الْحِيطَانِ افْتَقَدْنَا رَفِيقاً لَنَا مِنْ إِخْوَانِنَا وَ طَلَبْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ فَقَالَ لَنَا النَّاسُ بِالْمَدِينَةِ إِنَّ صَاحِبَكُمُ اخْتَطَفَتْهُ الْجِنُّ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَخْبَرْتُهُ

بِحَالِهِ وَ بِقَوْلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ اخْرُجْ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي اخْتُطِفَ أَوْ قَالَ افْتُقِدَ فَقُلْ بِأَعْلَى صَوْتِكَ يَا صَالِحَ بْنَ عَلِيٍّ إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ لَكَ أَ هَكَذَا عَاهَدْتَ وَ عَاقَدَتِ الْجِنُّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع اطْلُبْ فُلَاناً حَتَّى تُؤَدِّيَهُ إِلَى رُفَقَائِهِ ثُمَّ قُلْ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ بِمَا عَزَمَ عَلَيْكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع لَمَّا خَلَّيْتُمْ عَنْ صَاحِبِي وَ أَرْشَدْتُمُوهُ إِلَى الطَّرِيقِ قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَلَمْ أَلْبَثْ إِذَا بِصَاحِبِي قَدْ خَرَجَ عَلَيَّ مِنْ بَعْضِ الْخَرَابَاتِ فَقَالَ إِنَّ شَخْصاً تَرَاءَى لِي مَا رَأَيْتُ صُورَةً إِلَّا وَ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ فَقَالَ يَا فَتَى أَظُنُّكَ تَتَوَلَّى آلَ مُحَمَّدٍ ع فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ إِنَّ هَاهُنَا رَجُلًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ

↕

ص: ۲۲۹

ع هَلْ لَكَ أَنْ تُؤْجَرَ وَ تُسَلِّمَ عَلَيْهِ فَقُلْتُ بَلَى فَأَدْخَلَنِي بَيْنَ هَذِهِ الْحِيطَانِ وَ هُوَ يَمْشِي أَمَامِي فَلَمَّا أَنْ صَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ نَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ شَيْئاً وَ غُشِيَ عَلَيَّ فَبَقِيتُ مَغْشِيّاً عَلَيَّ لَا أَدْرِي أَيْنَ أَنَا مِنْ أَرْضِ اللَّهِ حَتَّى كَانَ الْآنَ فَإِذَا قَدْ أَتَانِي آتٍ وَ حَمَلَنِي حَتَّى أَخْرَجَنِي إِلَى الطَّرِيقِ فَأَخْبَرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع بِذَلِكَ فَقَالَ ذَاكَ الْغُولُ وَ الْغُولُ نَوْعٌ مِنَ الْجِنِّ يَغْتَالُ الْإِنْسَانَ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا ضَلَلْتَ الطَّرِيقَ فَأَذِّنْ بِأَعْلَى صَوْتِكَ وَ قُلْ يَا سَيَّارَةَ اللَّهِ دُلُّونَا عَلَى الطَّرِيقِ يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ أَرْشِدُونَا يُرْشِدْكُمُ اللَّهُ فَإِنْ أَصَبْتَ وَ إِلَّا فَنَادِ يَا عُتَاةَ الْجِنِّ يَا مَرَدَةَ الشَّيَاطِينِ أَرْشِدُونِي وَ دُلُّونِي عَلَى الطَّرِيقِ وَ إِلَّا انْتَزَعْتُ لَكُمْ بِسَهْمِ اللَّهِ الْمُصِيبِ إِيَّاكُمْ عَزِيمَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع يَا مَرَدَةَ الشَّيَاطِينِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ اللَّهُ غَالِبُكُمْ بِجُنْدِهِ الْغَالِبِ وَ قَاهِرُكُمْ بِسُلْطَانِهِ الْقَاهِرِ وَ مُذَلِّلُكُمْ بِعِزِّهِ الْمَتِينِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَ ارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ تُرْشَدْ وَ تُصِبِ الطَّرِيقَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۹۳۲۲- §المحاسن ص ۳۶۳.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَنْ نَفَرَتْ لَهُ دَابَّةٌ فَقَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ يَا عِبَادَ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَمْسِكُوا عَلَيَّ رَحِمَكُمُ اللَّهُ يَا مان فی ع ح و یاه ی ح ح قَالَ ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَ

↕

ص: ۲۳۰

الْبَرَّ مُوَكَّلٌ بِهِ م فی ع ح وَ الْبَحْرَ مُوَكَّلٌ بِهِ فی ل ه ح ح §فی هامش المخطوط: «النسخ مختلفة مضطربة فی ضبط هذه الحروف» (منه قدّه).§ قَالَ عُمَرُ §أثبتناه من المصدر.§ فَقُلْتُ أَنَا ذَلِكَ فِي بِغَالٍ ضَلَّتْ فَجَمَعَهَا اللَّهُ لِي

۴۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ الْإِشْرَافِ عَلَى الْمَنْزِلِ وَ عِنْدَ النُّزُولِ

§الباب ۴۳§

۹۳۲۳- §أمان الأخطار ص ۱۲۱.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي أَمَانِ الْأَخْطَارِ، فِيمَا نَذْكُرُهُ مِنَ الدُّعَاءِ الْفَاضِلِ: إِذَا أَشْرَفَ عَلَى بَلَدٍ أَوْ قَرْيَةٍ أَوْ بَعْضِ الْمَنَازِلِ رُوِّينَا مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ وَ نَذْكُرُ لَفْظَ مَا نَقَلْنَاهُ فِي كِتَابِ مِصْبَاحِ الزَّائِرِ وَ جَنَاحِ الْمُسَافِرِ فَلْيَقُلِ §أثبتناه من المصدر.§ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَ مَا أَظَلَّتْ وَ رَبَّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا أَقَلَّتْ وَ رَبَّ الشَّيَاطِينِ وَ مَا أَضَلَّتْ وَ رَبَّ الرِّيَاحِ وَ مَا ذَرَّتْ وَ رَبَّ الْبِحَارِ وَ مَا جَرَتْ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَ خَيْرَ مَا فِيهَا وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ مَا فِيهَا اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي مَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَيْرٍ وَ وَفِّقْ لِي مَا كَانَ فِيهَا مِنْ يُسْرٍ وَ أَعِنِّي عَلَى قَضَاءِ حَاجَتِي يَا قَاضِيَ الْحَاجَاتِ وَ يَا مُجِيبَ الدَّعَوَاتِ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَ أَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَ اجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَاناً نَصِيراً

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْآدَابِ الدِّينِيَّةِ، مِثْلَهُ §الآداب الدينية ص ۷۵.§

↕

ص: ۲۳۱

۹۳۲۴- §أمان الأخطار ص ۱۲۵.§ وَ فِيهِ رُوِّينَا فِي كِتَابِ مِصْبَاحِ الزَّائِرِ وَ جَنَاحِ الْمُسَافِرِ، وَ غَيْرِهِ مِنَ النَّقْلِ الظَّاهِرِ: أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا نَزَلَ بِبَعْضِ الْمَنَازِلِ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكاً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ وَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بِالْحَمْدِ وَ مَا يَشَاءُ مِنَ السُّوَرِ الْقِصَارِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا خَيْرَ هَذِهِ الْبُقْعَةِ وَ أَعِذْنَا مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ أَطْعِمْنَا مِنْ جَنَاهَا وَ أَعِذْنَا مِنْ وَبَاهَا وَ حَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا وَ حَبِّبْ صَالِحِي أَهْلِهَا إِلَيْنَا وَ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَنَّ عَلِيّاً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةَ مِنْ وُلْدِهِ أَئِمَّةٌ أَتَوَلَّاهُمْ وَ أَبْرَأُ مِنْ أَعْدَائِهِمُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْبُقْعَةِ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ دُخُولِنَا هَذَا صَلَاحاً وَ أَوْسَطَهُ فَلَاحاً وَ آخِرَهُ نَجَاحاً

۹۳۲۵- §مروج الذهب ج ۲ ص ۳۶۱.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي مُرُوجِ الذَّهَبِ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ قَالَ: لَمَّا وَرَدَ عَلِيٌّ ع الْبَصْرَةَ دَخَلَ مِمَّا يَلِي الطَّفَّ فَأَتَى الزَّاوِيَةَ فَخَرَجْتُ لِأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَوَرَدَ مَوْكِبٌ إِلَى أَنْ قَالَ حَتَّى نَزَلَ ع بِالْمَوْضِعِ الْمَعْرُوفِ بِالزَّاوِيَةِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ عَفَّرَ خَدَّيْهِ عَلَى التُّرَابِ وَ قَدْ خَالَطَ ذَلِكَ دُمُوعَهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَ مَا أَظَلَّتْ وَ الْأَرَضِينَ وَ مَا أَقَلَّتْ وَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ هَذِهِ الْبَصْرَةُ أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَ خَيْرَ مَا فِيهَا §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا اللَّهُمَّ أَنْزِلْنَا مُنْزَلًا مُبَارَكاً §فى المصدر: فيها خير منزل.§ وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ

↕

ص: ۲۳۲

۹۳۲۶- §تحف العقول ص ۸۱.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ إِذَا نَزَلْتُمْ فَقُولُوا اللَّهُمَّ أَنْزِلْنَا مُنْزَلًا مُبَارَكاً وَ أَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ

۹۳۲۷- §تفسير أبى الفتوح الرازى ج ۱ ص ۱۱.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَزَلَ فِي مَنْزِلٍ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ فَمَا دَامَ فِيهِ لَا يُصِيبُهُ ضَرَرٌ

۴۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُبَادَرَةِ بِالسَّلَامِ عَلَى الْحَاجِّ وَ الْمُعْتَمِرِ إِذَا قَدِمُوا وَ مُصَافَحَتِهِمْ وَ تَعْظِيمِهِمْ وَ مُعَانَقَتِهِمْ وَ تَقْبِيلِ مَا بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ وَ أَفْوَاهِهِمْ وَ أَعْيُنِهِمْ وَ وُجُوهِهِمْ وَ تَهْنِئَتِهِمْ وَ الدُّعَاءِ لَهُمْ

§الباب ۴۴§

۹۳۲۸- §الجعفريات ص ۷۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ لِلْقَادِمِ مِنْ مَكَّةَ تَقَبَّلَ اللَّهُ نُسُكَكَ وَ غَفَرَ ذَنْبَكَ وَ أَخْلَفَ عَلَيْكَ نَفَقَتَكَ

↕

ص: ۲۳۳

۴۵ بَابُ كَرَاهَةِ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ عَلَى الْإِبِلِ الْجَلَّالَاتِ

§الباب ۴۵§

۹۳۲۹- §الجعفريات ص ۲۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: النَّاقَةُ الْجَلَّالَةُ لَا يُحَجُّ عَلَى ظَهْرِهَا الْخَبَرَ

۴۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ سُرْعَةِ الْعَوْدِ إِلَى الْأَهْلِ وَ كَرَاهَةِ سَبْقِ الْحَاجِّ وَ جَعْلِ الْمَنْزِلَيْنِ مَنْزِلًا إِلَّا مَعَ كَوْنِ الْأَرْضِ مُجْدِبَةً

§الباب ۴۶§

۹۳۳۰- §الجعفريات ص ۱۷۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ فَلْيُسْرِعْ أَحَدُكُمْ بِالْإِيَابِ إِلَى أَهْلِهِ

۹۳۳۱- §الجعفريات ص ۱۵۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ يُعِينُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ الْعُجْمَ فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ مُجْدِبَةً فَأَلِحُّوا عَلَيْهَا بِنِقْيِهَا وَ إِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ مُخْصِبَةً فَأَنْزِلُوا بِهَا مَنَازِلَهَا

وَ رَوَاهُ فِي دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنِقْيِهَا يَقُولُ بِمُخِّهَا أَيْ جِدُّوا فِي السَّيْرِ لِتَخْرُجُوا مِنَ الْجَدْبِ وَ هِيَ قَوِيَّةٌ لَمْ تَضْعُفْ قَالَ وَ إِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ مُخْصِبَةً فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۸.§

↕

ص: ۲۳۴

۹۳۳۲- §المجازات النبويّة ص ۲۶۱ ح ۲۰۶.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الرُّكُبَ أَسِنَّتَهَا §الأسنّة: جمع أسنان، فأعطوا الركب أسنّتها: أى أمكنوها من المرعى (مجمع البحرين ج ۶ ص ۲۶۹).§: وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَأَعْطُوا الرِّكَابَ أَسْنَانَهَا

۴۷ بَابُ كَرَاهَةِ رُكُوبِ الْبَحْرِ فِي هَيَجَانِهِ وَ رُكُوبِهِ لِلتِّجَارَةِ

§الباب ۴۷§

۹۳۳۳- §الهداية ص ۸۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا أَجْمَلَ فِي الطَّلَبِ مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ

۴۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ لِمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ

§الباب ۴۸§

۹۳۳۴- §الجعفريات ص ۲۲۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ تَخَوَّفَ الْغَرَقَ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ الْمَلِكِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالى عَمَّا يُشْرِكُونَ §الزمر ۳۹: ۶۷.§

↕

ص: ۲۳۵

۹۳۳۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْغَرَقِ إِذَا رَكِبُوا الْفُلْكَ قَالُوا §فی المخطوط: قال، و ما أثبتناه من المصدر.§ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالى عَمَّا يُشْرِكُونَ §الزمر ۳۹: ۶۷.§ بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ §هود ۱۱: ۴۱.§

وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَكِبَ سَفِينَةً فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَرْكَبِنَا وَ أَحْسِنْ سَيْرَنَا وَ عَافِنَا مِنْ شَرِّ بَحْرِنَا

۹۳۳۶- §أمان الأخطار ص ۱۰۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي أَمَانِ الْأَخْطَارِ، رُوِّينَا: أَنَّهُ إِذَا رَكِبَ فِي السَّفِينَةِ فَيُكَبِّرُ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ مِائَةَ تَكْبِيرَةٍ وَ يُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ يَلْعَنُ ظَالِمِي آلِ مُحَمَّدٍ ع مِائَةَ مَرَّةٍ وَ يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ الصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلَى الصَّادِقِينَ ص اللَّهُمَّ أَحْسِنْ مَسِيرَنَا وَ عَظِّمْ أُجُورَنَا اللَّهُمَّ بِكَ انْتَشَرْنَا وَ إِلَيْكَ تَوَجَّهْنَا وَ بِكَ آمَنَّا وَ بِحَبْلِكَ اعْتَصَمْنَا وَ عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا اللَّهُمَّ أَنْتَ ثِقَتُنَا وَ رَجَاؤُنَا وَ نَاصِرُنَا لَا تَحُلَّ بِنَا مَا لَا نُحِبُّ اللَّهُمَّ بِكَ نَحُلُّ وَ بِكَ نَسِيرُ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ اللَّهُمَّ خَلِّ سَبِيلَنَا وَ أَعْظِمْ عَافِيَتَنَا أَنْتَ

↕

ص: ۲۳۶

الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَ الْمَالِ وَ أَنْتَ الْحَامِلُ فِي الْمَاءِ وَ عَلَى الظَّهْرِ وَ قَالَ ارْكَبُوا فِيها بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ §هود ۱۱: ۴۱.§ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالى عَمَّا يُشْرِكُونَ §الزمر ۳۹: ۶۷.§ اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَنْ وَفَدَ إِلَيْهِ الرِّجَالُ وَ شُدَّتْ إِلَيْهِ الرِّحَالُ فَأَنْتَ سَيِّدِي أَكْرَمُ مَزُورٍ وَ أَكْرَمُ مَقْصُودٍ وَ قَدْ جَعَلْتَ لِكُلِّ زَائِرٍ كَرَامَةً وَ لِكُلِّ وَافِدٍ تُحْفَةً فَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ تُحْفَتَكَ إِيَّايَ فَكَاكَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ وَ اشْكُرْ سَعْيِي وَ ارْحَمْ مَسِيرِي مِنْ أَهْلِي بِغَيْرِ مَنٍّ مِنِّي عَلَيْكَ بَلْ لَكَ الْمِنَّةُ عَلَيَّ إِذْ جَعَلْتَ لِي سَبِيلًا إِلَى زِيَارَةِ وَلِيِّكَ وَ عَرَّفْتَنِي فَضْلَهُ وَ حَفِظْتَنِي فِي لَيْلِي وَ نَهَارِي حَتَّى بَلَّغْتَنِي هَذَا الْمَكَانَ وَ قَدْ رَجَوْتُكَ فَلَا تَقْطَعْ رَجَائِي وَ أَمَّلْتُكَ فَلَا تُخَيِّبْ أَمَلِي وَ اجْعَلْ مَسِيرِي هَذَا كَفَّارَةً لِذُنُوبِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

قَالَ السَّيِّدُ وَ إِنْ كَانَ قَصْدُهُ بِرُكُوبِ السَّفِينَةِ غَيْرَ الزِّيَارَةِ فَيُغَيِّرُ اللَّفْظَ بِمَا يَلِيقُ بِسَفَرِهِ مِنَ الْعِبَارَةِ

۹۳۳۷- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي كِتَابِ لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمٍ رَكِبُوا السَّفِينَةَ وَ سَمُّوا اللَّهَ لَقَدْ سَلِمُوا وَ بَلَغُوا إِلَى قَعْرِ عَدَنٍ

۹۳۳۸- §مجموع الرائق ص ۵.§ السَّيِّدُ هِبَةُ اللَّهِ فِي مَجْمُوعِ الرَّائِقِ،" فِي خَوَاصِّ الْقُرْآنِ سُورَةُ أَ لَمْ نَشْرَحْ مَنْ قَرَأَهَا وَ هُوَ رَاكِبُ الْبَحْرِ سَلِمَ مِنَ أَلَمِهِ وَ خَوْفِهِ إِلَى حِينَ صُعُودِهِ مِنْهُ

↕

ص: ۲۳۷

۹۳۳۹- §الجنة الواقية «المصباح» ص ۴۵۵.§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْجُنَّةِ الْوَاقِيَةِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: يَقُولُ لِلسَّلَامَةِ مِنَ الْبَحْرِ وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ §الزمر ۳۹: ۶۷.§ بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ §هود ۱۱: ۴۱.§ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَرْكَبِنَا وَ أَحْسِنْ مَسِيرَنَا وَ عَافِنَا مِنْ بَحْرِنَا

وَ مِمَّا جُرِّبَ لِسُكُونِ الْبَحْرِ أَنْ يَرْمِيَ فِيهِ شَيْئاً مِنْ تُرْبَةِ الْحُسَيْنِ ع وَ مِمَّا يُكْتَبُ لِلْأَمَانِ مِنَ الْبَحْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي لُقْمَانَ أَ لَمْ تَرَ أَنَّ

الْفُلْكَ تَجْرِی فِی الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِیُرِیَکُمْ مِنْ آیاتِهِ إِنَّ فِی ذلِکَ لَآیاتٍ لِکُلِّ صَبَّارٍ شَکُورٍ §لقمان ۳۱: ۳۱.(۳) § فِی تِسْعِ أَوْرَاقٍ وَ تُرْمَی إِلَی الْبَحْرِ إِلَی الشَّرْقِ وَاحِدَةً بَعْدَ وَاحِدَةٍ

۹۳۴۰- §الجنّة الواقیة «المصباح» ص ۴۵۵.§ وَ مِنْ کِتَابِ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ مَنْ نَقَشَ قَوْلَهُ تَعَالَی قالَ ارْکَبُوا فِیها §هود ۱۱: ۴۱.§ الْآیَةَ لِحِفْظِ السَّفِینَةِ فِی الْبَحْرِ یَکْتُبُ فِی لَوْحٍ سَاجٍ وَ یُسَمِّرُ فِی مُقَدَّمِهَا

۴۹ بَابُ کَرَاهَةِ سُرْعَةِ الْمَشْیِ وَ مَدِّ الْیَدَیْنِ عِنْدَهُ وَ التَّبَخْتُرِ فِیهِ

§الباب ۴۹§

۹۳۴۱- §معانی الأخبار ص ۸۱.§ الصَّدُوقُ فِی مَعَانِی الْأَخْبَارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِیدٍ الْعَسْکَرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ

↕

ص: ۲۳۸

مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی ع عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ ع عَنْ خَالِهِ هِنْدِ بْنِ أَبِی هَالَةَ فِی حَدِیثِ حِلْیَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص: إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعاً §أی یزول قالع لرجله من الأرض (النهایة ج ۴ ص ۱۰۱).§ یَخْطُو تَکَفُّؤاً §أی تمایل الی قدّام (النهایة ج ۴ ص ۱۸۳).§ وَ یَمْشِی هَوْناً ذَرِیعَ §الذریع: سریع المشی واسع الخطو (النهایة ج ۲ ص ۱۵۸).§ الْمِشْیَةِ إِذَا مَشَی کَأَنَّمَا یَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ §الصبب: ما انحدر من الأرض، أراد أنّه کان یستعمل التثبت و لا یبین منه و فی هذه الحالة استعجال و مبادرة شدیدة (النهایة ج ۴ ص ۱۰۱).§ الْخَبَرَ

۹۳۴۲- §المناقب ج ۱ ص ۱۵۷.§ وَ فِی مَنَاقِبِ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ، فِی الْحَدِیثِ الْمَذْکُورِ: یَخْطُو تَکَفُّؤاً وَ یَمْشِی الْهُوَیْنَا یَبْدُرُ §کان فی المخطوط: یبدأ، و ما أثبتناه من المصدر.§ الْقَوْمَ إِذَا سَارَعَ إِلَی خَیْرٍ وَ إِذَا مَشَی تَقَلَّعَ کَأَنَّمَا یَنْحَدِرُ مِنْ صَبَبٍ

۹۳۴۳- §الجعفریات ص ۱۶۴.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ مَشَی عَلَی الْأَرْضِ اخْتِیَالًا لَعَنَتْهُ الْأَرْضُ مِنْ تَحْتِهِ

۹۳۴۴- §الجعفریات ص ۱۷۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ بَیْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ص یَمْشِی وَ أَنَا مَعَهُ إِذَا

↕

ص: ۲۳۹

جَمَاعَةٌ فَقَالَ مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ فَقَالُوا مَجْنُونٌ یُخْنَقُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَذَا الْمُبْتَلَی وَ لَکِنَّ الْمَجْنُونَ الَّذِی یَخْطُو بِیَدَیْهِ وَ یَتَبَخْتَرُ فِی مَشْیِهِ وَ یُحَرِّکُ مَنْکِبَیْهِ فِی مَوْکِبِهِ یَتَمَنَّی عَلَی اللَّهِ جَنَّتَهُ وَ هُوَ مُقِیمٌ عَلَی مَعْصِیَتِهِ

۹۳۴۵- §المحاسن ص ۱۲۵ ذیل الحدیث ۱۴۱.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِیُّ فِی الْمَحَاسِنِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع یَمْشِی مِشْیَةً کَأَنَّ عَلَی رَأْسِهِ الطَّیْرَ لَا یَسْبِقُ یَمِینُهُ شِمَالَهُ

وَ رَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِی الْمَنَاقِبِ، عَنْهُ ع: مِثْلَهُ §المناقب ج ۴ ص ۱۶۲.§

۹۳۴۶- §مکارم الأخلاق ص ۲۲.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا مَشَی تَکَفَّأَ کَأَنَّمَا یَتَقَلَّعُ مِنْ صَبَبٍ لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَ لَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ

۹۳۴۷- §مکارم الأخلاق ص ۲۲.§، وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ" کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا مَشَی مَشَی مَشْیاً یُعْرَفُ أَنَّهُ لَیْسَ بِمَشْیِ عَاجِزٍ

وَ لَا كَسْلَانَ

۵۰ بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى النُّزْهَةِ وَ إِلَى الصَّيْدِ

§الباب ۵۰§

۹۳۴۸- §أصل زيد النرسى ص ۵۰.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

↕

ص: ۲۴۰

قَالَ: سَأَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ طَلَبِ الصَّيْدِ وَ قَالَ لَهُ إِنِّي رَجُلٌ أَلْهُو بِطَلَبِ الصَّيْدِ وَ ضَرْبِ الصَّوَالِجِ §الصولجان: عصا يعطف طرفها، يضرب بها الكرة على الدوابّ (لسان العرب ج ۲ ص ۳۱۰).§ وَ أَلْهُو بِلَعِبِ الشِّطْرَنْجِ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَمَّا الصَّيْدُ فَإِنَّهُ سَعْيٌ بَاطِلٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ طَلَبَهُ لَاهِياً وَ أَشِراً وَ بَطِراً فَإِنَّ سَعْيَهُ ذَلِكَ سَعْيٌ بَاطِلٌ وَ سَفَرٌ بَاطِلٌ وَ عَلَيْهِ التَّمَامُ فِي الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامُ وَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَفِي شُغْلٍ عَنْ ذَلِكَ شُغْلُهُ طَلَبُ الْآخِرَةِ

۵۱ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ آدَابِ سَفَرِ الْحَجِّ وَ غَيْرِهِ

§الباب ۵۱§

۹۳۴۹- §أمالى الطوسىّ ج ۲ ص ۳.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ ابْنِ مَخْلَدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ §فى المخطوط «محمّد بن جعفر بن نصير» و ما أثبتناه من المصدر، و هو الصواب (راجع تاريخ بغداد ج ۵ ص ۱۰۰).§ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ يَحْيَى الْجَلَّاءِ §فى المخطوط «الحلا» و ما أثبتناه من المصدر، و قد ورد فى تاريخ بغداد ج ۱۴ ص ۴۵۶ باسم يحيى بن الجلاء.§ قَالَ" سَمِعْتُ بِشْراً يَقُولُ لِجُلَسَائِهِ سِيحُوا فَإِنَّ الْمَاءَ إِذَا سَاحَ طَابَ وَ إِذَا وَقَفَ تَغَيَّرَ وَ اصْفَرَّ

۹۳۵۰- §الآداب الدينية ص ۷۶.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْآدَابِ الدِّينِيَّةِ، مَا رَوَاهُ عَنِ الْعِتْرَةِ النَّبَوِيَّةِ: إِذَا أَرَدْتَ الرَّحِيلَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ ادْعُ اللَّهَ بِالْحِفْظِ وَ الْكِلَاءَةِ وَ وَدِّعِ الْمَوْضِعَ وَ أَهْلَهُ فَإِنَّ لِكُلِّ مَوْضِعٍ أَهْلًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ قُلِ السَّلَامُ عَلَى

↕

ص: ۲۴۱

مَلَائِكَةِ اللَّهِ الْحَافِظِينَ §فى المصدر: الحافين.§ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ

۹۳۵۱- §أمان الأخطار ص ۱۱۸.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي أَمَانِ الْأَخْطَارِ، وَجَدْتُ فِي حَدِيثٍ حَذَفْتُ إِسْنَادَهُ لِأَنَّ الْمُرَادَ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهُ: §أثبتناه من المصدر.§ أَنَّ الْحَاجَّ تَعَذَّرَ عَلَيْهِمْ وُجُودُ الْمَاءِ حَتَّى أَشْرَفُوا عَلَى الْمَوْتِ وَ الْفَنَاءِ فَغُشِيَ عَلَى أَحَدِهِمْ فَسَقَطَ إِلَى §فى نسخة: فوقع على (منه قدّه).§ الْأَرْضِ مَغْشِيّاً عَلَيْهِ فَرَأَى فِي حَالِ غَشْيَتِهِ مَوْلَانَا عَلِيّاً ص يَقُولُ مَا أَغْفَلَكَ عَنْ كَلِمَةِ النَّجَاةِ فَقَالَ لَهُ وَ مَا كَلِمَةُ النَّجَاةِ فَقَالَ قُلْ أَدِمْ مُلْكَكَ عَلَى مُلْكِكَ بِلُطْفِكَ الْخَفِيِّ وَ أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَجَلَسَ مِنْ غَشْيَتِهِ وَ دَعَا بِهَا فَأَنْشَأَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ غَمَاماً فِي غَيْرِ زَمَانِهِ وَ رَمَى غَيْثاً عَاشَ بِهِ الْحَاجُّ عَلَى عَوَائِدِ عَفْوِهِ وَ جُودِهِ وَ إِحْسَانِهِ

۹۳۵۲- §أمان الأخطار ص ۱۱۴.§ وَ مِنْ كِتَابِ الْمُسْتَغِيثِينَ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَ هُوَ أَبُو مُعَلِّقٍ §فى المصدر: أبو مغلق.§ لَقِيَهُ لُصٌّ فَأَرَادَ أَخْذَهُ فَسَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَتَرَكَهُ فَصَلَّاهَا وَ سَجَدَ فَقَالَ فِي سُجُودِهِ يَا وَدُودُ يَا ذَا الْعَرْشِ الْمَجِيدِ يَا

فَعَّالًا لِمَا يُرِيدُ أَسْأَلُكَ بِعِزَّتِكَ الَّتِي لَا تُرَامُ وَ مُلْكِكَ الَّذِي لَا يُضَامُ وَ بِنُورِكَ الَّذِي مَلَأَ أَرْكَانَ عَرْشِكَ أَنْ تَكْفِيَنِي شَرَّ هَذَا اللِّصِّ يَا مُغِيثُ أَغِثْنِي وَ كَرَّرَ هَذَا الدُّعَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِذَا بِفَارِسٍ قَدْ أَقْبَلَ وَ بِيَدِهِ حَرْبَةٌ فَقَتَلَهُ وَ قَالَ لَهُ أَنَا مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ وَ إِنَّ مَنْ

↕

ص: ۲۴۲

صَنَعَ كَمَا صَنَعْتَ أَسْتَجِيبُ لَهُ مَكْرُوباً كَانَ أَوْ غَيْرَ مَكْرُوبٍ

۹۳۵۳- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۸۳.§ أَبُو عَلِيِّ بْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ ره فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ يَعْقُوبَ الْمُلَقَّبِ بِأَبِي نُوَاسٍ قَالَ: قُلْتُ لِلْعَسْكَرِيِّ ع ذَاتَ يَوْمٍ يَا سَيِّدِي قَدْ وَقَعَ إِلَيَّ اخْتِيَارَاتُ الْأَيَّامِ عَنْ سَيِّدِنَا الصَّادِقِ ع مِمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَهَّرٍ §فی المصدر: مظفر.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَيِّدِنَا الصَّادِقِ ع فِي كُلِّ شَهْرٍ فَأَعْرِضُهُ عَلَيْكَ فَقَالَ افْعَلْ فَلَمَّا عَرَضْتُهُ عَلَيْهِ وَ صَحَّحْتُهُ قُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي فِي أَكْثَرِ هَذِهِ الْأَيَّامِ قَوَاطِعُ عَنِ الْمَقَاصِدِ لِمَا ذُكِرَ فِيهَا مِنَ النَّحْسِ §فی نسخة: التحذیر (منه قدّه).§ وَ الْمَخَاوِفِ فَتَدُلُّنِي عَلَى الِاحْتِرَازِ مِنَ الْمَخَاوِفِ فِيهَا فَإِنَّمَا تَدْعُونِي الضَّرُورَةُ إِلَى التَّوَجُّهِ فِي الْحَوَائِجِ فِيهَا فَقَالَ لِي يَا سَهْلُ إِنَّ لِشِيعَتِنَا بِوَلَايَتِنَا لَعِصْمَةً لَوْ سَلَكُوا بِهَا فِي لُجَّةِ الْبِحَارِ الْغَامِرَةِ وَ سَبَاسِبِ الْبِيدَاءِ §فی نسخة: البید (منه قدّه).§ الْغَابِرَةِ §فی نسخة: الغایرة (منه قدّه).§ بَيْنَ سِبَاعٍ وَ ذِئَابٍ وَ أَعَادِي الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ لَأَمِنُوا مِنْ مَخَاوِفِهِمْ بِوَلَايَتِهِمْ لَنَا فَثِقْ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَخْلِصْ فِي الْوَلَاءِ لِأَئِمَّتِكَ الطَّاهِرِينَ ع وَ تَوَجَّهْ حَيْثُ شِئْتَ وَ اقْصِدْ مَا شِئْتَ يَا سَهْلُ §أثبتناه من المصدر.§ إِذَا أَصْبَحْتَ وَ قُلْتَ ثَلَاثاً أَصْبَحْتُ اللَّهُمَّ مُعْتَصِماً بِذِمَامِكَ الْمَنِيعِ الَّذِي لَا يُطَاوَلُ وَ لَا يُحَاوَلُ مِنْ كُلِّ طَارِقٍ وَ غَاشِمٍ مِنْ سَائِرِ مَا خَلَقْتَ وَ مَنْ §فی نسخة: من خلقت و ما (منه قدّه).§ خَلَقْتَ

↕

ص: ۲۴۳

مِنْ خَلْقِكَ الصَّامِتِ وَ النَّاطِقِ فِي جُنَّةٍ مِنْ كُلِّ مَخُوفٍ بِلِبَاسٍ سَابِغَةٍ وَلَاءِ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكَ ص مُحْتَجِباً §فی نسخة: محتجزا (منه قدّه).§ مِنْ كُلِّ قَاصِدٍ لِي إِلَى أَذِيَّةٍ بِجِدَارِ حَصِينٍ §فی نسخة: حصن (منه قدّه).§ الْإِخْلَاصِ فِي الِاعْتِرَافِ بِحَقِّهِمْ وَ التَّمَسُّكِ بِحَبْلِهِمْ جَمِيعاً مُوقِناً أَنَّ الْحَقَّ لَهُمْ وَ مَعَهُمْ وَ فِيهِمْ وَ بِهِمْ أُوَالِي مَنْ وَالَوا وَ أُجَانِبُ مَنْ جَانَبُوا فَأَعِذْنِي اللَّهُمَّ بِهِمْ مِنْ شَرِّ كُلِّ مَا أَتَّقِيهِ يَا عَظِيمُ حَجَزْتُ الْأَعَادِيَ عَنِّي بِبَدِيعِ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ إِنَّا جَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدّاً وَ مِنْ خَلْفِهِمْ سَدّاً فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ وَ قُلْتَهَا عَشِيّاً ثَلَاثاً حَصَلْتَ فِي حِصْنٍ مِنْ مَخَاوِفِكَ وَ أَمْنٍ مِنْ مَحْذُورِكَ فَإِذَا أَرَدْتَ التَّوَجُّهَ فِي يَوْمٍ قَدْ حَذَرْتَ فِيهِ فَقَدِّمْ أَمَامَ تَوَجُّهِكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ الْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ سُورَةَ الْقَدْرِ وَ آخِرَ آيَةٍ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ بِكَ يَصُولُ الصَّائِلُ .. إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الِاسْتِعَاذَةِ وَ الِاحْتِجَابِ

۹۳۵۴- §البلد الأمین ص ۵۱۵، و عنه فی البحار ج ۹۵ ص ۳۲۳.§، وَ مِنْ أَدْعِيَةِ السِّرِّ بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ: يَا مُحَمَّدُ وَ مَنْ كَانَ غَائِباً وَ أَحَبَّ أَنْ أُؤَدِّيَهُ سَالِماً مَعَ قَضَائِي لَهُ الْحَاجَةَ فَلْيَقُلْ فِي غُرْبَتِهِ يَا جَامِعاً بَيْنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَلَى تَأَلُّفٍ مِنَ الْقُلُوبِ وَ شِدَّةِ تَوَاصُلٍ §فی نسخة: تواجد (منه قدّه).§ مِنْهُ §فی نسخة: منهم (منه قدّه).§ فِي الْمَحَبَّةِ وَ يَا جَامِعاً بَيْنَ أَهْلِ طَاعَتِهِ وَ بَيْنَ مَنْ خَلَقَهُ لَهَا وَ يَا مُفَرِّجاً §فی نسخة: و یا مفرّج (منه قدّه).§ عَنْ كُلِّ مَحْزُونٍ وَ يَا مُؤَمِّلُ §فی المصدر: موئل.§ كُلِّ غَرِيبٍ وَ يَا رَاحِمِي فِي غُرْبَتِي بِحُسْنِ

↕

ص: ۲۴۴

الْحِفْظِ وَ الْكِلَاءَةِ §فی نسخة: و الکلابة (منه قدّه).§ وَ الْمَعُونَةِ إِلَيَّ وَ يَا مُفَرِّجَ مَا بِي مِنَ الضِّيقِ وَ الْحُزْنِ اجْمَعْ §فی نسخة: بالجمع (منه قدّه).§ بَيْنِي وَ بَيْنَ أَحِبَّتِي §فی نسخة: أحبّائی (منه قدّه).§ وَ يَا مُؤَلِّفاً بَيْنَ الْأَحِبَّةِ §فی نسخة: الأحبّاء (منه قدّه).§ صَلِّ عَلَى

مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَا تَفْجَعْنِی بِانْقِطَاعِ رُؤْیَةِ §فی نسخة: أوبة (منه قدّه).§ أَهْلِی وَ وَلَدِی عَنِّی §فی نسخة: بامتناع رؤیاهم عنّی (منه قدّه).§ وَ لَا تَفْجَعْ أَهْلِی بِانْقِطَاعِ رُؤْیَتِی §فی نسخة: أوبتی (منه قدّه).§ عَنْهُمْ بِکُلِّ مَسَائِلِکَ أَدْعُوکَ فَاسْتَجِبْ لِی فَذَلِکَ دُعَائِی إِیَّاکَ فَارْحَمْنِی §أثبتناه من المصدر.§ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِکَ آنَسْتُهُ فِی غُرْبَتِهِ وَ حَفِظْتُهُ فِی الْأَهْلِ وَ أَدَّیْتُهُ سَالِماً مَعَ قَضَائِی لَهُ الْحَاجَةَ

۹۳۵۵- §جامع الأخبار ص ۲۱۲.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، اسْتَوْصَی رَجُلٌ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ع عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَی السَّفَرِ فَقَالَ ع إِنْ أَرَدْتَ الصَّاحِبَ فَاللَّهُ یَکْفِیکَ وَ إِنْ أَرَدْتَ الرَّفِیقَ فَالْکِرَامُ الْکَاتِبُونَ تَکْفِیکَ §فی نسخة: یکفونک (منه قدّه).§ وَ إِنْ أَرَدْتَ الْمُونِسَ فَالْقُرْآنُ یَکْفِیکَ وَ إِنْ أَرَدْتَ الْعِبْرَةَ فَالدُّنْیَا تَکْفِیکَ وَ إِنْ أَرَدْتَ الْعَمَلَ فَالْعِبَادَةُ تَکْفِیکَ وَ إِنْ أَرَدْتَ الْوَعْظَ فَالْمَوْتُ یَکْفِیکَ وَ إِنْ لَمْ یَکْفِکَ مَا ذَکَرْتُ فَالنَّارُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ تَکْفِیکَ

۹۳۵۶- §مکارم الأخلاق ص ۳۵۳.§ الشَّیْخُ حَسَنُ بْنُ فَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ

↕

ص: ۲۴۵

الْأَخْلَاقِ، الدُّعَاءَ فِی الْوَحْدَةِ یَا أَرْضُ رَبِّی وَ رَبُّکِ اللَّهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّکِ وَ شَرِّ مَا فِیکِ وَ شَرِّ مَا خُلِقَ فِیکِ وَ مِنْ شَرِّ مَا یُحَاذِرُ عَلَیْکِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ کُلِّ أَسَدٍ وَ أَسْوَدَ وَ حَیَّةٍ وَ عَقْرَبٍ مِنْ سَاکِنِ الْبَلَدِ وَ مِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَ مَا وَلَدَ أَ فَغَیْرَ دِینِ اللَّهِ یَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِی السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ کَرْهاً وَ إِلَیْهِ یُرْجَعُونَ §آل عمران ۳: ۸۳.§ الْحَمْدُ لِلَّهِ بِنِعْمَتِهِ وَ حُسْنِ بَلَائِهِ عَلَیْنَا اللَّهُمَّ صَاحِبْنَا فِی السَّفَرِ وَ أَفْضِلْ عَلَیْنَا فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ یَقْرَأُ أَلْهاکُمُ التَّکاثُرُ إِلَی آخِرِهَا فَإِنَّهُ لَا یُؤْذِیکَ شَیْءٌ مِنَ السِّبَاعِ وَ الْهَوَامِّ وَ الْحَیَّاتِ وَ الْعَقَارِبِ إِذَا قَرَأْتَ ذَلِکَ وَ لَوْ بِتَّ عَلَی الْحَیَّةِ بِإِذْنِ اللَّهِ

۹۳۵۷- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۲۰۵ ح ۷۴۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ أَمَرَ بِالْوَلِیمَةِ وَ قَالَ هِیَ فِی أَرْبَعٍ الْعُرْسِ وَ الْخُرْسِ §الخرس: بضم و سکون: طعام یصنع للولادة (مجمع البحرین ج ۴ ص ۶۴).§ وَ الْإِعْذَارِ §الإعذار: الختان، ثمّ قیل للطعام الذی یطعم فی الختان: إعذارا (مجمع البحرین ج ۳ ص ۳۹۹).§ وَ الْوَکِیرَةِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ الْوَکِیرَةُ قُدُومُ الرَّجُلِ مِنْ سَفَرِهِ

۹۳۵۸- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص: أَنَّهُ لَمْ یَرْتَحِلْ مِنْ مَنْزِلٍ إِلَّا وَ صَلَّی عَلَیْهِ رَکْعَتَیْنِ وَ قَالَ حَتَّی یَشْهَدَ عَلَیَّ بِالصَّلَاةِ

۹۳۵۹- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۵۶ ح ۱۳۳.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص: أَنَّهُ إِذَا

↕

ص: ۲۴۶

کَانَ فِی سَفَرٍ فَأَقْبَلَ اللَّیْلُ قَالَ أَرْضُ رَبِّی وَ رَبُّکِ اللَّهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّکِ وَ شَرِّ مَا فِیکِ وَ شَرِّ مَا یَدِبُّ عَلَیْکِ وَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ أَسَدٍ وَ أَسْوَدَ وَ مِنَ الْحَیَّةِ وَ الْعَقْرَبِ وَ مِنْ سَاکِنِ الْبَلَدِ وَ وَالِدٍ وَ مَا وَلَدَ

وَ عَنْهُ ص قَالَ: سِیرُوا سَیْرَ أَضْعَفِکُمْ

§نفس المصدر ج ۱ ص ۲۸۴ ح ۱۲۷.§

۹۳۶۰- §مجموعة الشهید§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِیدِ ره، نَقْلًا مِنْ کِتَابِ عِمَادِ الْمُحْتَاجِ إِلَی مَعْرِفَةِ مَنَاسِکِ الْحَاجِّ لِابْنِ الْبَرَّاجِ رُوِیَ: أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقَدْرَ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنْ بَیْتِهِ رَجَعَ إِلَیْهِ

۹۳۶۱- §مجموع الرائق ص ۵.§ السَّیِّدُ هِبَةُ اللَّهِ فِی مَجْمُوعِ الرَّائِقِ، فِی خَوَاصِّ الْقُرْآنِ" الذَّارِیَاتُ إِذَا قَرَأَهَا الْمُسَافِرُ أَمِنَ وَ حُرِسَ

فِی طَرِیقِهِ

" وَ نَقَلَهُ الشَّهِیدُ فِی مَجْمُوعَتِهِ §مجموعة الشهید§، عَنِ الصَّادِقِ ع الْمُمْتَحِنَةُ مَنْ أَدْمَنَ قِرَاءَتَهَا فِی السَّفَرِ وَ السَّحَرِ أَمِنَ حَوَادِثَهُ حَتَّی یَرْجِعَ إِلَی مَأْمَنِهِ سُورَةُ نُوحٍ إِذَا تَلَاهَا الْمُعَقَّلُ سَهُلَ خُرُوجُهُ وَ إِنْ کَانَ لِلسَّفَرِ فُتِحَ لَهُ بَابُ الْفَرَجِ وَ الْحَظِّ إِلَی أَنْ یَعُودَ إِلَی بَیْتِهِ

۹۳۶۲- §مجموعة الشهید§ وَ فِی مَجْمُوعَةِ الشَّهِیدِ، عَنِ الصَّادِقِ ع هَکَذَا: وَ إِنْ کَانَ فِی السَّیْرِ فُتِحَ لَهُ بَابُ الْفَرَجِ وَ حُفِظَ إِلَی أَنْ یَعُودَ إِلَی أَهْلِهِ

↕

ص: ۲۴۷

الْمُرْسَلَاتُ مَنْ أَرَادَ السَّفَرَ قَرَأَهَا وَ الْمُسَافِرُ یُحْفَظُ بِقِرَاءَتِهَا مِنْ کُلِّ طَارِقٍ

۹۳۶۳- §تفسیر أبی الفتوح الرازیّ ج ۵ ص ۵۹۵، و رواه الطبرسیّ فی مجمع البیان ج ۱۰ ص ۵۵۱.§ الشَّیْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، وَ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَجْمَعِ الْبَیَانِ، عَنْ جُبَیْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ لِی رَسُولُ اللَّهِ ص أَ تُحِبُّ یَا جُبَیْرُ أَنْ تَکُونَ إِذَا خَرَجْتَ سَفَراً مِنْ أَمْثَلِ أَصْحَابِکَ هَیْئَةً وَ أَکْثَرِهِمْ زَاداً قُلْتُ نَعَمْ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَاقْرَأْ هَذِهِ السُّوَرَ الْخَمْسَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْکَافِرُونَ وَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ وَ افْتَتِحْ قِرَاءَتَکَ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِیمِ قَالَ جُبَیْرٌ وَ کُنْتُ غَیْرَ کَثِیرِ الْمَالِ وَ کُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْرُجَ فَأَکُونُ أَکْثَرَهُمْ §فی نسخة: أکبرهم (منه قدّه).§ هِمَّةً وَ أَمْثَلَهُمْ زَاداً حَتَّی أَرْجِعَ مِنْ سَفَرِی ذَلِکَ

۹۳۶۴- §الأنوار المضیئة§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِیدِ النِّیلِیُّ فِی الْأَنْوَارِ الْمُضِیئَةِ، عَلَی مَا نَقَلَهُ عَنْهُ بَعْضُ الْمُعَاصِرِینَ قَالَ " وَ مِنْ ذَلِکَ مَا نَقَلْتُهُ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْخَیْرِ وَ الصَّلَاحِ ره- أَنَّهُ إِذَا کَانَ آخِرُ جُمُعَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَاجْلِسْ تُجَاهَ الشَّمْسِ فَإِذَا صَارَتْ بَیْنَ الْحَاجِبَیْنِ فَاکْتُبْ لَا آلَاءَ إِلَّا آلَاؤُکَ کَعَسْکُونَ کعسلمین وَ بِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَ بِالْحَقِّ نَزَلَ أَوَّلُ الْآیَةِ السَّادِسَةِ بَعْدَ الْمِائَةِ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ إِلَی ذِکْرِ الْإِرْسَالِ وَ ذَکَرَ أَنَّ لِذَلِکَ وَقْعاً عَظِیماً فِی حِفْظِ الْأَمْوَالِ وَ مَا یُوضَعُ فِیهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ وَ أَنَّهُ مُخْتَصٌّ بِفَضَائِلَ غَرِیبَةٍ وَ أَقَاصِیصَ عَجِیبَةٍ

↕

ص: ۲۴۸

وَ لَقَدْ جَرَّبْتُهُ فَرَأَیْتُهُ کَمَا قَالَ وَ أَعْطَیْتُهُ لِکَثِیرٍ مِنَ النَّاسِ فَرَأَوْا مِنْهُ فِی الْأَسْفَارِ غَرَائِبَ مِنَ الْآثَارِ فِی حِفْظِ الْأَمْوَالِ مَا أَغْنَاهُمْ عَنِ السِّلَاحِ وَ الرِّجَالِ وَ الْحَرْبِ وَ الْقِتَالِ وَ لَقَدِ انْتَفَعْنَا بِهِ وَ کَثِیرٌ مِنَ الْأَصْحَابِ نَفْعاً کَثِیراً مَرَّةً حَتَّی إِذَا خِفْنَا مِنْ نَهْبِ مَا نُرْسِلُهُ مِنَ الْحَوَائِجِ یُجْعَلُ فِیهِ ذَلِکَ الِاسْمُ الْمُبَارَکُ وَ لَوْ نُهِبَ غَیْرُهُ لَمْ یُنْهَبْ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ کَانَ عَلَی بَابِ الْمَشْهَدِ الشَّرِیفِ الْغَرَوِیِّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَی ظُهُورِ خُیُولِهِمْ إِنْ خَرَجَ خَارِجٌ نَهَبُوهُ إِلَی آخِرِ مَا ذَکَرَهُ مِنَ الْأَمْرِ الْعَجِیبِ ثُمَّ قَالَ وَ لَهُ آثَارٌ غَرِیبَةٌ فِی الْحِفْظِ لَوْ ذَکَرْنَاهَا لَأَطَلْنَا الْبَحْثَ انْتَهَی

↕

ص: ۲۴۹

أَبْوَابُ أَحْکَامِ الدَّوَابِّ فِی السَّفَرِ وَ غَیْرِهِ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ اقْتِنَاءِ الْخَیْلِ وَ إِکْرَامِهَا

§أبواب أحكام الدوابّ فی السفر و غیره الباب ۱§

۹۳۶۵- §الجعفریات ص ۸۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْخَيْلِ مَنِ اتَّخَذَهَا وَ أَعَدَّهَا لِمَارِقٍ فِی دِينِهِ أَوْ مُشْرِكٍ

۹۳۶۶- §الجعفریات ص ۸۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ صَهِيلَ الْخَيْلِ يُفْزِعُ §فی المصدر: لیقرع.§ قُلُوبَ الْأَعْدَاءِ وَ رَأَيْتُ جَبْرَئِيلَ يَتَبَسَّمُ عِنْدَ صَهِيلِهَا فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ لِمَ تَتَبَسَّمُ فَقَالَ وَ مَا يَمْنَعُنِی وَ الْكُفَّارُ تَرْجِفُ قُلُوبُهُمْ عِنْدَ صَهِيلِهَا وَ تُرْعَدُ كُلَاهُمْ

۹۳۶۷- §الجعفریات ص ۸۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع: إِنَّ رَجُلًا مِنْ خَرِشٍ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَعَ الْخَرِشِيِّ فَرَسٌ وَ كَانَ

↕

ص: ۲۵۰

رَسُولُ اللَّهِ ص يَسْتَأْنِسُ إِلَى فَرَسِهِ §فی المصدر: صهیله.§ فَفَقَدَهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ص فَقَالَ مَا فَعَلَ فَرَسُكَ قَالَ اشْتَدَّ عَلَيَّ شَغْبُهُ فَأَخْصَيْتُهُ فَقَالَ مَهْ مَهْ مَثَلْتَ بِهِ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِی نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ أَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا أَعْرَافُهَا أَدْفَاؤُهَا وَ نَوَاصِيهَا جَمَالُهَا وَ أَذْنَابُهَا مُذَابُّهَا

۹۳۶۸- §الجعفریات ص ۸۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ عَنْ فَرَسِهِ فَقَالَ قُمْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ حَتَّى نُصَلِّيَ ثُمَّ نَأْتِيَكَ فَمَضَی رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى الْمَسْجِدِ وَ إِنَّ الْفَرَسَ لَقَائِمٌ مَا يَتَزَمْزَمُ §الزمزمة: الصوت الخفیّ (لسان العرب ج ۱۲ ص ۲۷۴).§ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ

۹۳۶۹- §الجعفریات ص ۸۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع: إِنَّ رَجُلًا أَتَی النَّبِيَّ ص وَ هُوَ قَائِمٌ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ النَّبِيُّ ص وَ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنَّمَا أَنَا وَحْدِی فَقَالَ النَّبِيُّ ص عَلَيْكَ وَ عَلَى فَرَسِكَ

۹۳۷۰- §الشهاب ص ۷۱ ح ۱۷۲، و عنه فی البحار ج ۶۴ ص ۱۷۶ ح ۶.§ الْقُضَاعِيُّ فِی الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الْخَيْرُ مَعْقُودٌ فِی نَوَاصِی الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

↕

ص: ۲۵۱

۹۳۷۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْخَيْلِ مَنِ اتَّخَذَهَا فَأَعَدَّهَا فِی سَبِيلِ اللَّهِ

۹۳۷۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۴.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنِ ارْتَبَطَ فَرَساً فِی سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ عَلَفُهُ وَ كُلُّ مَا يَنَالُهُ §فی المصدر: یطأ علیه.§ وَ مَا يَكُونُ مِنْهُ وَ أَثَرُهُ حَسَنَاتٍ فِی مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

۹۳۷۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۵.§، وَ عَنْهُ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: صَهِيلُ فَرَسٍ فِی سَبِيلِ اللَّهِ §ما بین القوسین فی المصدر: فرسی.§ وَ عِنْدِی جَبْرَئِيلُ فَتَبَسَّمَ فَقُلْتُ لِمَ تَبَسَّمْتَ يَا جَبْرَئِيلُ قَالَ وَ مَا يَمْنَعُنِی أَنْ أَتَبَسَّمَ وَ الْكُفَّارُ تَرْتَاعُ قُلُوبُهُمْ وَ تُرْعَدُ كُلَاهُمْ عِنْدَ صَهِيلِ خُيُولِ الْمُسْلِمِينَ

۹۳۷۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۵.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ هُوَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَسَلَّمَ [عَلَيْهِ] §أثبتناه من المصدر.§ فَقَالَ [لَهُ رَسُولُ اللَّهِ] §أثبتناه من المصدر.§ ص وَ عَلَيْكُمَا السَّلَامُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ لَيْسَ هُوَ [رَجُلًا] §أثبتناه من المصدر.§ وَاحِداً فَقَالَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ عَلَى فَرَسِهِ

۹۳۷۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۵.§، وَ عَنْهُ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۲۵۲

أَنَّهُ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ أَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا أَعْرَافُهَا أَدْفَاؤُهَا وَ نَوَاصِيهَا جَمَالُهَا وَ أَذْنَابُهَا مَذَابُّهَا

۹۳۷۶- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۱ ص ۵۲۲.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَخْلُقَ الْخَيْلَ قَالَ لِرِيحِ الْجَنُوبِ إِنِّي خَالِقٌ مِنْكِ خَلْقاً فَأَجْعَلُهُ عِزّاً لِأَوْلِيَائِي وَ مَذَلَّةً عَلَى أَعْدَائِي وَ جَمَالًا لِأَهْلِ طَاعَتِي فَقَالَتِ الرِّيحُ اخْلُقْ فَقَبَضَ مِنْهَا قَبْضَةً فَخَلَقَ فَرَساً فَقَالَ لَهُ خَلَقْتُكَ غَرِيباً وَ جَعَلْتُ الْخَيْرَ مَعْقُوداً بِنَاصِيَتِكَ وَ الْغَنَائِمَ مَجْمُوعَةً عَلَى ظَهْرِكَ عَطَفْتُ عَلَيْكَ صَاحِبَكَ وَ جَعَلْتُكَ تَطِيرُ بِلَا جَنَاحٍ فَأَنْتَ لِلطَّلَبِ وَ أَنْتَ لِلْهَرَبِ وَ سَأَجْعَلُ عَلَى ظَهْرِكَ رِجَالًا يُسَبِّحُونَنِي وَ يَحْمَدُونَنِي وَ يُكَبِّرُونَنِي فَتُسَبِّحِينَ إِذَا سَبَّحُوا وَ تُهَلِّلِينَ إِذَا هَلَّلُوا وَ تُكَبِّرِينَ إِذَا كَبَّرُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مِنْ تَسْبِيحَةٍ وَ تَحْمِيدَةٍ وَ تَمْجِيدَةٍ وَ تَكْبِيرَةٍ يُكَبِّرُهَا صَاحِبُهَا فَتَسْمَعُهَا إِلَّا وَ تُجِيبُهُ بِمِثْلِهَا ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَمِعَتِ الْمَلَائِكَةُ صِفَةَ الْفَرَسِ وَ عَايَنُوا خَلْقَهَا قَالَتْ رَبِّ نَحْنُ مَلَائِكَتُكَ نُسَبِّحُكَ وَ نَحْمَدُكَ فَمَا ذَا لَنَا فَخَلَقَ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً بَلَقاً §البلق بالتحريك، سواد في بياض (مجمع البحرين ج ۵ ص ۱۴۰).§ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ §البخت: هي جمال طوال الأعناق، و اللفظة معرّبة (النهاية ج ۱ ص ۱۰۱).§ فَلَمَّا أَرْسَلَ الْفَرَسَ إِلَى الْأَرْضِ وَ اسْتَوَتْ

↕

ص: ۲۵۳

قَدَمَاهُ عَلَى الْأَرْضِ صَهَلَ فَقِيلَ بُورِكْتَ مِنْ دَابَّةٍ أَذَلَّ بِصَهِيلِكَ الْمُشْرِكِينَ وَ أَذَلَّ بِهِ أَعْنَاقَهُمْ وَ أَمْلَأَ بِهِ آذَانَهُمْ وَ أَرْعَدَ بِهِ قُلُوبَهُمْ فَلَمَّا عَرَضَ اللَّهُ عَلَى آدَمَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَالَ لَهُ اخْتَرْ مِنْ خَلْقِي مَا شِئْتَ فَاخْتَارَ الْفَرَسَ فَقِيلَ لَهُ اخْتَرْتَ عِزَّكَ وَ عِزَّ وَلَدِكَ خَالِداً مَا خَلَدُوا وَ بَاقِياً مَا بَقُوا بَرَكَتِي عَلَيْكَ وَ عَلَيْهِمْ مَا خَلَقْتُ خَلْقاً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكَ وَ مِنْهُ §جاء في هامش المخطوط و الطبعة الحجرية ما نصّه: «و هذا الخبر رواه الثعلبي في تفسيره في سورة آل عمران قال: أخبرنا أبو محمّد عبد اللّه بن محمّد بن أحمد بن عقيل الأنصاري، و أبو عبد اللّه محمّد بن عبد اللّه الحافظ قالا: أخبرنا أبو منصور محمّد بن القاسم الفنكي، قال: أخبرنا محمّد بن الأشرس، قال: أخبرنا أبو جعفر المدائني، قال: أخبرنا القاسم بن الحسن بن زيد ... الخ، و كان في نسختي من التفسير بعض الأسقام فنقلت متن الخبر عن تفسير الثعلبي و اللّه أعلم» (منه قدّه).§

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّوْسِعَةِ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى الْخَيْلِ

§الباب ۲§

۹۳۷۷- §الجعفريات ص ۸۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص بَعَثَ مَعَ عَلِيٍّ ع ثَلَاثِينَ فَرَساً فِي غَزَاةِ السَّلَاسِلِ فَقَالَ يَا عَلِيُّ أَتْلُو عَلَيْكَ آيَةً فِي نَفَقَةِ الْخَيْلِ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهارِ سِرًّا وَ عَلانِيَةً §البقرة ۲: ۲۷۴.§ يَا عَلِيُّ هِيَ النَّفَقَةُ عَلَى الْخَيْلِ يُنْفِقُ الرَّجُلُ سِرّاً وَ عَلَانِيَةً

↕

۹۳۷۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: يَا عَلِيُّ النَّفَقَةُ عَلَى الْخَيْلِ الْمُرْتَبَطَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هِيَ النَّفَقَةُ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهارِ سِرًّا وَ عَلانِيَةً §البقرة ۲: ۲۷۴.§

۹۳۷۹- §الفقيه ج ۲ ص ۱۸۵ ح ۸۳۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ الْمُنْفِقُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا

۹۳۸۰- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۵.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَفْضَلُ دِينَارٍ دِينَارٌ أَنْفَقَهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ وَ دِينَارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْخَبَرَ

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِسْمَانِ الدَّابَّةِ

§الباب ۳§

۹۳۸۱- §الجعفريات ص ۱۵۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ: وَ مَنِ اتَّخَذَ دَابَّةً فَلْيَسْتَفْرِهْهَا §استفرهوا ضحاياكم: أی استحسنوها (مجمع البحرين ج ۶ ص ۳۵۵).§

وَ رَوَاهُ فِي دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۵۸ ح ۵۶۰.§

↕

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْبِرْذَوْنِ وَ الْبَغْلِ عَلَى اقْتِنَاءِ الْحِمَارِ

§الباب ۴§

۹۳۸۲- §البحار ج ۶۴ ص ۱۷۵ ح ۳۳، عن اعلام الدين ص ۹۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ: قِيلَ حَجَّ الرَّشِيدُ فَلَقِيَهُ مُوسَى ع عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ فَقَالَ لَهُ الرَّشِيدُ مِثْلُكَ فِي حَسَبِكَ وَ نَسَبِكَ وَ تَقَدُّمِكَ تَلْقَانِي عَلَى بَغْلَةٍ قَالَ تَطَأْطَأْتُ عَنْ خُيَلَاءِ الْخَيْلِ وَ ارْتَفَعْتُ عَنْ ذِلَّةِ الْحَمِيرِ

۹۳۸۳- §الأخلاق§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، مُرْسَلًا: وَ لَمَّا حَجَّ الرَّشِيدُ اسْتَقْبَلَهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع بِالْمَدِينَةِ عَلَى بَغْلٍ فَقَالَ لَهُ الرَّشِيدُ يَا أَبَا الْحَسَنِ عَزَّتْ بِكَ الْخَيْلُ حَتَّى رَكِبْتَ بَغْلًا فَقَالَ لَهُ مُوسَى ع إِنَّهُ يَتَّضِعُ عَنْ خُيَلَاءِ الْخَيْلِ وَ يَرْتَفِعُ عَنْ ذِلَّةِ الْعَيْرِ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خِيَارُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا

۵ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْ أَلْوَانِ الْخَيْلِ وَ الْبِغَالِ وَ الْحَمِيرِ وَ الْإِبِلِ وَ مَا يُكْرَهُ مِنْهَا

§الباب ۵§

۹۳۸۴- §الجعفريات ص ۹۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا خَيْلَ أَبْقَى مِنَ الدُّهْمِ وَ لَا امْرَأَةَ كَبِنْتِ الْعَمِ

↕

ص: ۲۵۶

۹۳۸۵- §الجعفريات ص ۸۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ص غَزَاةً فَعَطِشَ النَّاسُ عَطَشاً شَدِيداً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَلْ مِنْ مُغِيثٍ بِالْمَاءِ فَضَرَبَ النَّاسُ يَمِيناً وَ شِمَالًا فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ أَشْقَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ قِرْبَةٌ مِنْ مَاءٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الشُّقْرِ فَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ عَلَى فَرَسٍ أَشْقَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ قِرْبَتَانِ مِنْ مَاءٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الشُّقْرِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شُقْرُهَا خِيَارُهَا وَ كُمْتُهَا §الكمت: جمع كميت: و هى الحمراء (لسان العرب ج ۲ ص ۸۱).§ صِلَابُهَا وَ دُهْمُهَا مُلُوكُهَا فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ جَزَّ أَعْرَافَهَا وَ أَذْنَابُهَا مَذَابُّهَا

۹۳۸۶- §البحار ج ۶۴ ص ۱۷۶ ح ۳۴ بل عن جامع الأحاديث ص ۱۴.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: شُقْرُهَا خِيَارُهَا وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۹۳۸۷- §البحار ج ۶۴ ص ۱۸۰ ح ۳۹ عن المجازات النبويّة ص ۱۲۱ ح ۸۸.§ وَ عَنِ السَّيِّدِ الرَّضِيِّ فِي الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ الْأَقْرَحُ الْمُحَجَّلُ ثَلَاثاً طُلُقُ الْيَدِ الْيُمْنَى

۹۳۸۸- §إرشاد المفيد ص ۳۴۳.§ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنِ

↕

ص: ۲۵۷

الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ: كَانَ لِي فَرَسٌ وَ كُنْتُ بِهِ مُعْجَباً أُكْثِرُ ذِكْرَهُ فِي الْمَجَالِسِ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع يَوْماً فَقَالَ مَا فَعَلَ فَرَسُكَ إِلَى أَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ قَالَ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع وَ أَقُولُ فِي نَفْسِي لَيْتَهُ أَخْلَفَ عَلَيَّ دَابَّةً فَقَالَ قَبْلَ أَنْ أَتَحَدَّثَ بِشَيْءٍ نَعَمْ نُخْلِفُ عَلَيْكَ يَا غُلَامُ أَعْطِهِ بِرْذَوْنِيَ الْكُمَيْتَ ثُمَّ قَالَ هَذَا خَيْرٌ مِنْ فَرَسِكَ وَ أَطْوَلُ عُمُراً وَ أَوْطَأُ

۹۳۸۹- §كتاب وقعة صفّين ص ۲۳۰ عن عمر، عن الحارث بن حصيرة و غيره، مع اختلاف فى اللفظ.§ نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ فِي كِتَابِ صِفِّينَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ع يَرْكَبُ بَغْلَةً لَهُ قَبْلَ أَنْ تَلْتَقِيَ الْفِئَتَانِ بِصِفِّينَ فَلَمَّا حَضَرَتِ الْحَرْبُ وَ بَاتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ يُعَبِّئُ §فى المخطوط: يعنى، و ما أثبتناه من المصدر.§ الْكَتَائِبَ حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ ائْتُونِي بِفَرَسِي فَأُتِيَ لَهُ بِفَرَسٍ أَدْهَمَ يَبْحَثُ الْأَرْضَ بِيَدَيْهِ جَمِيعاً لَهُ حَمْحَمَةٌ وَ صَهِيلٌ فَرَكِبَهُ الْخَبَرَ

۹۳۹۰- §الشهاب ص ۷۱ ح ۱۷۳، و عنه فى البحار ج ۶۴ ص ۱۷۶ ح ۳۷.§ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُضَاعِيُّ فِي الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: يُمْنُ الْخَيْلِ فِي شُقْرِهَا

وَ رَوَاهُ فِي عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۱۷۱ ح ۱۹۹.§

مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: لَوِ اجْتَمَعَتِ الْخَيْلُ ثُمَّ أُرْسِلَتْ لَحَاهَا تَقُودُهَا الشُّقْرُ §مجموعة الشهيد ص ۱۰۴.§

↕

ص: ۲۵۸

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْمَرْكَبِ الْهَنِيءِ وَ كَرَاهَةِ الِاقْتِصَارِ عَلَى الْمَرْكَبِ السَّوْءِ

§الباب ۶§

۹۳۹۱- §الجعفريات ص ۹۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ وَ الْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ وَ الْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ وَ الْوَلَدُ الصَّالِحُ

وَ رَوَاهُ فِي الدَّعَائِمِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ وَ فِيهِ الْمَرْءِ الْمُؤْمِنِ §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۹۵ ح ۷۰۹.§

۹۳۹۲- §الجعفريات ص ۱۵۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع: إِنَّ النَّبِيَّ ص اشْتَرَى مُهْراً بِمِائَةِ صَاعٍ إِلَى سَنَةٍ

۷ بَابُ حُقُوقِ الدَّابَّةِ الْوَاجِبَةِ وَ الْمَنْدُوبَةِ

§الباب ۷§

۹۳۹۳- §الجعفريات ص ۸۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لِلدَّابَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا سِتُّ خِصَالٍ يَعْلِفُهَا إِذَا نَزَلَ وَ يَعْرِضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ إِذَا مَرَّ بِهِ وَ لَا يَضْرِبْهَا

↕

ص: ۲۵۹

إِلَّا عَلَى حَقٍّ وَ لَا يُحَمِّلْهَا مَا لَا تُطِيقُ وَ لَا يُكَلِّفْهَا مِنَ السَّيْرِ إِلَّا طَاقَتَهَا وَ لَا يَقِفْ عَلَيْهَا فُوَاقاً §الفواق، بضمّ الفاء: أن تحلب الناقة ثمّ تترك ساعة حتّى تدرّ ثمّ تحلب (لسان العرب ج ۱۰ ص ۲۱۸).§

۹۳۹۴- §الجعفريات ص ۸۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا تَتَّخِذُوا ظُهُورَ الدَّوَابِّ كَرَاسِيَّ فَرُبَّ دَابَّةٍ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا وَ أَطْوَعُ لِلَّهِ وَ أَكْثَرُ ذِكْراً

۱۷، ۱۴- ۹۳۹۵ §الجعفريات ص ۸۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ آبَائِهِ ع: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ تَمَعَّكَ §تمعّك: تمرّغ و تقلّب فی التراب (مجمع البحرین ج ۳ ص ۲۸۸).§ فَرَسَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَتَحَمْحَمَ §الحمحمة: صوت الفرس دون الصهیل (لسان العرب ج ۱۲ ص ۱۶۱).§ فِي تَمَعُّكِهِ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ حَسْبُكَ الْآنَ فَقَدِ اسْتُجِيبَ لَكَ فَاسْتَرْجَعَ الْقَوْمُ فَقَالُوا قَدْ خُولِطَ §خولط الرجل فهو مخالط: إذا تغیّر عقله (لسان العرب ج ۷ ص ۲۹۵).§ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ مَا لَكُمْ قَالُوا تَكَلَّمُ بَهِيمَةٌ مِنَ الْبَهَائِمِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ فِي الْفَرَسِ إِذَا تَمَعَّكَ دَعَا بِدَعْوَتَيْنِ فَيُسْتَجَابُ لَهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ وَ الدَّعْوَةُ الثَّانِيَةُ يَقُولُ اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ الشَّهَادَةَ عَلَى ظَهْرِي فَدَعْوَتَاهُ مُسْتَجَابَتَانِ

۹۳۹۶- §الجعفريات ص ۸۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۲۶۰

قَلِّدُوا النِّسَاءَ وَ لَوْ بِسَيْرٍ وَ قَلِّدُوا الْخَيْلَ وَ لَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ

۹۳۹۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى أَنْ تُحَمَّلَ الدَّوَابُّ فَوْقَ طَاقَتِهَا §فی

المخطوط: أحمالها، و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ أَنْ تُضَيِّعَ حَتَّى تَهْلِكَ وَ قَالَ لَا تَتَّخِذُوا ظُهُورَ الدَّوَابِّ كَرَاسِيَّ فَرُبَّ دَابَّةٍ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا وَ أَطْوَعُ لِلَّهِ [مِنْهُ] §أثبتناه من المصدر.§ وَ أَكْثَرُ ذِكْراً وَ نَظَرَ ص إِلَى نَاقَةٍ مُحَمَّلَةٍ قَدْ ثَقُلَتْ فَقَالَ أَيْنَ صَاحِبُهَا فَلَمْ يُوجَدْ فَقَالَ مُرُوهُ أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهَا غَداً لِلْخُصُومَةِ

۹۳۹۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۷.§ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: يَجِبُ لِلدَّابَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا سِتُّ خِصَالٍ يَبْدَأُ بِعَلَفِهَا إِذَا نَزَلَ وَ يَعْرِضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ إِذَا مَرَّ بِهِ وَ لَا يَضْرِبُهَا إِلَّا عَلَى حَقٍّ وَ لَا يُحَمِّلُهَا مَا لَا تُطِيقُ وَ لَا يُكَلِّفُهَا مِنَ السَّيْرِ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ وَ لَا يَقِفْ عَلَيْهَا فُوَاقاً

۹۳۹۹- §المجازات النبويّة ص ۲۵۷.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: قَلِّدُوا الْخَيْلَ وَ لَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ

۹۴۰۰- §المناقب ج ۴ ص ۱۵۵.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، فِي سِيَاقِ أَحْوَالِ السَّجَّادِ ع عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْيَنَ "لَقَدْ حَجَّ عَلَى نَاقَةٍ عِشْرِينَ حَجَّةً فَمَا قَرَعَهَا بِسَوْطٍ

↕

ص: ۲۶۱

رَوَاهُ صَاحِبُ الْحِلْيَةِ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ

۸ بَابُ كَرَاهَةِ ضَرْبِ الدَّابَّةِ عَلَى وَجْهِهَا وَ غَيْرِهِ وَ لَعْنِهَا

§الباب ۸§

۹۴۰۱- §الجعفريات ص ۸۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ تُوسَمَ الدَّوَابُّ فِي وُجُوهِهَا فَإِنَّهَا تُسَبِّحُ بِحَمْدِ رَبِّهَا عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنْ يُضْرَبَ فِي §فى ليس فى المصدر.§ وَجْهِهَا

۹۴۰۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع §فى المصدر: عن جعفر بن محمّد (عليه السلام).§: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص سَمِعَ رَجُلًا يَلْعَنُ بَعِيراً §و فيه: بعيره.§ فَقَالَ ص ارْجِعْ لَا تَصْحَبْنَا عَلَى بَعِيرٍ مَلْعُونٍ

وَ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ يَكْرَهُ §فى المصدر: و كان على (عليه السلام) يكره ...§ سَبَّ الْبَهَائِمِ

۹۴۰۳- §الهداية ص ۴۷ ب.§ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْخُصَيْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الطِّيبِ الصَّابُونِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ

↕

ص: ۲۶۲

بِهَا سَيِّدُ الْعَابِدِينَ ع قَالَ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ ع ايتِنِي بِوَضُوءٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا تَوَفَّيْتُ وَ وَارَيْتَنِي فَخُذْ نَاقَتِي وَ اجْعَلْ لَهَا حِظَاراً وَ أَقِمْ لَهَا عَلَفاً إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَانَ جَدِّي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَحُجُّ عَلَيْهَا مَكَّةَ فَيُعَلِّقُ السَّوْطَ بِالرَّحْلِ فَلَا يَقْرَعُهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى دَارِهِ بِالْمَدِينَةِ

۹۴۰۴- §الاختصاص ص ۳۰۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع جَاءَتْ نَاقَةٌ لَهُ مِنَ الرَّعْيِ حَتَّى

ضَرَبَتْ بِجِرَانِهَا §الجران: باطن العنق (النهاية ج ۱ ص ۲۶۳).§ الْقَبْرَ وَ تَمَرَّغَتْ عَلَيْهِ [وَ] §أثبتناه من المصدر.§ إِنَّ أَبِي كَانَ يَحُجُّ عَلَيْهَا وَ يَعْتَمِرُ وَ لَمْ يَقْرَعْهَا قَرْعَةً قَطُّ

۹۴۰۵- §المجازات النبويّة ص ۳۳۷ ح ۲۶۱.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا تَسُبُّوا الْإِبِلَ فَإِنَّهَا رَقُوءُ الدَّمِ §رقوء الدم: أى أنّها تعطى فى الديات بدلا من القود فيسكن بها الدم (النهاية ج ۲ ص ۲۴۸).§

۹۴۰۶- §الغيبة ص ۳۲۵ ح ۲.§ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ

↕

ص: ۲۶۳

أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ أَبِي نُجَيْحٍ الْمِسْمَعِيِّ عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: ثُمَّ قَامَ إِلَى سِتْرٍ فِي الْبَيْتِ فَرَفَعَهُ وَ دَخَلَ فَمَكَثَ قَلِيلًا ثُمَّ صَاحَ بِي يَا فَيْضُ ادْخُلْ فَدَخَلْتُ فَإِذَا هُوَ بِمَسْجِدِهِ قَدْ صَلَّى وَ انْحَرَفَ عَنِ الْقِبْلَةِ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ دَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع وَ هُوَ يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ وَ فِي يَدِهِ دِرَّةٌ فَأَقْعَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَ قَالَ لَهُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي مَا هَذِهِ الْمِخْفَقَةُ §كان فى المخطوط: المخفة، و ما أثبتناه من المصدر. و المخفقة: سوط من خشب (لسان العرب ج ۱ ص ۸۲).§ الَّتِي بِيَدِكَ فَقَالَ مَرَرْتُ بِعَلِيٍّ أَخِي وَ هِيَ فِي يَدِهِ يَضْرِبُ بِهَا بَهِيمَةً فَانْتَزَعْتُهَا مِنْ يَدِهِ الْخَبَرَ

۹ بَابُ جَوَازِ وَسْمِ الْمَوَاشِي فِي آذَانِهَا وَ غَيْرِهَا وَ كَرَاهَةِ وَسْمِهَا فِي وُجُوهِهَا

§الباب ۹§

۹۴۰۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع §فى المصدر: عن جعفر بن محمّد (عليهما السلام).§: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ سِمَةِ الدَّوَابِّ بِالنَّارِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ لِتُعْرَفَ وَ نَهَى أَنْ تُوسَمَ فِي وُجُوهِهَا

۹۴۰۸- §نوادر الراوندىّ ص ۱۵.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ تُوسَمَ الدَّوَابُّ فِي وُجُوهِهَا فَإِنَّهَا تُسَبِّحُ بِحَمْدِ رَبِّهَا عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنْ يُضْرَبَ فِي وَجْهِهَا

↕

ص: ۲۶۴

وَ تَقَدَّمَ عَنِ الْجَعْفَرِيَّاتِ: مِثْلُهُ §تقدّم فى الباب ۸ الحديث ۱ عن الجعفريات ص ۸۵.§

۱۰ بَابُ جَوَازِ ضَرْبِ الدَّابَّةِ عِنْدَ تَقْصِيرِهَا فِي الْمَشْيِ مَعَ قُدْرَتِهَا وَ حُكْمِ ضَرْبِهَا عِنْدَ الْعِثَارِ وَ النِّفَارِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْعِثَارِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ۱۰§

۹۴۰۹- §مكارم الأخلاق ص ۲۰.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ص إِحْدَى وَ عِشْرِينَ غَزْوَةً بِنَفْسِهِ شَهِدْتُ مِنْهَا تِسْعَ عَشْرَةَ وَ غِبْتُ عَنِ اثْنَتَيْنِ فَبَيْنَا أَنَا مَعَهُ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ إِذْ أَعْيَا نَاضِحِي تَحْتِي بِاللَّيْلِ فَبَرَكَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي آخِرِنَا §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ §فيزجى الضعيف: أى يسوقه ليلحقه بالرفاق (النهاية ج ۲ ص ۲۹۷).§ وَ يُرْدِفُ وَ يَدْعُو لَهُمْ فَانْتَهَى إِلَيَّ وَ أَنَا أَقُولُ يَا لَهْفَ أُمِّيَاهْ §فى

المصدر: أمّاه.§ وَ مَا زَالَ لَنَا نَاضِحُ سَوْءٍ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا جَابِرٌ بِأَبِی وَ أُمِّی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا شَأْنُکَ قُلْتُ أَعْیَا نَاضِحِی فَقَالَ أَ مَعَکَ عَصاً فَقُلْتُ نَعَمْ فَضَرَبَهُ ثُمَّ بَعَثَهُ ثُمَّ أَنَاخَهُ وَ وَطِئَ عَلَی ذِرَاعِهِ وَ قَالَ ارْکَبْ فَرَکِبْتُ وَ سَایَرْتُهُ الْخَبَرَ

↕

ص: ۲۶۵

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّوَاضُعِ وَ وَضْعِ الرَّأْسِ عَلَی الْقَرَبُوسِ عِنْدَ اخْتِیَالِ الدَّابَّةِ

§الباب ۱۱§

۹۴۱۰- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۸۵ ح ۴۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ الْمَکِّیِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: انْطَلِقْ بِنَا إِلَی حَائِطٍ لَنَا فَدَعَا بِحِمَارٍ وَ بَغْلٍ فَقَالَ أَیَّهُمَا أَحَبُّ إِلَیْکَ فَقُلْتُ الْحِمَارُ فَقَالَ إِنِّی أُحِبُّ أَنْ تُؤْثِرَنِی بِالْحِمَارِ فَقُلْتُ الْبَغْلُ أَحَبُّ إِلَیَّ فَرَکِبَ الْحِمَارَ وَ رَکِبْتُ الْبَغْلَ فَلَمَّا مَضَیْنَا اخْتَالَ الْحِمَارُ فِی مَشْیِهِ حَتَّی هَزَّ مَنْکِبَیْ أَبِی جَعْفَرٍ ع فَلَزِمَ قَرَبُوسَ السَّرْجِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ کَأَنِّی أَرَاکَ تَشْتَکِی بَطْنَکَ قَالَ وَ فَطِنْتَ إِلَی هَذَا مِنِّی إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص کَانَ لَهُ حِمَارٌ یُقَالُ لَهُ عُفَیْرٌ إِذَا رَکِبَهُ اخْتَالَ فِی مَشْیِهِ سُرُوراً بِرَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّی یَهُزَّ مَنْکِبَیْهِ فَیَلْزَمُ قَرَبُوسَ السَّرْجِ فَیَقُولُ اللَّهُمَّ لَیْسَ مِنِّی وَ لَکِنْ §أثبتناه من المصدر.§ ذَا مِنْ عُفَیْرٍ وَ إِنَّ حِمَارِی مِنْ سُرُورِهِ اخْتَالَ فِی مَشْیِهِ فَلَزِمَتْ قَرَبُوسَ السَّرْجِ وَ قُلْتُ اللَّهُمَّ هَذَا لَیْسَ مِنِّی وَ لَکِنْ هَذَا مِنْ حِمَارِی الْخَبَرَ

۱۲ بَابُ مَا یُسْتَحَبُّ أَنْ یَقُولَ مَنِ اسْتَصْعَبَتْ عَلَیْهِ دَابَّتُهُ أَوْ نَفَرَتْ أَوْ أَرَادَ أَنْ یُلْجِمَهَا

§الباب ۱۲§

۹۴۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ الَّذِی بَعَثَ مُحَمَّداً ص بِالْحَقِّ نَبِیّاً §أثبتناه من المصدر.§ وَ أَکْرَمَ بِهِ أَهْلَ بَیْتِهِ مَا مِنْ شَیْءٍ

↕

ص: ۲۶۶

تُصَابُونَ بِهِ إِلَّا وَ هُوَ فِی الْقُرْآنِ فَمَنْ أَرَادَ ذَلِکَ §أثبتناه من المصدر.§ فَلْیَسْأَلْنِی §فی المخطوط: فیسألنی، و ما أثبتناه من المصدر.§ فَقَامَ إِلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ إِنَّ دَابَّتِی اسْتَصْعَبَتْ عَلَیَّ جِدّاً وَ أَنَا مِنْهَا فِی وَجَلٍ قَالَ اقْرَأْ فِی أُذُنِهَا الْیُمْنَی وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ کَرْهاً وَ إِلَیْهِ یُرْجَعُونَ §آل عمران ۳: ۸۳.§ فَفَعَلَ ذَلِکَ فَذَلَّتْ

۹۴۱۲- §الخصائص ص ۱۴.§ السَّیِّدُ الرَّضِیُّ فِی الْخَصَائِصِ، عَنِ الْحِمْیَرِیِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: کَانَ رَجُلٌ عَلَی عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَهُ فِلَاءٌ §فلاء: جمع فلو، و هو المهر الصغیر (لسان العرب ج ۱۵ ص ۱۶۲).§ وَ لَهُ مَوَاشٍ §أثبتناه من المصدر.§ بِنَاحِیَةِ آذَرْبِیجَانَ قَدِ اسْتَصْعَبَتْ عَلَیْهِ فَمَنَعَتْ جَانِبَهَا فَشَکَا إِلَیْهِ مَا نَالَهُ وَ ذَکَرَ قِصَّةً طَوِیلَةً وَ أَنَّ عُمَرَ کَتَبَ رُقْعَةً إِلَی مَرَدَةِ الْجِنِّ فَمَضَی بِهَا فَرَمَی بِهَا فَحَمَلَ عَلَیْهِ عِدَادٌ مِنْهَا وَ رَمَحَهُ §رمحه البغل: إذا ضربه برجله (مجمع البحرین ج ۲ ص ۳۵۳).§ أَحَدُهَا فِی وَجْهِهِ فَشَجَّتْ جَبْهَتُهُ شَجَّةً تَکَادُ الْیَدُ تَدْخُلُ فِیهَا إِلَی أَنْ ذَکَرَ دُخُولَهُ عَلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع فَقَالَ لَهُ انْصَرِفْ فَصِرْ إِلَی الْمَوْضِعِ الَّذِی هِیَ فِیهِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَتَوَجَّهُ إِلَیْکَ بِنَبِیِّکَ نَبِیِّ الرَّحْمَةِ وَ أَهْلِ بَیْتِهِ الَّذِینَ اخْتَرْتَهُمْ عَلَی عِلْمٍ عَلَی

الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ فَذَلِّلْ لِي صُعُوبَتَهَا وَ حُزُونَتَهَا §أثبتناه من المصدر.§ وَ اكْفِنِي شَرَّهَا فَإِنَّكَ الْكَافِي الْمُعَافِي وَ الْغَالِبُ

↕

ص: ۲۶۷

الْقَادِرُ §فی نسخة: القاهر (منه قدّه).§ إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كُلُّ مَنِ اسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ مَالٍ أَوْ أَهْلٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ أَمْرِ فِرْعَوْنٍ مِنَ الْفَرَاعِنَةِ فَلْيَبْتَهِلْ بِهَذَا الدُّعَاءِ فَإِنَّهُ يُكْفَى مِمَّا يَخَافُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

وَ رَوَاهُ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي مَنَاقِبِهِ، عَنْ أَبِي الْعَزِيزِ كَاوَشَ الْعُكْبَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ: مِثْلَهُ §المناقب ج ۲ ص ۳۱۰.§ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي كِتَابِ كُنُوزِ النَّجَاحِ،:

۹۴۱۳- §الجعفريات ص ۸۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ دَابَّتِي اسْتَصْعَبَتْ عَلَيَّ فَقَالَ الْقُمْ أُذُنَهَا الْيُمْنَى ثُمَّ اقْرَأْ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ §آل عمران ۳: ۸۳.§

۹۴۱۴- §مكارم الأخلاق ص ۲۶۵.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: أَيُّمَا دَابَّةٍ اسْتَصْعَبَتْ عَلَى صَاحِبِهَا مِنْ لِجَامٍ وَ نِفَارٍ فَلْيَقْرَأْ فِي أُذُنِهَا أَوْ عَلَيْهَا أَ فَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَ إِلَيْهِ

↕

ص: ۲۶۸

يُرْجَعُونَ §آل عمران ۳: ۸۳.§ وَ لْيَقُلِ اللَّهُمَّ سَخِّرْهَا وَ بَارِكْ لِي فِيهَا بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لْيَقْرَأْ §فی المخطوط: و اقرأ، و ما أثبتناه من المصدر.§ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ

۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ رُكُوبِ الْحِمَارِ تَوَاضُعاً

§الباب ۱۳§

۹۴۱۵- §نهج البلاغة ج ۲ ص ۷۴ ح ۱۵۵.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: فَتَأَسَّ بِنَبِيِّكَ الْأَطْيَبِ الْأَطْهَرِ ص إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَقَدْ كَانَ ص يَأْكُلُ عَلَى الْأَرْضِ وَ يَجْلِسُ جِلْسَةَ الْعَبْدِ وَ يَخْصِفُ بِيَدِهِ نَعْلَهُ وَ يَرْقَعُ بِيَدِهِ ثَوْبَهُ وَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ الْعَارِيَ وَ يُرْدِفُ خَلْفَهُ إلخ

۹۴۱۶- §مكارم الأخلاق ص ۲۴.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النُّبُوَّةِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُحِبُّ الرُّكُوبَ عَلَى الْحِمَارِ مُؤَكَّفاً §فی المصدر: قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): لست أدع ركوب الحمار مؤكفا.§ الْخَبَرَ

۹۴۱۷- §مكارم الأخلاق ص ۱۵.§ وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَعُودُ الْمَرِيضَ وَ يَتْبَعُ الْجَنَازَةَ وَ يُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ وَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ وَ كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ وَ النَّضِيرِ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لِيفٍ تَحْتَهُ إِكَافٌ مِنْ لِيفٍ

↕

ص: ۲۶۹

۹۴۱۸- §علل الشرائع ص ۱۶۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ، عَنْ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

الْوَلِيدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع [عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ] §أثبتناه من المصدر.§ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص الْوَفَاةُ إِلَی أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ ص يَا بِلَالُ عَلَيَّ بِالْبَغْلَتَيْنِ الشَّهْبَاءِ وَ الدُّلْدُلِ إِلَی أَنْ قَالَ ص وَ الْحِمَارِ الْيَعْفُورِ ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ اقْبِضْهَا فِی حَيَاتِی حَتَّی لَا يُنَازِعَكَ فِيهَا أَحَدٌ بَعْدِی ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَوَّلَ شَیْءٍ مَاتَ مِنَ الدَّوَابِّ حِمَارُهُ الْيَعْفُورُ تُوُفِّیَ سَاعَةَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَطَعَ خِطَامَهُ ثُمَّ مَرَّ يَرْكُضُ حَتَّی وَافَی §فی نسخة «أتی» (منه قده).§ بِئْرَ بَنِی خَطْمَةَ بِقُبَا فَرَمَی بِنَفْسِهِ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهُ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ يَعْفُوراً كَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی إِنَّ أَبِی حَدَّثَنِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ نُوحٍ ع فِی السَّفِينَةِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ يَوْماً نُوحٌ ع وَ مَسَحَ يَدَهُ عَلَی وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِ هَذَا الْحِمَارِ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ وَ خَاتَمُهُمْ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی جَعَلَنِی ذَلِكَ الْحِمَارَ

وَ رَوَاهُ فِی الْكَافِی §الكافی ج ۱ ص ۱۸۳ ح ۹ مع اختلاف يسير فی اللفظ.§، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلٍ: مِثْلَهُ

۹۴۱۹- §كمال الدين ج ۱ ص ۱۹۸.§ وَ فِی كَمَالِ الدِّينِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ

↕

ص: ۲۷۰

عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ الْبَزَنْطِيِّ جَمِيعاً عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِكَعْبِ بْنِ أَسَدٍ لِيَضْرِبَ عُنُقَهُ فَأُخْرِجَ وَ ذَلِكَ فِی غَزْوَةِ بَنِی قُرَيْظَةَ نَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهُ يَا كَعْبُ أَ مَا نَفَعَكَ وَصِيَّةُ ابْنِ حَوَّاشٍ الْحَبْرِ الْمُقْبِلِ §فی المصدر: الذی أقبل.§ مِنَ الشَّامِ فَقَالَ تَرَكْتُ الْخَمْرَ وَ الْخَمِيرَ وَ جِئْتُ إِلَی الْبُؤْسِ §و فيه: الموس- و الموس: هو لغة فی المسی: و هو أن يدخل الراعی يده فی رحم الناقة أو الرمكة يمسط ماء الفحل من رحمها استلاما للفحل كراهية أن تحمل له (لسان العرب ج ۶ ص ۲۲۳).§ وَ التُّمُورِ لِنَبِيٍّ يُبْعَثُ هَذَا أَوَانُ خُرُوجِهِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ الْعَارِیَ الْحَبَرَ

۹۴۲۰- §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۱ ص ۸۸.§ وَ فِی الْعُيُونِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی بْنِ الْمُتَوَكِّلِ وَ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ مَاجِيلَوَيْهِ وَ جَمَاعَةٍ أُخْرَی عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَی عَنْ سُفْيَانَ بْنِ نِزَارٍ عَنِ الْمَأْمُونِ فِی خَبَرٍ طَوِيلٍ: فِی دُخُولِهِ مَعَ أَبِيهِ الرَّشِيدِ الْمَدِينَةَ قَالَ فَأَنَا ذَاتَ يَوْمٍ وَاقِفٌ إِذْ دَخَلَ الْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَی الْبَابِ رَجُلٌ زَعَمَ أَنَّهُ مُوسَی بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا وَ نَحْنُ قِيَامٌ عَلَی رَأْسِهِ وَ الْأَمِينَ وَ الْمُؤْتَمَنَ وَ سَائِرَ الْقُوَّادِ فَقَالَ احْفَظُوا عَلَی أَنْفُسِكُمْ ثُمَّ قَالَ لِآذِنِهِ ائْذَنْ لَهُ وَ لَا يَنْزِلْ إِلَّا عَلَی بِسَاطِی فَأَنَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ شَيْخٌ مُسَخَّدٌ §رجل مسخّد: مورّم مصفّر من مرض أو غيره (لسان العرب ج ۳ ص ۲۰۶).§

↕

ص: ۲۷۱

قَدْ أَنْهَكَتْهُ الْعِبَادَةُ كَأَنَّهُ شَنٌّ بَالٍ قَدْ كُلِمَ مِنَ §أثبتناه من المصدر.§ السُّجُودِ وَجْهُهُ وَ أَنْفُهُ فَلَمَّا رَأَی الرَّشِيدَ رَمَی بِنَفْسِهِ عَنْ حِمَارٍ كَانَ رَاكِبَهُ فَصَاحَ الرَّشِيدُ لَا وَ اللَّهِ إِلَّا عَلَی بِسَاطِی فَمَنَعَهُ الْحُجَّابُ عَنِ §فی المصدر: من.§ التَّرَجُّلِ وَ نَظَرْنَا إِلَيْهِ بِأَجْمَعِنَا بِالْإِجْلَالِ وَ الْإِعْظَامِ فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَی حِمَارِهِ حَتَّی صَارَ إِلَی الْبِسَاطِ الْحَبَرَ

۹۴۲۱- §الخصال ص ۲۷۱.§ وَ فِی الْخِصَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْحَافِظِ الْبَغْدَادِیِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ الْمَعْرُوفِ بِالْمُشَلَّلِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِیِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِی زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: خَمْسٌ لَسْتُ بِتَارِكِهِنَّ حَتَّی الْمَمَاتِ لِبَاسِی الصُّوفَ §فی المصدر: لباس

الصوف.§ وَ رُكُوبِی الْحِمَارَ مُؤَكّفاً الْخَبَرَ

وَ تَقَدَّمَ فِی خَبَرِ الْعَیَّاشِیِ §تقدم فی الباب ۱۱ الحدیث ۱ عن تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۸۵ ح ۴۱.§ قَوْلُ أَبِی جَعْفَرٍ ع لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ: إِنِّی أُحِبُّ أَنْ تُوْتِرَنِی بِالْحِمَارِ إلخ

↕

ص: ۲۷۲

۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْدِیبِ الْخَیْلِ وَ سَائِرِ الدَّوَابِّ وَ إِجْرَائِهَا لِغَرَضٍ صَحِیحٍ لَا لِمُجَرَّدِ اللَّهْوِ وَ جَوَازِ أَخْذِ السَّابِقِ مَا یُجْعَلُ لَهُ بِشُرُوطِهِ

§الباب ۱۴§

۹۴۲۲- §الجعفریات ص ۸۷.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: كُلُّ لَهْوٍ بَاطِلٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ثَلَاثَةٍ رَمْیُكَ عَنْ قَوْسِكَ وَ تَأْدِیبُكَ فَرَسَكَ وَ مُلَاعَبَتُكَ أَهْلَكَ فَإِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ

۹۴۲۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: كُلُّ لَهْوٍ فِی الدُّنْیَا بَاطِلٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ رَمْیِكَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۹۴۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۵.§، وَ عَنْهُ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص رَخَّصَ فِی السَّبْقِ بَیْنَ الْخَیْلِ وَ سَابَقَ بَیْنَهَا وَ جَعَلَ فِی ذَلِكَ أَوَاقِیَّ مِنْ فِضَّةٍ

۹۴۲۵- §مكارم الأخلاق ص ۱۸.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ النُّبُوَّةِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِینَةِ فَزَعٌ فَرَكِبَ النَّبِیُّ ص فَرَساً لِأَبِی طَلْحَةَ فَقَالَ مَا رَأَیْنَا مِنْ شَیْءٍ وَ إِنْ

↕

ص: ۲۷۳

وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً

۹۴۲۶- §الزهد ص ۶۱، و عنه فی البحار ج ۷۵ ص ۱۲۳ ح ۱۸.§ الْحُسَیْنُ بْنُ سَعِیدٍ فِی كِتَابِ الزُّهْدِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِیِّ بْنِ شَجَرَةَ عَنْ عَمِّهِ بَشِیرٍ النَّبَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَدِمَ أَعْرَابِیٌّ عَلَی §أثبتناه من المصدر.§ النَّبِیِّ ص فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ تُسَابِقُنِی بِنَاقَتِكَ هَذِهِ فَقَالَ §أثبتناه من المصدر.§ فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ الْأَعْرَابِیُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّكُمْ رَفَعْتُمُوهَا فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ یَضَعَهَا إِنَّ الْجِبَالَ تَطَاوَلَتْ لِسَفِینَةِ نُوحٍ وَ كَانَ الْجُودِیُّ أَشَدَّ تَوَاضُعاً فَحَطَّ اللَّهُ بِهَا عَلَی الْجُودِیِ

۱۵ بَابُ كَرَاهَةِ الْمَشْیِ مَعَ الرَّاكِبِ لِغَیْرِ حَاجَةٍ وَ خَفْقِ النِّعَالِ خَلْفَ الرَّجُلِ لِغَیْرِ حَاجَةٍ

§الباب ۱۵§

۹۴۲۷- §مكارم الأخلاق ص ۲۲.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ،: رُوِیَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَا یَدَعُ أَحَداً یَمْشِی مَعَهُ إِذَا كَانَ رَاكِباً حَتَّی یَحْمِلَهُ فَإِنْ أَبَی قَالَ تَقَدَّمْ أَمَامِی وَ أَدْرِكْنِی فِی الْمَكَانِ الَّذِی تُرِیدُ

۱۶ بَابُ جَوَازِ التَّعَاقُبِ عَلَى الدَّابَّةِ وَ رُكُوبِ اثْنَيْنِ عَلَيْهَا مُتَرَادِفِينَ وَ كَرَاهَةِ رُكُوبِ ثَلَاثَةٍ

§الباب ۱۶§

۹۴۲۸- §تفسير القمّيّ ج ۱ ص ۲۶۲.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، "فِي سِيَاقِ غَزْوَةِ بَدْرٍ قَالَ وَ كَانَ فِي عَسْكَرِهِ ص سَبْعُونَ جَمَلًا يَتَعَاقَبُونَ عَلَيْهَا وَ كَانَ

↕

ص: ۲۷۴

رَسُولُ اللَّهِ ص وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع وَ مَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ عَلَى جَمَلٍ يَتَعَاقَبُونَ عَلَيْهِ وَ الْجَمَلُ لِمَرْثَدٍ

۹۴۲۹- §المناقب ج ۱ ص ۱۸۷.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، فِي الْغَزْوَةِ الْمَذْكُورَةِ" وَ كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ وَ بَيْنَ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِي §أثبتناه من المصدر.§ بَعِيرٌ وَ يُقَالُ فَرَسٌ

۹۴۳۰- §نهج البلاغة ج ۱ ص ۷۵.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، فِي ذِكْرِ أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ص: وَ يُرْدِفُ ص خَلْفَهُ

۹۴۳۱- §بعض نسخ الفقه الرضوى (المتضمن فى نوادر أحمد بن محمّد بن عيسى) ص ۷۲، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۱ ح ۳.§ بَعْضُ نُسَخِ فِقْهِ الرِّضَا، ع أَبِي نَقَلَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَطَعَ التَّلْبِيَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ قُلْتُ لَهُ إِنَّا نُرَوِّي أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْدَفَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع هَذَا شَيْءٌ يَقُولُونَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ قَرَأْتُمُوهُ فِي الْكُتُبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فِي مَصْعَدِهِ إِلَى عَرَفَاتٍ فَلَمَّا أَفَاضَ أَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ الْخَبَرَ

۹۴۳۲- §مكارم الأخلاق ص ۲۰.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي آخِرِنَا §ليس فى المصدر.§ فِي أُخْرَيَاتِ

↕

ص: ۲۷۵

النَّاسِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ وَ يُرْدِفُ وَ يَدْعُو لَهُمْ

۱۷ بَابُ كَرَاهَةِ رُكُوبِ النِّسَاءِ السُّرُوجَ

§الباب ۱۷§

۹۴۳۳- §تفسير القمّيّ ج ۲ ص ۳۰۵.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ الْخَشَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيحٍ الْمَكِّيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي ذِكْرِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنَّهُ قَالَ: يَا سَلْمَانُ وَ عِنْدَهَا يَكْتَفِي الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ وَ النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ وَ يُغَارُ عَلَى الْغِلْمَانِ كَمَا يُغَارُ عَلَى الْجَارِيَةِ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا وَ تَشَبَّهَ الرِّجَالُ بِالنِّسَاءِ وَ النِّسَاءُ بِالرِّجَالِ وَ يَرْكَبْنَ §فى المصدر: و لتركبن.§ ذَوَاتُ الْفُرُوجِ السُّرُوجَ فَعَلَيْهِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَعْنَةُ اللَّهِ وَ بَاقِي أَخْبَارِ الْبَابِ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ

۱۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الْإِبِلِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ وَ التَّجَمُّلِ وَ كَرَاهَةِ إِكْثَارِهَا

§الباب ۱۸§

۹۴۳۴- §الجعفريات ص ۲۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْإِبِلُ قَالَ ص فِيهَا الشِّقَاءُ وَ الْجَفَاءُ وَ الْعَنَاءُ وَ بُعْدُ الدَّارِ تَغْدُو مُدْبِرَةً وَ تَرُوحُ مُدْبِرَةً لَا يَأْتِي خَيْرُهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشْأَمِ أَمَا إِنَّهَا لَنْ تَعْدُوَ الْأَشْقِيَاءَ

↕

ص: ۲۷۶

الْفَجَرَةَ

۹۴۳۵- §المجازات النبويّة ص ۲۹۰ ح ۲۲۰.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: وَ قَدْ سُئِلَ عَنِ الْإِبِلِ فَقَالَ أَعْنَانُ §قال ابن الأثير بعد أن ذكر الحديث: كأنّه قال: إنها لكثرة آفاتها كأنها من نواحي الشياطين في أخلاقها و طبائعها. (النهاية ج ۳ ص ۳۱۳).§ الشَّيَاطِينِ لَا تُقْبِلُ إِلَّا مُوَلِّيَةً وَ لَا تُدْبِرُ إِلَّا مُوَلِّيَةً وَ لَا يَأْتِيهَا §في المصدر: و لا يأتي.§ نَفَعُهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشْأَمِ

۹۴۳۶- §الخصال ص ۲۴۶ و معاني الأخبار ص ۳۲۱ ح ۷.۱§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، وَ مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ: وَ الْإِبِلُ أَعْنَانُ الشَّيَاطِينِ إِذَا أَقْبَلَتْ أَدْبَرَتْ وَ إِذَا أَدْبَرَتْ أَدْبَرَتْ وَ لَا يَجِيءُ خَيْرُهَا إِلَّا مِنَ الْجَانِبِ الْأَشْأَمِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يَتَّخِذُهَا بَعْدَ ذَا قَالَ فَأَيْنَ الْأَشْقِيَاءُ الْفَجَرَةُ قَالَ صَالِحٌ وَ أَنْشَدَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مِهْرَانَ

هِيَ الْمَالُ لَوْ لَا قِلَّةُ الْخَفْضِ حَوْلَهَافَمَنْ شَاءَ دَارَاهَا وَ مَنْ شَاءَ بَاعَهَا

↕

ص: ۲۷۷

۱۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنَاثِ مِنَ الْإِبِلِ عَلَى الذُّكُورِ وَ الضَّأْنِ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى الْمَعْزِ

§الباب ۱۹§

۹۴۳۷- §الغيبة ص ۶۷ ح ۷.§ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ اخْتَارَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ شَيْئاً إِلَى أَنْ قَالَ وَ اخْتَارَ مِنَ الْأَنْعَامِ إِنَاثَهَا وَ اخْتَارَ مِنَ الْغَنَمِ الضَّأْنَ الْخَبَرَ

۲۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ امْتِهَانِ الْإِبِلِ وَ تَذْلِيلِهَا وَ ذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهَا

§الباب ۲۰§

۹۴۳۸- §الجعفريات ص ۷۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ

مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَيْسَ مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا وَ عَلَى ذِرْوَةِ سَنَامِهِ شَيْطَانٌ فَإِذَا رَكِبَ أَحَدُكُمُ الْبَعِيرَ فَلْيَذْكُرِ اللَّهَ حَتَّى يَنْخِسَ §كذا فى المخطوط و المصدر، و الظاهر أنّه تصحيف و صوابه «يخنس»، و خنس الشيطان: انقبض و تأخر (النهاية ج ۲ ص ۸۳).§ عَنْهُ

↕

ص: ۲۷۸

۲۱ بَابُ كَرَاهَةِ تَخَطِّى الْقِطَارِ وَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ عَلَى الْإِبِلِ الْجَلَّالَةِ وَ عَدَمِ جَوَازِ رُكُوبِ الْجَلَّالِ قَبْلَ الِاسْتِبْرَاءِ

§الباب ۲۱§

۹۴۳۹- §الجعفريات ص ۷۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ نَتَخَطَّى الْقِطَارَ §القطار: أن تشد الإبل على نسق واحد خلف واحد. (النهاية ج ۴ ص ۸۰).§ وَ قَالَ ص لَيْسَ مِنْ قِطَارٍ إِلَّا وَ مَا بَيْنَ الْبَعِيرِ إِلَى الْبَعِيرِ شَيْطَانٌ

۹۴۴۰- §الجعفريات ص ۲۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: النَّاقَةُ الْجَلَّالَةُ لَا يُحَجُّ عَلَى ظَهْرِهَا

۲۲ بَابُ كَرَاهَةِ الْحَذَرِ مِنَ الْعَدْوَى وَ كَرَاهَةِ الصَّفَرِ لِلدَّابَّةِ وَ غَيْرِهَا

§الباب ۲۲§

۹۴۴۱- §الجعفريات ص ۱۶۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا عَدْوَى وَ لَا طِيَرَةَ وَ لَا هَامَ وَ الْعَيْنُ حَقٌّ وَ الْفَأْلُ حَقٌّ

وَ رَوَاهُ فِي الدَّعَائِمِ §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۴۱ ح ۴۹۵.§ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

۹۴۴۲- §الجعفريات ص ۲۴۹.§ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

↕

ص: ۲۷۹

عَبْدِ الصَّمَدِ الْهَاشِمِيُّ صَاحِبُ الصَّلَاةِ بِوَاسِطَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَبْهَرِيُّ الْفَقِيهُ الْمَالِكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الضَّرِيرِ بْنِ الْمُصَيِّصِ الزَّاهِدِ وَ كَانَ ثِقَةً قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئاً

۹۴۴۳- §البحار ج ۶۴ ص ۱۷۹ ح ۳۸.§ الْبِحَارُ، عَنِ السَّيِّدِ فَضْلِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيِّ فِي ضَوْءِ الشِّهَابِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا عَدْوَى وَ لَا هَامَةَ وَ لَا صَفَرَ وَ إِنْ تَكُنِ الطِّيَرَةُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَ الْفَرَسِ وَ الدَّارِ

۹۴۴۴- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۳۲ ح ۶ و ۷.§، عَوَالِي اللَّآلِي عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: لَا عَدْوَى وَ لَا طِيَرَةَ وَ قَالَ ص الشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَ الدَّارِ وَ الدَّابَّةِ

۲۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ اقْتِنَاءِ الْغَنَمِ وَ إِكْرَامِهَا وَ اخْتِيَارِهَا عَلَى الْإِبِلِ

§الباب ۲۳§

۹۴۴۵- §الجعفريات ص ۲۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ بَعْدَ الزَّرْعِ قَالَ ص أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ يَتْبَعُ بِهَا مَوَاقِعَ الْقَطْرِ §فی المصدر: المطر.§ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتِي الزَّكَاةَ يَعْبُدُ

↕

ص: ۲۸۰

اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً

۹۴۴۶- §البحار ج ۶۴ ص ۱۳۸ ح ۳۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ أَصْحَابِنَا عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: الشَّاةُ الْمُنْتِجَةُ بَرَكَةٌ وَ رَوَاهُ فِي الْجَعْفَرِيَّاتِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §الجعفريات ص ۱۵۹.§

۹۴۴۷- §نزهة الناظر ص ۱۲.§ الشَّيْخُ أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَعْفَرِيُّ فِي كِتَابِ نُزْهَةِ النَّاظِرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ قَالَ لِجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزِلُونَ قَالَ فِي أَكْنَافِ بِيشَةٍ بَيْنَ سَلَمٍ وَ أَرَاكٍ وَ سَهْلٍ وَ دَكْدَاكٍ §الدكداك: ما تلبد من الرمل بالأرض و لم يرتفع كثيرا، أى أنّ أرضهم ليست ذات حزونة (النهاية ج ۲ ص ۱۲۸).§ شِتَاؤُنَا رَبِيعٌ وَ مَاؤُنَا يَمِيعُ §فی المصدر: لميع.§ لَا يُقَامُ مَاتِحُهَا §الماتح: المستقى من البئر بالدلو من أعلى البئر، أراد أن ماءها جار على وجه الأرض فليس يقام بها ماتح (النهاية ج ۴ ص ۲۹۱).§ وَ لَا يَعْزُبُ §يعزب: أى يبعد فى المرعى، قال فى النهاية: عزب يعزب فهو عازب إذا أبعد ... (النهاية ج ۳ ص ۲۷۷)، و فى المصدر: و لا يعرف.§ سَارِحُهَا وَ لَا يُحْبَسُ §فی المصدر: و لا يجلس.§ صَالِحُهَا فَقَالَ ص

↕

ص: ۲۸۱

أَلَا إِنَّ خَيْرَ الْمَاءِ الشَّبِمُ §جاء فى هامش الطبعة الحجرية ما نصّه: «قال أبو يعلى: قال بعضهم:

يروى السنم بالسين غير المعجمة و نون، و معناه ماء جار على وجه الأرض، و كل شىء علا شيئا فقد تسنمه، و يقال للشريف سنيم و هو مأخوذ من سنام البعير لعلوّه، و هذا اشبه بما ذكره فى مائهم لأنّه قال: و ماؤنا يميع أى يجرى من علو فقال: ألا خير الماء السنم أى كان طاهرا و لم يذكر جرير أن ماءهم بارد، فيقول النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله): خير الماء الشيم. و الرواية الصحيحة أنّه الشين المعجمة المنقوطة.

قوله: إذا أخلف كان لجينا معناه إذا خرج الخلفة و هو ورق يخرج بعد الورق الأول فى الصيف، و قوله كان لجينا أى فيه نداوة و رطوبة يقال لجن الشىء يلجن لجونا، و كل شىء حسنه فى الماء فقد لجنته، قال الشماخ:

و ماء قد وردت لوصل أروىعليه الطير كالورق اللجين

منه (قده)، و انظر: النهاية ج ۴ ص ۲۳۵.§ وَ خَيْرَ الْمَالِ الْغَنَمُ وَ خَيْرَ الْمَرْعَى الْأَرَاكُ وَ السَلَمُ إِذَا أَخْلَفَ كَانَ لَجِيناً وَ إِذَا سَقَطَ كَانَ دَرِيناً §الدرين: حطام المرعى إذا تناثر و سقط على الأرض. (النهاية ج ۲ ص ۱۱۵).§ وَ إِذَا أُكِلَ كَانَ لَبِيناً §لبينا أى مدرا مكثرا له لأن النعم إذا رعت الأراك و السلم غزرت ألبانها (النهاية ج ۴ ص ۲۲۹).§

وَ عَنْهُ ص قَالَ: الْغَنَمُ سَمْنُهَا مَعَاشٌ وَ صُوفُهَا رِيَاشٌ

۹۴۴۸- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۶۴ ح ۱۰۴.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: اسْتَوْصُوا بِالْمِعْزَى خَيْراً فَإِنَّهُ مَالٌ رَفِيقٌ وَ هُوَ مِنَ الْجَنَّةِ

↕

ص: ۲۸۲

۹۴۴۹- §طبّ النبیّ ص ۲۵، عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۲۹۵.§ الْمُسْتَغْفِرِیُّ فِی طِبِّ النَّبِیِّ، ص قَالَ قَالَ ص: الشَّاةُ بَرَکَةٌ وَ الشَّاتَانِ بَرَکَتَانِ وَ ثَلَاثُ شِیَاهٍ غَنِیمَةٌ

۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ شَاةٍ حَلُوبٍ فِی الْمَنْزِلِ أَوْ شَاتَیْنِ أَوْ بَقَرَةٍ

§الباب ۲۴§

۹۴۵۰- §الجعفریات ص ۶۵.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: ثَلَاثَةٌ شُبِّهَ عَلَیَّ أُجُورُهُمْ فَلَا أَدْرِی أَیُّهُمْ أَعْظَمُ أَجْراً الْأُضْحِیَّةُ وَ الْمِنْحَةُ §المنحة: منحة اللبن، کالشاة و الناقة و البقرة تعطیها غیرک لیحلبها ثمّ یردّها علیک (مجمع البحرین ج ۲ ص ۴۱۶).§ الْخَبَرَ

۹۴۵۱- §تحفة الأخوان ص ۷۱.§ الْمَوْلَی سَعِیدٌ الْمَزْیَدِیُّ فِی کِتَابِ تُحْفَةِ الْإِخْوَانِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَا أُحِبُّ مِنَ الدُّنْیَا إِلَّا أَرْبَعَةً فَرَساً أُجَاهِدُ بِهِ فِی سَبِیلِ اللَّهِ وَ شَاةً أُفْطِرُ عَلَی لَبَنِهَا وَ سَیْفاً أَدْفَعُ بِهِ عَنْ عِیَالِی وَ دِیکاً یُوقِظُنِی عِنْدَ الصَّلَاةِ

↕

ص: ۲۸۳

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْحَمَامِ فِی الْمَنْزِلِ

§الباب ۲۵§

۹۴۵۲- §لیس فی إرشاد المفید، و عنه فی البحار ج ۶۵ ص ۱۵، و فی طبّ الأئمة ص ۱۱۱.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِرْشَادِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ کَرَامَةَ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ قَالَ: کَانَتْ لِابْنِ ابْنَتِی حَمَامَاتٌ فَذَبَحْتُهُنَّ غَضَباً ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَی مَکَّةَ فَدَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ ع قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَلَمَّا طَلَعَتْ رَأَیْتُ فِیهَا حَمَاماً کَثِیراً قَالَ قُلْتُ أَسْأَلُهُ مَسَائِلَ وَ أَکْتُبُ مَا یُجِیبُنِی عَنْهَا وَ قَلْبِی مُتَفَکِّرٌ فِیمَا صَنَعْتُ بِالْکُوفَةِ وَ ذَبْحِی لِتِلْکَ الْحَمَامَاتِ مِنْ غَیْرِ مَعْنًی وَ قُلْتُ فِی نَفْسِی لَوْ لَمْ یَکُنْ فِی الْحَمَامِ خَیْرٌ لَمَا أَمْسَکَهُنَّ فَقَالَ لِی أَبُو جَعْفَرٍ ع مَا لَکَ یَا أَبَا حَمْزَةَ قُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ خَیْرٌ قَالَ کَأَنَّ قَلْبَکَ فِی مَکَانٍ آخَرَ قُلْتُ إِی وَ اللَّهِ وَ قَصَصْتُ عَلَیْهِ الْقِصَّةَ وَ حَدَّثْتُهُ وَ أَنِّی ذَبَحْتُهُنَّ فَالْآنَ أَنَا أَعْجَبُ بِکَثْرَةِ مَا عِنْدَکَ مِنْهَا قَالَ فَقَالَ الْبَاقِرُ ع بِئْسَ مَا صَنَعْتَ یَا أَبَا حَمْزَةَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ إِذَا کَانَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ عَبَثَ بِصِبْیَانِنَا نَدْفَعُ عَنْهُمُ الضَّرَرَ بِانْتِفَاضِ الْحَمَامِ وَ أَنَّهُنَّ یُؤْذِنَّ بِالصَّلَاةِ فِی آخِرِ اللَّیْلِ

۹۴۵۳- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّی أَسْتَوْحِشُ فِی بَیْتِی قَالَ اتَّخِذْ زَوْجَیْنِ مِنَ الْحَمَامِ

۹۴۵۴- §التعریف ص ۵، و یأتی فی الباب ۳۰ الحدیث ۱.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفْوَانِیُّ فِی کِتَابِ التَّعْرِیفِ، عَنْ أَبِی الْحَسَنِ

↕

ع أَنَّهُ قَالَ: لَا تَخْلُو الْبَيْتُ مِنْ ثَلَاثَةٍ وَ هِيَ عِمَارَةُ الْبَيْتِ الْهِرَّةِ وَ الْحَمَامِ وَ الدِّيكِ وَ إِنْ كَانَ مَعَ الدِّيكِ أَنِيسَةٌ فَلَا بَأْسَ إِلَّا أَنْ يُكْرَهَ قَذَرُهَا

۲۶ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْحَمَامِ الزَّاعِبِيِّ فِي الْمَنْزِلِ وَ فَتِّ الْخُبْزِ لِلْحَمَامِ

§الباب ۲۶§

۹۴۵۵- §كامل الزيارات ص ۹۸.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَارُونَ §أثبتناه من المصدر.§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اتَّخِذُوا الْحَمَامَ الزَّاعِبِيَّةَ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّهَا تَلْعَنُ قَتَلَةَ الْحُسَيْنِ ع

۹۴۵۶- §كامل الزيارات ص ۹۸.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ الْجَامُورَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ صَيْدَلٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً فِي بَيْتِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَنَظَرْتُ إِلَى الْحَمَامِ الزَّاعِبِيِّ يُقَرْقِرُ طَوِيلًا فَنَظَرَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع طَوِيلًا فَقَالَ يَا دَاوُدُ أَ تَدْرِي مَا يَقُولُ هَذَا الطَّيْرُ قُلْتُ لَا وَ اللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ يَدْعُو عَلَى قَتَلَةِ الْحُسَيْنِ ع فَاتَّخِذُوهُ فِي مَنَازِلِكُمْ

۹۴۵۷- §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۱ ص ۲۴۶ و علل الشرائع ص ۵۹۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، وَ الْعِلَلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ

↕

عَلِيٍّ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاعِظِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ الطَّائِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثِ أَسْئِلَةِ الشَّامِيِّ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ مَعْنَى هَدِيرِ الْحَمَامِ الزَّاعِبِيَّةِ فَقَالَ §أثبتناه من المصدر.§ تَدْعُو عَلَى أَهْلِ الْمَعَازِفِ وَ الْقَيْنَاتِ §في العيون: و القيان.§ وَ الْمَزَامِيرِ وَ الْعِيدَانِ

۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْحَمَامِ الْأَخْضَرِ وَ الْأَحْمَرِ لِلْإِمْسَاكِ فِي الْبَيْتِ وَ أَنَّ مَنْ قَتَلَ الْحَمَامَ غَضَباً اسْتُحِبَّ لَهُ الْكَفَّارَةُ عَنْ كُلِّ حَمَامَةٍ بِدِينَارٍ

§الباب ۲۷§

۹۴۵۸- §إرشاد المفيد:، و عنه في البحار ج ۶۵ ص ۱۵ ح ۹، و في طبّ الأئمّة ص ۱۱۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَرَامَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: كَانَ لِابْنِ ابْنَتِي حَمَامَاتٌ فَذَبَحْتُهُنَّ غَضَباً ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى مَكَّةَ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ع فَتَصَدَّقْ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ دِينَاراً فَإِنَّكَ قَتَلْتَهُنَّ غَضَباً

۹۴۵۹- §طبّ الأئمّة (عليهم السلام) ص ۱۱۲.§ الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامَ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، ع عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْمَدَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَكْثِرُوا مِنَ الدَّوَاجِنِ فِي بُيُوتِكُمْ تَتَشَاغَلُ بِهَا الشَّيَاطِينُ عَنْ صِبْيَانِكُمْ

↕

۹۴۶۰- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ" وَ كَانَ النَّبِيُّ ص يُعْجِبُهُ النَّظَرُ إِلَى الْأُتْرُجِ §الأترج: جمع أترجّة: و هی فاکهة معروفة (مجمع البحرین ج ۲ ص ۲۸۰).§ وَ الْحَمَامِ الْأَحْمَرِ

۲۸ بَابُ جَوَازِ تَزْوِيجِ الذَّكَرِ مِنَ الطَّيْرِ وَ الْبَهَائِمِ بِابْنَتِهِ وَ أُمِّهِ وَ اسْتِحْبَابِ الْإِعْرَاضِ عَنْهَا وَقْتَ السِّفَادِ

§الباب ۲۸§

۹۴۶۱- §الجعفریات ص ۸۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع مَرَّ عَلَى بَهِيمَةٍ وَ فَحْلٍ يَسْفَدُهَا عَلَى وَجْهِ الطَّرِيقِ فَأَعْرَضَ عَلِيٌّ ع بِوَجْهِهِ فَقِيلَ لَهُ لِمَ فَعَلْتَ ذَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ ع إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَصْنَعُوا مَا صَنَعُوا وَ هُوَ مِنَ الْمُنْكَرِ وَ لَكِنْ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يُوَارُوهُ حَيْثُ لَا يَرَاهُ رَجُلٌ وَ لَا امْرَأَةٌ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ: مِثْلَهُ §نوادر الراوندیّ ص ۱۴.§

۲۹ بَابُ جَوَازِ إِخْصَاءِ الدَّوَابِّ وَ كَرَاهَةِ التَّحْرِيشِ بَيْنَهَا إِلَّا الْكِلَابَ

§الباب ۲۹§

۹۴۶۲- §الجعفریات ص ۸۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَ

↕

رَجُلًا مِنْ خَرِشٍ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَعَ الْخَرِشِيِّ فَرَسٌ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَسْتَأْنِسُ إِلَى صَهِيلِهِ فَفَقَدَهُ §أثبتناه من المصدر.§ فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ص فَقَالَ مَا فَعَلَ فَرَسُكَ قَالَ اشْتَدَّ عَلَيَّ شَغْبُهُ فَأَخْصَيْتُهُ فَقَالَ مَهْ مَهْ مَثَلْتَ بِهِ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْخَبَرَ

۹۴۶۳- §الجعفریات ص ۸۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ إِخْصَاءٌ وَ لَا كَنِيسَةٌ مُحْدَثَةٌ

قُلْتُ ظَاهِرُ الْخَبَرَيْنِ الْحُرْمَةُ وَ لَا بُدَّ مِنَ الْحَمْلِ عَلَى الْكَرَاهَةِ لِمَا فِي الْأَصْلِ

۹۴۶۴- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۷۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الدِّيكِ وَ الدَّجَاجِ فِي الْمَنْزِلِ

§الباب ۳۰§

۹۴۶۵- §التعریف ص ۵، و تقدم فی الباب ۲۵ الحدیث ۳.§ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيُّ فِي كِتَابِ التَّعْرِيفِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع: لَا تَخْلُو الْبَيْتُ مِنْ ثَلَاثَةٍ وَ هِيَ عِمَارَةُ الْبَيْتِ الْهِرَّةِ وَ الْحَمَامِ وَ الدِّيكِ وَ إِنْ كَانَ مَعَ الدِّيكِ أَنِيسَةٌ فَلَا بَأْسَ إِلَّا أَنْ يُكْرَهَ قَذَرُهَا

۹۴۶۶- §کتاب جعفر بن محمّد بن شریح الحضرمی ص ۷۴.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

↕

ص: ۲۸۸

شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: إِنَّ لِلَّهِ دِيكاً رِجْلَاهُ §رجلاه: ليس فى المصدر.§ فِي الْأَرْضِ وَ رَأْسُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ جَنَاحٌ لَهُ فِي الْمَشْرِقِ وَ جَنَاحٌ لَهُ فِي الْمَغْرِبِ يَقُولُ سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ صَاحَتِ الدُّيُوكُ وَ أَجَابَتْهُ فَإِذَا سُمِعَ صَوْتُ الدِّيكِ فَلْيَقُلْ أَحَدُكُمْ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ

۳۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الْخُطَّافِ وَ هُوَ الصُّنُونُو

§الباب ۳۱§

۹۴۶۷- §عوالى اللآلى ج ۳ ص ۴۶۸.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: اسْتَوْصُوا بِالصِّينِيَّاتِ §الصينيات: و هى الطويرات التى تأوى البيوت المكناة ببنات السند و الهند (مجمع البحرين ج ۶ ص ۲۷۴).§ فَإِنَّهُنَّ لَا يُؤْذِينَ شَيْئاً: وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّهُنَّ طَيْرٌ آنَسُ بِالنَّاسِ

۳۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدِّيكِ الْأَبْيَضِ الْأَفْرَقِ وَ اخْتِيَارِهِ عَلَى الطَّاوُسِ وَ اخْتِيَارِ الْحَمَامِ الْمُنَمَّرِ عَلَيْهِمَا

§الباب ۳۲§

۹۴۶۸- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الدِّيكَ الْأَبْيَضَ صَدِيقِي وَ صَدِيقُ صَدِيقِي وَ عَدُوُّ عَدُوِّي

۹۴۶۹- §تنبيه الخواطر ج ۱ ص ۱۵.§ الشَّيْخُ وَرَّامٌ فِي تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ، دَخَلَ طَاوُسٌ الْيَمَانِيُّ عَلَى

↕

ص: ۲۸۹

جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع: فَقَالَ لَهُ أَنْتَ طَاوُسٌ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ طَاوُسٌ طَيْرٌ مَشْئُومٌ مَا نَزَلَ بِسَاحَةِ قَوْمٍ إِلَّا آذَنَهُمْ بِالرَّحِيلِ

۹۴۷۰- §تحفة الإخوان ص ۷۱.§ الْمَوْلَى سَعِيدٌ الْمَزْيَدِيُّ فِي كِتَابِ تُحْفَةِ الْإِخْوَانِ، فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ فِي خِلْقَةِ آدَمَ ع إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَالَ النَّبِيُّ ص: أَكْثِرُوا فِي بُيُوتِكُمُ الدُّيُوكَ فَإِنَّ إِبْلِيسَ لَا يَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ دِيكٌ أَفْرَقُ: وَ قَالَ ص: إِذَا صَاحَ الدِّيكُ فِي السَّحَرِ نَادَى مُنَادٍ مِنَ الْجِنَانِ أَيْنَ الْخَاشِعُونَ الذَّاكِرُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ السَّائِحُونَ الْمُسْتَغْفِرُونَ فَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُ ذَلِكَ مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ السَّمَوَاتِ عَلَى صُورَةِ الدِّيكِ لَهُ زَغَبٌ وَ رِيشٌ أَبْيَضُ رَأْسُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ وَ رِجْلَاهُ تَحْتَ الْأَرْضِ السُّفْلَى وَ جَنَاحَاهُ مَنْشُورَانِ فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ النِّدَاءَ مِنَ الْجَنَّةِ ضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ §فى المخطوط: جناحاه، و الظاهر ما أثبتناه هو الصحيح.§ ضَرْبَةً وَ قَالَ يَا غَافِلِينَ اذْكُرُوا اللَّهَ الَّذِي وَسِعَتْ رَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ

۹۴۷۱- §تحفة الإخوان ص ۷۱.§ وَ رُوِيَ: أَنَّ النَّبِيَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ع لَمَّا حُشِرَ لَهُ الطَّيْرُ وَ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَنْطِقَ الطَّيْرَ وَ كَانَ حَاشِرُهَا جَبْرَئِيلَ ع وَ مِيكَائِيلَ فَأَمَّا جَبْرَئِيلُ فَكَانَ يَحْشُرُ طُيُورَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ مِنَ الْبَرَارِي وَ أَمَّا مِيكَائِيلُ فَكَانَ يَحْشُرُ طُيُورَ الْهَوَاءِ وَ الْجِبَالِ فَنَظَرَ سُلَيْمَانُ إِلَى عَجَائِبِ خِلْقَتِهَا وَ اخْتِلَافِ صُوَرِهَا وَ جَعَلَ يَسْأَلُ كُلَّ صِنْفٍ مِنْهُمْ وَ هُمْ يُجِيبُونَهُ بِمَسَاكِنِهِمْ وَ مَعَايِشِهِمْ وَ أَوْكَارِهِمْ وَ أَعْشَاشِهِمْ

↕

ص: ۲۹۰

كَيْفَ تَبِيضُ وَ كَيْفَ تَحِيضُ وَ كَانَ آخِرُ مَنْ تَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ الدِّيكَ فَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي حُسْنِهِ وَ بَهَائِهِ وَ مَدَّ عُنُقَهُ وَ ضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ وَ صَاحَ صَيْحَةً أَسْمَعَ الْمَلَائِكَةَ وَ الطُّيُورَ وَ جَمِيعَ مَنْ حَضَرَ اذْكُرُوا اللَّهَ يَا غَافِلِينَ ثُمَّ قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ مَعَ أَبِيكَ آدَمَ أُوقِظُهُ لِوَقْتِ الصَّلَاةِ وَ كُنْتُ مَعَ نُوحٍ فِي الْفُلْكِ وَ كُنْتُ مَعَ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أَظْفَرَهُ اللَّهُ بِعَدُوِّهِ النُّمْرُودِ وَ نَصَرَهُ عَلَيْهِ بِالْبَاعُوضِ وَ كُنْتُ أَكْثَرَ مَا أَسْمَعُ أَبَاكَ إِبْرَاهِيمَ يَقْرَأُ آيَةَ الْمُلْكِ قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ §آل عمران ۳: ۲۶.§ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَ اعْلَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي لَا أَصِيحُ صَيْحَةً فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا أَفْزَعْتُ بِهَا الْجِنَّ وَ الشَّيَاطِينَ وَ أَمَّا إِبْلِيسُ فَإِنَّهُ يَذُوبُ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ فِي النَّارِ

۹۴۷۲- §تحفة لإخوان ص ۷۱.§ وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ" أَحَبُّ الطَّيْرِ إِلَى إِبْلِيسَ الطَّاوُسُ وَ أَبْغَضُهَا إِلَيْهِ الدِّيكُ

۳۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الْوَرَشَانِ وَ سَائِرِ الدَّوَاجِنِ فِي الْبَيْتِ

§الباب ۳۳§

۹۴۷۳- §بصائر الدرجات ص ۳۶۳.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي الْبَصَائِرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: أُهْدِيَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَاخِتَةٌ وَ وَرَشَانٌ §الورشان: طائر شبه الحمامة (لسان العرب ج ۶ ص ۳۷۲).§ وَ طَيْرٌ رَاعِبِيٌّ §الراعبي: جنس من الحمام متولد بين الفاختة و الحمامة (مجمع البحرين ج ۲ ص ۷۱).§ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَمَّا الْفَاخِتَةُ فَتَقُولُ فَقَدْتُكُمْ فَقَدْتُكُمْ فَافْقِدُوهَا

↕

ص: ۲۹۱

قَبْلَ أَنْ تَفْقِدَكُمْ فَأَمَرَ بِهَا فَذُبِحَتْ وَ أَمَّا الْوَرَشَانُ فَيَقُولُ قُدِّسْتُمْ قُدِّسْتُمْ فَوَهَبَهُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ وَ الطَّيْرُ الرَّاعِبِيُّ يَكُونُ عِنْدِي أَسُرُّ بِهِ

۹۴۷۴- §البحار ج ۶۵ ص ۲۳ ح ۳۹ عن دلائل الإمامة ص ۹۸.§ الْبِحَارُ، وَ غَيْرِهِ عَنْ دَلَائِلِ الطَّبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَ مَعَهُ أَبُو أُمَيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ وَ هُوَ زَمِيلُهُ فِي مَحْمِلِهِ فَنَظَرَ إِلَى زَوْجِ وَرَشَانٍ فِي جَانِبِ الْمَحْمِلِ مَعَهُ فَرَفَعَ أَبُو أُمَيَّةَ يَدَهُ لِيَنَحِّيَهُ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَهْلًا فَإِنَّ هَذَا الطَّيْرَ جَاءَ يَسْتَجِيرُ بِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَإِنَّ حَيَّةً تُؤْذِيهِ وَ تَأْكُلُ فِرَاخَهُ كُلَّ سَنَةٍ وَ قَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ وَ قَدْ فَعَلَ

۹۴۷۵- §مشارق الأنوار ص ۸۹.§ الشَّيْخُ الْبُرْسِيُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع إِذْ وَقَعَ عَلَيْهِ وَرَشَانَانِ ثُمَّ هَدَلَا فَرَدَّ عَلَيْهِمَا فَطَارَا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا هَذَا فَقَالَ طَائِرٌ ظَنَّ فِي زَوْجَتِهِ سُوءاً فَحَلَفَتْ لَهُ فَقَالَ لَا أَرْضَى إِلَّا بِمَوْلَايَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَجَاءَتْ فَحَلَفَتْ لَهُ بِالْوَلَايَةِ أَنَّهَا لَمْ تَخُنْهُ فَصَدَّقَهَا وَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَحْلِفُ بِالْوَلَايَةِ إِلَّا صَدَقَ إِلَّا الْإِنْسَانُ فَإِنَّهُ حَلَّافٌ مَهِينٌ

↕

ص: ۲۹۲

۳۴ بَابُ كَرَاهَةِ اتِّخَاذِ الْفَاخِتَةِ فِي الدَّارِ وَ اسْتِحْبَابِ ذَبْحِهَا أَوْ إِخْرَاجِهَا

§الباب ۳۴§

۹۴۷۶- §بصائر الدرجات ص ۳۶۳ ح ۸، و عنه فی البحار ج ۶۵ ص ۱۴ ح ۴.§ الصَّفَّارُ فِی الْبَصَائِرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی أَحْمَدَ عَنْ شُعَیْبِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ أَبِی جَعْفَرٍ ع جَالِساً فَسَمِعَ صَوْتاً مِنَ الْفَاخِتَةِ فَقَالَ تَدْرُونَ مَا تَقُولُ قَالَ تَقُولُ فَقَدْتُکُمْ فَافْقِدُوهَا قَبْلَ أَنْ تَفْقِدَکُمْ

وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْحَلَبِی §أثبتناه من المصدر.§ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی أَحْمَدَ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۳۶۴ ح ۱۳.§

۹۴۷۷- §بصائر الدرجات ص ۳۶۴ ح ۱۵.§، وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِیِّ عَنْ سَعِیدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَمِعْتُ فَاخِتَةً تَصِیحُ مِنْ دَارِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ أَ تَدْرُونَ مَا تَقُولُ هَذِهِ الْفَاخِتَةُ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ تَقُولُ فَقَدْتُکُمْ أَمَا إِنَّا لَنَفْقِدَنَّهَا قَبْلَ أَنْ تَفْقِدَنَا قَالَ فَأَمَرَ بِهَا فَذُبِحَتْ

۹۴۷۸- §مشارق الأنوار ص ۹۰.§ الْبُرْسِیُّ فِی مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: عَادَانَا مِنْ کُلِّ شَیْءٍ حَتَّی مِنَ الطُّیُورِ الْفَاخِتَةُ وَ مِنَ الْأَیَّامِ الْأَرْبِعَاءُ

↕

ص: ۲۹۳

۳۵ بَابُ کَرَاهَةِ اتِّخَاذِ الْکَلْبِ فِی الدَّارِ إِلَّا أَنْ یَکُونَ کَلْبَ صَیْدٍ أَوْ مَاشِیَةٍ أَوْ یُضْطَرَّ إِلَیْهِ وَ یُغْلَقَ دُونَهُ الْبَابُ

§الباب ۳۵§

۹۴۷۹- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۴۳ ح ۶۶ باختلاف یسیر.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ اقْتَنَی کَلْباً إِلَّا کَلْبَ مَاشِیَةٍ أَوْ صَیْدٍ أَوْ زَرْعٍ فَقَدِ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ کُلَّ یَوْمٍ قِیرَاطٌ

۹۴۸۰- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۱۴۸ ح ۴۱۴.§، وَ فِی الْحَدِیثِ: أَنَّ جَبْرَئِیلَ نَزَلَ إِلَی النَّبِیِّ ص فَوَقَفَ بِالْبَابِ وَ اسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ فَلَمْ یَدْخُلْ فَخَرَجَ النَّبِیُّ ص وَ قَالَ مَا لَکَ فَقَالَ إِنَّا مَعَاشِرَ الْمَلَائِکَةِ لَا نَدْخُلُ بَیْتاً فِیهِ کَلْبٌ وَ لَا صُورَةُ الْخَبَرَ

۹۴۸۱- §التبیان ج ۳ ص ۴۳۹، و نقله الطبرسی فی مجمع البیان ج ۲ ص ۱۶۰.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی التِّبْیَانِ، عَنْ سَلْمَی أُمِّ رَافِعٍ عَنْ أَبِی رَافِعٍ قَالَ: جَاءَ جَبْرَئِیلُ إِلَی النَّبِیِّ ص یَسْتَأْذِنُ عَلَیْهِ فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ قَدْ أَذِنَّا لَکَ یَا §أثبتناه من المصدر و مجمع البیان.§ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَجَلْ وَ لَکِنَّا لَا نَدْخُلُ بَیْتاً فِیهِ کَلْبٌ الْخَبَرَ

۹۴۸۲- §تفسیر أبی الفتوح الرازی ج ۲ ص ۱۰۳.§ الشَّیْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبِی رَافِعٍ فِی حَدِیثٍ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَی قَوْلَهُ وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ §المائدة ۵: ۴.§ الْآیَةَ رَخَّصَ النَّبِیُّ ص فِی اقْتِنَاءِ کَلْبِ الصَّیْدِ وَ کَلْبٍ

↕

ص: ۲۹۴

کَلْبٍ فِیهِ مَنْفَعَةٌ مِثْلُ کَلْبِ الْمَاشِیَةِ وَ کَلْبِ الْحَائِطِ وَ الزَّرْعِ رَخَّصَهُمْ فِی اقْتِنَائِهِ وَ نَهَی عَنِ اقْتِنَاءِ مَا لَیْسَ فِیهِ نَفْعٌ الْخَبَرَ

۳۶ بَابُ کَرَاهَةِ اتِّخَاذِ الْکَلْبِ الْأَسْوَدِ وَ الْأَحْمَرِ وَ الْأَبْلَقِ وَ الْأَبْیَضِ

§الباب ۳۶

۹۴۸۳- §بصائر الدرجات ص ۱۱۶.§ الصَّفَّارُ فِي الْبَصَائِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ إِذَا الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَإِذَا كَلْبٌ أَسْوَدُ فَقَالَ مَا لَكَ قَبَّحَكَ اللَّهُ مَا أَشَدَّ مُسَارَعَتَكَ فَإِذَا هُوَ شَبِيهٌ بِالطَّائِرِ فَقُلْتُ مَا هُوَ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَقَالَ هَذَا عَتِمٌ §فی المصدر: عتم.§ بَرِيدُ الْجِنِّ مَاتَ هِشَامٌ السَّاعَةَ فَهُوَ §فی المصدر: فهو یطیر.§ يَنْعَاهُ فِي كُلِّ بَلْدَةٍ

وَ رَوَاهُ فِي الْبِحَارِ، عَنِ الدَّلَائِلِ لِلطَّبَرِيِّ عَنْهُ: مِثْلَهُ §البحار ج ۴۷ ص ۱۴۶ عن کشف الغمّة ص ۲ ص ۱۹۲ من کتاب دلائل الإمامة ص ۱۳۲.§

۹۴۸۴- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۳۶ ح ۲۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: لَوْ لَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا وَ لَكِنِ اقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ بَهِيمٍ وَ قَالَ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ

↕

ص: ۲۹۵

۳۷ بَابُ كَرَاهَةِ الْأَكْلِ مَعَ حُضُورِ الْكَلْبِ إِلَّا أَنْ يُطْعَمَ أَوْ يُطْرَدَ

§الباب ۳۷

۹۴۸۵- §البحار ج ۴۳ ص ۳۵۲ ح ۲۹.§ الْبِحَارُ، عَنْ بَعْضِ كُتُبِ الْمَنَاقِبِ الْمُعْتَبَرَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَجِيحٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع يَأْكُلُ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ كَلْبٌ كُلَّمَا أَكَلَ لُقْمَةً طَرَحَ لِلْكَلْبِ مِثْلَهَا فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ لَا أَرْجُمُ هَذَا الْكَلْبَ عَنْ طَعَامِكَ قَالَ دَعْهُ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ ذُو رُوحٍ يَنْظُرُ فِي وَجْهِي وَ أَنَا آكُلُ ثُمَّ لَا أُطْعِمُهُ

۹۴۸۶- §الجعفریات ص ۱۱۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ هَذِهِ الْكِلَابَ مِنْ ضَعَفَةِ الْجِنِّ فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمُ الطَّعَامَ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُمْ §لیس فی المصدر.§ فَلْيُطْعِمْهُ أَوْ فَيَطْرُدْهُ

۹۴۸۷- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۷۷ ح ۱۶۰.§ عَوَالِي اللَّآلِي، رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ قَالَ فِي الْكِلَابِ إِنَّهُ أُمَّةٌ مِنَ الْجِنِّ §لیس فی المصدر.§ وَ هِيَ ضَعَفَةُ الْجِنِّ فَإِذَا غَشِيَتْكُمْ عِنْدَ طَعَامِكُمْ فَأَلْقُوا لَهَا فَإِنَّ لَهَا نَفْساً

↕

ص: ۲۹۶

۳۸ بَابُ جَوَازِ قَتْلِ كَلْبِ الْهِرَاشِ

§الباب ۳۸

۹۴۸۸- §عیون المعجزات ص ۱۸.§ الشَّيْخُ حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الشَّعْرَانِيُّ الْمُعَاصِرُ لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي كِتَابِ عُيُونِ الْمُعْجِزَاتِ، الَّذِي رُبَّمَا يُنْسَبُ إِلَى السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ النُّمَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ الْغَدَاةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ

الْكَرِيمِ وَ أَخَذَ مَعَنَا فِي الْحَدِيثِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَلْبُ فُلَانٍ الذِّمِّي §فى المصدر: الأنصارى.§ خَرَقَ ثَوْبِي وَ خَدَشَ §فى المصدر: و خمش.§ سَاقِي وَ مَنَعَنِي مِنَ الصَّلَاةِ مَعَكَ فَقَالَ ص إِذَا كَانَ الْكَلْبُ عَقُوراً وَجَبَ قَتْلُهُ الْخَبَرَ وَ فِيهِ مُعْجِزَةٌ وَ فَضِيلَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ شَاذَانُ بْنُ جَبْرَئِيلَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّوْضَةِ، وَ الْفَضَائِلِ §الروضة و الفضائل: و عنهما فى البحار ج ۴۱ ص ۲۴۶ ح ۱۵.§، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ وَ بَاقِي أَخْبَارِ الْبَابِ يَأْتِي فِي كِتَابِ الصَّيْدِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

↕

ص: ۲۹۷

۳۹ بَابُ جَوَازِ قَتْلِ الْحَيَّاتِ وَ النَّمْلِ وَ الذَّرِّ وَ سَائِرِ الْمُؤْذِيَاتِ وَ كَرَاهَةِ قَتْلِ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ مَعَ عَدَمِ الْخَوْفِ

§الباب ۳۹§

۹۴۸۹- §الجعفريات ص ۲۴۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: مَنْ قَتَلَ حَيَّةً §ما بين القوسين بياض فى المصدر، و استظهر المصنّف (قده) ما فى المتن.§ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ كَافِراً وَ مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشْيَةَ ثَارِهِنَّ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ص

۹۴۹۰- §الشهاب ص ۳۶۵ ح ۷۵۲، و عنه فى البحار ج ۶۴ ص ۲۶۹ ح ۳۳.§ الْقَاضِي الْقُضَاعِيُّ فِي الشِّهَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْبَصِيرَ النَّافِذَ §فى نسخة «الناقد»- منه (قده).§ عِنْدَ مَجِيءِ الشَّهَوَاتِ وَ الْعَقْلَ الْكَامِلَ عِنْدَ نُزُولِ الشُّبُهَاتِ وَ يُحِبُّ السَّمَاحَةَ وَ لَوْ عَلَى تَمَرَاتٍ وَ يُحِبُّ الشَّجَاعَةَ وَ لَوْ عَلَى قَتْلِ حَيَّةٍ

۹۴۹۱- §البحار ج ۶۴ ص ۲۶۹ ح ۳۳.§ الْبِحَارُ، عَنِ السَّيِّدِ فَضْلِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيِّ فِي شَرْحِهِ عَلَى الشِّهَابِ الْمُسَمَّى بِالضَّوْءِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: اقْتُلُوا الْأَبْتَرَ وَ ذَا الطُّفْيَتَيْنِ §الطفية: خوصة شجرة بريئة .. شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص هذه الشجرة. (النهاية ج ۳ ص ۱۳۰).§: وَ قَالَ ص: مَنْ تَرَكَ

↕

ص: ۲۹۸

الْحَيَّاتِ مَخَافَةَ طِلْبَتِهِنَ §الطلبة: ما كان لك عند آخر من حقّ تطالبه به. (لسان العرب ج ۱ ص ۵۵۹).§ فَلَيْسَ مِنَّا: وَ قَالَ ص: اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ فَمَنْ خَافَ ثَارَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا وَ سُئِلَ ص عَنْ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئاً فِي مَسَاكِنِكُمْ فَقُولُوا أَنْشُدُكُمُ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُمْ نُوحٌ ع أَنْشُدُكُمُ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُمْ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ع أَنْ تُؤْذُونَا فَإِنْ عُدْنَ فَاقْتُلُوهُنَّ: وَ قَالَ ص: مَنْ تَرَكَ قَتْلَ الْحَيَّةِ خَشْيَةَ الثَّأْرِ فَقَدْ كَفَرَ

۹۴۹۲- §البحار ج ۶۴ ص ۲۶۹ ح ۳۳.§، وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ" اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهَا إِلَّا الْجَانَّ الْأَبْيَضَ لِأَنَّهُ قَصَبَةُ فِضَّةٍ

۹۴۹۳- §قصص الأنبياء ص ۳۲۷.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَرَادَ حَاجَةً §فى المصدر: قضاء حاجة.§ أَبْعَدَ فِي الْمَشْيِ فَأَتَى يَوْماً وَادِياً لِحَاجَةٍ فَنَزَعَ خُفَّهُ وَ قَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَ أَرَادَ لُبْسَ خُفِّهِ فَجَاءَ طَائِرٌ أَخْضَرُ فَحَمَلَ الْخُفَّ فَارْتَفَعَ بِهِ ثُمَّ طَرَحَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ أَسْوَدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۲۹۹

هَذِهِ كَرَامَةٌ أَكْرَمَنِی اللَّهُ بِهَا اللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ شَرِّ مَنْ یَمْشِی عَلَی بَطْنِهِ وَ مِنْ شَرِّ مَنْ یَمْشِی عَلَی رِجْلَیْنِ وَ مِنْ شَرِّ مَنْ یَمْشِی عَلَی أَرْبَعٍ وَ مِنْ شَرِّ کُلِّ ذِی شَرٍّ وَ مِنْ شَرِّ کُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِیَتِهَا إِنَّ رَبِّی عَلَی صِرَاطٍ مُسْتَقِیمٍ

۹۴۹۴- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۴۲ ح ۶۰.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ: اقْتُلُوا ذَا الطُّفْیَتَیْنِ وَ الْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا یَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَ یَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ

۴۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ الزَّرْعِ ثُمَّ الْغَنَمِ ثُمَّ الْبَقَرِ ثُمَّ النَّخْلِ وَ اخْتِیَارِ الْجَمِیعِ عَلَی الْإِبِلِ وَ کُلٍّ مِنْهَا عَلَی لَاحِقِهِ

§الباب ۴۰§

۹۴۹۵- §الجعفریات ص ۲۴۶.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ: قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَیُّ الْمَالِ خَیْرٌ قَالَ قَالَ ص زَرْعٌ زَرَعَهُ وَ أَصْلَحَهُ صَاحِبُهُ وَ أَدَّی حَقَّهُ یَوْمَ حَصَادِهِ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَیُّ الْمَالِ خَیْرٌ بَعْدَ الزَّرْعِ قَالَ ص أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلٌ فِی غُنَیْمَةٍ لَهُ یَتْبَعُ بِهَا مَوَاقِعَ الْمَطَرِ یُقِیمُ الصَّلَاةَ وَ یُؤْتِی الزَّکَاةَ یَعْبُدُ اللَّهَ لَا یُشْرِکُ بِهِ شَیْئاً قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَیُّ الْمَالِ بَعْدَ الْغَنَمِ خَیْرٌ قَالَ الْبَقَرُ تَغْدُو بِخَیْرٍ وَ تَرُوحُ بِخَیْرٍ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَیُّ الْمَالِ بَعْدَ الْبَقَرِ أَفْضَلُ قَالَ ص الرَّاسِخَاتُ فِی الْوَحَلِ الْمُطْعِمَاتُ فِی الْمَحْلِ نِعْمَ الْمَالُ النَّخْلُ مَنْ بَاعَهَا فَلَمْ یُخَلِّفْ مَکَانَهَا فَإِنَّ ثَمَنَهَا بِمَنْزِلَةِ رَمَادٍ

↕

ص: ۳۰۰

عَلَی رَأْسِ شَاهِقَةٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّیحُ فِی یَوْمٍ عَاصِفٍ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَیُّ الْمَالِ بَعْدَ النَّخْلِ أَفْضَلُ قَالَ فَسَکَتَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ رَجُلٌ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَیْنَ الْإِبِلُ فَقَالَ ص فِیهَا الشَّقَاءُ وَ الْجَفَاءُ وَ الْعَنَاءُ وَ بُعْدُ الدَّارِ تَغْدُو مُدْبِرَةً وَ تَرُوحُ مُدْبِرَةً لَا یَأْتِی خَیْرُهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشْأَمِ أَمَا إِنَّهَا لَنْ تَعْدُوَ الْأَشْقِیَاءَ الْفَجَرَةَ

۹۴۹۶- §الشهاب ص ۱۵۲ ح ۸۳۲ باختلاف، و الخصال ص ۲۴۶، و عنه فی البحار ج ۶۴ ص ۱۲۱ باختلاف.§ الْقَاضِی الْقُضَاعِیُّ فِی الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: نِعْمَ الْمَالُ النَّخْلُ الرَّاسِیَاتُ فِی الْوَحَلِ وَ الْمُطْعِمَاتُ فِی الْمَحْلِ

۴۱ بَابُ کَرَاهَةِ کَوْنِ الْإِبِلِ مُحَمَّلَةً مَعْقُولَةً

§الباب ۴۱§

۹۴۹۷- §الجعفریات ص ۱۶۲.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص رَأَی نَاقَةً مَعْقُولَةً مُحَمَّلَةً وَ عَلَیْهَا جِهَازُهَا فَقَالَ أَیْنَ صَاحِبُهَا مُرُوهُ فَلْیَسْتَعِدَّ لَهَا غَداً لِلْخُصُومَةِ

۹۴۹۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۴۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَظَرَ إِلَی نَاقَةٍ مُحَمَّلَةٍ قَدْ أُثْقِلَتْ فَقَالَ أَیْنَ صَاحِبُهَا فَلَمْ یُوجَدْ فَقَالَ مُرُوهُ أَنْ یَسْتَعِدَّ لَهَا غَداً لِلْخُصُومَةِ

↕

ص: ۳۰۱

۴۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الدَّابَّةِ الَّتِی تَکَرَّرَ الْحَجُّ عَلَیْهَا إِذَا مَاتَتْ وَ کَرَاهَةِ ضَرْبِهَا

§الباب ۴۲§

۹۴۹۹- §إثبات الوصیة ص ۱۴۸.§ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ الْمَسْعُودِیُّ فِی إِثْبَاتِ الْوَصِیَّةِ، فِی سِیَاقِ وَفَاةِ السَّجَّادِ ع قَالَ: وَ کَانَ فِیمَا قَالَ ع مِنْ أَمْرِ نَاقَتِهِ أَنْ یُحْسَنَ إِلَیْهَا وَ یُقَامَ لَهَا الْعَلَفُ وَ لَا یُحْمَلَ §فی المصدر: تحمل.§ بَعْدَهُ عَلَی الْکَدِّ وَ السَّفَرِ وَ تَکُونَ عَلَی الْحَظِیرَةِ §الحظیرة: هی التی تعمل للإبل من شجر، تقیها البرد و الحر، و الجمع حظار مثل کریمة و کرام (مجمع البحرین ج ۳ ص ۲۷۳).§ وَ قَدْ کَانَ §أثبتناه من المصدر.§ حَجَّ عَلَیْهَا عِشْرِینَ حَجَّةً مَا قَرَعَهَا بِخَشَبَةٍ

۴۳ بَابُ أَنَّهُ یُکْرَهُ أَنْ تُعَرْقَبَ الدَّابَّةُ إِنْ حَرَنَتْ فِی أَرْضِ الْعَدُوِّ بَلْ تُذْبَحُ وَ یُکْرَهُ أَنْ یُنْزَی حِمَارٌ عَلَی عَتِیقَةٍ

§الباب ۴۳§

۹۵۰۰- §الجعفریات ص ۸۵.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا حَسَرَتْ §کان فی المخطوط «حسمت» و هو تصحیف و الصواب ما أثبتناه، قال فی النهایة: و منه الحدیث «الحسیر لا یعقر» هو المعیی منها: أی لا یجوز للغازی إذا حسرت دابته و أعیت أن یعقرها مخافة أن یأخذها العدو. (النهایة ج ۱ ص ۳۸۴).§ عَلَی أَحَدِکُمْ دَابَّتُهُ فِی

↕

ص: ۳۰۲

سَبِیلِ اللَّهِ وَ هُمْ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ یَذْبَحُهَا وَ لَا یُعَرْقِبُهَا

۹۵۰۱- §الجعفریات ص ۲۴۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ هَشَمَ مِنَ الْعَرَبِ جَمِیعاً جَدُّنَا هَاشِمٌ وَ أَوَّلُ مَنْ عَرْقَبَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ ذُو الْجَنَاحَیْنِ یَوْمَ مُؤْتَةَ وَ أَوَّلُ مَنِ ارْتَبَطَ فَرَساً فِی سَبِیلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْکِنْدِیُّ وَ أَوَّلُ مَنْ رَمَی سَهْماً فِی سَبِیلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی سَعْدُ بْنُ أَبِی وَقَّاصٍ وَ أَوَّلُ شَهِیدٍ فِی الْإِسْلَامِ مَهْجَعٌ وَ أَوَّلُ مَوْلُودٌ فِی الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَیْرِ وَ أَوَّلُ مَنْ کَاتَبَ لُقْمَانُ الْحَکِیمُ وَ کَانَ عَبْداً حَبَشِیّاً

۴۴ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ قَتْلِ الْهِرَّةِ وَ الْبَهِیمَةِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِیَ

§الباب ۴۴§

۹۵۰۲- §الجعفریات ص ۱۴۲.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: رَأَیْتُ فِی النَّارِ صَاحِبَ الْعَبَاءَةِ الَّتِی غَلَّهَا §غلّ شیئا من المغنم: إذا أخذ منه خفیة (مجمع البحرین ج ۵ ص ۴۳۵).§ وَ رَأَیْتُ فِی النَّارِ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ §المحجن: عصا معقوفة الرأس کالصولجان (النهایة ج ۱ ص ۳۴۷).§ الَّذِی کَانَ یَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ وَ رَأَیْتُ فِی النَّارِ صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ تَنْهَشُهَا مُقْبِلَةً وَ مُدْبِرَةً کَانَتْ أَوْثَقَتْهَا فَلَمْ تَکُنْ تُطْعِمُهَا وَ لَمْ تُرْسِلْهَا تَأْکُلُ مِنْ خِشَاشِ §قال ابن الأثیر بعد أن ساق الحدیث: خشاش الأرض: هوامها و حشراتها.

(النهایة ج ۲ ص ۳۳). و فی المصدر: حشاش.§ الْأَرْضِ وَ دَخَلْتُ فِی الْجَنَّةِ فَرَأَیْتُ فِیهَا صَاحِبَ الْکَلْبِ الَّذِی أَرْوَاهُ

↕

ص: ۳۰۳

۹۵۰۳- §الجعفريات ص ۸۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَرَّ عَلَى قَوْمٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً حَيَّةً وَ هُمْ يَرْمُونَهَا فَقَالَ مَنْ هَؤُلَاءِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندیّ ص ۳۳.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَثِ: مِثْلَهُ

۹۵۰۴- §كتاب الشهاب ص ۲۲۱ ح ۳۹۵، و عنه فی البحار ج ۶۴ ص ۲۷۰ ح ۳۴.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَةَ الْقُضَاعِيُّ فِي الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً عَبَثاً جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَهُ صُرَاخٌ حَوْلَ الْعَرْشِ يَقُولُ رَبِّ سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي مِنْ غَيْرِ مَنْفَعَةٍ

۹۵۰۵- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۵۴ ح ۱۲۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: دَخَلَتِ امْرَأَةُ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَ لَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خِشَاشِ الْأَرْضِ: وَ عَنْهُ §نفس المصدر ج ۴ ص ۶ ح ۵.§ ص قَالَ: أَكْرِمُوا الْهِرَّةَ فَإِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَ الطَّوَّافَاتِ

۹۵۰۶- §بل الفخر الرازیّ فی تفسیره ج ۱۲ ص ۲۱۳، و أخرج المجلسی الروایتین فی البحار ج ۶۴ ص ۳ و ۴ عن تفسیر الرازیّ، علما بأنّ هذه الروایة و التی بعدها قد وردتا فی البحار بعد کلام للطبرسیّ و لعلّ المصنّف قدّه أخرجهما من البحار و نسبهما سهوا إلی مجمع البیان، فتأمّل.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ، جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: لَوْ لَا أَنَ

↕

ص: ۳۰۴

الْكِلَابَ أُمَّةٌ تُسَبِّحُ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا

۹۵۰۷- §بل الفخر الرازیّ فی تفسیره ج ۱۲ ص ۲۱۳.§، وَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً عَبَثاً جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعِجُّ إِلَى اللَّهِ يَقُولُ يَا رَبِّ إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي عَبَثاً لَمْ يَنْتَفِعْ بِي وَ لَمْ يَدَعْنِي فَآكُلَ مِنْ خِشَاشِ §فی المخطوط «حشارة» و ما أثبتناه من المصدر.§ الْأَرْضِ

۹۵۰۸- §إثبات الوصیة ص ۶۰.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ، "فِي سِيَاقِ قِصَّةِ سُلَيْمَانَ ع قَالَ وَ جَلَسَ سُلَيْمَانُ يُعْرَضُ بَعْضُ الْخَيْلِ لِبَعْضِ الْغَزَوَاتِ وَ كَانَتْ تُعْجِبُهُ فَتَشَاغَلَ بِعَرْضِهَا عَنِ التَّسْبِيحِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَ كَانَ عَدَدُهَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَأْساً فَلَمَّا أَمْسَى نَدِمَ عَلَى مَا صَنَعَ وَ قَالَ شَغَلَتْنِي الْخَيْلُ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي فَأَمَرَ بِهَا فَعُرْقِبَتْ وَ ضُرِبَتْ أَعْنَاقُهَا" فَرُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ: قَتْلُ الْخَيْلِ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ تَرْكِ التَّسْبِيحِ: قَالَ "فَسَقَطَ خَاتَمُهُ مِنْ إِصْبَعِهِ وَ كَانَ حَلْقَةً مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرَ مِنَ الْجَنَّةِ عَلَيْهَا صُورَةُ كُرْسِيٍّ فَأَعَادَهُ إِلَى إِصْبَعِهِ فَسَقَطَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ لَهُ آصَفُ إِنَّهُ لَنْ يَتَمَاسَكَ الْخَاتَمُ فِي يَدِكَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ يَوْماً بِعَدَدِ الْخَيْلِ الَّتِي قَتَلْتَهَا فَادْفَعْ إِلَيَّ الْخَاتَمَ حَتَّى أَقُومَ مَقَامَكَ وَ اهْرُبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اخْلُ بِالِاسْتِغْفَارِ وَ التَّوْبَةِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۰۵

۴۵ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ أَحْكَامِ الدَّوَابِّ فِي السَّفَرِ وَ غَيْرِهِ

§الباب ۴۵§

۹۵۰۹- §علل الشرائع ص ۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْعِلَلِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْکَلَیْنِیِّ عَنْ عَلَّانٍ بِإِسْنَادِهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع فِی جَوَابِ مَا سَأَلَهُ الْیَهُودِیُّ إِنَّمَا قِیلَ لِلْفَرَسِ إِجِدْ لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ رَکِبَ الْخَیْلَ قَابِیلُ یَوْمَ قَتَلَ أَخَاهُ هَابِیلَ وَ أَنْشَأَ یَقُولُ

إِجِدِ الْیَوْمَ وَ مَاتَرَکَ النَّاسُ دَماً

فَقِیلَ لِلْفَرَسِ إِجِدْ لِذَلِکَ وَ إِنَّمَا قِیلَ لِلْبَغْلِ عَدٌ لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ رَکِبَ الْبَغْلَ آدَمُ ع وَ ذَلِکَ أَنَّهُ §لیس فی المصدر.§ کَانَ لَهُ ابْنٌ یُقَالُ لَهُ مَعَدٌ وَ کَانَ عَشُوقاً لِلدَّوَابِ وَ کَانَ یَسُوقُ بِآدَمَ فَإِذَا تَقَاعَسَ الْبَغْلُ نَادَی یَا مَعَدُ سُقْهَا فَأَلِفَتِ الْبَغْلَةُ اسْمَ مَعَدَ فَتَرَکَ النَّاسُ مَعَدَ وَ قَالُوا عَدْ وَ إِنَّمَا یُقَالُ لِلْحِمَارِ حَرٌّ لِأَنَّ أَوَّلَ مَنْ رَکِبَ الْحِمَارَ حَوَّاءُ وَ ذَلِکَ أَنَّهُ کَانَ لَهَا حِمَارَةٌ وَ کَانَتْ تَرْکَبُهَا لِزِیَارَةِ قَبْرِ وَلَدِهَا هَابِیلَ فَکَانَتْ تَقُولُ فِی مَسِیرِهَا وَا حَرَّاهُ فَإِذَا قَالَتْ هَذِهِ الْکَلِمَاتِ سَارَتِ الْحِمَارَةُ وَ إِذَا أَمْسَکَتْ §فی المصدر: سکتت.§ تَقَاعَسَتْ فَتَرَکَ النَّاسُ ذَلِکَ وَ قَالُوا حَرّ

۹۵۱۰- §الشهاب ص ۱۲۴ ح ۲۳۱، و عنه فی البحار ج ۶۴ ص ۱۷۹ ح ۳۸.§ الْقُضَاعِیُّ فِی الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الشُّؤْمُ فِی الْمَرْأَةِ وَ الْفَرَسِ وَ الدَّارِ

↕

ص: ۳۰۶

۹۵۱۱- §البحار ج ۴۲ ص ۲۷۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْبَکْرِیِّ فِی حَدِیثِ وَفَاةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ: قَالَتْ أُمُّ کُلْثُومٍ فَجَعَلْتُ أَرْقُبُ وَقْتَ الْأَذَانِ فَلَمَّا لَاحَ الْوَقْتُ أَتَیْتُهُ وَ مَعِی إِنَاءٌ فِیهِ مَاءٌ ثُمَّ أَیْقَظْتُهُ ع فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَ قَامَ وَ لَبِسَ ثِیَابَهُ وَ فَتَحَ بَابَهُ ثُمَّ نَزَلَ إِلَی الدَّارِ وَ کَانَ فِی الدَّارِ إِوَزٌّ قَدْ أُهْدِیَ إِلَی أَخِی الْحُسَیْنِ ع فَلَمَّا نَزَلَ خَرَجْنَ وَرَاءَهُ وَ رَفْرَفْنَ وَ صِحْنَ فِی وَجْهِهِ وَ کَانَ قَبْلَ تِلْکَ اللَّیْلَةِ لَمْ یَصِحْنَ إِلَی أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ یَا بُنَیَّةُ بِحَقِّی عَلَیْکِ إِلَّا مَا أَطْلَقْتِیهِ فَقَدْ حَبَسْتِ مَا لَیْسَ لَهُ لِسَانٌ وَ لَا یَقْدِرُ عَلَی الْکَلَامِ إِذَا جَاعَ أَوْ عَطِشَ فَأَطْعِمِیهِ وَ اسْقِیهِ وَ إِلَّا خَلِّی سَبِیلَهُ یَأْکُلْ مِنْ حَشَائِشِ الْأَرْضِ الْخَبَرَ

۹۵۱۲- §الجعفریات ص ۱۷۰.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْحَمَامَاتُ الطَّیَّارَاتُ حَاشِیَةُ الْمُنَافِقِینَ

۹۵۱۳- §الجعفریات ص ۱۷۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع: أَنَّ النَّبِیَّ ص رَأَی رَجُلًا یُرْسِلُ طَیْراً فَقَالَ ص شَیْطَانٌ یَتْبَعُ شَیْطَاناً

۹۵۱۴- §الجعفریات ص ۱۷۰.§، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنِی خَسْتُ بْنُ أَحْرَمَ الشُّشْتَرِیُّ حَدَّثَنَا أَبُو عِصَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ السَّاعِدِیُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص رَأَی رَجُلًا یَطْلُبُ حَمَاماً فَقَالَ ص

↕

ص: ۳۰۷

شَیْطَانٌ یَتْبَعُ §فی المصدر: یطلب.§ شَیْطَاناً

۹۵۱۵- §نوادر ابن أسباط ص ۱۲۲.§ عَلِیُّ بْنُ أَسْبَاطٍ فِی نَوَادِرِهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَوَاهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ: وَ لَقَدْ قَتَلُوهُ یَعْنِی أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنَ بْنَ عَلِیٍّ ع قِتْلَةً نَهَی رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ یُقْتَلَ بِهَا الْکِلَابُ لَقَدْ قُتِلَ بِالسَّیْفِ وَ السِّنَانِ وَ بِالْحِجَارَةِ وَ بِالْخَشَبِ

۹۵۱۶- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، رُوِیَ " أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِی دَابَّةٌ أَخَافُ عَلَیْهَا الْعَیْنَ وَ السَّرَقَ قَالَ اکْتُبْ بَیْنَ أُذُنَیْهَا لَا تَخَافُ دَرَکاً وَ لا تَخْشی §طه ۲۰: ۷۷.§ ثُمَّ قَالَ تَقْرَأُ عَلَی وَجِعِ الدَّابَّةِ ما مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِناصِیَتِها §هود ۱۱: ۵۶.§

٩٥١٧- §عوالی اللآلی ج ١ ص ١٤٨ ح ٩٢.§ عَوَالِي اللآلِي، وَ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ص: أَنَّهُ لَعَنَ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ: وَ عَنْهُ ص قَالَ: مَنْ قَتَلَ الْوَزَغَةَ فِي الضَّرْبَةِ الْأُولَى فَلَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَ مَنْ قَتَلَهَا فِي الثَّانِيَةِ فَلَهُ سَبْعُونَ حَسَنَةً

٩٥١٨- §الجنة الواقية ص ٢٦١.§ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْجُنَّةِ، نَقْلًا عَنْ كِتَابِ خَوَاصِّ الْقُرْآنِ وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ الْمَنْسُوبُ إِلَى الصَّادِقِ ع الْكَوْثَرُ إِذَا

↕

ص: ٣٠٨

مَغَلَتِ §مغلت: أكلت التراب مع البقل فأخذها لذلك وجع فی بطنها (لسان العرب ج ١١ ص ٦٢٦).§ الدَّابَّةُ فَاقْرَأْ فِي أُذُنِهَا الْيُمْنَى ثَلَاثاً وَ فِي الْيُسْرَى ثَلَاثاً اضْرِبْهَا فِي جَنْبِهَا بِرِجْلِكَ تَقُومُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

↕

ص: ٣٠٩

أَبْوَابُ أَحْكَامِ الْعِشْرَةِ فِي السَّفَرِ وَ الْحَضَرِ

١ بَابُ وُجُوبِ عِشْرَةِ النَّاسِ حَتَّى الْعَامَّةِ بِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ وَ الصِّدْقِ وَ اسْتِحْبَابِ عِيَادَةِ الْمَرْضَى وَ شُهُودِ الْجَنَائِزِ وَ حُسْنِ الْجِوَارِ وَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ

§أبواب أحكام العشرة فی السفر و الحضر الباب ١§

٩٥١٩- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمی ص ٧٩.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ خَيْثَمَةَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَوْدِّعَهُ فَقَالَ يَا خَيْثَمَةُ أَبْلِغْ مَوَالِينَا السَّلَامَ وَ أَوْصِهِمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ أَوْصِهِمْ أَنْ يَعُودَ غَنِيُّهُمْ عَلَى فَقِيرِهِمْ وَ قَوِيُّهُمْ عَلَى ضَعِيفِهِمْ وَ أَنْ يَشْهَدَ حَيُّهُمْ جَنَازَةَ مَيِّتِهِمْ وَ أَنْ يَتَلَاقَوْا فِي بُيُوتِهِمْ فَإِنَّ لِقَاءَ بَعْضِهِمْ بَعْضاً فِي بُيُوتِهِمْ حَيَاةٌ لِأَمْرِنَا رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً أَحْيَا أَمْرَنَا يَا خَيْثَمَةُ أَبْلِغْ مَوَالِينَا أَنَّا لَسْنَا نُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِلَّا بِعَمَلٍ وَ أَنَّهُمْ لَنْ يَنَالُوا وَلَايَتَنَا إِلَّا بِوَرَعٍ وَ أَنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ خَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ

٩٥٢٠- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمی ص ٦٩.§، وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أُنَاساً أَتَوْا أَبَا جَعْفَرٍ ع فَسَأَلَهُمْ عَنِ الشِّيعَةِ هَلْ يَعُودُ

↕

ص: ٣١٠

غَنِيُّهُمْ عَلَى فَقِيرِهِمْ وَ هَلْ يَعُودُ صَحِيحُهُمْ عَلَى مَرِيضِهِمْ وَ هَلْ §فی المخطوط: يعرفونهم، و ما أثبتناه من المصدر.§ يَعْرِفُونَ ضَعِيفَهُمْ وَ هَلْ يَتَزَاوَرُونَ وَ هَلْ يَتَحَابُّونَ وَ هَلْ يَتَنَاصَحُونَ فَقَالَ الْقَوْمُ وَ مَا هُمُ الْيَوْمَ كَذَلِكَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَيْسَ هُمْ بِشَيْءٍ حَتَّى يَكُونُوا كَذَلِكَ

٩٥٢١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٥٦.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّ نَفَراً أَتَوْهُ مِنَ الْكُوفَةِ مِنْ شِيعَتِهِ يَسْمَعُونَ مِنْهُ وَ يَأْخُذُونَ عَنْهُ فَأَقَامُوا بِالْمَدِينَةِ مَا أَمْكَنَهُمُ الْمُقَامُ وَ هُمْ يَخْتَلِفُونَ إِلَيْهِ وَ يَتَرَدَّدُونَ عَلَيْهِ وَ يَسْمَعُونَ مِنْهُ وَ يَأْخُذُونَ عَنْهُ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ فَلَمَّا حَضَرَهُمُ الِانْصِرَافُ وَ وَدَّعُوهُ قَالَ لَهُ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ بَعْضُهُمْ

أَوْصِنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ الْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ وَ اجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ لِمَنْ ائْتَمَنَكُمْ وَ حُسْنِ الصِّحَابَةِ لِمَنْ صَحِبْتُمُوهُ وَ أَنْ تَكُونُوا لَنَا §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ دُعَاةً صَامِتِينَ فَقَالُوا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ كَيْفَ نَدْعُو إِلَيْكُمْ وَ نَحْنُ صُمُوتٌ قَالَ تَعْمَلُونَ بِمَا أَمَرْنَاكُمْ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَ تَتَنَاهَوْنَ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَ تُعَامِلُونَ النَّاسَ بِالصِّدْقِ وَ الْعَدْلِ وَ تُؤَدُّونَ الْأَمَانَةَ وَ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ لَا يَطَّلِعُ النَّاسُ مِنْكُمْ إِلَّا عَلَى خَيْرٍ فَإِذَا رَأَوْا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ قَالُوا هَؤُلَاءِ الْفُلَانِيَّةُ رَحِمَ اللَّهُ فُلَاناً مَا كَانَ أَحْسَنَ مَا يُؤَدِّبُ أَصْحَابَهُ وَ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ عَلِمُوا أَفْضَلَ مَا كَانَ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ عِنْدَنَا فَتَسَارَعُوا إِلَيْهِ أَشْهَدُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ أَوْلِيَاؤُنَا وَ شِيعَتُنَا فِيمَا مَضَى خَيْراً مِمَّا §فى المصدر: خير من.§ كَانُوا فِيهِ إِنْ كَانَ إِمَامُ مَسْجِدٍ فِي الْحَيِّ كَانَ مِنْهُمْ أَوْ كَانَ مُؤَذِّنٌ فِي الْقَبِيلَةِ كَانَ

↕

ص: ۳۱۱

مِنْهُمْ وَ إِنْ كَانَ صَاحِبُ وَدِيعَةٍ كَانَ مِنْهُمْ وَ إِنْ كَانَ صَاحِبُ أَمَانَةٍ كَانَ مِنْهُمْ وَ إِنْ كَانَ عَالِمٌ مِنَ النَّاسِ يَقْصِدُونَهُ لِدِينِهِمْ وَ مَصَالِحِ أُمُورِهِمْ كَانَ مِنْهُمْ فَكُونُوا كَذَلِكَ حَبَّبُونَا إِلَى النَّاسِ وَ لَا تُبَغِّضُونَا إِلَيْهِمْ

۹۵۲۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۱.§ وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ شِيعَتِهِ اتَّقُوا اللَّهَ وَ أَحْسِنُوا صُحْبَةَ مَنْ تُصَاحِبُونَهُ وَ جِوَارَ مَنْ تُجَاوِرُونَهُ وَ أَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَ لَا تَسُمُّوا النَّاسَ خَنَازِيرَ إِنْ كُنْتُمْ شِيعَتَنَا تَقُولُونَ مَا نَقُولُ وَ اعْمَلُوا بِمَا نَأْمُرُكُمْ بِهِ §أثبتناه من المصدر.§ تَكُونُوا لَنَا شِيعَةً وَ لَا تَقُولُوا فِينَا مَا لَا نَقُولُ فِي أَنْفُسِنَا فَلَا تَكُونُوا لَنَا شِيعَةً إِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ شِيعَتِنَا كَانَ يَكُونُ فِي الْحَيِّ فَتَكُونُ وَدَائِعُهُمْ عِنْدَهُ وَ وَصَايَاهُمْ إِلَيْهِ فَكَذَلِكَ أَنْتُمْ فَكُونُوا

۹۵۲۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۱.§ وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ أَوْصَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَنْفَذَهُ إِلَى قَوْمٍ مِنْ شِيعَتِهِ فَقَالَ لَهُ بَلِّغْ شِيعَتَنَا السَّلَامَ وَ أَوْصِهِمْ بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَظِيمِ وَ بِأَنْ يَعُودَ غَنِيُّهُمْ عَلَى فَقِيرِهِمْ وَ يَعُودَ صَحِيحُهُمْ عَلِيلَهُمْ وَ يَحْضُرَ حَيُّهُمْ جَنَازَةَ مَيِّتِهِمْ وَ يَتَلَاقَوْا فِي بُيُوتِهِمْ فَإِنَّ لِقَاءَ بَعْضِهِمْ بَعْضاً حَيَاةٌ لِأَمْرِنَا رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَحْيَا أَمْرَنَا وَ عَمِلَ بِأَحْسَنِهِ قُلْ لَهُمْ إِنَّا لَا نُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِلَّا بِعَمَلٍ صَالِحٍ وَ لَنْ تَنَالُوا وَلَايَتَنَا إِلَّا بِالْوَرَعِ وَ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمَنْ وَصَفَ عَمَلًا ثُمَّ خَالَفَ إِلَى غَيْرِهِ

۹۵۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۲.§ وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ أَوْصَى بَعْضَ شِيعَتِهِ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى دِينِ اللَّهِ وَ دِينِ مَلَائِكَتِهِ فَأَعِينُونَا عَلَى ذَلِكَ

↕

ص: ۳۱۲

بِوَرَعٍ وَ اجْتِهَادٍ أَمَا وَ اللَّهِ مَا يُقْبَلُ إِلَّا مِنْكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ كُفُّوا أَلْسِنَتَكُمْ وَ صَلُّوا فِي مَسَاجِدِكُمْ وَ عُودُوا مَرْضَاكُمْ فَإِذَا تَمَيَّزَ النَّاسُ فَتَمَيَّزُوا الْخَبَرَ

۹۵۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۴.§ وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ شِيعَتِهِ يُوصِيهِمْ أَخَذَ قَوْمٌ كَذَا وَ قَوْمٌ كَذَا حَتَّى وَصَفَ خَمْسَةَ أَصْنَافٍ وَ أَخَذْتُمْ بِأَمْرِ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ فَإِنَّهُ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ

۹۵۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۴.§ وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع: أَنَّهُ أَوْصَى لِبَعْضِ شِيعَتِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ شِيعَتِنَا اسْمَعُوا وَ افْهَمُوا وَصَايَانَا وَ عَهْدَنَا إِلَى أَوْلِيَائِنَا اصْدُقُوا فِي قَوْلِكُمْ وَ بَرُّوا فِي أَيْمَانِكُمْ لِأَوْلِيَائِكُمْ وَ أَعْدَائِكُمْ وَ تَوَاسَوْا بِأَمْوَالِكُمْ وَ تَحَابُّوا بِقُلُوبِكُمْ وَ تَصَدَّقُوا عَلَى فُقَرَائِكُمْ وَ اجْتَمِعُوا عَلَى أُمُورِكُمْ وَ لَا تَدْخُلُوا غِشّاً وَ لَا خِيَانَةً عَلَى أَحَدٍ الْخَبَرَ

۹۵۲۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۶.§، وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ قَالَ یُوصِی شِیعَتَهُ خَالِقُوا النَّاسَ بِأَحْسَنِ أَخْلَاقِکُمْ صَلُّوا فِی مَسَاجِدِهِمْ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَکُونُوا الْأَئِمَّةَ وَ الْمُؤَذِّنِینَ فَافْعَلُوا فَإِنَّکُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِکَ قَالَ النَّاسُ هَؤُلَاءِ الْفُلَانِیَّةُ رَحِمَ اللَّهُ فُلَاناً مَا أَحْسَنَ مَا کَانَ §فی نسخة: ما کان أحسن ما (منه قدّه).§ یُؤَدِّبُ أَصْحَابَهُ

۹۵۲۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۶.§، وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ کَانَ یُوصِی §فی المصدر: أنه قال لبعض.§ شِیعَتَهُ عَلَیْکُمْ بِالْوَرَعِ وَ الِاجْتِهَادِ وَ صِدْقِ الْحَدِیثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَ التَّمَسُّکِ بِمَا أَنْتُمْ

↕

ص: ۳۱۳

عَلَیْهِ الْخَبَرَ

۹۵۲۹- §أمالی المفید ص ۱۸۵.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی مَجَالِسِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَدِیدٍ عَنْ مُرَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: عَلَیْکُمْ بِالصَّلَاةِ فِی الْمَسْجِدِ وَ حُسْنِ الْجِوَارِ لِلنَّاسِ وَ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ وَ حُضُورِ الْجَنَائِزِ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَکُمْ مِنَ النَّاسِ أَنَّ أَحَداً لَا یَسْتَغْنِی عَنِ النَّاسِ بِجَنَازَتِهِ §فی المصدر: بحیاته.§ فَأَمَّا نَحْنُ نَأْتِی جَنَائِزَهُمْ وَ إِنَّمَا یَنْبَغِی لَکُمْ أَنْ تَصْنَعُوا مِثْلَ مَا یَصْنَعُ مَنْ تَأْتَمُّونَ بِهِ وَ النَّاسُ لَا بُدَّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَا دَامُوا عَلَی هَذِهِ الْحَالِ حَتَّی یَکُونَ ذَلِکَ ثُمَّ یَنْقَطِعُ کُلُّ قَوْمٍ إِلَی أَهْلِ أَهْوَائِهِمْ الْخَبَرَ

۹۵۳۰- §صفات الشیعة ص ۲۸ ح ۳۹، و عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۶۲ ح ۲۵.§ الصَّدُوقُ فِی صِفَاتِ الشِّیعَةِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِیَادٍ قَالَ: سَلَّمْنَا عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع بِمِنًی ثُمَّ قُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا قَوْمٌ مُجْتَازُونَ لَسْنَا نُطِیقُ هَذَا الْمَجْلِسَ مِنْکَ کُلَّمَا أَرَدْنَاهُ فَأَوْصِنَا قَالَ عَلَیْکُمْ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ صِدْقِ الْحَدِیثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَ حُسْنِ الصُّحْبَةِ لِمَنْ صَحِبَکُمْ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِطْعَامِ الطَّعَامِ صَلُّوا فِی مَسَاجِدِهِمْ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اتَّبِعُوا جَنَائِزَهُمْ فَإِنَّ أَبِی حَدَّثَنِی أَنَّ شِیعَتَنَا أَهْلَ الْبَیْتِ کَانُوا خِیَارَ مَنْ کَانُوا مِنْهُمْ إِنْ کَانَ فَقِیهٌ کَانَ مِنْهُمْ وَ إِنْ کَانَ مُؤَذِّنٌ فَهُوَ مِنْهُمْ وَ إِنْ کَانَ إِمَامٌ کَانَ مِنْهُمْ وَ إِنْ کَانَ صَاحِبُ أَمَانَةٍ کَانَ مِنْهُمْ وَ إِنْ کَانَ صَاحِبُ وَدِیعَةٍ کَانَ مِنْهُمْ وَ کَذَلِکَ

↕

ص: ۳۱۴

کُونُوا §أثبتناه من المصدر.§ حَبِّبُونَا §فی المصدر: حببونا.§ إِلَی النَّاسِ وَ لَا تُبَغِّضُونَا إِلَیْهِمْ

۹۵۳۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: عَلَیْکُمْ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ الْوَرَعِ وَ الِاجْتِهَادِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَ صِدْقِ الْحَدِیثِ وَ حُسْنِ الْجِوَارِ فَبِهَذَا جَاءَ مُحَمَّدٌ ص صَلُّوا فِی عَشَائِرِکُمْ وَ صِلُوا أَرْحَامَکُمْ وَ عُودُوا مَرْضَاکُمْ وَ احْضُرُوا جَنَائِزَهُمْ §فی المصدر: جنائزکم.§ کُونُوا لَنَا زَیْناً وَ لَا تَکُونُوا شَیْناً حَبِّبُونَا إِلَی النَّاسِ وَ لَا تُبَغِّضُونَا جُرُّوا إِلَیْنَا کُلَّ مَوَدَّةٍ ادْفَعُوا عَنَّا کُلَّ قَبِیحٍ الْخَبَرَ

۹۵۳۲- §تفسیر العیاشی ج ۱ ص ۴۸ ح ۶۵.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَی أَکْتَافِکُمْ إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ فِی کِتَابِهِ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً §البقرة ۲: ۸۳.§ قَالَ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ صَلُّوا مَعَهُمْ فِی مَسَاجِدِهِمْ

۹۵۳۳- §کتاب جعفر بن محمّد بن شریح ص ۷۸.§ کِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ، عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِی کَلَامٍ لَهُ وَ خَالِطُوا النَّاسَ وَ أْتُوهُمْ وَ أَعِینُوهُمْ وَ لَا تُجَانِبُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ کَمَا قَالَ اللَّهُ وَ قُولُوا

↕

ص: ۳۱۵

لِلنَّاسِ حُسْناً §البقرة ۲: ۸۳.§

۹۵۳۴- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۴.§ کِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ، عَنِ الْوَلِیدِ بْنِ صَبِیحٍ قَالَ سَأَلَ الْمُعَلَّی بْنُ خُنَیْسٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع: فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ حَدِّثْنِی عَنِ الْقَائِمِ ع إِذَا قَامَ یَسِیرُ بِخِلَافِ سِیرَةِ عَلِیٍّ ع قَالَ فَقَالَ لَهُ نَعَمْ فَأَعْظَمَ ذَلِکَ مُعَلًّی وَ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ مِمَّ ذَاکَ فَقَالَ لِأَنَّ عَلِیّاً ع سَارَ بِالنَّاسِ سِیرَةً وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّ عَدُوَّهُ سَیَظْهَرُ عَلَی وَلِیِّهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ إِنَّ الْقَائِمَ ع إِذَا قَامَ لَیْسَ إِلَّا السَّیْفُ فَعُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ الْخَبَرَ

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ وَ الْمُجَاوَرَةِ وَ الْمُرَافَقَةِ

§الباب ۲§

۹۵۳۵- §الخصال ص ۴۷۹ ذیل الحدیث ۴۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَیْثَمٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السِّنَانِیِّ وَ الْحُسَیْنِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی بْنِ زَکَرِیَّا عَنْ بَکْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِیبٍ عَنْ تَمِیمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِی مُعَاوِیَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ ع فِی حَدِیثِ شَرَائِعِ الدِّینِ قَالَ ع بَعْدَ ذِکْرِ الْأَئِمَّةِ ع: وَ دِینُهُمُ الْوَرَعُ وَ الْعِفَّةُ إِلَی أَنْ قَالَ وَ حُسْنُ الصُّحْبَةِ وَ حُسْنُ الْمُجَاوَرَةِ §فی المصدر: الجوار.§

↕

ص: ۳۱۶

۹۵۳۶- §السرائر ص ۴۷۸، عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۶۱ ح ۲۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِیسَ فِی السَّرَائِرِ، عَنْ جَامِعِ الْعَزَنْطِیِّ عَنْ أَبِی الرَّبِیعِ الشَّامِیِّ قَالَ: کُنَّا عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الْبَیْتُ غَاصٌّ بِأَهْلِهِ §لیس فی المصدر.§ فَقَالَ إِنَّهُ لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یُحْسِنْ صُحْبَةَ §لیس فی المصدر.§ مَنْ صَحِبَهُ وَ مُرَافَقَةَ مَنْ رَافَقَهُ وَ مُمَالَحَةَ §یقال بین فلان و فلان ملح و ملحة إذا کان بینهما حرمة .. و الممالحة:

المؤاکلة (لسان العرب ج ۲ ص ۶۰۵).§ مَنْ مَالَحَهُ وَ مُخَالَفَةَ مَنْ خَالَفَهُ §فی البحار: و مخالقة من خالقه.§

۹۵۳۷- §أمالی المفید ص ۱۸۵، عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۶۱ ح ۲۲.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی مَجَالِسِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِیفٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: صَانِعِ الْمُنَافِقَ بِلِسَانِکَ وَ أَخْلِصْ وُدَّکَ لِلْمُؤْمِنِ وَ إِنْ جَالَسَکَ یَهُودِیٌّ فَأَحْسِنْ مُجَالَسَتَهُ

الْحُسَیْنُ بْنُ سَعِیدٍ فِی کِتَابِ الزُّهْدِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُصْعَبٍ: مِثْلَهُ §الزهد ص ۲۲.§

۹۵۳۸- §أمالی الطوسی ج ۲ ص ۲۰۸.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُوسَوِیِّ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَهِیکٍ عَنْ عَبْدِ

↕

ص: ۳۱۷

اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ حُمَیْدِ بْنِ شُعَیْبٍ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَمَّا احْتُضِرَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع جَمَعَ بَنِیهِ حَسَناً وَ حُسَیْناً ع وَ ابْنَ الْحَنَفِیَّةِ وَ الْأَصَاغِرَ مِنْ وُلْدِهِ فَوَصَّاهُمْ وَ کَانَ فِی آخِرِ وَصِیَّتِهِ یَا بَنِیَّ عَاشِرُوا النَّاسَ عِشْرَةً إِنْ غِبْتُمْ حَنُّوا إِلَیْکُمْ وَ إِنْ

فُقِدْتُمْ بَكَوْا عَلَيْكُمُ الْخَبَرَ

۹۵۳۹- §تحف العقول ص ۲۹۵.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع: أَنَّهُ قَالَ لِهِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ فِي وَصِيَّتِهِ إِلَيْهِ يَا هِشَامُ وَ إِنْ خَالَطْتَ النَّاسَ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تُخَالِطَ أَحَداً مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ كَانَتْ يَدُكَ عَلَيْهِ الْعُلْيَا فَافْعَلْ

۹۵۴۰- §الأخلاق§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ رَجُلَيْنِ يَصْطَحِبَانِ إِلَّا وَ اللَّهُ مُسَائِلٌ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ كَيْفَ كَانَ صُحْبَتُهُ إِيَّاهُ

۹۵۴۱- §مصباح الشريعة ص ۲۵۵.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: حُسْنُ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى فِي غَيْرِ مَعْصِيَتِهِ مِنْ مَزِيدِ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ عَبْدِهِ وَ مَنْ كَانَ خَاضِعاً لِلَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ كَانَ حَسَنَ الْمُعَاشَرَةِ فِي الْعَلَانِيَةِ فَعَاشِرِ الْخَلْقَ لِلَّهِ تَعَالَى وَ لَا تُعَاشِرْهُمْ لِنَصِيبِكَ لِأَمْرِ §فى المصدر: من.§ الدُّنْيَا وَ لِطَلَبِ الْجَاهِ وَ الرِّيَاءِ وَ السُّمْعَةِ وَ لَا تَسْقُطَنَّ بِسَبَبِهَا عَنْ حُدُودِ الشَّرِيعَةِ مِنْ بَابِ الْمُمَاثَلَةِ وَ الشُّهْرَةِ §(۲فى المصدر: الشهوة.) § فَإِنَّهُمْ لَا يُغْنُونَ عَنْكَ شَيْئاً وَ تَفُوتُكَ الْآخِرَةُ بِلَا فَائِدَةٍ فَاجْعَلْ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ

↕

ص: ۳۱۸

الْأَبِ وَ الْأَصْغَرَ بِمَنْزِلَةِ الْوَلَدِ وَ الْمِثْلَ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ وَ لَا تَدَعْ مَا تَعْلَمُ §فى المصدر: تعلمه.§ يَقِيناً مِنْ نَفْسِكَ بِمَا تَشُكُّ فِيهِ مِنْ غَيْرِكَ وَ كُنْ رَفِيقاً فِي أَمْرِكَ بِالْمَعْرُوفِ وَ شَفِيقاً فِي نَهْيِكَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ لَا تَدَعِ النَّصِيحَةَ فِي كُلِّ حَالٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً §البقرة ۲: ۸۳.§

۹۵۴۲- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمى ص ۷۸.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ خَالِطُوا النَّاسَ وَ أْتُوهُمْ وَ أَعِينُوهُمْ وَ لَا تُجَانِبُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً §البقرة ۲: ۸۳.§

۳ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ أَصْنَافِ الْإِخْوَانِ

§الباب ۳§

۹۵۴۳- §الاختصاص ص ۲۵۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَامَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع رَجُلٌ بِالْبَصْرَةِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِخْوَانِ قَالَ الْإِخْوَانُ صِنْفَانِ إِخْوَانُ الثِّقَةِ وَ إِخْوَانُ الْمُكَاشَرَةِ §من كاشرة: إذا تبسم فى وجهه و انبسط معه (مجمع البحرين ج ۳ ص ۴۷۴).§ فَأَمَّا إِخْوَانُ الثِّقَةِ فَهُمْ كَالْكَفِّ وَ الْجَنَاحِ وَ الْأَهْلِ وَ الْمَالِ فَإِذَا كُنْتَ مِنْ أَخِيكَ عَلَى الثِّقَةِ فَابْذُلْ لَهُ مَالَكَ وَ يَدَكَ §فى المصدر: و بدنك.§ وَ صَافِ مَنْ

↕

ص: ۳۱۹

صَافَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ اكْتُمْ سِرَّهُ وَ عَيْبَهُ أَظْهِرْ مِنْهُ الْحُسْنَ وَ اعْلَمْ أَيُّهَا السَّائِلُ أَنَّهُمْ أَقَلُّ §فى المصدر: أعز.§ مِنَ الْكِبْرِيتِ الْأَحْمَرِ وَ أَمَّا إِخْوَانُ الْمُكَاشَرَةِ فَإِنَّكَ تُصِيبُ مِنْهُمْ لَذَّتَكَ وَ لَا تَقْطَعَنَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَ لَا تَطْلُبَنَّ مَا §أثبتناه من المصدر.§ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ ضَمِيرِهِمْ وَ ابْذُلْ لَهُمْ مَا بَذَلُوا لَكَ مِنْ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَ حَلَاوَةِ اللِّسَانِ

۹۵۴۴- §الأخلاق، و الكافى ج ۲ ص ۱۹۳ باختلاف يسير.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع:

الْإِخْوَانُ صِنْفَانِ إِخْوَانُ الْمُكَاشَرَةِ فَابْذُلْ لَهُمْ مَا يَبْذُلُونَهُ مِنْ حَلَاوَةِ الْمَنْطِقِ وَ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَ إِخْوَانُ الثِّقَةِ فَهُمُ الْكَهْفُ وَ هُمُ الْجَنَاحُ وَ هُمْ أَعَزُّ فِي النَّاسِ مِنَ الْكِبْرِيتِ الْأَحْمَرِ وَ إِذَا كُنْتَ مِنْ أَخِيكَ عَلَى ثِقَةٍ فَاشْدُدْ لَهُ يَدَكَ وَ ابْذُلْ لَهُ مَالَكَ وَ قَدْرَكَ وَ صَافِ مَنْ صَافَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوْسِيعِ الْمَجْلِسِ خُصُوصاً فِي الصَّيْفِ فَيَكُونُ بَيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ مِقْدَارُ عَظْمِ الذِّرَاعِ صَيْفاً وَ مَعُونَةُ الْمُحْتَاجِ وَ الضَّعِيفِ

§الباب ۴§

۹۵۴۵- §تفسير القمّيّ ج ۱ ص ۳۴۴.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ §يوسف ۱۲: ۳۶.§ قَالَ كَانَ يَقُومُ عَلَى الْمَرِيضِ وَ يَلْتَمِسُ الْمُحْتَاجَ وَ يُوَسِّعُ عَلَى الْمَحْبُوسِ

↕

ص: ۳۲۰

۹۵۴۶- §الجعفريات ص ۱۹۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ عَنْهُ وَ يَمِيطُ عَنْهُ مَا يَكْرَهُ إِذَا شَهِدَ وَ يُوَسِّعُ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ

۹۵۴۷- §الأخلاق.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى أَخِيهِ حُقُوقاً فَأَدْنَاهَا إِذَا رَآهُ أَنْ يَتَزَحْزَحَ لَهُ

۹۵۴۸- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ حَقِّ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُوَسِّعَ لَهُ إِذَا جَلَسَ لِجَنْبِهِ وَ يُقْبِلَ عَلَيْهِ إِذَا حَدَّثَهُ وَ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا قَامَ

۹۵۴۹- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: لَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ لِأَحَدٍ وَ لَا يُقِيمَنَّ أَحَدٌ أَحَداً عَنْ مَجْلِسِهِ وَ لَكِنِ افْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ

۹۵۵۰- §نزهة الناظر ص ۱۲.§ أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي نُزْهَةِ النَّاظِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: لَا يُوَسَّعُ الْمَجْلِسُ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ لِذِي سِنٍّ لِسِنِّهِ وَ لِذِي عِلْمٍ لِعِلْمِهِ وَ لِذِي سُلْطَانٍ لِسُلْطَانِهِ

↕

ص: ۳۲۱

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ ذِكْرِ الرَّجُلِ بِكُنْيَتِهِ حَاضِراً وَ بِاسْمِهِ غَائِباً وَ تَعْظِيمِ الْأَصْحَابِ وَ مُنَاصَحَتِهِمْ

§الباب ۵§

۹۵۵۱- §مجموعة الشهيد§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، نَقْلًا عَنْ كِتَابِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مُعَمَّرٍ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع: إِذَا حَضَرَ الرَّجُلُ فَكَنُّوهُ وَ إِذَا غَابَ فَسَمُّوهُ

۶ بَابُ كَرَاهَةِ الِانْقِبَاضِ مِنَ النَّاسِ

§الباب ۶§

۹۵۵۲- §الأربعين ص ۲۴ ح ۳۹.§ السَّيِّدُ مُحْيِي الدِّينِ أَبُو حَامِدٍ الْحَلَبِيُّ ابْنُ أَخِي ابْنِ زُهْرَةَ فِي أَرْبَعِينِهِ، عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْمَحَاسِنِ يُوسُفَ بْنِ رَافِعِ بْنِ تَمِيمٍ عَنِ الْقَاضِي فَخْرِ الدِّينِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَافِظِ وَجِيهِ بْنِ طَاهِرٍ الشَّحَّامِيِّ عَنْ أَبِي السَّعِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّفَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَرَقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ بُرَيْهٍ عَنْ عِيسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْمُعَبِّسَ فِي وَجْهِ إِخْوَانِهِ

۹۵۵۳- §الكافي ج ۲ ص ۱۸۱.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْ قُثَمَ أَبِي

↕

ص: ۳۲۲

قَتَادَةَ §في المصدر: قثم أبي قتادة، و الظاهر هو الصحيح «راجع معجم رجال الحديث ج ۱۴ ص ۷۶».§ الْحَرَّانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ فِي صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ هَشَّاشٌ بَشَّاشٌ لَا بِعَبَّاسٍ وَ لَا بِجَبَّاسٍ §الجبس: الجامد من كل شيء، الثقيل الروح (لسان العرب ج ۶ ص ۳۴).§ الْخَبَرَ

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِفَادَةِ الْإِخْوَانِ وَ الْأَصْدِقَاءِ وَ الْأُلْفَةِ بِهِمْ وَ قَبُولِ الْعِتَابِ

§الباب ۷§

۹۵۵۴- §الجعفريات ص ۱۹۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنِ اسْتَفَادَ أَخاً فِي اللَّهِ تَعَالَى زَوَّجَهُ اللَّهُ حَوْرَاءَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ إِنْ وَاخَى أَحَدُنَا فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ أَخاً قَالَ إِيْ وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ آخَى أَلْفاً لَزَوَّجَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَلْفاً

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §نوادر الراوندي ص ۱۲ باختلاف يسير.§

↕

ص: ۳۲۳

۹۵۵۵- §أمالي المفيد ص ۳۱۶ ح ۸.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي مَجَالِسِهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّيَّاتِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرَوَيْهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ: مَنِ اسْتَفَادَ أَخاً فِي اللَّهِ §أثبتناه من المصدر.§ فَقَدِ اسْتَفَادَ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ

۹۵۵۶- §أمالي الطوسي ج ۱ ص ۸۲.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْهُ ع: مِثْلَهُ

وَ فِي الْإِخْتِصَاصِ §الاختصاص ص ۲۲۸.§، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: وَ مَنْ جَدَّدَ أَخاً فِي الْإِسْلَامِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بُرْجاً فِي الْجَنَّةِ مِنْ جَوْهَرَةٍ

۹۵۵۷- §كنز الكراجكي ص ۳۶.§ الْعَلَّامَةُ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِهِ، "نُشِدَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

وَ لَيْسَ كَثِيراً أَلْفُ خِلٍّ وَ صَاحِبٍ وَ إِنَّ عَدُوّاً وَاحِداً لَكَثِيرٌ

۹۵۵۸- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَا أَحْدَثَ عَبْدٌ أَخاً فِي اللَّهِ إِلَّا أَحْدَثَ اللَّهُ لَهُ

دَرَجَةً فِی الْجَنَّةِ

۹۵۵۹- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ ع: عَلَیْکُمْ بِالْإِخْوَانِ فَإِنَّهُمْ عُدَّةٌ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ أَ لَا تَسْمَعُونَ إِلَی قَوْلِهِ تَعَالَی فَما لَنا مِنْ شافِعِینَ وَ لا صَدِیقٍ حَمِیمٍ §الشعراء ۲۶: ۱۰۰ و ۱۰۱.§

↕

ص: ۳۲۴

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ صُحْبَةِ الْعَاقِلِ الْکَرِیمِ وَ اجْتِنَابِ الْأَحْمَقِ اللَّئِیمِ

§الباب ۸§

۹۵۶۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸، عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۸۷ ح ۱۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَا عَلَیْکَ أَنْ تَصْحَبَ ذَا الْعَقْلِ فَإِنْ لَمْ تَحْمَدْ بِکَرَمِهِ §فی المصدر: کرمه.§ انْتَفِعْ بِعَقْلِهِ §فی المصدر: بکرمه.§ وَ احْتَرِسْ مِنْ سَیِّئِ الْأَخْلَاقِ وَ لَا تَدَعْ صُحْبَةَ الْکَرِیمِ وَ إِنْ لَمْ تَحْمَدْ عَقْلَهُ وَ لَکِنْ تَنْتَفِعُ بِکَرَمِهِ بِعَقْلِکَ وَ فِرَّ الْفِرَارَ کُلَّهُ مِنَ الْأَحْمَقِ اللَّئِیمِ

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ اجْتِمَاعِ الْإِخْوَانِ وَ مُحَادَثَتِهِمْ

§الباب ۹§

۹۵۶۱- §الاختصاص ص ۲۹.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُمَرَ الْیَمَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی مَوْلَی آلِ سَامٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ: سَمِعْتُهُ یَقُولُ لِخَیْثَمَةَ یَا خَیْثَمَةُ أَقْرِأْ مَوَالِیَنَا السَّلَامَ وَ أَوْصِهِمْ بِتَقْوَی اللَّهِ الْعَظِیمِ وَ أَنْ یَعُودَ غَنِیُّهُمْ عَلَی فَقِیرِهِمْ وَ قَوِیُّهُمْ عَلَی ضَعِیفِهِمْ وَ أَنْ تَشْهَدَ أَحْیَاؤُهُمْ جَنَائِزَ مَوْتَاهُمْ وَ أَنْ یَتَلَاقَوْا فِی بُیُوتِهِمْ فَإِنَّ لِقَاءَهُمْ حَیَاةٌ لِأَمْرِنَا ثُمَّ رَفَعَ یَدَهُ فَقَالَ رَحِمَ اللَّهُ مَنْ أَحْیَا أَمْرَنَا

۹۵۶۲- §أمالی المفید ص ۳۲۸ ح ۱۳.§ وَ فِی الْأَمَالِی، عَنِ الشَّرِیفِ الصَّالِحِ أَبِی مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ

↕

ص: ۳۲۵

رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو الْحَسَنِ عَلِیُّ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو تُرَابٍ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَی قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَظِیمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی ع یَقُولُ: مُلَاقَاةُ الْإِخْوَانِ نُشْرَةٌ §النشرة: ما یکشف الداء و یزیله، و یبعث الحیاة (لسان العرب ج ۵ ص ۲۰۹).§ وَ تَلْقِیحٌ لِلْعَقْلِ وَ إِنْ کَانَ نَزْراً قَلِیلًا

۹۵۶۳- §بشارة المصطفی ص ۱۱۰.§ عِمَادُ الدِّینِ الطَّبَرِیُّ فِی بِشَارَةِ الْمُصْطَفَی، عَنِ ابْنِ شَیْخِ الطَّائِفَةِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْمُفِیدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُعَتِّبٍ مَوْلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَمِعْتُهُ یَقُولُ لِدَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ یَا دَاوُدُ أَبْلِغْ مَوَالِیَّ عَنِّی السَّلَامَ وَ إِنِّی أَقُولُ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً اجْتَمَعَ مَعَ آخَرَ فَتَذَاکَرَا أَمْرَنَا فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا مَلَکٌ یَسْتَغْفِرُ لَهُمَا وَ مَا اجْتَمَعْتُمْ فَاشْتَغِلُوا بِالذِّکْرِ فَإِنَّ فِی اجْتِمَاعِکُمْ وَ مُذَاکَرَتِکُمْ إِحْیَاءً لِأَمْرِنَا وَ خَیْرُ النَّاسِ مِنْ بَعْدِنَا مَنْ ذَاکَرَ بِأَمْرِنَا وَ عَادَ إِلَی ذِکْرِنَا

۹۵۶۴- §الجعفریات ص ۲۳۱.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ

بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ: ثَلَاثُ رَاحَاتٍ لِلْمُؤْمِنِ لِقَاءُ الْإِخْوَانِ الْخَبَرَ

۹۵۶۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۶۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ أَوْصَی

↕

ص: ۳۲۶

بَعْضَ شِیعَتِهِ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ إِنَّکُمْ لَعَلَی دِینِ اللَّهِ إِلَی أَنْ قَالَ ع رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَحْیَا أَمْرَنَا فَقِیلَ وَ مَا إِحْیَاءُ أَمْرِکُمْ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ تَذْکُرُونَهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَ الدِّینِ وَ اللُّبِ

۹۵۶۶- §کتاب جعفر بن محمّد بن شریح الحضرمی ص ۷۹.§ کِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ الْحَضْرَمِیِّ، عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ عَنْ خَیْثَمَةَ الْجُعْفِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أُوَدِّعَهُ فَقَالَ یَا خَیْثَمَةُ أَبْلِغْ مُوَالِینَا السَّلَامَ وَ أَوْصِهِمْ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ أَوْصِهِمْ أَنْ یَعُودَ غَنِیُّهُمْ عَلَی فَقِیرِهِمْ وَ قَوِیُّهُمْ عَلَی ضَعِیفِهِمْ §أثبتناه من المصدر.§ وَ أَنْ یَشْهَدَ حَیُّهُمْ جَنَازَةَ مَیِّتِهِمْ وَ أَنْ یَتَلَاقَوْا فِی بُیُوتِهِمْ فَإِنَّ لِقَاءَ بَعْضِهِمْ بَعْضاً فِی بُیُوتِهِمْ حَیَاةٌ لِأَمْرِنَا رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً أَحْیَا أَمْرَنَا الْخَبَرَ

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ صُحْبَةِ خِیَارِ النَّاسِ وَ الْقَدِیمِ مِنَ الْأَصْدِقَاءِ وَ اجْتِنَابِ صُحْبَةِ شِرَارِهِمْ وَ الْحَذَرِ حَتَّی مِنْ أَوْثَقِهِمْ

§الباب ۱۰§

۹۵۶۷- §الجعفریات ص ۱۴۸.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْمَرْءُ عَلَی دِینِ مَنْ یُخَالِلُ فَلْیَتَّقِ اللَّهَ الْمَرْءُ وَ لْیَنْظُرْ مَنْ یُخَالِلُ §استظهر المصنّف (قده) فی الموضعین «یخالل».§

↕

ص: ۳۲۷

۹۵۶۸- §الأخلاق:§ أَبُو الْقَاسِمِ الْکُوفِیُّ فِی کِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الْمُؤْمِنُونَ کَأَسْنَانِ الْمُشْطِ یَتَسَاوَوْنَ فِی الْحُقُوقِ بَیْنَهُمْ وَ یَتَفَاضَلُونَ بِأَعْمَالِهِمْ وَ الْمَرْءُ عَلَی دِینِ خَلِیلِهِ فَلْیَنْظُرْ أَحَدُکُمْ مَنْ یُخَالِلُ: وَ قَالَ ص: اخْتَبِرُوا النَّاسَ بِأَخْدَانِهِمْ فَإِنَّمَا یُخَادِنُ الرَّجُلُ مَنْ یُعْجِبُهُ نَحْوُهُ §النحو: القصد و الطریق یکون ظرفا و یکون اسما. (لسان العرب ج ۱۵ ص ۳۰۹).§

۹۵۶۹- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۵۸ ح ۳۱.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: فِی وَصِیَّةٍ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ لِوَلَدِهِ الْحَسَنِ ع قَارِنْ أَهْلَ الْخَیْرِ تَکُنْ مِنْهُمْ وَ بَایِنْ أَهْلَ الشَّرِّ تَبِنْ عَنْهُمْ

۹۵۷۰- §البحار ج ۷۴ ص ۱۸۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّینِ لِلدَّیْلَمِیِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ: لَا تَجْلِسُوا إِلَّا عِنْدَ کُلِّ عَالِمٍ یَدْعُوکُمْ مِنْ خَمْسٍ إِلَی خَمْسٍ مِنَ الشَّکِّ إِلَی الْیَقِینِ وَ مِنَ الرِّیَاءِ إِلَی الْإِخْلَاصِ وَ مِنَ الرَّغْبَةِ إِلَی الزَّهْبَةِ وَ مِنَ الْکِبْرِ إِلَی التَّوَاضُعِ وَ مِنَ الْغِشِّ إِلَی النَّصِیحَةِ

۹۵۷۱- §کنز الفوائد ص ۳۶.§ الْکَرَاجُکِیُّ فِی کَنْزِهِ، رُوِیَ: أَنَّ سُلَیْمَانَ ع قَالَ لَا تَحْکُمُوا عَلَی رَجُلٍ بِشَیْءٍ حَتَّی تَنْظُرُوا إِلَی مَنْ یُصَاحِبُ فَإِنَّمَا یُعْرَفُ الرَّجُلُ بِأَشْکَالِهِ وَ أَقْرَانِهِ وَ یُنْسَبُ إِلَی أَصْحَابِهِ وَ أَخْدَانِهِ

↕

ص: ۳۲۸

۹۵۷۲- §اختصاص المفید ص ۲۱۸.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ: جُمِعَ خَیْرُ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ فِی

كِتْمَانِ السِّرِّ وَ مُصَادَقَةِ الْأَخْيَارِ وَ جُمِعَ الشَّرُّ فِي الْإِذَاعَةِ وَ مُؤَاخَاةِ الْأَشْرَارِ

۹۵۷۳- §صفات الشيعة ص ۶ ح ۹، و عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۹۷.§ الصَّدُوقُ فِي صِفَاتِ الشِّيعَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مُجَالَسَةُ الْأَشْرَارِ تُورِثُ سُوءَ الظَّنِّ بِالْأَخْيَارِ وَ مُجَالَسَةُ الْأَخْيَارِ تُلْحِقُ الْأَشْرَارَ بِالْأَخْيَارِ وَ مُجَالَسَةُ الْأَبْرَارِ لِلْفُجَّارِ §في المصدر: و مجالسة الفجار الأبرار.§ تُلْحِقُ الْفُجَّارَ بِالْأَبْرَارِ فَمَنِ اشْتَبَهَ عَلَيْكُمْ أَمْرُهُ وَ لَمْ تَعْرِفُوا دِينَهُ فَانْظُرُوا إِلَى خُلَطَائِهِ فَإِنْ كَانُوا أَهْلَ دِينِ اللَّهِ فَهُوَ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَ إِنْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ دِينِ اللَّهِ فَلَا حَظَّ لَهُ فِي دِينِ اللَّهِ

۹۵۷۴- §رجال الكشّي ج ۲ ص ۷۸۸ ح ۹۵۴.§ الشَّيْخُ الْكَشِّيُّ فِي الرِّجَالِ، رَوَى عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِبَنِيهِ: جَالِسُوا أَهْلَ الدِّينِ وَ الْمَعْرِفَةِ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَالْوَحْدَةُ آنَسُ وَ أَسْلَمُ فَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا مُجَالَسَةَ النَّاسِ فَجَالِسُوا أَهْلَ الْمُرُوَّاتِ فَإِنَّهُمْ لَا يَرْفُثُونَ فِي مَجَالِسِهِمْ

۹۵۷۵- §أصول الكافي ج ۱ ص ۳۹ ح ۵.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ فِي أَصْنَافِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ

↕

ص: ۳۲۹

وَ صَاحِبُ الْعَقْلِ وَ الْفِقْهِ ذُو كَآبَةٍ وَ حَزَنٍ إِلَى أَنْ قَالَ ع عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ مُسْتَوْحِشاً مِنْ أَوْثَقِ إِخْوَانِهِ الْخَبَرَ

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَبُولِ النُّصْحِ وَ صُحْبَةِ الْإِنْسَانِ مَنْ يُعَرِّفُهُ عَيْبَهُ نُصْحاً لَا مَنْ يَسْتُرُهُ عَنْهُ غِشّاً

§الباب ۱۱§

۹۵۷۶- §تحف العقول ص ۳۴۰.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَحْتَاجُ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ §ليس في المصدر.§ تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَاعِظٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ قَبُولٍ مِمَّنْ يَنْصَحُهُ

۹۵۷۷- §تحف العقول ص ۳۶۰.§، وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ مَوَالِيهِ عَاتِبْ فُلَاناً وَ قُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْراً إِذَا عُوتِبَ §في المصدر: عوقب.§ قَبِلَ

۹۵۷۸- §الاختصاص ص ۲۴۰.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: أَحَبُّ إِخْوَانِي إِلَيَّ مَنْ أَهْدَى إِلَيَّ عُيُوبِي

۱۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُصَادَقَةِ مَنْ يَحْفَظُ صَدِيقَهُ وَ لَا يُسْلِمُهُ

§الباب ۱۲§

۹۵۷۹- §مشكاة الأنوار ص ۸۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْمِشْكَاةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۳۳۰

قَالَ: الصَّدَاقَةُ مَحْدُودَةٌ وَ مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ تِلْكَ الْحُدُودُ فَلَا تَنْسُبْهُ إِلَى كَمَالِ الصَّدَاقَةِ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ تِلْكَ الْحُدُودِ فَلَا

تَنْسُبُهُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الصَّدَاقَةِ أَوَّلُهَا أَنْ تَكُونَ سَرِيرَتُهُ وَ عَلَانِيَتُهُ لَكَ وَاحِدَةً وَ الثَّانِيَةُ أَنْ يَرَى زَيْنَكَ زَيْنَهُ وَ شَيْنَكَ شَيْنَهُ وَ الثَّالِثَةُ أَنْ لَا يُغَيِّرَهُ عَنْكَ §ليس فى المصدر.§ مَالٌ وَ لَا وِلَايَةٌ وَ الرَّابِعَةُ أَنْ لَا يَمْنَعَكَ شَيْئاً مِمَّا تَصِلُ إِلَيْهِ مَقْدُرَتُهُ وَ الْخَامِسَةُ أَنْ لَا يُسْلِمَكَ عِنْدَ النَّكَبَاتِ

۹۵۸۰- §مشكاة الأنوار، لم نعثر عليه فى مظانه، و رواه فى البحار ج ۷۴ ص ۱۷۳ ح ۲ عن أمالى الصدوق ص ۵۳۲ ح ۷ و كذلك الحديث الذى قبله.§، وَ قَالَ الصَّادِقُ ع: لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ مَنْ غَضِبَ عَلَيْكَ مِنْ إِخْوَانِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَقُلْ فِيكَ شَرّاً فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ صَدِيقاً

۹۵۸۱- §الاختصاص ص ۲۵۲.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِنَّ الَّذِينَ تَرَاهُمْ لَكَ أَصْدِقَاءَ إِذَا بَلَوْتَهُمْ وَجَدْتَهُمْ عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى فَمِنْهُمْ كَالْأَسَدِ فِي عِظَمِ الْأَكْلِ وَ شِدَّةِ الصَّوْلَةِ وَ مِنْهُمْ كَالذِّئْبِ فِي الْمَضَرَّةِ وَ مِنْهُمْ كَالْكَلْبِ فِي الْبَصْبَصَةِ وَ مِنْهُمْ كَالثَّعْلَبِ فِي الرَوَغَانِ وَ السَّرِقَةِ صُوَرُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ وَ الْحِرْفَةُ وَاحِدَةٌ مَا تَصْنَعُ غَداً إِذَا تُرِكْتَ فَرْداً وَحِيداً لَا أَهْلَ لَكَ وَ لَا وَلَدَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ

۹۵۸۲- §بشارة المصطفى ص ۲۶.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنْ أَبِي الْبَقَاءِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي طَالِبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ

↕

ص: ۳۳۱

أَحْمَدَ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ رَاشِدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ §كان فى المخطوط «جهض» و هو تصحيف، و صوابه ما أثبتناه من المصدر، راجع تقريب التهذيب ج ۱ ص ۴۱۹ ح ۲۵۸.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْطَأَةَ عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ: يَا كُمَيْلُ وَ مَنْ أَخُوكَ أَخُوكَ الَّذِي لَا يَخْذُلُكَ عِنْدَ الشِّدَّةِ وَ لَا يَغْفُلُ §فى نسخة: و لا يقعد (منه قده).§ عَنْكَ عِنْدَ الْجَرِيرَةِ وَ لَا يَدَعُكَ حَتَّى تَسْأَلَهُ وَ لَا يَتْرُكُكَ وَ أَمْرَكَ حَتَّى تُعْلِمَهُ §فى المصدر: يعلمه.§ الْوَصِيَّةَ

۹۵۸۳- §أمالى الطوسى ج ۲ ص ۲۲۲.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ: إِنَّمَا سُمُّوا إِخْوَاناً لِنَزَاهَتِهِمْ عَنِ الْخِيَانَةِ وَ سُمُّوا أَصْدِقَاءَ لِأَنَّهُمْ تَصَادَقُوا §فى المصدر: يصادقوا.§ حُقُوقَ الْمَوَدَّةِ

۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُوَاسَاةِ الْإِخْوَانِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ

§باب ۱۳§

۹۵۸۴- §البحار ج ۲۶ ص ۱۷.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ عَتِيقٍ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا فِي الْفَضَائِلِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَوْصِلِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ خَالِدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِي

↕

ص: ۳۳۲

وَ قَالَ وَ حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْءٌ يُقَصِّرُهُمْ قَالَ ع نَعَمْ إِذَا

قَصَّرُوا فِی حُقُوقِ إِخْوَانِهِمْ وَ لَمْ یُشَارِکُوهُمْ فِی أَمْوَالِهِمْ وَ لَمْ یُشَاوِرُوهُمْ فِی سِرِّ أُمُورِهِمْ وَ عَلَانِیَتِهِمْ وَ اسْتَبَدُّوا بِحُطَامِ الدُّنْیَا دُونَهُمْ فَهُنَالِکَ یُسْلَبُ الْمَعْرُوفُ وَ یُسْلَخُ مِنْ دُونِهِ سَلْخاً وَ یُصِیبُهُ مِنْ آفَاتِ هَذِهِ الدُّنْیَا وَ بَلَائِهَا مَا لَا یُطِیقُهُ وَ لَا یَحْتَمِلُهُ مِنَ الْأَوْجَاعِ فِی نَفْسِهِ وَ ذَهَابِ مَالِهِ وَ تَشَتُّتِ شَمْلِهِ لِمَا قَصَّرَ فِی بِرِّ إِخْوَانِهِ قَالَ جَابِرٌ فَاغْتَمَمْتُ وَ اللَّهِ غَمّاً شَدِیداً وَ قُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ قَالَ یَفْرَحُ لِفَرَحِهِ إِذَا فَرِحَ وَ یَحْزَنُ لِحَزَنِهِ §أثبتناه من المصدر.§ إِذَا حَزِنَ وَ یُنْفِذُ أُمُورَهُ کُلَّهَا فَیُحَصِّلُهَا وَ لَا یَغْتَمُّ لِشَیْءٍ مِنْ حُطَامِ الدُّنْیَا الْفَانِیَةِ إِلَّا وَاسَاهُ حَتَّی یَجْرِیَانِ فِی الْخَیْرِ وَ الشَّرِّ فِی قَرْنٍ §و هو الحبل، و إشارته إلی مواساة أحدهما لصاحبه فی متاع الدنیا (مجمع البحرین ج ۶ ص ۲۹۹).§ وَاحِدٍ قُلْتُ یَا §أثبتناه من المصدر.§ سَیِّدِی فَکَیْفَ أَوْجَبَ اللَّهُ کُلَّ هَذَا لِلْمُؤْمِنِ عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ قَالَ ع لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ أَخُ الْمُؤْمِنِ لِأَبِیهِ وَ أُمِّهِ عَلَی هَذَا الْأَمْرِ لَا یَکُونُ أَخَاهُ وَ هُوَ أَحَقُّ بِمَا یَمْلِکُهُ قَالَ جَابِرٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ مَنْ یَقْدِرُ عَلَی ذَلِکَ قَالَ ع مَنْ یُرِیدُ أَنْ یَقْرَعَ أَبْوَابَ الْجِنَانِ وَ یُعَانِقَ الْحُورَ الْحِسَانَ وَ یَجْتَمِعَ مَعَنَا فِی دَارِ السَّلَامِ قَالَ جَابِرٌ فَقُلْتُ هَلَکْتُ وَ اللَّهِ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لِأَنِّی

↕

ص: ۳۳۳

قَصَّرْتُ فِی حُقُوقِ إِخْوَانِی وَ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ یَلْزَمُنِی عَلَی التَّقْصِیرِ کُلُّ هَذَا وَ لَا عُشْرُهُ وَ أَنَا أَتُوبُ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مِمَّا کَانَ مِنِّی مِنَ التَّقْصِیرِ فِی رِعَایَةِ حُقُوقِ إِخْوَانِیَ الْمُؤْمِنِینَ

۹۵۸۵- §الجعفریات ص ۲۳۰.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِی مُوسَی بْنُ إِسْمَاعِیلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: سَیِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثٌ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ وَ مُوَاسَاةُ الْأَخِ فِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِکْرُ §فی المصدر: و ذکرک.§ اللَّهِ تَعَالَی عَلَی کُلِّ حَالٍ

۹۵۸۶- §التمحیص ص ۶۹ ح ۱۶۷.§ أَبُو عَلِیٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ فِی کِتَابِ التَّمْحِیصِ، عَنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ افْتَرَضْتُ عَلَی عِبَادِی عَشْرَ فَرَائِضَ إِذَا عَرَفُوهَا أَسْکَنْتُهُمْ مَلَکُوتِی وَ أَبَحْتُهُمْ جِنَانِی إِلَی أَنْ قَالَ تَعَالَی وَ الْعَاشِرَةُ أَنْ یَکُونَ هُوَ وَ أَخُوهُ فِی الدِّینِ شِرْعاً سَوَاءً الْخَبَرَ

۱۴ بَابُ کَرَاهَةِ مُوَاخَاةِ الْفَاجِرِ وَ الْأَحْمَقِ وَ الْکَذَّابِ

§باب ۱۴§

۹۵۸۷- §صفات الشیعة ص ۶ و ۷، و عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۹۷ ح ۳۱.§ الصَّدُوقُ فِی صِفَاتِ الشِّیعَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ

↕

ص: ۳۳۴

ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص کَانَ یَقُولُ: مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یُوَاخِیَنَّ کَافِراً وَ لَا یُخَالِطَنَّ فَاجِراً وَ مَنْ آخَی کَافِراً أَوْ خَالَطَ فَاجِراً کَانَ کَافِراً فَاجِراً

۹۵۸۸- §الاختصاص ص ۲۳۰.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع: کَانَ أَبِی یَقُولُ قُمْ

بِالْحَقِّ وَ لَا تَعَرَّضْ لِمَا نَابَكَ وَ اعْتَزِلْ عَمَّا لَا يَعْنِيكَ وَ تَجَنَّبْ عَدُوَّكَ وَ احْذَرْ صَدِيقَكَ مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا الْأَمِينَ الَّذِي خَشِيَ اللَّهَ وَ لَا تَصْحَبِ الْفَاجِرَ وَ لَا تُطْلِعْهُ عَلَى سِرِّكَ

۱۵ بَابُ كَرَاهَةِ مُشَارَكَةِ الْعَبِيدِ وَ السَّفِلَةِ وَ الْفُجَّارِ فِي الْأَمْرِ

§باب ۱۵§

۹۵۸۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸، و عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۸۷ ح ۱۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي: إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تَسْتَتِبَّ لَكَ النِّعْمَةُ وَ تَكْمُلَ لَكَ الْمُرُوَّةُ وَ تَصْلُحَ لَكَ الْمَعِيشَةُ فَلَا تُشْرِكِ الْعَبِيدَ وَ السَّفِلَةَ فِي أَمْرِكَ فَإِنَّكَ إِنِ ائْتَمَنْتَهُمْ خَانُوكَ وَ إِنْ حَدَّثُوكَ كَذَّبُوكَ وَ إِنْ نُكِبْتَ خَذَلُوكَ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۳۵

۱۶ بَابُ تَحْرِيمِ مُصَاحَبَةِ الْكَذَّابِ وَ الْفَاسِقِ وَ الْبَخِيلِ وَ الْأَحْمَقِ وَ قَاطِعِ الرَّحِمِ وَ مُحَادَثَتِهِمْ وَ مُرَافَقَتِهِمْ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ أَوْ تَقِيَّةٍ

§باب ۱۶§

۹۵۹۰- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۲۲۵ ح ۲۹۳.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: لَا تَصْحَبِ الْمَائِقَ §المائق: الأحمق (مجمع البحرین ج ۵ ص ۲۳۷).§ فَإِنَّهُ يُزَيِّنُ لَكَ فِعْلَهُ وَ يُرِيدُ §فی المصدر: و یودّ.§ أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ

وَ فِيهِ: فِيمَا كَتَبَهُ إِلَى الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ وَ احْذَرْ صَحَابَةَ مَنْ يَضِلُّ رَأْيُهُ وَ يُنْكَرُ عَمَلُهُ فَإِنَّ الصَّاحِبَ مُعْتَبَرٌ بِصَاحِبِهِ: وَ قَالَ ع: وَ إِيَّاكَ وَ مُصَاحَبَةَ الْفُسَّاقِ فَإِنَّ الشَّرَّ بِالشَّرِّ مُلْحَقٌ

۹۵۹۱- §الاختصاص ص ۲۳۹.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع: يَا بُنَيَّ انْظُرْ خَمْسَةً فَلَا تُصَاحِبْهُمْ وَ لَا تُحَادِثْهُمْ وَ لَا تُرَافِقْهُمْ فِي طَرِيقٍ فَقَالَ يَا أَبَهْ مَنْ هُمْ عَرِّفْنِيهِمْ قَالَ إِيَّاكَ وَ مُصَاحَبَةَ الْكَذَّابِ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ السَّرَابِ يُقَرِّبُ لَكَ الْبَعِيدَ وَ يُبَعِّدُ لَكَ الْقَرِيبَ وَ إِيَّاكَ وَ مُصَاحَبَةَ الْفَاسِقِ فَإِنَّهُ بَائِعُكَ بِأُكْلَةٍ وَ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ وَ إِيَّاكَ وَ مُصَاحَبَةَ الْبَخِيلِ فَإِنَّهُ يَخْذُلُكَ فِي مَالِهِ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ وَ إِيَّاكَ وَ مُصَاحَبَةَ الْأَحْمَقِ فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَنْفَعَكَ فَيَضُرُّكَ- وَ إِيَّاكَ وَ مُصَاحَبَةَ الْقَاطِعِ لِرَحِمِهِ فَإِنِّي وَجَدْتُهُ مَلْعُوناً فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي

↕

ص: ۳۳۶

ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ §محمّد (صلّی اللّه علیه و آله) ۴۷: ۲۲ و ۲۳.§ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ §الرعد ۱۳: ۲۵.§ وَ قَالَ فِي الْبَقَرَةِ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ §البقرة ۲: ۲۷.§

۹۵۹۲- §الخصال:، معانی الأخبار ص ۲۴۷، و عنه فی البحار ج ۷۵ ص ۲۹۹ ح ۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، وَ مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ رَفَعَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ع

لِلْحَسَنِ ع فِيمَا سَأَلَهُ عَنْهُ يَا بُنَيَّ مَا السَّفَهُ قَالَ اتِّبَاعُ الدُّنَاةِ وَ مُصَاحَبَةُ الْغُوَاةِ

۹۵۹۳- §أمالی الصدوق ص ۲۲۲.§ وَ فِی الْأَمَالِی، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ وَ الْحَسَنِ بْنِ مَتِّیلٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ لَهُ: وَ مَنْ لَمْ یَجْتَنِبْ مُصَاحَبَةَ §فی المصدر: مصادقة.§ الْأَحْمَقِ یُوشِكُ §فی المصدر: أوشک.§ أَنْ یَتَخَلَّقَ

↕

ص: ۳۳۷

بِأَخْلَاقِهِ

۹۵۹۴- §الدرّة الباهرة ص ۲۶ عن أمیر المؤمنین (علیه السلام).§ الشَّهِیدُ فِی الدُّرَّةِ الْبَاهِرَةِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الْعَافِیَةُ عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ تِسْعَةٌ مِنْهَا الصَّمْتُ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ وَ وَاحِدَةٌ فِی تَرْكِ مُجَالَسَةِ السُّفَهَاءِ

۱۷ بَابُ كَرَاهَةِ مُجَالَسَةِ الْأَنْذَالِ وَ الْأَغْنِیَاءِ وَ مُحَادَثَةِ النِّسَاءِ

§الباب ۱۷§

۹۵۹۵- §أصل زید النرسی ص ۵۷.§ زَیْدٌ النَّرْسِیُّ فِی أَصْلِهِ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ: إِیَّاكُمْ وَ عِشَارَ الْمُلُوكِ وَ أَبْنَاءِ الدُّنْیَا فَإِنَّ ذَلِكَ یُصَغِّرُ نِعْمَةَ اللَّهِ فِی أَعْیُنِكُمْ وَ یُعَقِّبُكُمْ كُفْراً وَ إِیَّاكُمْ وَ مُجَالَسَةَ الْمُلُوكِ وَ أَبْنَاءِ الدُّنْیَا فَفِی ذَلِكَ ذَهَابُ دِینِكُمْ وَ یُعَقِّبُكُمْ نِفَاقاً وَ ذَلِكَ دَاءٌ دَوِیٌّ لَا شِفَاءَ لَهُ وَ یُورِثُ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ وَ یَسْلُبُكُمُ الْخُشُوعَ وَ عَلَیْكُمْ بِالْأَشْكَالِ مِنَ النَّاسِ وَ الْأَوْسَاطِ مِنَ النَّاسِ فَعِنْدَهُمْ تَجِدُونَ مَعَادِنَ الْجَوَاهِرِ وَ إِیَّاكُمْ أَنْ تَمُدُّوا أَطْرَافَكُمْ إِلَى مَا فِی أَیْدِی أَبْنَاءِ الدُّنْیَا فَمَنْ مَدَّ طَرْفَهُ إِلَى ذَلِكَ طَالَ حَزَنُهُ وَ لَمْ یُشْفَ غَیْظُهُ وَ اسْتَصْغَرَ نِعْمَةَ اللَّهِ عِنْدَهُ فَیَقِلُّ شُكْرُهُ لِلَّهِ وَ انْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ فَتَكُونَ لِأَنْعُمِ اللَّهِ شَاكِراً وَ لِمَزِیدِهِ مُسْتَوْجِباً وَ لِجُودِهِ سَاكِناً

۹۵۹۶- §الخصال ص ۲۲۸ ح ۶۵.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۳۳۸

ص: أَرْبَعٌ یُمِتْنَ الْقَلْبَ الذَّنْبُ عَلَى الذَّنْبِ وَ كَثْرَةُ مُنَافَسَةٍ §فی المصدر و الطبعة الحجریة: «مناقشة» و هو الصواب.§ النِّسَاءِ یَعْنِی مُحَادَثَتَهُنَّ وَ مُمَارَاةُ الْأَحْمَقِ تَقُولُ §أثبتناه من المصدر.§ وَ یَقُولُ وَ لَا یَرْجِعُ إِلَى خَیْرٍ §فی المصدر زیادة: [أبدا].§ وَ مُجَالَسَةُ الْمَوْتَى فَقِیلَ لَهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْمَوْتَى قَالَ كُلُّ غَنِیٍّ مُتْرَفٍ

۹۵۹۷- §الکافی ج ۸ ح ۴ ص ۲۰ و ۲۲.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِی الْكَافِی، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عُكَایَةَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ النَّضْرِ عَنْ أَبِی عَمْرٍو الْأَوْزَاعِیِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ فِی خُطْبَةٍ لَهُ ع: وَ مَنْ سَفِهَ عَلَى النَّاسِ شُتِمَ وَ مَنْ خَالَطَ الْأَنْذَالَ حَقِّرَ إِلَى أَنْ قَالَ لَیْسَ مَنْ جَالَسَ الْجَاهِلَ بِذِی مَعْقُولٍ مَنْ جَالَسَ الْجَاهِلَ فَلْیَسْتَعِدَّ لِقِیلٍ وَ قَالٍ

۹۵۹۸- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّوَانْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ: إِیَّاكُمْ وَ مُجَالَسَةَ الْمَوْتَى قِیلَ مَنْ هُمْ قَالَ ص الْأَغْنِیَاءُ: وَ قَالَ ص: لَا تَدْخُلُوا بُیُوتَ الْأَغْنِیَاءِ فَإِنَّهَا سَخْطَةٌ §سخط فلان عطاءه: استقله و لم یرضه (لسان العرب ج ۷ ص ۳۱۳).§

لِلرِّزْقِ

۹۵۹۹- §الشهاب ص ۱۴۷ ح ۸۰۲.§ الْقُضَاعِيُّ فِي الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ

↕

ص: ۳۳۹

قَالَ: الْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنَ الْجَلِيسِ السَّوْءِ وَ الْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ

۱۸ بَابُ كَرَاهَةِ دُخُولِ مَوْضِعِ التُّهَمَةِ

§الباب ۱۸§

۹۶۰۰- §الخصال ص ۱۶۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّرَّاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الضُّبَّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدِّينَوَرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى الْعَبْسِيِّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: قَالَ لِي يَا سُفْيَانُ أَمَرَنِي وَالِدِي بِثَلَاثٍ وَ نَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ فَكَانَ فِيمَا قَالَ يَا بُنَيَّ مَنْ يَصْحَبْ صَاحِبَ السَّوْءِ لَا يَسْلَمْ وَ مَنْ يَدْخُلْ مَدَاخِلَ السَّوْءِ يُتَّهَمْ وَ مَنْ لَا يَمْلِكْ لِسَانَهُ يَنْدَمْ الْخَبَرَ

۹۶۰۱- §معانی الأخبار ص ۱۹۶ ح ۱، و فیه عن الصادق عن أبیه عن جده عن أمیر المؤمنین (علیهما السلام) عن النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله).§ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص: أَوْلَى النَّاسِ بِالتُّهَمَةِ مَنْ جَالَسَ أَهْلَ التُّهَمَةِ

وَ رَوَاهُ فِي الْأَمَالِي §أمالی الصدوق ص ۲۸ ح ۴، و فیه عن الصادق عن أبیه عن جده عن أمیر المؤمنین (علیه السلام).§، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السِّنَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

↕

ص: ۳۴۰

جَعْفَرٍ الْأَسَدِيِّ §فی المصدر: محمّد بن أبی عبد اللّه الکوفیّ، و کلا الاسمین لرجل واحد «راجع معجم رجال الحدیث ج ۱۴ ص ۲۷۲ و ج ۱۵ ص ۱۶۵».§ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الصَّادِقِ ع: مِثْلَهُ

۹۶۰۲- §صفات الشیعة ص ۹ ح ۱۶.§ وَ فِي صِفَاتِ الشِّيعَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَالَسَ أَهْلَ الرِّيَبِ فَهُوَ مُرِيبٌ

۹۶۰۳- §الاختصاص ص ۲۲۶.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ يَرْفَعُهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: مَنْ أَوْقَفَ نَفْسَهُ مَوْضِعَ §فی المصدر: موقف.§ التُّهَمَةِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ الْخَبَرَ

۹۶۰۴- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقِفَنَّ مَوَاقِفَ التُّهَمَةِ

۱۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوَقِّي فِرَاسَةِ الْمُؤْمِنِ

§الباب ۱۹§

۹۶۰۵- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۲۴۷ ح ۲۸.§ مُحَمَّدُ بْنِ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع: فِي قَوْلِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذلِكَ

↕

ص: ۳۴۱

لَآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ §الحجر ۱۵: ۷۵.§ قَالَ هُمُ الْأَئِمَّةُ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ لِقَوْلِهِ إِنَّ فِي ذلِكَ لَآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ §الحجر ۱۵: ۷۵.§

۲۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ

§الباب ۲۰§

۹۶۰۶- §الخصال ص ۶۲۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: مَا عَطِبَ امْرُؤٌ اسْتَشَارَ

۹۶۰۷- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۲۰ ح ۳۷۹، و عنه فی البحار ج ۷۵ ص ۱۰۴ ح ۳۵.§ مُحَمَّدُ بْنِ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ رَفَعَهُ إِلَى §كان فی المخطوط «عن» و هو سهو، و ما أثبتناه من المصدر.§ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ §أثبتناه من المصدر.§ مَنْ لَمْ يَسْتَشِرْ يَنْدَمْ

۹۶۰۸- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۱۷۷ ح ۱۱۳.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: لَا مُظَاهَرَةَ أَوْثَقُ مِنْ مُشَاوَرَةٍ: وَ قَالَ §نفس المصدر ج ۳ ص ۱۹۳ ح ۱۷۳.§: مَنِ اسْتَقْبَلَ وُجُوهَ الْآرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَإِ

۹۶۰۹- §كنز الفوائد ص ۱۷۱.§، أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيُّ عَنْهُ ع قَالَ: لَا رَأْيَ لِمَنِ انْفَرَدَ بِرَأْيِهِ

↕

ص: ۳۴۲

وَ قَالَ: مَا عَطِبَ مَنِ اسْتَشَارَ: وَ قَالَ ع: مَنْ شَاوَرَ ذَوِي الْأَسْبَابِ §فی المصدر: الألباب.§ دُلَّ عَلَى الرَّشَادِ §فی المصدر: الصواب.§

۹۶۱۰- §البحار ج ۷۵ ص ۱۰۵ ح ۴۱.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الْحَزْمُ أَنْ تَسْتَشِيرَ ذَا الرَّأْيِ وَ تُطِيعَ أَمْرَهُ

وَ قَالَ الصَّادِقُ ع: الْمُسْتَبِدُّ بِرَأْيِهِ مَوْقُوفٌ عَلَى مَدَاحِضِ الزَّلَلِ: وَ قَالَ ع: لَا تُشِرْ عَلَى الْمُسْتَبِدِّ بِرَأْيِهِ

۹۶۱۱- §الدرّة الباهرة ص ۳۶.§ الشَّهِيدُ فِي الدُّرَّةِ الْبَاهِرَةِ، قَالَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع: مَنِ اسْتَشَارَ لَمْ يَعْدَمْ عِنْدَ الصَّوَابِ مَادِحاً وَ عِنْدَ الْخَطَإِ عَاذِراً

۹۶۱۲- §كشف المحجة ص ۱۶۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كَشْفِ الْمَحَجَّةِ، نَقْلًا عَنِ الرَّسَائِلِ لِلْكُلَيْنِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ عَتْبَسَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ إِنَّ الْجَاهِلَ مَنْ عَدَّ نَفْسَهُ بِمَا §فی المصدر: لما.§ جَهِلَ مِنْ مَعْرِفَتِهِ لِلْعِلْمِ §فی المصدر: معرفة العلم.§ عَالِماً وَ بِرَأْيِهِ مُكْتَفِياً

↕

ص: ۳۴۳

۹۶۱۳- §غرر الحكم ج ۱ ص ۳۸۹ ح ۴۴.§ الْآمِدِيُّ فِي الْغُرَرِ وَ الدُّرَرِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: خَيْرُ مَنْ شَاوَرْتَ ذَوُو النُّهَى

وَ الْعِلْمِ وَ أُولُو التَّجَارِبِ وَ الْحَزْمِ

۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ التَّقِيِّ الْعَاقِلِ الْوَرِعِ النَّاصِحِ الصَّدِيقِ وَ اتِّبَاعِهِ وَ طَاعَتِهِ وَ كَرَاهَةِ مُخَالَفَتِهِ

§الباب ۲۱§

۹۶۱۴- §أمالی الصدوق ص ۲۵۰ ح ۸.§ الصَّدُوقُ فِی الْأَمَالِی، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ §أثبتناه من المصدر و هو الصواب ظاهرا «راجع معجم رجال الحديث ج ۱۵ ص ۲۹۱».§ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع §فی المصدر: الباقر عن أبيه عن جده قال قال أمير المؤمنين (عليهم السلام).§ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: شَاوِرْ فِی حَدِيثِكَ الَّذِينَ يَخَافُونَ اللَّهَ §لفظة الجلالة أثبتناها من المصدر.§ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ §الاختصاص ص ۲۲۶، و قد تقدمت قطعة أخرى من الحديث فی الباب ۱۸. الحديث ۴، من أحكام العشرة.§، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ يَرْفَعُهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ ذَكَرَ: مِثْلَهُ

۹۶۱۵- §الخصال ص ۱۶۹ ح ۲۲۲.§ وَ فِی الْخِصَالِ، عَنْ أَبِی أَحْمَدَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى

↕

ص: ۳۴۴

عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِیِّ عَنِ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ قَالَ فِيمَا وَعَظَهُ بِهِ وَ شَاوِرْ فِی أَمْرِكَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

۹۶۱۶- §أمالی الطوسی ج ۱ ص ۱۵۲.§ أَبُو عَلِیٍّ بْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَبِی الطَّيِّبِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَاهَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُحَبَّرِ §كان فی المخطوط «المخبر» و هو تصحيف و الصحيح ما أثبتناه كما فی تقريب التهذيب ج ۱ ص ۲۳۴ فراجع.§ عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: اسْتَرْشِدُوا الْعَاقِلَ وَ لَا تَعْصُوهُ فَتَنْدَمُوا

۹۶۱۷- §البحار ج ۷۵ ص ۱۰۵ ح ۴۱.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِیِّ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الْحَزْمُ أَنْ تَسْتَشِيرَ ذَا الرَّأْيِ وَ تُطِيعَ أَمْرَهُ: وَ قَالَ ص: إِذَا شَاوَرَ §فی المصدر: أشار.§ عَلَيْكَ الْعَاقِلُ النَّاصِحُ فَاقْبَلْ وَ إِيَّاكَ وَ الْخِلَافَ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ فِيهِ الْهَلَاكَ

۹۶۱۸- §مصباح الشريعة ص ۳۱۲، و عنه فی البحار ج ۷۵ ص ۱۰۳ ح ۳۳.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: شَاوِرْ فِی أُمُورِكَ مَا يَقْتَضِی الدِّينُ مَنْ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ عَقْلٌ وَ عِلْمٌ وَ تَجْرِبَةٌ وَ نُصْحٌ وَ تَقْوَى فَإِنْ لَمْ §اثبتناه من المصدر.§ تَجِدْ فَاسْتَعْمِلِ الْخَمْسَةَ وَ اعْزِمْ وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّيكَ إِلَى الصَّوَابِ وَ مَا كَانَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِی هِیَ غَيْرُ عَائِدَةٍ إِلَى الدِّينِ فَارْفُضْهَا §كذا فی المخطوط، و فی الحجرية فامضها، و فی المصدر: فارفضها.§ وَ لَا تَتَفَكَّرْ فِيهَا

↕

ص: ۳۴۵

فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أَصَبْتَ بَرَكَةَ الْعَيْشِ وَ حَلَاوَةَ الطَّاعَةِ وَ فِی الْمُشَاوَرَةِ §فی المصدر: المشورة.§ اكْتِسَابُ الْعِلْمِ وَ الْعَاقِلُ مَنْ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا عِلْماً جَدِيداً وَ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَحْصُولِ مِنَ الْمُرَادِ وَ مَثَلُ الْمَشُورَةِ مَعَ أَهْلِهَا مَثَلُ التَّفَكُّرِ فِی خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ فَنَائِهِمَا وَ هُمَا غَيْبَانِ عَنِ الْعَبْدِ §فی المصدر: القيد.§ لِأَنَّهُ كُلَّمَا قَوِیَ تَفَكُّرُهُ فِيهِمَا §فی المصدر: تفكّر فيها.§ غَاصَ فِی بِحَارِ

نُورِ الْمَعْرِفَةِ وَ ازْدَادَ بِهِمَا اعْتِبَاراً وَ يَقِيناً وَ لَا تُشَاوِرْ مَنْ لَا يُصَدِّقُهُ عَقْلُكَ وَ إِنْ كَانَ مَشْهُوراً بِالْعَقْلِ وَ الْوَرَعِ وَ إِذَا شَاوَرْتَ مَنْ يُصَدِّقُهُ قَلْبُكَ فَلَا تُخَالِفْهُ فِيمَا يُشِيرُ بِهِ عَلَيْكَ وَ إِنْ كَانَ بِخِلَافِ مُرَادِكَ فَإِنَّ النَّفْسَ تَجْمَحُ عَنْ §فی المصدر: من.§ قَبُولِ الْحَقِّ وَ خِلَافُهَا عِنْدَ قَبُولِ §لیس فی المصدر.§ الْحَقَائِقِ أَبْيَنُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ §آل عمران ۳: ۱۵۹.§ وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ أَمْرُهُمْ شُورى بَيْنَهُمْ §الشوری ۴۲: ۳۸.§ أَيْ مُتَشَاوِرُونَ فِيهِ

۹۶۱۹- §الدرّة الباهرة ص ۳۴.§ الشَّهِيدُ فِي الدُّرَّةِ الْبَاهِرَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ لَهُ: وَ خَفِ اللَّهَ فِي مُوَافَقَةِ هَوَى الْمُسْتَشِيرِ فَإِنَّ الْتِمَاسَ مُوَافَقَتِهِ لُؤْمٌ وَ سُوءَ الِاسْتِمَاعِ مِنْهُ خِيَانَةٌ

۹۶۲۰- §کنز الفوائد ص ۱۷۱.§ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: النُّصْحُ لِمَنْ قَبِلَهُ

↕

ص: ۳۴۶

۲۲ بَابُ وُجُوبِ نُصْحِ الْمُسْتَشِيرِ

§الباب ۲۲§

۹۶۲۱- §الأربعین ص ۵.§ السَّيِّدُ مُحْيِي الدِّينِ الْحَلَبِيُّ ابْنُ أَخِي ابْنِ زُهْرَةَ فِي الْأَرْبَعِينَ، عَنِ الشَّرِيفِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ وَ الْفَقِيهِ شَاذَانَ بْنِ جَبْرَئِيلَ بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ أَبِي الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيِّ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ النَّجَاشِيِّ أَخْبِرْنِي يَا عَبْدَ اللَّهِ أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ النَّصِيحَةَ سَلَبَهُ اللَّهُ لُبَّهُ

۹۶۲۲- §الغارات ج ۱ ص ۲۴۹.§ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبَايَةَ قَالَ كَتَبَ عَلِيٌّ ع إِلَى مُحَمَّدٍ وَ إِلَى أَهْلِ مِصْرَ وَ ذَكَرَ الْكِتَابَ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ انْصَحْ لِمَنِ اسْتَشَارَكَ

۹۶۲۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۰، و عنه فی البحار ج ۷۵ ص ۶۶ ح ۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَمْحَضَهُ النَّصِيحَةَ فِي الْمَشْهَدِ وَ الْمَغِيبِ كَنَصِيحَتِهِ لِنَفْسِهِ

↕

ص: ۳۴۷

۲۳ بَابُ جَوَازِ مُشَاوَرَةِ الْإِنْسَانِ مَنْ دُونَهُ

§الباب ۲۳§

۹۶۲۴- §مهج الدعوات ص ۲۱۹.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي مُهَجِ الدَّعَوَاتِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ عَنِ ابْنِ الْغَضَائِرِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ عُبْدُونٍ وَ غَيْرِهِمْ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي الْأَزْهَرِ عَنْ أَبِي الْوَضَّاحِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْشَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ: أَنَّ مُوسَى بْنَ مَهْدِيٍّ هَدَّدَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ ع وَ قَالَ قَتَلَنِيَ اللَّهُ إِنْ أَبْقَيْتُ عَلَيْهِ قَالَ وَ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع بِصُورَةِ الْأَمْرِ فَوَرَدَ الْكِتَابُ فَلَمَّا أَصْبَحَ أَحْضَرَ أَهْلَ بَيْتِهِ وَ شِيعَتَهُ فَأَطْلَعَهُمْ أَبُو

الْحَسَنِ ع عَلَى مَا وَرَدَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَبَرِ وَ قَالَ لَهُمْ مَا تُشِيرُونَ فِي هَذَا فَقَالُوا نُشِيرُ عَلَيْكَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ وَ عَلَيْنَا مَعَكَ أَنْ تُبَاعِدَ شَخْصَكَ عَنْ هَذَا الْجَبَّارِ الْخَبَرَ

۲۴ بَابُ كَرَاهَةِ مُشَاوَرَةِ النِّسَاءِ إِلَّا بِقَصْدِ الْمُخَالَفَةِ وَ اسْتِحْبَابِ مُشَاوَرَةِ الرِّجَالِ

§الباب ۲۴§

۹۶۲۵- §الخصال ص ۵۸۵ ح ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ لَا تَوَلَّى §فی المصدر: تولی.§ الْمَرْأَةُ الْقَضَاءَ وَ لَا

↕

ص: ۳۴۸

[تُوَلَّى] §أثبتناه من المصدر.§ الْإِمَارَةَ وَ لَا تُسْتَشَارُ

۹۶۲۶- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۶۳ ح ۳۱.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، فِي وَصِيَّتِهِ ع لِوَلَدِهِ الْحَسَنِ ع: وَ إِيَّاكَ وَ مُشَاوَرَةَ النِّسَاءِ فَإِنَّ رَأْيَهُنَّ إِلَى أَفَنٍ §الأفن: ضعف الرأی. (مجمع البحرین ج ۶ ص ۲۰۲).§ وَ عَزْمَهُنَّ إِلَى وَهَنٍ

۹۶۲۷- §البحار ج ۱۰۳ ص ۲۶۲ ح ۲۵ بل عن جامع الأحادیث ص ۱۴.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ لِعَلِيِّ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: شَاوِرُوا النِّسَاءَ وَ خَالِفُوهُنَّ فَإِنَّ خِلَافَهُنَّ بَرَكَةٌ

۹۶۲۸- §أمالی المفید ص ۳۱۵ ح ۶، و عنه فی البحار ج ۱۰۳ ص ۲۲۶ ح ۱۳.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ الْمَرَاغِيِّ عَنْ ثُوَابَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ خُلَيْدٍ الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الْمُجَبِّرِ §كان فی المخطوط «أبی المجتر» و هو تصحیف و صحته ما أثبتناه، راجع الإصابة ج ۴ ص ۱۷۳ ح ۱۰۱۴ و أسد الغابة ج ۵ ص ۲۸۹، و كان فی المخطوط أیضا «خلیل الفراء» و هو تصحیف أیضا و الصحیح «خلید الفراء» كما فی أسد الغابة ج ۵ ص ۲۹۰.§ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَرْبَعَةٌ مَفْسَدَةٌ لِلْقُلُوبِ الْخَلْوَةُ بِالنِّسَاءِ وَ الِاسْتِمَاعُ مِنْهُنَّ وَ الْأَخْذُ بِرَأْيِهِنَّ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۴۹

۲۵ بَابُ كَرَاهَةِ مُشَاوَرَةِ الْجَبَانِ وَ الْحَرِيصِ وَ الْبَخِيلِ وَ الْعَبِيدِ وَ السَّفِلَةِ وَ الْفَاجِرِ

§الباب ۲۵§

۹۶۲۹- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۹۷ ح ۵۳.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، فِي عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى مَالِكٍ الْأَشْتَرِ: وَ لَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا يَعْدِلُ بِكَ عَنِ الْفَضْلِ وَ يَعِدُكَ الْفَقْرَ وَ لَا جَبَاناً يُضَعِّفُكَ عَنِ الْأُمُورِ وَ لَا حَرِيصاً يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَهَ بِالْجَوْرِ فَإِنَّ الْبُخْلَ وَ الْجُبْنَ وَ الْحِرْصَ غَرَائِزُ شَتَّى يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ

۲۶ بَابُ تَحْرِيمِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَ صُحْبَتِهِمْ

§الباب ۲۶

۹۶۳۰- §أمالی المفید ص ۱۱۲ ح ۳.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي مَجَالِسِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ لِأَبِي: مَا لِي رَأَيْتُكَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ أَنَّهُ خَالِي فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ ع إِنَّهُ يَقُولُ فِي اللَّهِ قَوْلًا عَظِيماً يَصِفُ اللَّهَ تَعَالَى وَ يَحُدُّهُ وَ اللَّهِ لَا يُوصَفُ فَإِمَّا جَلَسْتَ مَعَهُ وَ تَرَكْتَنَا أَوْ جَلَسْتَ مَعَنَا وَ تَرَكْتَهُ فَقَالَ إِنْ هُوَ يَقُولُ مَا شَاءَ أَيُّ شَيْءٍ عَلَيَّ مِنْهُ إِذَا لَمْ أَقُلْ مَا يَقُولُ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ ع أَ مَا تَخَافُ §فی المصدر: تخافن.§ أَنْ يَنْزِلَ §فی المصدر: تنزل.§ بِهِ نِقْمَةٌ فَتُصِيبَكُمْ جَمِيعاً أَ مَا عَلِمْتَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُوسَى ع

↕

ص: ۳۵۰

وَ كَانَ أَبُوهُ مِنْ أَصْحَابِ فِرْعَوْنَ فَلَمَّا أُلْحِقَتْ خَيْلُ فِرْعَوْنَ مُوسَى ع تَخَلَّفَ عَنْهُ لِيَعِظَهُ وَ يُدْرِكَهُ §فی المصدر: و أدرکه.§ مُوسَى وَ أَبُوهُ يُرَاغِمُهُ حَتَّى بَلَغَا طَرَفَ الْبَحْرِ فَغَرِقَا جَمِيعاً فَأَتَى مُوسَى الْخَبَرُ فَسَأَلَ جَبْرَئِيلَ عَنْ حَالِهِ فَقَالَ [لَهُ] §اثبتناه من المصدر.§ غَرِقَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ لَمْ يَكُنْ عَلَى رَأْيِ أَبِيهِ وَ لَكِنَّ النِّقْمَةَ إِذَا نَزَلَتْ لَمْ يَكُنْ لَهَا عَمَّا §فی المصدر: عمّن.§ قَارَبَ الذَّنْبَ §فی المصدر: المذنب.§ دِفَاعٌ

وَ بَاقِي أَخْبَارِ الْبَابِ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ

۲۷ بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّنْ يَنْبَغِي اجْتِنَابُ مُعَاشَرَتِهِمْ وَ تَرْكُ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ

§الباب ۲۷

۹۶۳۱- §الدرّة الباهرة ص ۲۵.§ الشَّهِيدُ فِي الدُّرَّةِ الْبَاهِرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا خَيْرَ لَكَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِثْلَ الَّذِي يَرَى لِنَفْسِهِ

۹۶۳۲- §الدرّة الباهرة ص ۲۶.§ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: قَطِيعَةُ الْجَاهِلِ تَعْدِلُ صِلَةَ الْعَاقِلِ: وَ قَالَ ع: اتَّقُوا مَنْ تُبْغِضُهُ قُلُوبُكُمْ

۹۶۳۳- §الدرّة الباهرة ص ۲۸.§ وَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع: إِذَا سَمِعْتَ أَحَداً

↕

ص: ۳۵۱

يَتَنَاوَلُ أَعْرَاضَ النَّاسِ فَاجْتَهِدْ أَنْ لَا يَعْرِفَكَ فَإِنَّ أَشْقَى الْأَعْرَاضِ بِهِ مَعَارِفُهُ

۹۶۳۴- §الدرّة الباهرة ص ۴۱.§ وَ قَالَ الْجَوَادُ ع: إِيَّاكَ وَ مُصَاحَبَةَ الشِّرِّيرِ فَإِنَّهُ كَالسَّيْفِ الْمَسْلُولِ يَحْسُنُ مَنْظَرُهُ وَ يَقْبُحُ أَثَرُهُ

۹۶۳۵- §الدرّة الباهرة ص ۴۳.§ وَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ ع: اللِّحَاقُ بِمَنْ تَرْجُو خَيْرٌ مِنَ الْمُقَامِ مَعَ مَنْ لَا تَأْمَنُ شَرَّهُ: وَ قَالَ ع: احْذَرْ كُلَّ ذَكَرٍ سَاكِنِ الطَّرْفِ

۹۶۳۶- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲۴، و عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۹۲ ح ۱۱.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَخِيهِ يَحْيَى قَالَ" سَأَلْتُ أَبِي زَيْدَ

بْنَ عَلِيٍّ ع مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ أَنْ يُحْذَرَ قَالَ ثَلَاثَةٌ الْعَدُوُّ الْفَاجِرُ وَ الصَّدِيقُ §فی المصدر: العدو.§ الْغَادِرُ وَ السُّلْطَانُ الْجَائِرُ

۹۶۳۷- §قرب الإسناد ص ۲۵، و عنه فی البحار ج ۷۵ ص ۱۹۱ ح ۵.§ عبد اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: انْظُرْ إِلَى كُلِّ مَنْ لَا يُفِيدُكَ مَنْفَعَةً فِي دِينِكَ فَلَا تَعْتَدَّنَّ بِهِ وَ لَا تَرْغَبَنَّ فِي صُحْبَتِهِ فَإِنَّ كُلَّ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى مُضْمَحِلٌّ وَخِيمٌ عَاقِبَتُهُ

۹۶۳۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۳۸.§ فِقْهُ الرِّضَا ع: وَ لَا تُجَالِسْ شَارِبَ الْخَمْرِ وَ لَا

↕

ص: ۳۵۲

تُسَلِّمْ عَلَيْهِ إِذَا جُزْتَ بِهِ فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ فَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِالصَّبَاحِ وَ الْمَسَاءِ وَ لَا تَجْتَمِعْ مَعَهُ فِي مَجْلِسٍ فَإِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا نَزَلَتْ عَمَّتْ [مَنْ] §أثبتناه لیستقیم المعنی.§ فِي الْمَجْلِسِ: وَ قَالَ ع فِي الشِّطْرَنْجِ: وَ السَّلَامُ عَلَى اللَّاهِي بِهَا كُفْرٌ

۹۶۳۹- §بشارة المصطفی ص ۲۶.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، فِي وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لِكُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ: يَا كُمَيْلُ جَانِبِ الْمُنَافِقِينَ وَ لَا تُصَاحِبِ الْخَائِنِينَ [يَا كُمَيْلُ إِيَّاكَ] §أثبتناه من المصدر.§ إِيَّاكَ وَ تَطَرُّقَ §فی المصدر: و التطرّق إلی.§ أَبْوَابِ الظَّالِمِينَ وَ الِاخْتِلَاطَ بِهِمْ وَ الِاكْتِسَابَ مَعَهُمْ [وَ] §أثبتناه من المصدر.§ إِيَّاكَ أَنْ تُطِيعَهُمْ أَوْ §فی المصدر: و ان.§ تَشْهَدَ فِي مَجَالِسِهِمْ بِمَا يُسْخِطُ §کذا فی المصدر و فی المخطوط «سخط».§ اللَّهُ عَلَيْكَ §لیس فی المصدر.§ الْخَبَرَ

وَ هُوَ مَوْجُودٌ فِي بَعْضِ نُسَخِ النَّهْجِ

۹۶۴۰- §مصباح الشریعة ص ۲۷۵ باختلاف یسیر.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: وَ اقْطَعْ عَمَّنْ يُنْسِيكَ وَصْلَهُ ذِكْرَ اللَّهِ وَ تَشْغَلُكَ أُلْفَتُهُ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ وَ أَعْوَانِهِ وَ لَا يَحْمِلْنَكَ رُؤْيَتُهُمْ إِلَى الْمُدَاهَنَةِ عِنْدَ الْحَقِّ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ خُسْرَاناً عَظِيماً نَعُوذُ بِاللَّهِ

↕

ص: ۳۵۳

۲۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحَبُّبِ إِلَى النَّاسِ وَ التَّوَدُّدِ إِلَيْهِمْ

§الباب ۲۸§

۹۶۴۱- §الجعفریات ص ۱۴۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ نِصْفُ الْعَقْلِ

۹۶۴۲- §البحار ج ۷۴ ص ۴۰۰ ح ۴۴ بل عن جامع الأحادیث ص ۱۱.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الدِّينِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ وَ اصْطِنَاعُ الْخَيْرِ إِلَى كُلِّ بَرٍّ وَ فَاجِرٍ

۹۶۴۳- §الأربعین لابن زهرة ص ۳ ح ۴.§ السَّيِّدُ مُحْيِي الدِّينِ ابْنُ أَخِ السَّيِّدِ بْنِ زُهْرَةَ فِي أَرْبَعِينِهِ، عَنِ الشَّرِيفِ النَّقِيبِ النَّسَّابَةِ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْعَدَ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْفَضَائِلِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِيِّ عَنْ جَدِّهِ الْخَطِيبِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ السَّاتِرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ التَّنِيسِيِّ §فی المصدر زیادة: «قال: حدّثنی الشیخ أبو علی الحسن

بن علیّ بن الحسن المکی و الشیخ أبو القاسم المحسن بن الأسد، قال: حدّثنا الشیخ أبو حفص عمر بن محمّد بن علیّ بن غازی التیسی».§ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الْكِنْدِي

↕

ص: ۳۵۴

عَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ الطَّائِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ص قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ: مِثْلَهُ

۲۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُجَامَلَةِ النَّاسِ وَ لِقَائِهِمْ بِالْبُشْرِ وَ احْتِرَامِهِمْ وَ كَفِّ الْيَدِ عَنْهُمْ

§الباب ۲۹§

۹۶۴۴- §الکافی ج ۸ ص ۷.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَفْصٍ الْمُؤَذِّنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ لَهُ: وَ جَامِلُوا النَّاسَ وَ لَا تَحْمِلُوهُمْ عَلَى رِقَابِكُمْ تَجْمَعُوا مَعَ ذَلِكَ طَاعَةَ رَبِّكُمْ الْخَبَرَ

۹۶۴۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ أَجْمِلْ مُعَاشَرَتَكَ مَعَ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ

۹۶۴۶- §مشکاة الأنوار ص ۲۰۴.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: ثَلَاثٌ يُصْفِينَ وُدَّ الْمَرْءِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَلْقَاهُ بِالْبُشْرِ إِذَا

↕

ص: ۳۵۵

لَقِيَهُ وَ يُوَسِّعُ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ إِذَا جَلَسَ إِلَيْهِ وَ يَدْعُوهُ بِأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ

۹۶۴۷- §مشکاة الأنوار ص ۱۷۷.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: مَنْ كَفَّ يَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا يَكُفُّ عَنْهُمْ يَداً وَاحِدَةً وَ يَكُفُّونَ عَنْهُ أَيْدِياً كَثِيرَةً

۳۰ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ أَحَبَّ مُؤْمِناً أَنْ يُخْبِرَهُ بِحُبِّهِ لَهُ

§الباب ۳۰§

۹۶۴۸- §الجعفریات ص ۱۹۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ فَإِنَّهُ أَصْلَحُ لِذَاتِ الْبَيْنِ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندی ص ۱۲، و عنه فی البحار ص ۷۴ ص ۱۸۲ ح ۷.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ: مِثْلَهُ

۳۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِابْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ وَ تَقْدِيمِهِ عَلَى الْكَلَامِ وَ كَرَاهَةِ الْعَكْسِ وَ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ إِجَابَةِ كَلَامِ مَنْ عَكَسَ وَ تَرْكِ دُعَاءِ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ إِلَى الطَّعَامِ

§الباب ۳۱§

۹۶۴۹- §عيون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۷، و عنه فى البحار ج ۱۶ ص ۱۴۸ ح ۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ

↕

ص: ۳۵۶

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ عَنْ حِلْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَانَ وَصَّافاً لِلنَّبِيِّ ص فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَخْماً مُفَخَّماً إِلَى أَنْ قَالَ يَبْدُرُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ

وَ رَوَاهُ فِيهِ، وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ §معانى الأخبار ص ۷۹، عنه فى البحار ج ۱۶ ص ۱۵۴.§، بِطُرُقٍ أُخْرَى:

۹۶۵۰- §الجعفريات ص ۱۴۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَى الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ شَرَفِ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى مَنْ لَقِيَ الْخَبَرَ

۹۶۵۱- §الجعفريات ص ۱۵۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا مَرَّ بِنَا رَجُلٌ وَ لَمْ يُسَلِّمْ وَ الطَّعَامُ بَيْنَ أَيْدِينَا أَنْ لَا نَدْعُوَهُ إِلَيْهِ

۹۶۵۲- §الجعفريات ص ۲۲۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ بِرَسُولِهِ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ

↕

ص: ۳۵۷

۹۶۵۳- §الجعفريات ص ۲۲۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ

۹۶۵۴- §الجعفريات ص ۲۲۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا تَدْعُوا أَحَداً إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ

۹۶۵۵- §تفسير أبى الفتوح الرازى ج ۲ ص ۱۷.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَ الْمُسَلِّمِ وَ الْمُجِيبِ مِائَةُ حَسَنَةٍ تِسْعَةٌ وَ تِسْعُونَ مِنْهَا لِمَنْ يُسَلِّمُ وَ حَسَنَةٌ وَاحِدَةٌ لِمَنْ يُجِيبُ

۹۶۵۶- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۷.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع [قَالَ] §أثبتناه من المصدر.§: لِلسَّلَامِ §فى المصدر: السلام.§ سَبْعُونَ حَسَنَةً تِسْعٌ وَ سِتُّونَ لِلْمُبْتَدِئِ وَ وَاحِدَةٌ لِلرَّادِّ

وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَ

۹۶۵۷- §الغايات ص ۹۹.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ

۹۶۵۸- §الاختصاص ص ۳۳۸.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فِي حَدِيثٍ

↕

ص: ۳۵۸

طَوِيلٍ فِي وَصَايَا لُقْمَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا بُنَيَّ ابْدَأِ النَّاسَ بِالسَّلَامِ وَ الْمُصَافَحَةِ قَبْلَ الْكَلَامِ

۹۶۵۹- §تحف العقول ص ۱۷۵.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ [ابْتِدَاءً] §أثبتناه من المصدر.§ كَيْفَ أَنْتَ عَافَاكَ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ عَافَاكَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ لَا تَأْذَنُوا لِأَحَدٍ حَتَّى يُسَلِّمَ

۹۶۶۰- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ

۳۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ وَ وُجُوبِ رَدِّ السَّلَامِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الِابْتِدَاءِ عَلَى الرَّدِّ

§الباب ۳۲§

۹۶۶۱- §الجعفريات ص ۷۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ

۹۶۶۲- §الجعفريات ص ۲۲۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: السَّلَامُ تَطَوُّعٌ وَ الرَّدُّ فَرِيضَةٌ

↕

ص: ۳۵۹

۹۶۶۳- §الجعفريات ص ۲۳۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ ع: أَنَّ ابْنَ الْكَوَّاءِ سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تُسَلِّمُ عَلَى مُذْنِبِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَقَالَ ع يَرَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلتَّوْحِيدِ أَهْلًا وَ لَا تَرَاهُ لِلسَّلَامِ عَلَيْهِ أَهْلًا

۹۶۶۴- §أمالي المفيد ص ۳۱۷ ح ۲.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجِعَابِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْقَاضِي عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ عَنْ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ أَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدُّعَاءِ وَ إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ

۹۶۶۵- §تفسير القمّي ج ۱ ص ۱۴۵.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ إِذا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ §النساء ۴: ۸۶.§ الْآيَةَ [أَوْ رُدُّوها] §أثبتناه من المصدر.§ قَالَ أَيِ الصَّادِقُ ع السَّلَامُ وَ غَيْرُهُ مِنَ الْبِرِّ

۹۶۶۶- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَ صَافَحَهُ لَمْ يَنْزِعْ أَحَدُهُمَا يَدَهُ عَنْ صَاحِبِهِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا: وَ عَنْهُ ص قَالَ: مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ

↕

ص: ۳۶۰

وَ عَنْهُ ص فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: وَ رَدُّكَ السَّلَامَ صَدَقَةٌ

۹۶۶۷- §لب اللباب: مخطوط.لب اللباب: مخطوط.§ وَ فِيهِ، وَ فِي الْإِنْجِيلِ" إِذَا قَلَّ الدُّعَاءُ نَزَلَ الْبَلَاءُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِذَا قَلَّ سَلَامُ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ظَهَرَتِ الْعَدَاوَةُ وَ الْبَغْضَاءُ فِي قُلُوبِهِمْ

۹۶۶۷- §تحفة الإخوان ص ۶۶.§ الْمَوْلَى سَعِيدٌ الْمَزْيَدِيُّ فِي كِتَابِ تُحْفَةِ الْإِخْوَانِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ فِي قِصَّةِ آدَمَ ع إِلَى أَنْ قَالَ: فَانْتَصَبَ آدَمُ عَلَى مِنْبَرِهِ قَائِماً وَ سَلَّمَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا مَلَائِكَةَ رَبِّي وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ فَأَجَابَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ وَ بَدِيعَ فِطْرَتِهِ وَ أَتَاهُ النِّدَاءُ أَنْ يَا آدَمُ لِهَذَا خَلَقْتُكَ وَ هَذَا السَّلَامُ تَحِيَّةٌ لَكَ وَ لِذُرِّيَّتِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۹۶۶۹- §تحفة الإخوان ص ۶۶.§، وَ عَنِ النَّبِيِّ ص: إِذَا سَلَّمَ الْمُؤْمِنُ عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فَيَبْكِي إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَ يَقُولُ يَا وَيْلَتَاهْ لَمْ يَفْتَرِقَا حَتَّى غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا

۹۶۷۰- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۲ ص ۱۷.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: السَّلَامُ تَحِيَّةٌ لِمِلَّتِنَا وَ أَمَانٌ لِذِمَّتِنَا

↕

ص: ۳۶۱

۳۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِطَابَةِ الْكَلَامِ

§الباب ۳۳§

۹۶۷۱- §الجعفريات ص ۲۳۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: ثَلَاثَةٌ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ §فی المصدر: و الإنصاف.§ مِنْ نَفْسِكَ وَ بَذْلُ السَّلَامِ لِجَمِيعِ الْعَالَمِ

۹۶۷۲- §الجعفريات ص ۲۳۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ: ثَلَاثٌ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ سَخَاءُ النَّفْسِ وَ طِيبُ الْكَلَامِ وَ الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى

۹۶۷۳- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۶.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الْبَاقِرِ ع كَانَ يَقُولُ: أَفْشُوا سَلَامَ اللَّهِ فَإِنَّ سَلَامَ اللَّهِ لَا يَنَالُ الظَّالِمِينَ

۹۶۷۴- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۷.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ع يَقُولُ لَا تَغْضَبُوا وَ لَا تُغْضِبُوا أَفْشُوا السَّلَامَ وَ أَطِيبُوا الْكَلَامَ [وَ صَلُّوا بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ] §ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.§ ثُمَّ تَلَا عَلِيٌّ ع قَوْلَ اللَّهِ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ §الحشر ۵۹: ۲۳.§

↕

ص: ۳۶۲

۹۶۷۵- §مشكاة الأنوار ص ۸۴.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَ لَا تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا أَ وَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِنْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ

۹۶۷۶- §الغايات ص ۹۹، و عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۲ ح ۵۰.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَخْلَاقِ الدُّنْيَا §فی المصدر: أخلاقكم في أهل الدنيا.§ وَ الْآخِرَةِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ فِي الْعَالَمِ

۵- ۹۶۷۷ §كتاب عاصم بن حميد ص ۲۸.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع وَ هُوَ يَقُولُ: كَانَ سَلْمَانُ يَقُولُ أَفْشُوا سَلَامَ اللَّهِ فَإِنَّ سَلَامَ اللَّهِ لَا يَنَالُ الظَّالِمِينَ

۹۶۷۸- §روضة الواعظين ص ۴۵۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَتَّالُ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: السَّلَامُ [اسْمٌ] §أثبتناه من المصدر.§ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ فَأَفْشُوهُ بَيْنَكُمْ فَإِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَّ بِالْقَوْمِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَ أَطْيَبُ

۹۶۷۹- §الكافي ج ۸ ص ۲۴ ح ۴.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُكَايَةَ التَّمِيمِيِّ

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَضْرٍ الْفِهْرِي

↕

ص: ۳۶۳

عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي خُطْبَةٍ لَهُ: إِنَّ مِنَ الْكَرَمِ لِينَ الْكَلَامِ وَ مِنَ الْعِبَادَةِ إِظْهَارَ اللِّسَانِ وَ إِفْشَاءَ السَّلَامِ

۹۶۸۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۹، و عنه فی البحار ج ۷۱ ص ۳۵۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ أَرْوِي عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: أَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَ أَفْشُوا السَّلَامَ وَ صَلُّوا وَ النَّاسُ نِيَامٌ وَ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ

۹۶۸۱- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفاً يُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَ بُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا قِيلَ لِمَنْ هِيَ قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَ أَفْشَى السَّلَامَ وَ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَ صَلَّى بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ: وَ قَالَ: إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ فَأَفْشُوهُ بَيْنَكُمْ

۹۶۸۲- §تحفة الإخوان ص ۶۶.§ الْمَوْلَى سَعِيدٌ فِي تُحْفَةِ الْإِخْوَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَا فَشَا السَّلَامُ فِي قَوْمٍ إِلَّا أَمِنُوا مِنَ الْعَذَابِ فَإِنْ فَعَلْتُمُوهُ دَخَلْتُمُ الْجَنَّةَ

۹۶۸۳- §تحفة الإخوان ص ۶۶.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: أَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ دَخَلْتُمُ الْجَنَّةَ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَ أَفْشُوا السَّلَامَ وَ صَلُّوا بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ

↕

ص: ۳۶۴

۹۶۸۴- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۲ ص ۱۷.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا

۳۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ

§الباب ۳۴§

۹۶۸۵- §مكارم الأخلاق ص ۱۶.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَ هُوَ مُغِذٌّ §مغذّ: مسرع (لسان العرب ج ۳ ص ۵۰۱).§

۹۶۸۶- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ

۳۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْمِيدِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَ الْعَافِيَةِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَافِرِ وَ الْمُبْتَلَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُبْتَلَى

§الباب ۳۵§

۹۶۸۷- §الجعفريات ص ۲۲۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ نَظَرَ إِلَى صَاحِبِ بَلَاءٍ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَدَلَ عَنِّي بَلَاءَكَ وَ فَضَّلَنِي عَلَيْكَ وَ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَضْرِبَهُ بِذَلِكَ الْبَلَاءِ

↕

ص: ۳۶۵

۹۶۸۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا نَظَرْتَ §فی المصدر: رأیت.§ ذِمِّیّاً فَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی فَضَّلَنِی عَلَیْکَ بِالْإِسْلَامِ دِیناً وَ بِالْقُرْآنِ کِتَاباً وَ بِمُحَمَّدٍ ص رَسُولًا وَ نَبِیّاً وَ بِالْمُؤْمِنِینَ إِخْوَاناً وَ بِالْکَعْبَةِ قِبْلَةً فَإِنَّهُ مَنْ قَالَ ذَا لَا یَجْمَعُ اللَّهُ بَیْنَهُ وَ بَیْنَهُ فِی النَّارِ وَ یُعْتِقُهُ مِنْهَا وَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَی أَهْلِ الْبَلَاءِ فَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَافَانِی مِمَّا ابْتَلَاکَ بِهِ وَ لَوْ شَاءَ فَعَلَ وَ أَنَا أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا وَ مِمَّا ابْتَلَاکَ بِهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی فَضَّلَنِی عَلَی کَثِیرٍ مِنْ خَلْقِهِ

۳۶ بَابُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْجَهْرِ بِالسَّلَامِ وَ بِالرَّدِّ بِحَیْثُ یَسْمَعُ الْمُخَاطَبُ

§الباب ۳۶§

۹۶۸۹- §مشکاة الأنوار ص ۱۹۷، و قد تقدم ذیله فی الباب ۳۳ من أحکام العشرة الحدیث ۴.§ سِبْطُ الشَّیْخِ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ: إِذَا سَلَّمَ أَحَدُکُمْ فَلْیَجْهَرْ بِسَلَامِهِ لَا یَقُولُ سَلَّمْتُ فَلَمْ یَرُدُّوا عَلَیَّ وَ لَعَلَّهُ قَدْ یَکُونُ قَدْ سَلَّمَ وَ لَمْ یُسْمِعْهُمْ وَ إِذَا رَدَّ أَحَدُکُمْ فَلْیَجْهَرْ بِرَدِّهِ لَا یَقُولُ §فی المصدر زیادة: المسلم.§ سَلَّمْتُ فَلَمْ یَرُدُّوا عَلَیَّ الْخَبَرَ

۹۶۹۰- §الجعفریات ص ۱۶۷.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ

↕

ص: ۳۶۶

ع قَالَ: قَالَ [لَنَا] §أثبتناه من المصدر.§ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَغْضَبُوا وَ لَا تُغْضِبُوا §فی المصدر: و لا تبغضوا، و فی نسخة: لا تقتصوا أو لا تنقصوا (منه قدّه).§ فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ کَیْفَ ذَاکَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُکُمْ عَلَی الْمَجْلِسِ فَسَلَّمَ §و فی المصدر: یسلم.§ فَلْیُسْمِعْهُمْ وَ إِذَا رَدَّ أَهْلُ الْمَجْلِسِ فَلْیُسْمِعُوهُ الْخَبَرَ

۳۷ بَابُ کَیْفِیَّةِ السَّلَامِ وَ مَا یُسْتَحَبُّ اخْتِیَارُهُ مِنْ صِیَغِهِ

§الباب ۳۷§

۹۶۹۱- §مشکاة الأنوار ص ۱۹۷.§ سِبْطُ الشَّیْخِ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ قَالَ سَلَامٌ عَلَیْکُمْ فَهِیَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ §فی المصدر زیادة: و من قال: سلام علیکم و رحمة اللّه فهی عشرون حسنة.§ وَ مَنْ قَالَ سَلَامٌ عَلَیْکُمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ فَهِیَ ثَلَاثُونَ

۹۶۹۲- §مشکاة الأنوار ص ۱۹۹.§ وَ مِنْ کِتَابِ اللِّبَاسِ، وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ لِلْعَیَّاشِیِّ: سَأَلَ السَّائِلُ الصَّادِقَ ع النِّسَاءُ کَیْفَ یُسَلِّمْنَ إِذَا دَخَلْنَ عَلَی الْقَوْمِ قَالَ الْمَرْأَةُ تَقُولُ عَلَیْکُمُ السَّلَامُ وَ الرَّجُلُ یَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکُمْ

۹۶۹۳- §تفسیر القمّی ج ۲ ص ۳۵۵.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، قَالَ: کَانَ أَصْحَابُ النَّبِیِّ ص

↕

ص: ۳۶۷

إِذَا أَتَوْهُ یَقُولُونَ لَهُ أَنْعِمْ صَبَاحاً وَ أَنْعِمْ مَسَاءً وَ هِیَ تَحِیَّةُ أَهْلِ الْجَاهِلِیَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِذا جاؤُکَ حَیَّوْکَ بِما لَمْ یُحَیِّکَ بِهِ اللَّهُ

§المجادلة ۵۸: ۸.§ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ص قَدْ أَبْدَلَنَا اللَّهُ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ تَحِيَّةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

۹۶۹۴- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْهِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ وَ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ عَشْرٌ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ ص وَ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ عِشْرُونَ حَسَنَةً ثُمَّ جَاءَ آخَرُ وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ ثُمَّ قَالَ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً الْخَبَرَ وَ يَأْتِي

۹۶۹۵- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۲ ص ۱۷.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ لِأَخِيهِ سَلَامٌ عَلَيْكَ يُكْتَبُ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ إِذَا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ يُكْتَبُ لَهُ عِشْرُونَ حَسَنَةً وَ إِذَا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ يُكْتَبُ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَ هَكَذَا الْمُجِيبُ

۳۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِعَادَةِ السَّلَامِ ثَلَاثاً مَعَ عَدَمِ الرَّدِّ وَ الْإِذْنِ وَ يُجْزِئُ الْمُخَاطَبَ أَنْ يَرُدَّ مَرَّةً وَاحِدَةً

§الباب ۳۸§

۹۶۹۶- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۵.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ

↕

ص: ۳۶۸

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى يُؤْذَنَ بِالسَّلَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

۹۶۹۷- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۵.§، وَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُرِيدُ فَاطِمَةَ ع وَ أَنَا مَعَهُ فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَابِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَ دَفَعَهُ ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ قَالَتْ فَاطِمَةُ §فى المصدر: و عليكم.§ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ص أَدْخُلُ قَالَتْ ادْخُلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَدْخُلُ [أَنَا] §أثبتناه من المصدر.§ وَ مَنْ مَعِيَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ عَلَى رَأْسِي قِنَاعٌ فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ خُذِي فَضْلَ مِلْحَفَتِكِ فَاقْنَعِي §و فيه: فقنعى.§ بِهِ رَأْسَكِ فَفَعَلَتْ ثُمَّ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ وَ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَ أَدْخُلُ قَالَتْ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ [أَنَا] §أثبتناه من المصدر.§ وَ مَنْ مَعِيَ قَالَتْ وَ مَنْ مَعَكَ الْخَبَرَ

۳۹ بَابُ كَيْفِيَّةِ رَدِّ السَّلَامِ عَلَى الْحَاضِرِ وَ الْغَائِبِ

§الباب ۳۹§

۹۶۹۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۵۴ ح ۵۰.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع مَرَّ بِقَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا وَ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ

↕

ص: ۳۶۹

وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ وَ مَغْفِرَتُهُ وَ رِضْوَانُهُ فَقَالَ لَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمَا تُجَاوِزُوا بِنَا مَا قَالَتِ الْأَنْبِيَاءُ §جاء فى هامش الطبعة الحجرية: الظاهر إنّه مصحف «رسل اللّه» أو «المرسلين» يعنى الملائكة.§ لِأَبِينَا إِبْرَاهِيمَ ع إِنَّمَا قَالُوا رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ

وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لِأَبِينَا ع

۹۶۹۹- §الجعفريات ص ۱۷۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ تِهَامَةَ وَ الْمُسْلِمُونَ حَوْلَهُ إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ وَ بِيَدِهِ عَصاً فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ مِشْيَةُ الْجِنِّ وَ نَغْمَتُهُمْ وَ عُجْبُهُمْ فَأَتَى فَسَلَّمَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهُ مَنْ أَنْتَ فَقَالَ أَنَا هَامُ §فی المصدر: هامة.§ بْنُ الْهِيمِ بْنِ لَاقِيسَ بْنِ إِبْلِيسَ ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةً لَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ لِي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع إِذَا لَقِيتَ مُحَمَّداً ص فَأَقْرِأْهُ السَّلَامَ فَقَدْ أَقْرَأْتُكَ السَّلَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَلَامٌ §فی المصدر: سبحان اللّه صلّی ...§ اللَّهِ عَلَى عِيسَى مَا دَامَتِ الدُّنْيَا دُنْيَا وَ سَلَامٌ عَلَيْكَ §فی المصدر: و سلّم.§ يَا هَامُ بِمَا §و فيه: ما.§ أَدَّيْتَ الْأَمَانَةَ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۷۰

۹۷۰۰- §المجازات النبويّة ص ۳۱۰ ح ۲۳۶ باختلاف، و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۲ ح ۵۱.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ص رَجُلٌ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ ص وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ وَ بَرَكَاتُهُ ثُمَّ أَتَاهُ ثَالِثٌ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ فَقِيلَ لِمَ لَمْ تَقُلْ لِهَذَا كَمَا قُلْتَ لِلَّذَيْنِ قَبْلَهُ إِنَّهُ تَشَافَّهَا

قَالَ السَّيِّدُ فَقَوْلُهُ إِنَّهُ تَشَافَّهُ اسْتِعَارَةٌ وَ الْمُرَادُ اسْتَفْرَغَ جَمِيعَ التَّحِيَّةِ فَلَمْ يَدَعْ شَيْئاً يُزَادُ بِهِ عَلَى لَفْظِهِ وَ يَرُدُّ عَلَيْهِ جَوَاباً مِنْ قَوْلِهِ وَ الْأَوَّلَانِ أَبْقَيَا مِنْ تَحِيَّتِهِمَا بَقِيَّةً رُدَّتْ عَلَيْهِمَا وَ أُعِيدَتْ إِلَيْهِمَا إلخ

۹۷۰۱- §البحار ج ۷۶ ص ۱۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ خَطِّ الشَّهِيدِ قَالَ قُطْبُ الدِّينِ الْكَيْدُرِيُّ رَوَى مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَارِّينَ فِي أَزِقَّةِ الْمَدِينَةِ يَوْماً إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ فَقَالَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ أَصْبَحْتَ الْخَبَرَ

۹۷۰۲- §تحفة الإخوان ص ۶۵.§ الْمَوْلَى سَعِيدٌ الْمَزْيَدِيُّ فِي تُحْفَةِ الْإِخْوَانِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي كَيْفِيَّةِ خَلْقِ آدَمَ ع إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَلَائِكَةَ أَنْ يَحْمِلُوا آدَمَ عَلَى أَكْتَافِهِمْ لِيَكُونَ عَالِياً عَلَيْهِمْ وَ هُمْ يَقُولُونَ سُبُّوحٌ سُبُّوحٌ لَا خُرُوجَ عَنْ طَاعَتِكَ وَ سَارَتْ بِهِ فِي طُرُقِ السَّمَوَاتِ وَ قَدِ اصْطَفَّتْ

↕

ص: ۳۷۱

حَوْلَهُ الْمَلَائِكَةُ فَلَا يَمُرُّ آدَمُ عَلَى صَفٍّ إِلَّا وَ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا مَلَائِكَةَ رَبِّي فَيُجِيبُونَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ وَ رُوحَهُ وَ فِطْرَتَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَانْتَصَبَ آدَمُ عَلَى مِنْبَرِهِ قَائِماً وَ سَلَّمَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا مَلَائِكَةَ رَبِّي وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ فَأَجَابَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ وَ بَدِيعَ فِطْرَتِهِ الْخَبَرَ

۹۷۰۳- §تحف العقول ص ۱۰۱.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَةِ الدِّيبَاجِ: وَ أَفْشُوا السَّلَامَ فِي الْعَالَمِ وَ رُدُّوا التَّحِيَّةَ عَلَى أَهْلِهَا بِأَحْسَنَ مِنْهَا

۹۷۰۴- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۲ ص ۱۷.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ يَقُولُ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ إِذَا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ص وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ §ليس فی المصدر.§ وَ بَرَكَاتُهُ وَ هَكَذَا كَانَ يَزِيدُ فِي جَوَابِ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ

۴۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْلِيمِ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ وَ الْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ وَ الْمَارِّ عَلَى الْقَاعِدِ وَ الرَّاكِبِ عَلَى الْمَاشِي وَ رَاكِبِ الْبَغْلِ عَلَى رَاكِبِ

الْحِمَارِ وَ رَاكِبِ الْفَرَسِ عَلَى رَاكِبِ الْبَغْلِ

§الباب ۴۰§

۹۷۰۵- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۷.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ

↕

ص: ۳۷۲

عَلَى الْمَاشِي وَ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ وَ إِذَا لَقِيَتْ جَمَاعَةٌ جَمَاعَةً سَلَّمَ الْأَقَلُّ عَلَى الْأَكْثَرِ وَ إِذَا لَقِيَ وَاحِدٌ جَمَاعَةً سَلَّمَ الْوَاحِدُ عَلَى الْجَمَاعَةِ

۹۷۰۶- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۷.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: الْقَلِيلُ يَبْدَءُونَ الْكَثِيرَ بِالسَّلَامِ وَ الرَّاكِبُ يَبْدَأُ الْمَاشِيَ وَ أَصْحَابُ الْبِغَالِ يَبْدَءُونَ أَصْحَابَ الْحَمِيرِ وَ أَصْحَابُ الْخَيْلِ يَبْدَءُونَ أَصْحَابَ الْبِغَالِ

۹۷۰۷- §البحار ج ۷۶ ص ۱۲ ح ۴۹ بل عن جامع الأحاديث ص ۱۲.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الرَّاكِبُ أَحَقُّ بِالسَّلَامِ

۹۷۰۸- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۲ ص ۱۸.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: السَّلَامُ لِلرَّاكِبِ عَلَى الرَّاجِلِ وَ لِلْقَائِمِ عَلَى الْقَاعِدِ

۴۱ بَابُ أَنَّهُ إِذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ عَلَى الْجَمَاعَةِ أَجْزَأَ عَنْهُمْ وَ إِذَا رَدَّ وَاحِدٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ أَجْزَأَ عَنْهُمْ

§الباب ۴۱§

۹۷۰۹- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۷.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا سَلَّمَ رَجُلٌ §في المصدر: الرجل.§ مِنَ الْجَمَاعَةِ أَجْزَأَ عَنْهُمْ وَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ وَ هُمْ جَمَاعَةٌ أَجْزَأَهُمْ أَنْ يَرُدَّ وَاحِدٌ مِنْهُمْ

↕

ص: ۳۷۳

۴۲ بَابُ جَوَازِ تَسْلِيمِ الرَّجُلِ عَلَى النِّسَاءِ وَ كَرَاهَتِهِ عَلَى الشَّابَّةِ وَ جَوَازِ رَدِّهِنَّ عَلَيْهِ

§الباب ۴۲§

۹۷۱۰- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۷.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُسَلِّمُ عَلَى النِّسَاءِ وَ يَرْدُدْنَ عَلَيْهِ وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يُسَلِّمُ عَلَى النِّسَاءِ §في المصدر زيادة: و يرددن عليه.§ وَ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الشَّابَّةِ مِنْهُنَّ وَ يَقُولُ أَتَخَوَّفُ أَنْ يُعْجِبَنِي صَوْتُهَا فَيَدْخُلَ عَلَيَّ أَكْثَرُ مِمَّا أَطْلُبُ مِنَ الْأَجْرِ

۹۷۱۱- §مكارم الأخلاق ص ۱۶.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ §أثبتناه من

المصدر.§" إِنَّ النَّبِيَّ ص مَرَّ بِنِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَ

۹۷۱۲- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۲۱۵ ح ۷۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُسَلِّمَ الرِّجَالُ §فی المصدر: الرجل.§ عَلَيْهِنَ

↕

ص: ۳۷۴

۴۳ بَابُ تَحْرِيمِ التَّسْلِيمِ عَلَى الْكُفَّارِ وَ أَصْحَابِ الْمَلَاهِي وَ نَحْوِهِمْ إِلَّا لِضَرُورَةٍ وَ كَيْفِيَّةِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ

§الباب ۴۳§

۹۷۱۳- §الجعفريات ص ۸۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ يَهُودَ خَيْبَرَ يُرِيدُونَ أَنْ يَلْقَوْكُمْ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْنَا فَمَا نَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ ص تَقُولُونَ وَ عَلَيْكُمْ

۹۷۱۴- §روضة الواعظين ص ۴۵۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَتَّالُ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ، رُوِيَ: أَنَّ الْيَهُودَ أَتَتِ النَّبِيَّ ص فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ وَ السَّامُ بِلُغَتِهِمُ الْمَوْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ عَلَيْكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِذا جاؤُكَ حَيَّوْكَ بِما لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ §المجادلة ۵۸: ۸.§ الْآيَةَ

۹۷۱۵- §كتاب محمّد بن مثنى الحضرمي ص ۸۷.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ مَثْنَى الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّسْلِيمِ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَ النَّصْرَانِيِّ وَ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ فِي الْكُتُبِ §فی المصدر: الكتاب.§ فَكَرِهَ ذَلِكَ كُلَّهُ

۹۷۱۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۸۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: أَنَ

↕

ص: ۳۷۵

رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى عَنِ النُّزُولِ عَلَى أَهْلِ الْكَنَائِسِ فِي كَنَائِسِهِمْ وَ قَالَ إِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ وَ نَهَى أَنْ يَبْدَءُوا بِالسَّلَامِ وَ إِنْ بَدَرَهُمْ §فی المصدر: بدءوا، و فی هامش المخطوط: فی نسخة «بدأهم».§ بِهِ قِيلَ لَهُ عَلَيْكُمْ §فی المصدر: لهم و علیکم.§

۹۷۱۷- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۲ ص ۱۸.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَقُولُوا لَهُ عَلَيْكَ أَوْ وَ عَلَيْكُمْ

۴۴ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ دُخُولِ الْبَيْتِ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ وَ لَا إِشْعَارٍ وَ لَا تَسْلِيمٍ وَ اسْتِحْبَابِ تَسْلِيمِ الْإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ

§الباب ۴۴§

۹۷۱۸- §كنز الفوائد ص ۲۰۸، و عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۴ ح ۵.§ أَبُو الْفُتُوحِ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الدِّهْقَانِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ هُوَ فِي بَعْضِ حُجُرَاتِهِ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ

لِي فَلَمَّا دَخَلْتُ قَالَ لِي يَا عَلِيُّ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ بَيْتِي بَيْتُكَ فَمَا لَكَ تَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْتُ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ قَالَ يَا عَلِيُّ أَحْبَبْتَ مَا أَحَبَّ اللَّهُ وَ أَخَذْتَ بِآدَابِ اللَّهِ

↕

ص: ۳۷۶

۹۷۱۹- §الخصال ص ۹۱ ح ۳۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثَةٌ أَوَّلُهُنَّ يُسْمَعُونَ وَ الثَّانِيَةُ يَحْذَرُونَ وَ الثَّالِثَةُ إِنْ شَاءُوا أَذِنُوا وَ إِنْ شَاءُوا لَمْ يَفْعَلُوا فَيَرْجِعُ الْمُسْتَأْذِنُ

۹۷۲۰- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمي ص ۱۷.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ السَّبِيعِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ ع يَقُولُ: إِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ سَلِّمْ عَلَى أَهْلِكَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ سَلَامٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَرَّ الشَّيْطَانُ مِنْ مَنْزِلِهِ

۹۷۲۱- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۴.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: قَالَ فِي قَوْلِهِ §أثبتناه من المصدر.§ لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ §النور ۲۴: ۲۷.§ قَالَ الِاسْتِيْنَاسُ وَقْعُ النَّعْلِ وَ التَّسْلِيمُ بَعْدَهُ §كلمة «بعده» استظهارا من المصنّف (قدّه).§

۹۷۲۲- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۴.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ

↕

ص: ۳۷۷

بِالسَّلَامِ فَإِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلْيَسْتَأْذِنْ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ قَبْلَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى قَعْرِ الْبَيْتِ فَإِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالِاسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ الْخَبَرَ

۹۷۲۳- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۴.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ سَلِّمْ عَلَى أَهْلِكَ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ سَلَامٌ عَلَى رَسُولِهِ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَرَّ الشَّيْطَانُ مِنْ مَنْزِلِكَ

۹۷۲۴- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۴ ص ۲۹.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى حُجْرَةِ النَّبِيِّ ص وَ اسْتَأْذَنَ فَقَالَ أَلِجُ فَقَالَ الرَّسُولُ ص لِجَارِيَةٍ اسْمُهَا رَوْضَةُ هَذَا الرَّجُلُ لَا يَعْرِفُ الِاسْتِئْذَانَ اذْهَبِي وَ عَلِّمِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ فَجَاءَتْ إِلَيْهِ وَ قَالَتْ يَا هَذَا إِذَا أَرَدْتَ الِاسْتِئْذَانَ فَقُلْ أَوَّلًا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ فَسَمِعَ وَ عَلِمَ فَقَالَ فَادْخُلْ

۹۷۲۵- §تفسير أبي الفتوح الرازيّ ج ۴ ص ۲۹.§، وَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا §النور ۲۴: ۲۷.§ مَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِالِاسْتِيْنَاسِ فَقَالَ ص إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ إِلَى بَابِ الدَّارِ يُسَبِّحُ وَ يُهَلِّلُ حَتَّى يَعْلَمَ أَهْلُ الدَّارِ أَنَّهُ يُرِيدُ الدُّخُولَ فِيهَا

↕

ص: ۳۷۸

۴۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الْمَجْلِسِ

§الباب ۴۵

۹۷۲۶- §الجعفريات ص ۲۲۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ فَلْيُوَدِّعْهُمْ بِالسَّلَامِ

سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §مشكاة الأنوار ص ۱۹۷.§

۹۷۲۷- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۵.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ فَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنَّ الْأَوَّلَ لَيْسَ أَوْلَى مِنَ الْآخِرِ

۹۷۲۸- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، فِي حَدِيثٍ تَقَدَّمَ فِي بَابِ كَيْفِيَّةِ السَّلَامِ وَ رَدِّهِ قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ وَ خَرَجَ وَ لَمْ يُسَلِّمْ فَقَالَ ص مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيتُمْ إِذَا جِئْتُمْ فَسَلِّمُوا وَ إِذَا قُمْتُمْ فَسَلِّمُوا

↕

ص: ۳۷۹

۴۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِغْضَاءِ عَنِ الْإِخْوَانِ وَ تَرْكِ مُطَالَبَتِهِمْ بِالْإِنْصَافِ

§الباب ۴۶

۹۷۲۹- §دعوات الراوندىّ: مخطوط، عنه فى البحار ج ۷۱ ص ۴۲۷ ح ۷۵.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: أَشْرَفُ خِصَالِ الْكَرِيمِ §فى البحار: الكرم.§ غَفْلَتُكَ عَمَّا تَعْلَمُ

۹۷۳۰- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۲۰۲ ح ۲۲۲.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، عَنْهُ ع قَالَ: مِنْ أَشْرَفِ أَفْعَالِ §فى المصدر: أعمال.§ الْكَرِيمِ غَفْلَتُهُ عَمَّا يَعْلَمُ

۹۷۳۱- §مصادقة الإخوان ص ۸۰ ح ۴.§ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ، عَنْ نَوَادِرِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَجَّالِ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَعِيبَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ لَكَ بِأَخِيكَ كُلِّهِ وَ أَيُّ الرِّجَالِ الْمُهَذَّبُ

۹۷۳۲- §الجعفريات ص ۲۳۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مُعَاتَبَةُ الْأَخِ خَيْرٌ مِنْ فَقْدِهِ مَنْ لَكَ بِأَخِيكَ كُلِّهِ أَعْطِ أَخَاكَ وَ هَبْ لَهُ وَ لَا تُطِعْ فِيهِ كَاشِحاً فَتَكُونَ مِثْلَهُ غَداً يَأْتِيهِ الْمَوْتُ فَيَكْفِيكَ فَقْدَهُ عِنْدَ الْمَمَاتِ تَبْكِيهِ وَ فِي الْحَيَاةِ تَرَكْتَ وَصْلَهُ

↕

ص: ۳۸۰

۴۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْمِيتِ الْعَاطِسِ الْمُسْلِمِ وَ إِنْ بَعُدَ

§الباب ۴۷

۹۷۳۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵۳.§ فِقْهُ الرِّضَا ع: وَ إِذَا عَطَسَ أَخُوكَ فَسَمِّتْهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ عَطَسَ وَ لَمْ يُسَمَّتْ

سَمَّتَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فَسَمِّتْ أَخَاكَ إِذَا سَمِعْتَهُ يَحْمَدُ اللَّهَ §جاء فی هامش المخطوط ما نصّه: «و فی نسخة: و یصلّی علی النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله)، فإن لم تسمع ذلک منه فلا تسمّته، و إذا سمعت عطسته فاحمد اللّه» (منه قدّه).§ وَ إِنْ كُنْتَ فِي صَلَاتِكَ أَوْ كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ الْعَاطِسِ أَرْضٌ أَوْ بَحْرٌ

۹۷۳۴- §الاختصاص ص ۲۳۴.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الْحَارِثِ الْهَمَدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ وَ يُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ الْخَبَرَ

۹۷۳۵- §المؤمن ص ۴۳ ح ۹۹.§ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ إِنْ عَطَسَ أَنْ يُسَمِّتَهُ: وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ §نفس المصدر ص ۴۵ ح ۱۰۵.§

۹۷۳۶- §الجعفریات ص ۲۴۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

↕

ص: ۳۸۱

جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ مِنْ أَحْسَنِ الْحَسَنَاتِ عِيَادَةُ الْمَرْضَى §فی نسخة: المریض (منه قدّه).§ وَ مَسَاعَدَةُ §کذا، و فی المصدر: و ساعدة.§ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْعُطَاسِ إِجَابَةٌ

۹۷۳۷- §مکارم الأخلاق ص ۳۵۴.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَدَعُ تَسْمِيتَ أَخِيهِ إِنْ عَطَسَ فَيُطَالِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقْضَى لَهُ عَلَيْهِ

۴۸ بَابُ كَيْفِيَّةِ التَّسْمِيتِ وَ الرَّدِّ

§الباب ۴۸§

۹۷۳۸- §کتاب العلاء بن رزین ص ۱۵۰.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ ع عَنِ الرَّجُلِ يَعْطِسُ قَالَ تَقُولُ يَرْحَمُكَ §فی المصدر: یرحمکم.§ اللَّهُ §جاء فی هامش الطبعة الحجریة ما نصّه: «هکذا کان الأصل و الظاهر سقوط کلمة هنا لفظها أو معناها: ثم تقول فی جوابک: و یغفر اللّه لنا و لک، بقرینة سائر الأخبار».§ وَ يَغْفِرُ لَنَا وَ لَكَ

۹۷۳۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا عَطَسَ أَخُوكَ فَسَمِّتْهُ وَ قُلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَ إِذَا سَمَّتَكَ أَخُوكَ فَرُدَّ عَلَيْهِ وَ قُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَ لَكَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ إِلَى حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى أَمِنَ الصُّدَاعَ

↕

ص: ۳۸۲

وَ إِذَا سَمَّتَّ فَقُلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَ لِلْمُنَافِقِ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ تُرِيدُ بِذَلِكَ الْمَلَائِكَةَ الْمُوَكَّلِينَ بِهِ وَ تَقُولُ لِلْمَرْأَةِ عَافَاكِ اللَّهُ وَ لِلْمَرِيضِ شَفَاكَ اللَّهُ وَ لِلْمَغْمُومِ وَ الْمَهْمُومِ فَرَّجَكَ اللَّهُ وَ لِلْغُلَامِ وَدَّعَكَ §ودّعک: صانک (لسان العرب ج ۸ ص ۳۸۲).§ اللَّهُ وَ أَنْشَأَكَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ

۹۷۴۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۳، و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۵۶ ح ۱۳.§، وَ رُوِيَ: أَنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا عَطَسَ رَفَعَ اللَّهُ ذِكْرَكَ وَ قَدْ فَعَلَ وَ كَانَ النَّبِيُّ ص يَقُولُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا عَطَسَ §ما بین المعقوفتین أثبتناه من المصدر.§ أَعْلَى اللَّهُ كَعْبَكَ وَ قَدْ فَعَلَ

۹۷۴۱- §مکارم الأخلاق ص ۳۵۵.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: حَضَرْتُ مَجْلِسَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رَحِمَكَ اللَّهُ قَالُوا آمِينَ فَعَطَسَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَخَجِلُوا وَ لَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَقُولُوا أَعْلَى اللَّهُ ذِكْرَكَ قَالَ وَ إِذَا أَرَادَ تَسْمِيتَ الْمُؤْمِنِ فَلْيَقُلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَ لِلْمَرْأَةِ عَافَاكِ اللَّهُ وَ لِلصَّبِيِّ زَرَعَكَ اللَّهُ وَ لِلْمَرِيضِ شَفَاكَ اللَّهُ وَ لِلذِّمِّيِّ هَدَاكَ اللَّهُ وَ لِلنَّبِيِّ وَ الْإِمَامِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَ إِذَا سَمَّتَهُ غَيْرُهُ فَلْيَقُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَ لَكُمْ أَيْضاً

۹۷۴۲- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۶.§ وَلَدُهُ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۳۸۳

ع فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع هَذَا حَقُّ اللَّهِ أَدَّيْتَ وَ هَذَا حَقُّ رَسُولِ اللَّهِ ص فَأَيْنَ حَقُّنَا

۹۷۴۳- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۶.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا عَطَسَ قَالَ عَلِيٌّ ع رَفَعَ اللَّهُ ذِكْرَكَ وَ قَدْ فَعَلَ وَ كَانَ إِذَا عَطَسَ عَلِيٌّ ع قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَعْلَى اللَّهُ كَعْبَكَ وَ قَدْ فَعَلَ

۹۷۴۴- §كتاب درست بن أبي منصور ص ۱۶۰.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ §كذا في المصدر، و في المخطوط: عنه.§ عَنْ أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ فَقُولُوا يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ وَ يَغْفِرُ لَكُمْ فَإِنَّ مَعَهُ غَيْرَهُ وَ إِذَا رَدَّ عَلَيْكُمْ فَلْيَقُلْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَ يَرْحَمُكُمْ فَإِنَّ مَعَكُمْ غَيْرَكُمْ

۴۹ بَابُ جَوَازِ تَسْمِيتِ الصَّبِيِّ الْمَرْأَةَ إِذَا عَطَسَتْ

§الباب ۴۹§

۹۷۴۵- §الهداية ص ۸۶ ب.§ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي الْهِدَايَةِ، عَنْ غَيْلَانَ الْكِلَابِيِّ قَالَ حَدَّثَتْنِي نَسِيمٌ خَادِمَةُ أَبِي مُحَمَّدٍ ع قَالَتْ: قَالَ لِي صَاحِبُ الزَّمَانِ عَجَّلَ اللَّهُ فَرَجَهُ وَ قَدْ دَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْلِدِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَعَطَسْتُ عِنْدَهُ فَقَالَ لِي يَرْحَمُكِ اللَّهُ قَالَتْ نَسِيمٌ فَفَرِحْتُ

↕

ص: ۳۸۴

بِكَلَامِهِ بِالطُّفُولِيَّةِ وَ دُعَائِهِ لِي بِالرَّحْمَةِ فَقَالَ ع لِي أَ لَا أُبَشِّرُكِ فِي الْعُطَاسِ قُلْتُ بَلَى يَا مَوْلَايَ قَالَ هُوَ أَمَانٌ مِنَ الْمَوْتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ رَوَاهُ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ §إثبات الوصية ص ۲۲۱.§، قَالَ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ: إلخ

۵۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُطَاسِ وَ كَرَاهِيَةِ الْعَطْسَةِ الْقَبِيحَةِ وَ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِ

§الباب ۵۰§

۹۷۴۶- §الجعفريات ص ۴۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَ يَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ

۹۷۴۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵۳.§ فِقْهُ الرِّضَا ع: وَ اعْلَمْ أَنَّ عِلَّةَ الْعُطَاسِ هِيَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ

بِنِعْمَةٍ فَنَسِيَ أَنْ يَشْكُرَ عَلَيْهَا سَلَّطَ عَلَيْهِ رِيحاً تَدُورُ فِي بَدَنِهِ فَتَخْرُجُ مِنْ خَيَاشِيمِهِ §خياشيمه: مفردها خيشوم و هو أقصى الأنف (لسان العرب ج ۱۲ ص ۱۷۸).§ فَيَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى تِلْكَ الْعَطْسَةِ فَيَجْعَلُ ذَلِكَ الْحَمْدَ شُكْراً لِتِلْكَ النِّعْمَةِ وَ مَا عَطَسَ عَاطِسٌ إِلَّا هُضِمَ لَهُ طَعَامُهُ

۹۷۴۸- §مكارم الأخلاق ص ۳۵۵.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَبِي

↕

ص: ۳۸۵

بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَثْرَةُ الْعُطَاسِ يَأْمَنُ صَاحِبُهُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ أَوَّلُهَا الْجُذَامُ وَ الثَّانِي الرِّيحُ الْخَبِيثَةُ الَّتِي تَنْزِلُ فِي الرَّأْسِ وَ الْوَجْهِ وَ الثَّالِثُ يَأْمَنُ مِنْ نُزُولِ الْمَاءِ فِي الْعَيْنِ وَ الرَّابِعُ يَأْمَنُ مِنْ شِدَّةِ الْخَيَاشِيمِ وَ الْخَامِسُ يَأْمَنُ مِنْ خُرُوجِ الشَّعْرِ فِي الْعَيْنِ قَالَ ع وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تُقِلَّ §فى المصدر: يقلّ.§ عُطَاسَكَ فَاسْتَعِطْ بِدُهْنِ الْمَرْزَنْجُوشِ قُلْتُ مِقْدَارِ كَمْ قَالَ مِقْدَارِ دَانِقٍ قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ §أثبتناه من المصدر.§ خَمْسَةَ أَيَّامٍ فَذَهَبَ عَنِّي

۵۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ التَّسْمِيتِ ثَلَاثاً عِنْدَ تَوَالِي الْعُطَاسِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ

§الباب ۵۱§

۹۷۴۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: بَعْدَ ذِكْرِ كَيْفِيَّةِ التَّسْمِيتِ وَ رَدِّهِ قَالَ ع هَذَا إِذَا عَطَسَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً فَإِذَا زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ فَقُلْ شَفَاكَ اللَّهُ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلَّةٍ وَ دَاءٍ فِي رَأْسِهِ وَ دِمَاغِهِ

۵۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْمِيدِ لِمَنْ عَطَسَ أَوْ سَمِعَهُ وَ وَضْعِ الْإِصْبَعِ عَلَى الْأَنْفِ

§الباب ۵۲§

۹۷۵۰- §دعوات الراوندىّ ص ۹۰.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنْهُمْ ع قَالُوا: مَنْ قَالَ إِذَا عَطَسَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ

↕

ص: ۳۸۶

وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ لَمْ يَشْتَكِ شَيْئاً مِنْ أَضْرَاسِهِ وَ لَا مِنْ أُذُنَيْهِ

۹۷۵۱- §دعوات الراوندىّ ص ۹۰.§، وَ قَالَ الصَّادِقُ ع: مَنْ عَطَسَ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى قَصَبَةِ أَنْفِهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ كَثِيراً كَمَا هُوَ أَهْلُهُ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَهُ طَائِرٌ تَحْتَ الْعَرْشِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ قَالَ إِذَا عَطَسَ فِي الْخَلَاءِ أَحَدُكُمْ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ وَ صَاحِبُ الْعَطْسَةِ يَأْمَنُ الْمَوْتَ سَبْعَةَ §فى المصدر: ثلاثة أيام.§ أَيَّامٍ

۹۷۵۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا عَطَسْتَ فَاجْعَلْ سَبَّابَتَكَ عَلَى قَصَبَةِ أَنْفِكَ ثُمَّ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى آلِهِ وَ سَلَّمَ رَغِمَ أَنْفِي لِلَّهِ دَاخِراً صَاغِراً غَيْرَ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَكْبِرٍ فَإِنَّهُ مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عِنْدَ عَطْسَتِهِ خَرَجَ مِنْ أَنْفِهِ دَابَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ الْبَقِّ وَ أَصْغَرُ مِنَ الذُّبَابِ فَلَا يَزَالُ فِي الْهَوَاءِ إِلَى أَنْ يَصِيرَ تَحْتَ الْعَرْشِ وَ يُسَبِّحُ لِصَاحِبِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ إِذَا سَمِعْتَ عَطْسَةً فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ إِنْ كُنْتَ فِي صَلَوَاتِكَ وَ كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ الْعَاطِسِ أَرْضٌ أَوْ بَحْرٌ وَ مَنْ

سَبَقَ الْعَاطِسَ إِلَى حَمْدِ اللَّهِ أَمِنَ مِنَ الصُّدَاعِ

۹۷۵۳- §البحار ج ۷۶ ص ۵۳ ح ۳، بل عن جامع الأحاديث ص ۱۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْعُطَاسُ لِلْمَرِيضِ دَلِيلٌ عَلَى الْعَافِيَةِ وَ رَاحَةٌ

↕

ص: ۳۸۷

لِلْبَدَنِ §فی المصدر: البدن.§

۹۷۵۴- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۲۶ ح ۶۳.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ص فَسَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَ لَمْ يُسَمِّتِ الْآخَرَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمَّتَّ هَذَا وَ لَمْ تُسَمِّتْ هَذَا فَقَالَ إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَ لَمْ يَحْمَدِ الْآخَرُ

۹۷۵۵- §تحفة الإخوان:§ الْمَوْلَى سَعِيدٌ الْمَزْيَدِيُّ فِي تُحْفَةِ الْإِخْوَانِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ فِي خِلْقَةِ آدَمَ ع إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ صَارَتِ الرُّوحُ إِلَى الْخَيَاشِيمِ فَعَطَسَ فَفَتَحَتِ الْعَطْسَةُ الْمَجَارِيَ الْمُسَدَّدَةَ وَ صَارَتْ إِلَى اللِّسَانِ فَقَالَ آدَمُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ فَهِيَ أَوَّلُ كَلِمَةٍ قَالَهَا فَنَادَاهُ الرَّبُّ يَرْحَمُكَ رَبُّكَ يَا آدَمُ لِهَذَا خَلَقْتُكَ وَ هَذَا لَكَ وَ لِذُرِّيَّتِكَ وَ لِمَنْ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِكَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَيْسَ عَلَى إِبْلِيسَ أَشَدُّ مِنْ تَسْمِيتِ الْعَاطِسِ

۹۷۵۶- §طب النّبی (صلّی اللّه علیه و آله) ص ۳۲، و عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۳۰۱.§ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي طِبِّ النَّبِيِّ، ص قَالَ قَالَ ص §أثبتناه من المصدر.§: مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ أَمِنَ مِنَ الشَّوْصِ §الشوص: وجع الضرس، و قيل الشوصة: وجع فی البطن من ريح تنعقد تحت الأضلاع (النهاية ج ۲ ص ۵۰۹).§ وَ اللَّوْصِ §اللوص: هو وجع الأذن، و قيل: وجع النحر (النهاية ج ۴ ص ۲۷۶).§ وَ الْعِلَّوْصِ §العلّوص: هو وجع البطن، و قيل التخمة. (النهاية ج ۳ ص ۲۸۷).§

↕

ص: ۳۸۸

۹۷۵۷- §مجموعة الشهيد:§ الشَّهِيدُ فِي مَجْمُوعَتِهِ، عَنْ مَنَافِعِ الْقُرْآنِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى الصَّادِقِ ع: الْحَمْدُ مَنْ قَرَأَهَا إِذَا عَطَسَ مَرَّةً وَ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ أَمِنَ مِنَ الرَّمَدِ وَ الصُّدَاعِ وَ الْبَيَاضِ فِي الْعَيْنِ وَ الْجَرَبِ وَ الْكَلَفِ وَ الزُّعَافِ

وَ نَقَلَهُ الْكَفْعَمِيُّ فِي حَاشِيَةِ الْجُنَّةِ §حاشیة مصباح الکفعمی:§، وَ زَادَ فِي آخِرِهِ: وَ وَجَعِ الْأَسْنَانِ

وَ أَسْقَطَ الْجَرَبَ

۵۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ لِمَنْ عَطَسَ أَوْ سَمِعَهُ

§الباب ۵۳§

۹۷۵۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِنْ عَطَسْتَ وَ أَنْتَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ سَمِعْتَ عَطْسَةً فَاحْمَدِ اللَّهَ عَلَى أَيِّ حَالَةٍ تَكُونَ وَ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ص وَ عَلَى آلِهِ

۹۷۵۹- §إثبات الوصیة ص ۲۲۱.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ، قَالَ رَوَى غَيْلَانُ الْكِلَابِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ §فی المخطوط: حسین، و الصواب أثبتناه من معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحدیث ج ۵ ص ۷۱».§ بْنِ عَلِيٍّ النَّيْشَابُورِيِّ الدَّقَّاقِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ

↕

ص: ۳۸۹

جَعْفَرٍ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيِّ قَالَ حَدَّثَتْنِي نَسِيمٌ وَ مَارِيَةُ قَالَتَا: لَمَّا خَرَجَ صَاحِبُ الزَّمَانِ ع مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ سَقَطَ جَاثِياً عَلَى رُكْبَتَيْهِ رَافِعاً سَبَّابَتَهُ نَحْوَ السَّمَاءِ ثُمَّ عَطَسَ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ عَبْدٌ §فی المصدر: من عبد.§ دَاخِرٌ لِلَّهِ غَيْرُ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَكْبِرٍ الْخَبَرَ

۹۷۶۰- §إثبات الوصية ص ۱۸۴.§، وَ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَكِيمَةَ ابْنَةِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع: فِي حَدِيثِ وِلَادَةِ الْجَوَادِ ع- قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ عَطَسَ وَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ الْخَبَرَ

۹۷۶۱- §مكارم الأخلاق ص ۳۵۴.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ الصَّادِقِ ع: إِذَا عَطَسَ الْإِنْسَانُ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ قَالَ الْمَلَكَانِ الْمُوَكَّلَانِ بِهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ كَثِيراً لَا شَرِيكَ لَهُ فَإِنْ قَالَهَا الْعَبْدُ قَالَ الْمَلَكَانِ صَلَّى §و فی المصدر: و صلی.§ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ فَإِنْ قَالَهَا الْعَبْدُ قَالا وَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ فَإِنْ قَالَهَا الْعَبْدُ قَالَ الْمَلَكَانِ رَحِمَكَ اللَّهُ

۹۷۶۲- §مكارم الأخلاق ص ۳۵۵.§، وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُمْ ع: إِذَا عَطَسَ الْإِنْسَانُ يَنْبَغِي أَنْ يَضَعَ سَبَّابَتَهُ عَلَى قَصَبَةِ أَنْفِهِ وَ يَقُولَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ رَغِمَ أَنْفِي لِلَّهِ §فی المصدر: لله رغما.§ دَاخِراً

↕

ص: ۳۹۰

صَاغِراً غَيْرَ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَكْبِرٍ §فی المصدر: مستحسر.§

۵۴ بَابُ جَوَازِ تَسْمِيتِ الذِّمِّيِّ إِذَا عَطَسَ وَ الدُّعَاءِ لَهُ بِالْهِدَايَةِ وَ الرَّحْمَةِ

§الباب ۵۴§

۹۷۶۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا سَمَّتَّ فَقُلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لِلذِّمِّيِّ هَدَاكَ اللَّهُ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: مِثْلَهُ §مكارم الأخلاق ص ۳۵۵.§

۵۵ بَابُ جَوَازِ الِاسْتِشْهَادِ عَلَى صِدْقِ الْحَدِيثِ بِاقْتِرَانِهِ بِالْعُطَاسِ

§الباب ۵۵§

۹۷۶۴- §البحار ج ۷۶ ص ۵۳ ح ۳، بل عن جامع الأحادیث ص ۱۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّيبَاجِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْعَطْسَةُ عِنْدَ الْحَدِيثِ شَاهِدٌ

۹۷۶۵ §مجموعة الشهید:§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، نَقْلًا عَنْ كِتَابِ مُعَاذِ بْنِ ثَابِتٍ أَبِي الْحَسَنِ الْجَوْهَرِيِّ رَوَى عَمْرُو بْنُ جُمَيْعٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع: إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ مَا عُطِسَ عِنْدَهُ

↕

۵۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِجْلَالِ ذِی الشَّیْبَةِ الْمُؤْمِنِ وَ تَوْقِیرِهِ وَ إِکْرَامِهِ

§الباب ۵۶§

۹۷۶۶- §الجعفریات ص ۱۹۶.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِی مُوسَی بْنُ إِسْمَاعِیلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ وَقَّرَ ذَا شَیْبَةٍ لِشَیْبَتِهِ آمَنَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَةِ

۹۷۶۷- §الجعفریات ص ۱۹۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ §ما بین المعقوفتین أثبتناه من المصدر.§: إِنِّی لَأَسْتَحْیِی مِنْ عَبْدِی وَ أَمَتِی یَشِیبَانِ فِی الْإِسْلَامِ ثُمَّ أُعَذِّبُهُمَا

۹۷۶۸- §الجعفریات ص ۱۹۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ کَبِیرٍ لِشَیْبَتِهِ فَوَقَّرَهُ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَةِ

۹۷۶۹- §الجعفریات ص ۱۹۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: وَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَی إِکْرَامَ ثَلَاثَةٍ ذِی الشَّیْبَةِ فِی الْإِسْلَامِ

↕

وَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ وَ حَامِلِ الْقُرْآنِ غَیْرِ الْعَادِلِ §العادل: أی المشرک باللّه غیره معه تعالی شأنه (لسان العرب ج ۱۱ ص ۴۳۱)، و فی نسخة: المغالی، عنه قدّه.§ فِیهِ وَ لَا الْجَافِی عَنْهُ

۹۷۷۰- §الجعفریات ص ۱۴۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَیْتٍ خَیْراً فَقَّهَهُمْ فِی الدِّینِ وَ رَزَقَهُمُ الرِّفْقَ فِی مَعَایِشِهِمْ وَ الْقَصْدَ فِی شَأْنِهِمْ وَ وَقَّرَ صَغِیرُهُمْ کَبِیرَهُمْ وَ إِذَا أَرَادَ بِهِمْ غَیْرَ ذَلِکَ تَرَکَهُمْ هَمَلًا

وَ رَوَی هَذِهِ الْأَخْبَارَ السَّیِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ: مِثْلَهُ §نوادر الراوندیّ ص ۷ و ۸.§

۹۷۷۱- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۳۱۰، و عنه فی البحار ج ۷۵ ص ۱۳۸ ح ۶.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی مَجَالِسِهِ، عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِیِّ عَنِ التَّلَّعُکْبَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الطَّیَالِسِیِّ عَنْ رُزَیْقِ بْنِ الزُّبَیْرِ الْخُلْقَانِیِ §ما بین المعقوفتین أثبتناه من المصدر و هو الصواب راجع رجال النجاشیّ ص ۱۲۰، و معجم رجال الحدیث ج ۷ ص ۱۸۵.§ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ: مَا رَأَیْتُ شَیْئاً أَسْرَعَ إِلَی شَیْءٍ مِنَ الشَّیْبِ إِلَی الْمُؤْمِنِ وَ أَنَّهُ وَقَارٌ لِلْمُؤْمِنِ فِی الدُّنْیَا وَ نُورٌ سَاطِعٌ یَوْمَ الْقِیَامَةِ بِهِ وَقَّرَ اللَّهُ خَلِیلَهُ إِبْرَاهِیمَ ع فَقَالَ مَا هَذَا یَا رَبِّ قَالَ لَهُ هَذَا وَقَارٌ فَقَالَ یَا رَبِّ زِدْنِی وَقَاراً قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَمِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ شَیْبَةِ الْمُؤْمِنِ

۹۷۷۲- §مشکاة الأنوار ص ۱۶۸.§ سِبْطُ الشَّیْخِ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ

↕

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا أَکْرَمَ شَابٌّ شَیْخاً لِسِنِّهِ إِلَّا قَدْ مَنَّ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ کِبَرِ سِنِّهِ §فی المصدر: ألا قیض اللّه له عند کبر سنه

من يكرمه.§:

وَ قَالَ §و فيه: عن ابن عبّاس قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله).§ قَالَ ص: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَ لَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا:

وَ قَالَ ص: بَجِّلُوا الْمَشَايِخَ فَإِنَّ تَبْجِيلَ الْمَشَايِخِ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ لَمْ يُبَجِّلْهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا:

وَ قَالَ: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِخِيارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَاراً إِذَا سُدِّدُوا

۹۷۷۳- §مشكاة الأنوار ص ۱۶۸.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ ع §ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.§ قَالَ: جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى النَّبِيِّ ص شَيْخٌ وَ شَابٌّ فَتَكَلَّمَ الشَّابُّ قَبْلَ الشَّيْخِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص الْكَبِيرَ الْكَبِيرَ

۹۷۷۴- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۰.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا مَشَى الْحُسَيْنُ ع بَيْنَ يَدَيِ الْحَسَنِ ع قَطُّ وَ لَا بَدَرَهُ بِمَنْطِقٍ إِذَا اجْتَمَعَا تَعْظِيماً لَهُ

۹۷۷۵- §جامع الأخبار ص ۱۰۸.§ جَامِعِ الْأَخْبَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخاً إِلَّا قَضَى اللَّهُ لَهُ عِنْدَ شَيْبِهِ مَنْ يُكْرِمُهُ:

↕

ص: ۳۹۴

وَ قَالَ ص: الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ:

وَ قَالَ ص: الشَّيْخُ فِي أَهْلِهِ كَالنَّبِيِّ فِي أُمَّتِهِ

۹۷۷۶- §جامع الأخبار ص ۱۰۸.§، وَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مِنْ إِكْرَامِ جَلَالِ اللَّهِ إِكْرَامُ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ

۹۷۷۷- §أمالي المفيد ص ۲۲۲.§، وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ص بِخَمْسٍ خِصَالٍ فَقَالَ فِيهِ وَ وَقِّرِ الْكَبِيرَ تَكُنْ مِنْ رُفَقَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

۹۷۷۸- §في المصدر: أبو معمر.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي مَجَالِسِهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ الْإِسْكَافِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلَامَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنِ الْفُجَيْعِ الْعُقَيْلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ لَهُ أَبُوهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ §ما بين القوسين في المصدر: «لما حضرت أبي الوفاة أقبل يوصي فقال».§: وَ ارْحَمْ مِنْ أَهْلِكَ الصَّغِيرَ وَ وَقِّرِ مِنْهُمُ الْكَبِيرَ

۵۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الْكَرِيمِ وَ الشَّرِيفِ

§الباب ۵۷§

۹۷۷۹- §الجعفريات ص ۱۶۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

↕

ص: ۳۹۵

جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ

۹۷۸۰- §دلائل الإمامة ص ۸۱.§ بَعْضُ الْمَنَاقِبِ الْقَدِيمَةِ، أَوَّلُهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّمْطِ بِوَاسِطٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ .. إلخ قَالَ فِيهِ فِي أَحْوَالِ السَّجَّادِ ع رُوِيَ: أَنَّهُ لَمَّا وَرَدَ سَبَى الْفُرْسِ إِلَى الْمَدِينَةِ أَرَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَيْعَ النِّسَاءِ وَ أَنْ يَجْعَلَ رِجَالَهُمْ عَبِيدَ الْعَرَبِ وَ عَزَمَ عَلَى أَنْ يَحْمِلُوا الضَّعِيفَ وَ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ فِي الطَّوَافِ حَوْلَ الْبَيْتِ عَلَى ظُهُورِهِمْ فَقَالَ أَمِيرُ

الْمُؤْمِنِينَ ع أَكْرِمُوا كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَ إِنْ خَالَفَكُمْ وَ هَؤُلَاءِ كُرَمَاءُ حُكَمَاءُ وَ قَدْ أَلْقَوْا إِلَيْنَا السَّلَمَ وَ رَغِبُوا فِي الْإِسْلَامِ الْخَبَرَ:

وَ رَوَاهُ فِي الْبِحَارِ، عَنْ كِتَابِ الْعُدَدِ الْقَوِيَّةِ §البحار ج ۴۶ ص ۱۵ ح ۳۳ و ج ۱۰۴ ص ۱۹۹ ح ۲۱ عن العدد القوية ص ۱۰.§ لِعَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ أَخِ الْعَلَّامَةِ وَ فِيهِ: فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ أَكْرِمُوا كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ فَقَالَ عُمَرُ قَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ §في البحار: كل قوم.§ فَأَكْرِمُوهُ وَ إِنْ خَالَفُوكُمْ

۹۷۸۱- §الأخلاق:§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ،: قِيلَ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَاقِرِ ع إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَشْرَفُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَشْرَفُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ صَدَقُوا وَ لَيْسَ حَيْثُ يَذْهَبُونَ كَانَ أَشْرَفُهُمْ فِي

↕

ص: ۳۹۶

الْجَاهِلِيَّةِ أَسْخَاهُمْ نَفْساً وَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً وَ أَحْفَظُهُمْ جِوَاراً وَ أَكَفُّهُمْ أَذىً فَأُولَئِكَ الَّذِينَ لَمَّا أَسْلَمُوا لَمْ يَزِدْهُمُ الْإِسْلَامُ إِلَّا خَيْراً

۹۷۸۲- §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۱ ص ۳۱۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ ع عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ §ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.§ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ عَنْ مَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ وَ يُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَ يُوَلِّيهِ عَلَيْهِمُ الْخَبَرَ:

وَ رَوَاهُ فِيهِ بِسَنَدٍ آخَرَ تَقَدَّمَ:

۹۷۸۳- §مكارم الأخلاق ص ۲۴.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ كِتَابِ النُّبُوَّةِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ص أَتَيْتُهُ لِأُبَايِعَهُ فَقَالَ لِي يَا جَرِيرُ لِأَيِّ شَيْءٍ جِئْتَ قَالَ قُلْتُ جِئْتُ لِأُسْلِمَ عَلَى يَدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَلْقَى لِي كِسَاءً §في المصدر: كساءه.§ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ

۹۷۸۴- §المحاسن ص ۳۲۸ ح ۸۴.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

↕

ص: ۳۹۷

السِّنْدِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْمُعَلَّى بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ صَاحِبِ الْجَمَالِ قَالَ: قُلْتُ لِجَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص- إِذَا أَتَاكُمْ شَرِيفُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ فَمَا الْحَسَبُ فَقَالَ الَّذِي يَفْعَلُ الْأَفْعَالَ الْحَسَنَةَ بِمَالِهِ وَ غَيْرِ مَالِهِ فَقُلْتُ وَ مَا الْكَرَمُ قَالَ التُّقَى

۹۷۸۵- §لب اللباب:§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: تَجَافَوْا عَنْ عُقُوبَةِ ذَوِي الْمُرُوَّةِ مَا لَمْ يَقَعْ فِي حَدٍّ وَ إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَدَّبَكَ قَالَ أَدَّبَنِي رَبِّي

۵۸ بَابُ كَرَاهَةِ إِبَاءِ الْكَرَامَةِ كَالْوِسَادَةِ وَ الطِّيبِ وَ الْمَجْلِسِ

§الباب ۵۸§

۹۷۸۶- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۳۲۶ ح ۱۲۳۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَكْرَمَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ بِالْكَرَامَةِ فَلْيَقْبَلْهَا فَإِنْ كَانَ ذَا حَاجَةٍ صَيَّرَهَا فِي حَاجَتِهِ وَ إِنْ §كذا في المصدر، و في المخطوط: فان.§ لَمْ يَكُنْ مُحْتَاجاً وَضَعَهَا فِي مَوْضِعِ حَاجَةٍ حَتَّى يُؤْجَرَ فِيهَا صَاحِبُهَا وَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ جَزَاءٌ فَلْيَجْزِ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ جَزَاءٌ فَثَنَاءٌ حَسَنٌ وَ دُعَاءٌ §اثبتناه من المصدر.§

۹۷۸۷- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۶، و رواه الطبرسیّ فی مکارم الأخلاق ص ۴۲ عن الصادق (علیه السلام).§ وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ کَانَ إِذَا نَاوَلَ أَحَداً طِیباً فَأَبَی مِنْهُ

↕

ص: ۳۹۸

قَالَ لَا یَأْبَی الْکَرَامَةَ §فی المصدر: من الکرامة.§ إِلَّا حِمَارٌ §لم یرد هذا الحدیث فی المخطوط، و أثبتناه من الطبعة الحجریة.§

۹۷۸۸- §تفسیر فرات الکوفیّ ص ۹۹.§ فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ الْکُوفِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ مُعَنْعَناً عَنْ أَبِی خَلِیفَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبُو عُبَیْدَةَ الْحَذَّاءُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ ع- فَقَالَ ع یَا جَارِیَةُ هَلُمِّی بِمِرْفَقَةٍ §المرفقة: المتکأ و المخدة و الوسادة. (لسان العرب ج ۱۰ ص ۱۱۹).§ قُلْتُ بَلْ نَجْلِسُ قَالَ یَا أَبَا خَلِیفَةَ لَا تَرُدَّ الْکَرَامَةَ لِأَنَّ الْکَرَامَةَ لَا یَرُدُّهَا إِلَّا حِمَارٌ

۹۷۸۹- §تحف العقول ص ۴۲.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ شُعْبَةَ فِی تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: اقْبَلُوا الْکَرَامَةَ وَ أَفْضَلُ الْکَرَامَةِ الطِّیبُ أَخَفُّهُ مَحْمِلًا وَ أَطْیَبُهُ رِیحاً

۵۹ بَابُ أَنَّهُ مَنْ جَالَسَ أَحَداً فَائْتَمَنَهُ عَلَی حَدِیثٍ لَمْ یَجُزْ لَهُ أَنْ یُحَدِّثَ بِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِلَّا ثِقَةً أَوْ ذِکْراً لَهُ بِخَیْرٍ أَوْ شَهَادَةً عَلَی فِعْلِ حَرَامٍ بِشُرُوطِهَا

§الباب ۵۹§

۹۷۹۰- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۵۱.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ §أثبتناه من المصدر. و هو الصواب راجع «رجال الشیخ ص ۵۱۱ رقم ۱۰۰ و مجمع الرجال ج ۵ ص ۲۴۷.§ الْمُطَّلِبِ الشَّیْبَانِیِّ عَنْ أَبِی الْحُسَیْنِ رَجَاءِ بْنِ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

↕

ص: ۳۹۹

الْأَصَمِّ عَنِ الْفُضَیْلِ بْنِ یَسَارٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدٍ §فی المخطوط: عبید، و الصواب أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع تهذیب التهذیب ج ۱۲ ص ۶۹، ۷۰».§ اللَّهِ عَنْ أَبِی حَرْبِ بْنِ الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: یَا أَبَا ذَرٍّ الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ وَ إِفْشَاءُ سِرِّ §فی المصدر: و افتتاک ستر.§ أَخِیکَ خِیَانَةٌ فَاجْتَنِبْ ذَلِکَ وَ اجْتَنِبْ مَجْلِسَ الْعَشِیرَةِ الْخَبَرَ

۹۷۹۱- §الشهاب ص ۷.§ الْقَاضِی الْقُضَاعِیُّ فِی الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ

۶۰ بَابُ أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ کُرِهَ أَنْ یَتَنَاجَی اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ

§الباب ۶۰§

۹۷۹۲- §مشکاة الأنوار ص ۱۰۶.§ سِبْطُ الشَّیْخِ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ کِتَابِ الْمَحَاسِنِ §لم یتبین من المصدر أنّ الحدیث منقول عن المحاسن.§ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا کَانَ §فی المصدر: کان القوم.§ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ فَلَا یَتَنَاجَی مِنْهُمْ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا فَإِنَّ ذَلِکَ مِمَّا یَحْزُنُهُ وَ یُؤْذِیهِ

۹۷۹۳- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۴۶ ح ۷۹.§ عَوَالِی اللآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ: إِذَا کُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا یَتَنَاجَی اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِکَ یَحْزُنُهُ

↕

ص: ۴۰۰

۶۱ بَابُ كَرَاهَةِ اعْتِرَاضِ الْمُسْلِمِ فِي حَدِيثِهِ

§الباب ۶۱§

۶۱ بَابُ كَرَاهَةِ اعْتِرَاضِ §فی نسخة: عرض منه قدّه.§ الْمُسْلِمِ فِي حَدِيثِهِ

۹۷۹۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸.§ فِقْهُ- الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي: مَنِ اعْتَرَضَ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي حَدِيثِهِ فَكَأَنَّمَا خَدَشَ وَجْهَهُ

۹۷۹۵- §عیون أخبار الرضا (علیه السلام) ج ۱ ص ۳۱۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ فِي خَبَرِ شَمَائِلِ رَسُولِ اللَّهِ ص عَنْ هِنْدِ بْنِ أَبِي هَالَةَ قَالَ: وَ لَا يَقْطَعُ ص عَلَى أَحَدٍ كَلَامَهُ حَتَّى يَجُوزَ §فی نسخة: یجور (منه قدّه).§ فَيَقْطَعُهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ الْخَبَرَ

۶۲ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ كَيْفِيَّةِ الْجُلُوسِ وَ مَا يُكْرَهُ مِنْهَا

§الباب ۶۲§

۹۷۹۶- §مکارم الأخلاق ص ۲۶ و مشکاة الأنوار ص ۲۰۴.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَ وَلَدُهُ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع §ما بین القوسین لیس فی المکارم.§ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجْلِسُ ثَلَاثاً يَجْلِسُ الْقُرْفُصَاءَ وَ هِيَ أَنْ يُقِيمَ سَاقَيْهِ وَ يَسْتَقْبِلَهُمَا §فی المکارم: یستقلهما.§ بِيَدَيْهِ فَيَشُدَّ يَدَهُ فِي ذِرَاعِهِ §فی المکارم: ذراعیه.§ وَ كَانَ يَجْثُو عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَ كَانَ يَثْنِي رِجْلًا وَاحِدَةً وَ يَبْسُطُ عَلَيْهَا الْأُخْرَى وَ لَمْ يُرَ مُتَرَبِّعاً قَطُّ وَ كَانَ يَجْثُو

↕

ص: ۴۰۱

عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَ لَا يَتَّكِئُ §ما بین القوسین لیس فی المشکاة.§

۹۷۹۷- §صفات الشیعة ص ۳۰ ح ۴۲.§ الصَّدُوقُ فِي صِفَاتِ الشِّيعَةِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: عَلَامَاتُ الْمُؤْمِنِ أَرْبَعَةٌ نَوْمُهُ كَنَوْمِ الْغَرْقَى وَ أَكْلُهُ كَأَكْلِ الْمَرْضَى وَ بُكَاؤُهُ كَبُكَاءِ الثَّكْلَى وَ قُعُودُهُ كَقُعُودِ الْوَاثِبِ

۹۷۹۸- §تفسیر العیاشی ج ۱ ص ۱۳۷ ح ۴۵۲.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: رَأَيْتُهُ جَالِساً مُتَوَرِّكاً بِرِجْلِهِ عَلَى فَخِذِهِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذِهِ §کذا فی المصدر، و فی المخطوط: هذا.§ جِلْسَةٌ مَكْرُوهَةٌ فَقَالَ لَا إِنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ إِنَّ الرَّبَّ لَمَّا فَرَغَ مِنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرَضِينَ §فی المصدر: الأرض.§ جَلَسَ عَلَى الْكُرْسِيِّ هَذِهِ الْجِلْسَةَ لِيَسْتَرِيحَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لا نَوْمٌ §البقرة ۲: ۲۵۵.§ لَمْ يَكُنْ مُتَوَرِّكاً كَمَا كَانَ

۹۷۹۹- §المحاسن ص ۱۱ ح ۳۵.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ §فی المصدر: «البرقی عن أبی الحسن یحیی الواسطی»، و الظاهر أن کلاهما غیر صحیح، و صوابه: البرقی، عن أبی علیّ الواسطی «راجع معجم رجال الحدیث ج ۲ ص ۲۶۶ و ج ۱۶ ص ۶۳ و ج ۲۱ ص ۲۵۵ و ج ۲۲ ص ۸۶».§ عَمَّنْ ذَكَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ §فی المصدر: قیل.§ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع-

↕

ص: ۴۰۲

أَ تَرَى هَذَا الْخَلْقَ كُلَّهُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلْقِ مِنْهُمُ التَّارِكَ لِلسِّوَاكِ وَ الْمُتَرَبِّعَ فِي مَوْضِعِ §و فيه: الموضع.§ الضَّيِّقِ الْخَبَرَ: وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ وَ ابْنِ الْوَلِيدِ مَعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْأَشْعَرِيِ §في المخطوط: «أحمد بن محمّد بن عيسى» و ما أثبتناه من المصدر، و هو الصواب «راجع معجم رجال الحديث ج ۱۵ ص ۴۹».§ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ §كان في المخطوط: عبد، و ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحديث ج ۴ ص ۱۰۰ و ۱۱۳».§ اللَّهِ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ: مِثْلَهُ §الخصال ص ۴۰۹ ح ۹.§

۹۸۰۰- §شرح نهج البلاغة للقطب الكيدرى.§ الْقُطْبُ الْكَيْدُرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، " عِنْدَ قَوْلِهِ ع فِي الْخُطْبَةِ الْمُقَمَّصَةِ §و هي الخطبة الشقشقية المعروفة.§ حَتَّى وُطِئَ الْحَسَنَانِ رَوَى أَبُو عُمَرَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ غُلَامُ ثَعْلَبَ §كان في المخطوط: تغلب، و الصواب أثبتناه من معاجم الرجال «راجع لسان الميزان ج ۵ ص ۲۶۸».§ عَنْ رِجَالِهِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ ع وُطِئَ الْحَسَنَانِ إِنَّهُمَا الْإِبْهَامَانِ وَ أَنْشَدَ لِلشَّنْفَرَى-

مَهْضُومَةُ الْكَشْحَيْنِ دَرْمَاءُ §درماء: من صفات الجمال للمرأة، و هو السمن في حسن قوام (لسان العرب ج ۱۲ ص ۱۹۷).§ الْحَسَنِ

۹۸۰۱- §شرح نهج البلاغة للقطب الكيدرى.§، وَ رُوِيَ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّمَا كَانَ يَوْمَئِذٍ جَالِساً

↕

ص: ۴۰۳

مُحْتَبِياً وَ هِيَ جِلْسَةُ رَسُولِ اللَّهِ ص الْمُسَمَّاةُ الْقُرْفُصَاءُ وَ هِيَ جَمْعُ الرُّكْبَتَيْنِ وَ جَمْعُ الْعِطْفِ وَ هُوَ الذَّيْلُ وَ اجْتَمَعُوا لِيُبَايِعُوهُ وَ زَاحَمُوهُ حَتَّى وَطِئُوا ذَيْلَهُ وَ إِبْهَامَهُ مِنْ تَحْتِهِ .. إلخ

۶۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ جُلُوسِ الْإِنْسَانِ دُونَ مَجْلِسِهِ تَوَاضُعاً وَ الْجُلُوسِ عَلَى الْأَرْضِ وَ فِي أَدْنَى الْمَجْلِسِ إِلَيْهِ إِذَا جَلَسَ

§الباب ۶۳§

۹۸۰۲- §الجعفريات ص ۱۴۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَى الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ شَرَفِ الْمَجْلِسِ

۹۸۰۳- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۴.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ §أثبتناه من المصدر.§: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا دَخَلَ مَنْزِلًا قَعَدَ فِي أَدْنَى الْمَجْلِسِ إِلَيْهِ §أثبتناه من المصدر.§ حِينَ يَدْخُلُ

۹۸۰۴- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۴.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: مَنْ رَضِيَ بِدُونِ الشَّرَفِ مِنَ الْمَجْلِسِ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَلَائِكَتُهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَقُومَ

۹۸۰۵- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۵.§، وَ عَنْهُ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۰۴

قَالَ: إِذَا جَلَسْتُمْ إِلَى الْمُعَلِّمِ أَوْ جَلَسْتُمْ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ فَادْنُوا وَ لْيَجْلِسْ بَعْضُكُمْ خَلْفَ بَعْضٍ وَ لَا تَجْلِسُوا مُتَفَرِّقِينَ كَمَا يَجْلِسُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ

۹۸۰۶- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۵.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: لِكُلِّ شَيْءٍ حِيلَةٌ وَ حِيلَةُ الْإِخْوَانِ النَّقْلُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَّا حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْجُلُوسُ فَإِنَّ تَخَطِّيَ §فی نسخة: خطو (منه قدّه).§ أَعْنَاقِ الرِّجَالِ سَخَافَةٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ فَإِنْ دَعَا رَجُلٌ أَخَاهُ فَأَوْسَعَ لَهُ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَأْتِهِ فَإِنَّمَا هِيَ كَرَامَةٌ أَكْرَمَهُ بِهَا أَخُوهُ وَ إِنْ لَمْ يُوسِعْ لَهُ أَحَدٌ فَلْيَنْظُرْ أَوْسَعَ مَكَانٍ يَجِدُهُ فَلْيَجْلِسْ فِيهِ

۹۸۰۷- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۰.§ أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمَذَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْقُمِّيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَّا حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْجُلُوسُ فَإِنَّ تَخَطِّيَ أَعْنَاقِ الرِّجَالِ سَخَافَةٌ

۹۸۰۸ ۱۴ §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۱ ص ۳۱۸ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ ع عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ آبَائِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ خَالِهِ هِنْدِ بْنِ أَبِي هَالَةَ

↕

ص: ۴۰۵

قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ أَيْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ كَانَ ص لَا يَجْلِسُ وَ لَا يَقُومُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ تَعَالَى وَ لَا يُوطِنُ الْأَمَاكِنَ وَ يَنْهَى عَنْ إِيطَانِهَا وَ إِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ وَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ الْخَبَرَ:

وَ رَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، §معانی الأخبار ص ۸۲.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطَّالَقَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُنْدَارَ الْحَذَّاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعِجْلِي §كان فی المخطوط: «جميع بن عمير، عن عبد الرحمن العجلیّ» و ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع تهذيب التهذيب ج ۲ ص ۱۱۱».§ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ بِمَكَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ §جاء فی هامش المخطوط ما نصّه: «كذا و الظاهر من ولد أبی هالة كما يظهر فی سند آخر لهذا الحديث فی العيون» (منه قدّه).§ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ رَوَاهُ فِيهِ، وَ فِي الْعُيُونِ، وَ غَيْرِهِ بِطُرُقٍ أُخْرَى:

۹۸۰۹- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۴۴.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي §أثبتناه من المصدر.§ حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنِّي أَلْبَسُ الْغَلِيظَ وَ أَجْلِسُ عَلَى الْأَرْضِ وَ أَلْعَقُ أَصَابِعِي §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ وَ أَرْكَبُ الْحِمَارَ بِغَيْرِ سَرْجٍ وَ أُرْدِفُ خَلْفِي فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي

↕

ص: ۴۰۶

۹۸۱۰- §مجموع الغرائب:§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي مَجْمُوعِ الْغَرَائِبِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَ أَخِيكَ فَاقْبَلِ الْكَرَامَةَ كُلَّهَا إِلَّا الْجُلُوسَ فِي الصَّدْرِ

۶۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ

§الباب ۶۴§

۹۸۱۱- §الغايات ص ۸۷.§ الشَّيْخُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرَفاً وَ إِنَّ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةُ

۹۸۱۲- §مشكاة الأنوار ص ۲۰۴.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي الْمِشْكَاةِ، نَقْلًا عَنْ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَكْثَرَ مَا يَجْلِسُ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ

۹۸۱۳- §لبّ اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَنْ جَلَسَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ سَاعَةً كَانَ لَهُ أَجْرَ الْحُجَّاجِ وَ الْعُمَّارِ

۶۵ بَابُ جَوَازِ الِاحْتِبَاءِ وَ لَوْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ

§الباب ۶۵§

۹۸۱۴- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۰۴ ح ۱۴۶.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع

↕

ص: ۴۰۷

فِي حَدِيثٍ شَرِيفٍ فِي حِلْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى أَنْ قَالَ: وَ إِذَا جَلَسَ لَمْ يَحُلَ §فى المصدر: يحلّل.§ حِبْوَتَهُ حَتَّى يَقُومَ جَلِيسُهُ

۹۸۱۵- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۹۹ ح ۸۹.§ وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي قِصَّةِ غَدِيرِ خُمٍّ قَالَ" ثُمَّ مَضَى أَيْ حُذَيْفَةُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص وَ عَلِيٌّ ع إِلَى جَانِبِهِ مُحْتَبٍ بِحَمَائِلِ سَيْفِهِ الْخَبَرَ §جاء فى هامش المخطوط ما نصّه: «من عادة العرب إذا جلس أحدهم متمكنا أن يحتبى بثوبه، فإذا أراد أن يقوم حلّ حبوته، يعنى إذا جلس إليه رجل لم يقم من عنده حتّى يكون الرجل هو الذى يبدأ بالقيام، البحار» (منه قدّه).§

۹۸۱۶- §الإرشاد ص ۲۳۰.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ، فِي سِيَاقِ مَقْتَلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فَرَكِبَ الْقَوْمُ §فى المصدر: الناس.§ حَتَّى زَحَفُوا نَحْوَهُمْ بَعْدَ الْعَصْرِ وَ حُسَيْنٌ ع جَالِسٌ أَمَامَ بَيْتِهِ مُحْتَبِياً §فى نسخة: محتب، يحتبى (منه قدّه).§ بِسَيْفِهِ

۶۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمِزَاحِ وَ الضِّحْكِ مِنْ غَيْرِ إِكْثَارٍ وَ لَا فُحْشٍ

§الباب ۶۶§

۹۸۱۷- §الأربعين لابن زهرة ص ۲۳ ح ۳۹.§ السَّيِّدُ أَبُو حَامِدٍ مُحْيِي الدِّينِ ابْنُ أَخِ ابْنِ زُهْرَةَ صَاحِبِ الْغُنْيَةِ فِي

↕

ص: ۴۰۸

أَرْبَعِينِهِ، عَنِ الْقَاضِي بَهَاءِ الدِّينِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْمَحَاسِنِ يُوسُفَ بْنِ رَافِعِ بْنِ تَمِيمٍ عَنِ الْقَاضِي فَخْرِ الدِّينِ أَبِي الرِّضَا سَعِيدٍ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ وَجِيهِ بْنِ طَاهِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّفَّارِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ بُرَيْهٍ عَنْ عِيسَى بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ

بْنُ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ هَلْ كَانَتْ فِي النَّبِيِّ ص مُدَاعَبَةٌ فَقَالَ لَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِخُلُقٍ عَظِيمٍ فِي الْمُدَاعَبَةِ وَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ أَنْبِيَاءَهُ فَكَانَتْ فِيهِمْ كَزَازَةٌ §جاء فی هامش المخطوط: «أی انقباض» منه قدّه.§ وَ بَعَثَ مُحَمَّداً ص بِالرَّأْفَةِ وَ الرَّحْمَةِ وَ كَانَ مِنْ رَأْفَتِهِ لِأُمَّتِهِ مُدَاعَبَتُهُ لَهُمْ لِكَيْلَا يَبْلُغَ بِأَحَدٍ مِنْهُمَ التَّعْظِيمُ حَتَّى لَا يَنْظُرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيَسُرُّ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذَا رَآهُ مَغْمُوماً بِالْمُدَاعَبَةِ

۹۸۱۸- §الأخلاق:، صدره فی البحار ج ۷۶ ص ۶۰ ح ۱۳ عن السرائر ص ۴۷۸.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَ فِيهِ دُعَابَةٌ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُدَاعِبُ وَ لَا يَقُولُ إِلَّا حَقّاً

۹۸۱۹- §الجعفريات ص ۱۹۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

↕

ص: ۴۰۹

مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص امْرَأَةً عَجُوزاً دَرْدَاءَ فَقَالَ ص أَمَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ §فی المصدر: تدخل.§ الْجَنَّةَ عَجُوزٌ دَرْدَاءُ فَبَكَتْ فَقَالَ مَا يُبْكِيكِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي دَرْدَاءُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَدْخُلِينَ عَلَى حَالِكِ هَذِهِ

۹۸۲۰- §الجعفريات ص ۱۹۱.§، قَالَ: وَ نَظَرَ ص إِلَى امْرَأَةٍ رَمْصَاءِ الْعَيْنَيْنِ فَقَالَ ص أَمَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَمْصَاءُ §الرمص: وسخ یجتمع فی موق العین، و الأنثی: رمصاء (مجمع البحرین ص ۴ ح ۱۷۲).§ الْعَيْنَيْنِ فَبَكَتْ وَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي فِي النَّارِ فَقَالَ لَا وَ لَكِنْ لَا تَدْخُلِينَ الْجَنَّةَ عَلَى مِثْلِ صُورَتِكِ هَذِهِ ثُمَّ قَالَ ص لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَعْوَرُ وَ لَا أَعْمَى

۹۸۲۱- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۷.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، " كَانَ النَّبِيُّ ص يَمْزَحُ وَ لَا يَقُولُ إِلَّا حَقّاً:

قَالَ أَنَسٌ: مَاتَ نُغَيْرٌ لِأَبِي عُمَيْرٍ وَ هُوَ ابْنٌ لِأُمِّ سُلَيْمٍ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ص يَقُولُ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرَ §النغیر: هو تصغیر النغر، و هو طائر یشبه العصفور احمر المنقار و یجمع علی: نغران (النهایة ج ۵ ص ۸۶).§

↕

ص: ۴۱۰

۹۸۲۲- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۷.§، وَ قَالَ رَجُلٌ: احْمِلْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ فَقَالَ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ نَاقَةٍ قَالَ ص وَ هَلْ يَلِدُ الْإِبِلُ إِلَّا النُّوقَ وَ اسْتَدْبَرَ ص رَجُلًا مِنْ وَرَائِهِ وَ أَخَذَ بِعَضُدِهِ وَ قَالَ مَنْ يَشْتَرِي هَذَا الْعَبْدَ يَعْنِي أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ

۹۸۲۳- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۸.§، وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّهُ ص قَالَ لِامْرَأَةٍ وَ ذَكَرَتْ زَوْجَهَا أَ هَذَا الَّذِي فِي عَيْنَيْهِ بَيَاضٌ فَقَالَتْ لَا مَا بِعَيْنَيْهِ بَيَاضٌ وَ حَكَتْ لِزَوْجِهَا فَقَالَ أَ مَا تَرَيْنَ بَيَاضَ عَيْنِي أَكْثَرَ مِنْ سَوَادِهَا

۹۸۲۴- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۸.§، وَ رَأَى ص جَمَلًا وَ عَلَيْهِ حِنْطَةٌ فَقَالَ ص تَمْشِي الْهَرِيسَةُ

۹۸۲۵- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۸.§، وَ قَالَتْ عَجُوزٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِلنَّبِيِّ ص ادْعُ لِي بِالْجَنَّةِ- فَقَالَ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا الْعَجُوزُ §فی المصدر: العجز.§ فَبَكَتِ الْمَرْأَةُ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ص وَ قَالَ أَ مَا سَمِعْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشاءً فَجَعَلْناهُنَّ أَبْكاراً §الواقعة ۵۶: ۳۵، ۳۶.§

۹۸۲۶- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۸.§، وَ قَالَ ص لِلْعَجُوزِ الْأَشْجَعِيَّةِ يَا

↕

ص: ۴۱۱

أَشْجَعِيَّةُ لَا تَدْخُلُ الْعَجُوزُ الْجَنَّةَ فَرَآهَا بِلَالٌ بَاكِيَةً فَوَصَفَهَا لِلنَّبِيِّ ص فَقَالَ ص وَ الْأَسْوَدُ كَذَلِكَ فَجَلَسَا يَبْكِيَانِ فَرَآهُمَا الْعَبَّاسُ فَذَكَرَهُمَا لَهُ فَقَالَ ص وَ الشَّيْخُ كَذَلِكَ ثُمَّ دَعَاهُمْ وَ طَيَّبَ قُلُوبَهُمْ وَ قَالَ يُنْشِئُهُمُ اللَّهُ كَأَحْسَنِ مَا كَانُوا وَ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ شُبَّاناً §فی المصدر: شبابا.§ مُنَوَّرِينَ وَ قَالَ ص إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ مُكَحَّلُونَ

۹۸۲۷- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۸.§، وَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَغَنَا أَنَّ الْمَسِيحَ يَعْنِي الدَّجَّالَ يَأْتِي النَّاسَ بِالثَّرِيدِ وَ قَدْ هَلَكُوا جَمِيعاً جُوعاً أَ فَتَرَى بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي أَنْ أَكُفَّ مِنْ ثَرِيدِهِ تَعَفُّفاً وَ تَزَهُّداً فَضَحِكَ ص ثُمَّ قَالَ بَلْ يُغْنِيكَ اللَّهُ بِمَا يُغْنِي بِهِ الْمُؤْمِنِينَ

۹۸۲۸- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۹.§، وَ قَبَّلَ جَدُّ خَالِدٍ الْقَسْرِيِّ امْرَأَةً فَشَكَتْ إِلَى النَّبِيِّ ص فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَاعْتَرَفَ وَ قَالَ إِنْ شِئْتَ أَنْ §أثبتناه من المصدر.§ تَقُصَّ §فی المصدر: تقتص.§ فَلْتُقِصَّ §فی المصدر: فلتقتص.§ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ أَصْحَابُهُ وَ قَالَ ص أَ وَ لَا تَعُودُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ

۹۸۲۹- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۹.§، وَ رَأَى ص صُهَيْباً يَأْكُلُ تَمْراً فَقَالَ ص

↕

ص: ۴۱۲

أَ تَأْكُلُ التَّمْرَ وَ عَيْنُكَ رَمِدَةٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْضَغُهُ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَ تَشْتَكِي عَيْنِي مِنْ هَذَا الْجَانِبِ

۹۸۳۰- §المناقب ج ۱ ص ۱۴۹.§، وَ نَهَى ص أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ مِزَاحِ الْعَرَبِ فَسَرَقَ نَعْلَ النَّبِيِّ ص وَ رَهَنَ بِالتَّمْرِ وَ جَلَسَ بِحَذَائِهِ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا تَأْكُلُ فَقَالَ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص

۹۸۳۱- §المناقب ج ۱ ص ۱۴۹.§، "وَ قَالَ سُوَيْبِطٌ الْمُهَاجِرِيُّ لِنُعَيْمَانَ الْبَدْرِيِ §جاء فی هامش الطبعة الحجریة ما نصّه: «و نعیمان هذا هو الذی دلّ مخرمة بن نوفل الأعمی حتّی بال فی المسجد، ثمّ دلّه علی عثمان فضربه، و کان مزاحا» (منه قدّه).§ أَطْعِمْنِي وَ كَانَ عَلَى الزَّادِ فِي سَفَرٍ فَقَالَ حَتَّى تَجِيءَ الْأَصْحَابُ فَمَرُّوا بِقَوْمٍ فَقَالَ سُوَيْبِطٌ تَشْتَرُونَ §فی المصدر زیادة: منّی.§ عَبْداً لِي قَالُوا نَعَمْ قَالَ إِنَّهُ عَبْدٌ لَهُ كَلَامٌ وَ هُوَ قَائِلٌ لَكُمْ إِنِّي حُرٌّ فَإِنْ سَمِعْتُمْ مَقَالَهُ تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي فَاشْتَرَوْهُ بِعَشَرَةِ قَلَائِصَ §القلوص: الناقة الشابة، و الجمع: قلائص (مجمع البحرین ج ۴ ص ۱۸۱).§ ثُمَّ جَاءُوا فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ حَبْلًا فَقَالَ نُعَيْمَانُ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ وَ إِنِّي حُرٌّ فَقَالُوا قَدْ عَرَفْنَا خَبَرَكَ وَ انْطَلَقُوا بِهِ حَتَّى أَدْرَكَهُمُ الْقَوْمُ وَ خَلَّصُوهُ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ص مِنْ ذَلِكَ حِيناً

۹۸۳۲- §المناقب ج ۱ ص ۱۴۹.§، وَ رَأَى نُعَيْمَانُ مَعَ أَعْرَابِيٍّ عُكَّةَ عَسَلٍ فَاشْتَرَاهَا مِنْهُ وَ جَاءَ بِهَا

↕

ص: ۴۱۳

إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ فِي يَوْمِهَا فَقَالَ خُذُوهَا فَتَوَهَّمَ النَّبِيُّ ص §استظهر المصنّف (قدّه): «فتوهّمت عائشة».§ أَنَّهُ أَهْدَاهَا لَهُ وَ مَرَّ نُعَيْمَانُ وَ الْأَعْرَابِيُّ عَلَى الْبَابِ فَلَمَّا طَالَ قُعُودُهُ قَالَ يَا هَؤُلَاءِ رُدُّوهَا عَلَيَّ إِنْ لَمْ تُحْضِرُوا قِيمَتَهَا فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْقِصَّةَ فَوَزَنَ لَهُ الثَّمَنَ وَ قَالَ لِنُعَيْمَانَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ فَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يُحِبُّ الْعَسَلَ وَ رَأَيْتُ الْأَعْرَابِيَّ مَعَهُ عُكَّةٌ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ص وَ لَمْ يُظْهِرْ لَهُ نُكْراً

۹۸۳۳- §مکارم الأخلاق ص ۲۱.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ "أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ أَ كَانَ النَّبِيُّ ص يَمْزَحُ فَقَالَ كَانَ النَّبِيُّ ص يَمْزَحُ

۹۸۳۴- §قصص الأنبیاء ص ۲۸۲.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ أُورْمَةَ عَنِ الْحَسَنِ

بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ: كَانَ عِيسَى ع يَبْكِي وَ يَضْحَكُ وَ كَانَ يَحْيَى ع يَبْكِي وَ لَا يَضْحَكُ وَ كَانَ الَّذِي يَفْعَلُ عِيسَى ع أَفْضَلَ

۹۸۳۵- §مجموعة الشهيد:§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَعَاذِ بْنِ ثَابِتٍ أَبِي الْحَسَنِ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: إِيَّاكُمْ وَ كَثْرَةَ الْمِزَاحِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَهَاءِ عَنِ الْوُجُوهِ وَ يَذْهَبُ بِالْمُرُوَّةِ

↕

ص: ۴۱۴

۹۸۳۶- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۶۹ ح ۱۲۴.§ عَوَالِي اللآلِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا أَنَا مِنَ الدَّدِ §جاء فی هامش المخطوط ما نصّه: «الدّد: هو المزاح بالباطل» (منه قدّه).§ وَ لَا الدَّدُ مِنِّي

وَ مَعَ ذَلِكَ كَانَ يَمْزَحُ وَ لَا يَقُولُ إِلَّا حَقّاً فَلَا يَكُونَ ذَلِكَ الْمِزَاحُ مِنَ الدَّدِ لِأَنَّ الْحَقَّ لَيْسَ مِنَ الدَّدِ

۶۷ بَابُ كَرَاهَةِ الْقَهْقَهَةِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بَعْدَهَا بِعَدَمِ الْمَقْتِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّبَسُّمِ

§الباب ۶۷§

۹۸۳۷- §الكافی ج ۲ ص ۱۷۹ و أمالی الصدوق: ص ۴۶۰ و نهج البلاغة ج ۲ ص ۱۸۵ ح ۱۸۸ و کنز الفوائد ص ۳۳.§ فِي الْكَافِي، وَ الْأَمَالِي، وَ النَّهْجِ، وَ كَنْزِ الْكَرَاجُكِيِّ، وَ غَيْرِهَا فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: وَ إِنْ ضَحِكَ لَمْ يَعْلُ صَوْتُهُ

۹۸۳۸ ۱۴ §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۱ ص ۳۱۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، وَ غَيْرِهِ فِي خَبَرِ شَمَائِلِ رَسُولِ اللَّهِ ص بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ خَالِهِ هِنْدٍ قَالَ: جُلُّ ضِحْكِهِ ص التَّبَسُّمُ يَفْتُرُ عَنْ مِثْلِ حَبَّةِ §فی المصدر: حبّ، و ورد الحدیث فی مجمع البحرین ج ۲ ص ۳۳، و النهایة ج ۱ ص ۳۲۶ و فیها: حبّ الغمام، تشبیه لثغره (صلّی اللّه علیه و آله) فی بیاضه و صفائه و برده.§ الْغَمَامِ

۹۸۳۹- §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۲ ص ۱۸۴ ح ۷، و عنه فی البحار ج ۴۹ ص ۹۰ ح ۴.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ

↕

ص: ۴۱۵

إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ" مَا رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع جَفَا أَحَداً بِكَلَامِهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا رَأَيْتُهُ يُقَهْقِهُ فِي ضِحْكِهِ §فی المصدر زیادة: قطّ.§ بَلْ كَانَ ضِحْكُهُ التَّبَسُّمَ الْخَبَرَ

۹۸۴۰- §مكارم الأخلاق ص ۲۱.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ" رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص تَبَسَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ §النواجذ: الضواحک من الأسنان، و هی التی تبدو عند الضحک (مجمع البحرین ج ۲ ص ۱۹۰).§

۹۸۴۱- §التمحيص ص ۷۴ ح ۱۷۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ فِي التَّمْحِيصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا يَكْمُلُ الْمُؤْمِنُ إِيمَانُهُ حَتَّى يَحْتَوِيَ عَلَى مِائَةٍ وَ ثَلَاثِ خِصَالٍ إِلَى أَنْ قَالَ ضِحْكُهُ تَبَسُّماً الْخَبَرَ

۶۸ بَابُ كَرَاهَةِ الضِّحْكِ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ

§الباب ۶۸§

۹۸۴۲- §الجعفريات ص ۲۳۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: إِنَّ مِنَ الْجَهْلِ النَّوْمَ مِنْ غَيْرِ سَهَرٍ وَ الضِّحْكَ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ

۹۸۴۳- §الجعفريات ص ۲۳۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا

↕

ص: ۴۱۶

تُبْدِيَنَ §الظاهر «تتدبّر» (منه قدّه).§ عَنْ وَاضِحَةٍ وَ قَدْ عَمِلَتْ بِالْأَعْمَالِ الْفَاضِحَةِ وَ لَا يَأْمَنَنَّ الْبَيَاتَ مَنْ عَمِلَ السَّيِّئَاتِ §فی المصدر: بالسيئات.§

۹۸۴۴- §تحف العقول ص ۲۹۳.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنِ الْكَاظِمِ ع: أَنَّهُ قَالَ لِهِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُبْغِضُ الضَّحَّاكَ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ وَ الْمَشَّاءَ إِلَى غَيْرِ أَرَبٍ الْخَبَرَ

۶۹ بَابُ كَرَاهَةِ كَثْرَةِ الْمِزَاحِ وَ الضِّحْكِ

§الباب ۶۹§

۹۸۴۵- §الأخلاق:، أخرجه فی البحار ج ۷۳ ص ۶۰ ح ۱۴ عن مستطرفات السرائر ص ۴۹۱ باختلاف يسير.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ ع لِرَجُلٍ أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ إِيَّاكَ وَ الْمِزَاحَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْهَيْبَةِ

۹۸۴۶- §نهج البلاغة ج ۲ ص ۶۲ ح ۳۱ باختلاف. و عنه فی البحار ج ۷۷ ص ۲۱۳، و كشف المحجة ص ۱۷۰- ۱۷۱.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، وَ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كَشْفِ الْمَحَجَّةِ، عَنْ رَسَائِلِ الْكُلَيْنِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ عَبْسَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ ع- الْمِزَاحُ يُورِثُ الضَّغَائِنَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِيَّاكَ أَنْ تُكْثِرَ مِنَ الْكَلَامِ هَذَراً وَ أَنْ تَكُونَ مُضْحِكاً وَ إِنْ حَكَيْتَ ذَلِكَ عَنْ غَيْرِكَ الْوَصِيَّةَ

↕

ص: ۴۱۷

۹۸۴۷- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۵۴، معانی الأخبار ص ۳۳۵ باختلاف يسير، الخصال ص ۵۲۶ ح ۱۳ باختلاف يسير.§ الشَّيْخُ فِي أَمَالِيهِ، وَ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، وَ الْخِصَالِ، فِي وَصَايَا النَّبِيِّ ص إِلَى أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا كَانَتْ صُحُفُ مُوسَى ع قَالَ كَانَتْ عِبَراً كُلُّهَا عَجَبٌ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالنَّارِ ثُمَّ ضَحِكَ إِلَى أَنْ قَالَ ص إِيَّاكَ وَ كَثْرَةَ الضِّحْكِ فَإِنَّهُ يُمِيتُ الْقَلْبَ وَ يَذْهَبُ بِنُورِ §أثبتناه من الآمالی و المعانی و الخصال.§ الْوَجْهِ

۹۸۴۸- §البحار ج ۷۶ ص ۶۱ ح ۱۸ بل عن جامع الأحاديث ص ۱۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الضِّحْكُ هَلَاكٌ

۹۸۴۹- §بل أمالی الصدوق ص ۴۳۶، و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۵۸ ح ۲ و لعل الشيخ المصنّف قد اخرج الحديث من البحار، فسهی قلمه الشريف فی نسبة الحديث إلى الخصال لتقارب رمزه «ل» مع رمز كتاب أمالی الصدوق «لی».§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَمْزَحْ فَيَذْهَبَ نُورُكَ الْخَبَرَ

۹۸۵۰- §الاختصاص ص ۲۳۰.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الصَّادِقِ ع

↕

ص: ۴۱۸

أَنَّهُ قَالَ: كَثْرَةُ الْمِزَاحِ يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ كَثْرَةُ الضِّحْكِ يَمْحُو الْإِيمَانَ مَحواً

۹۸۵۱- §الجعفريات ص ۲۳۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ- عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ كانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُما §الكهف ۱۸: ۸۲.§ مَا ذَلِكَ الْكَنْزُ الَّذِي أَقَامَ الْخَضِرُ الْجِدَارَ لِأَجْلِهِ §ليس فى المخطوط، و قد استظهرها المصنّف (قده) فى الطبعة الحجرية.§ فَقَالَ يَا عَلِيُّ عَلِمٌ مَدْفُونٌ فِي لَوْحٍ مِنْ ذَهَبٍ مَكْتُوبٌ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِلَى أَنْ قَالَ عَجَباً لِمَنْ أَيْقَنَ بِالنَّارِ كَيْفَ يَضْحَكُ الْخَبَرَ

۹۸۵۲- الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ أَقِلَّ الضِّحْكَ فَإِنَّهُ يُمِيتُ الْقَلْبَ:

وَ عَنْهُ ص قَالَ: إِيَّاكَ وَ الضِّحْكَ فَإِنَّهُ هَادِمُ الْقَلْبِ

۷۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَسُّمِ فِي وَجْهِ الْمُؤْمِنِ

§الباب ۷۰§

۹۸۵۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ اجْتَهِدْ أَنْ لَا تَلْقَى أَخاً مِنْ إِخْوَانِكَ إِلَّا تَبَسَّمْتَ فِي وَجْهِهِ وَ ضَحِكْتَ مَعَهُ فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُرْوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ ضَحِكَ فِي وَجْهِ

↕

ص: ۴۱۹

أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ تَوَاضُعاً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ

۹۸۵۴- §مشكاة الأنوار ص ۱۸۰.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَبَسُّمُ الْمُؤْمِنِ فِي وَجْهِ الْمُؤْمِنِ حَسَنَةٌ

۷۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّبْرِ عَلَى أَذَى الْجَارِ وَ غَيْرِهِ

§الباب ۷۱§

۹۸۵۵- §الأخلاق: مخطوط، مشكاة الأنوار ص ۲۱۳ باختلاف يسير.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ- عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ حُسْنُ الْجِوَارِ أَنْ تَكُفَّ أَذَاكَ عَنْ جَارِكَ بَلْ حُسْنُ الْجِوَارِ أَنْ تَحْتَمِلَ أَذَى جَارِكَ

۹۸۵۶- §الأخلاق: مخطوط، جامع الأحاديث ص ۸ باختلاف يسير.§ وَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ خَافَ جَارُهُ غَوَائِلَهُ §الغوائل: الأحقاد و المهالك و الشر (مجمع البحرين ج ۵ ص ۴۳۷).§ كَائِناً مَنْ §كذا فى الطبعة الحجرية و فى المخطوط «ما».§ كَانَ الْجَارُ

۹۸۵۷- §الأخلاق: مخطوط، جامع الأحاديث ص ۸ باختلاف فى الألفاظ.§ وَ عَنْهُ ص قَالَ: حُرْمَةُ الْجَارِ عَلَى الْجَارِ كَحُرْمَةِ

الْأُمَّهَاتِ عَلَى الْأَوْلَادِ

۹۸۵۸- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: خَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ وَ خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِأَصْحَابِهِ

↕

ص: ۴۲۰

۹۸۵۹- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ سُوءُ الْجِوَارِ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَ تَعْطِيلُ الْجِهَادِ

۹۸۶۰- §دعوات الراوندیّ ص ۱۱۰.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ: رُوِيَ أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى- النَّبِيِّ ص وَ قَالَ إِنَّ فُلَاناً جَارِي يُؤْذِينِي قَالَ اصْبِرْ عَلَى أَذَاهُ وَ كُفَّ أَذَاكَ عَنْهُ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ وَ قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ جَارِي قَدْ مَاتَ فَقَالَ كَفَى بِالدَّهْرِ وَاعِظاً وَ كَفَى بِالْمَوْتِ مُفَرِّقاً

۹۸۶۱- §التمحيص ص ۳۵ ح ۲۸.§ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ فِي كِتَابِ التَّمْحِيصِ، عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا أَفْلَتَ الْمُؤْمِنُ مِنْ وَاحِدَةٍ مِنْ ثَلَاثٍ وَ رُبَّمَا اجْتَمَعَتِ الثَّلَاثُ عَلَيْهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهُ فِي الدَّارِ مَنْ يُغْلِقُ عَلَيْهِ الْبَابَ يُؤْذِيهِ أَوْ جَارٌ يُؤْذِيهِ أَوْ شَيْءٌ فِي طَرِيقِهِ وَ حَوَائِجِهِ يُؤْذِيهِ وَ لَوْ أَنَّ مُؤْمِناً عَلَى قُلَّةِ جَبَلٍ لَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَيْطَاناً وَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ إِيمَانِهِ أُنْساً لَا يَسْتَوْحِشُ إِلَى أَحَدٍ:

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ إِبْتِلَاءِ الْمُؤْمِنِ، عَنْهُ ع: مِثْلَهُ §المؤمن ص ۲۳ ح ۲۹ باختلاف.§

۹۸۶۲- §التمحيص ص ۳۲ ح ۱۰.§، وَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا كَانَ وَ لَنْ يَكُونَ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَ لَهُ بَلَايَا أَرْبَعٌ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ جَارٌ يُؤْذِيهِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۴۲۱

۹۸۶۳- §الجعفريات ص ۲۳۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: ثَلَاثٌ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ سَخَاءُ النَّفْسِ وَ طِيبُ الْكَلَامِ وَ الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى

۹۸۶۴- §الجعفريات ص ۱۵۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: إِنَّ مِنْ §أثبتناه من المصدر.§ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ صِدْقَ الْحَدِيثِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ التَّذَمُّمَ لِلْجَارِ

۷۲ بَابُ وُجُوبِ كَفِّ الْأَذَى عَنِ الْجَارِ

§الباب ۷۲§

۹۸۶۵- §الأخلاق: مخطوط، مشكاة الأنوار ص ۲۱۴.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَلَا يُؤْذِيَنَّ جَارَهُ

۹۸۶۶- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: لَيْسَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ يُؤْذِي جَارَهُ وَ مَنْ لَمْ يَأْمَنْ جَارُهُ بَوَائِقَهُ

۹۸۶۷- §كنز الفوائد ص ۶۳.§ أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِهِ، عَنِ الْفَقِيهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ

↕

ص: ۴۲۲

يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ آذَی جَارَهُ

۹۸۶۸- §لب اللباب: مخطوط، مشکاة الأنوار ص ۲۱۴.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَ لَهُ جِیرَانٌ ثَلَاثَةٌ کُلُّهُمْ رَاضُونَ عَنْهُ غُفِرَ لَهُ

۹۸۶۹- §لب اللباب: مخطوط، مشکاة الأنوار ص ۲۱۳ باختلاف یسیر.§، وَ قَالَ ص: مَا زَالَ جَبْرَائِیلُ یُوصِینِی بِالْجَارِ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ یُوَرِّثُ بِشَیْءٍ

۹۸۷۰- §لب اللباب: مخطوط، مشکاة الأنوار ص ۲۱۴.§، وَ قَالَ ص: مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یُؤْذِی جَارَهُ:

وَ قَالَ ص: حُرْمَةُ الْجَارِ عَلَی الْجَارِ کَحُرْمَةِ أُمِّهِ

۹۸۷۱- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: مَنْ آذَی جَارَهُ بِقُتَارِ §القتار: ریح القدر و الشواء و نحوهما عند وضعه علی النار (لسان العرب ج ۵ ص ۷۱).§ قِدْرِهِ فَلَیْسَ مِنَّا

۹۸۷۲- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: مَنْ خَانَ جَارَهُ بِشِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ إِلَی الْأَرْضِ السَّابِعَةِ حَتَّی یَدْخُلَ النَّارَ

↕

ص: ۴۲۳

۹۸۷۳- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ مِنْ جَارِهِ إِذَا احْتَاجَ إِلَیْهِ مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ

۹۸۷۴- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: إِذَا ضَرَبْتَ کَلْبَ جَارِکَ فَقَدْ آذَیْتَهُ

۹۸۷۵- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۳، و تمام الحدیث: قلت: ما بوائقه قال: ظلمه و غشمه.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ

۹۸۷۶- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۳.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: شَکَا رَجُلٌ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ ص جَارَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ عَادَ §أثبتناه من المصدر.§ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ عَادَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِعَلِیٍّ وَ سَلْمَانَ وَ مِقْدَادٍ اذْهَبُوا وَ نَادُوا لَعَنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَةِ عَلَی مَنْ آذَی جَارَهُ:

وَ قَالَ ص §أثبتناه من المصدر.§ فِی غَزْوَةِ تَبُوکَ: لَا یَصْحَبُنَا رَجُلٌ آذَی جَارَهُ

وَ قَالَ ص: مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یُؤْذِی جَارَهُ

۹۸۷۷- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۴.§، وَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ص- فُلَانَةٌ تَصُومُ النَّهَارَ وَ تَقُومُ اللَّیْلَ وَ تَتَصَدَّقُ وَ تُؤْذِی جَارَهَا بِلِسَانِهَا قَالَ لَا خَیْرَ فِیهَا هِیَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالُوا وَ فُلَانَةٌ تُصَلِّی الْمَکْتُوبَةَ وَ تَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ

↕

ص: ۴۲۴

وَ لَا تُؤْذِی جَارَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هِیَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

۹۸۷۸- §روضة الواعظین ص ۳۸۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الْفَتَّالُ فِی رَوْضَةِ الْوَاعِظِینَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: هَلْ تَدْرُونَ مَا حَقُّ الْجَارِ مَا تَدْرُونَ مِنْ حَقِّ الْجَارِ إِلَّا قَلِیلًا أَلَا لَا یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ مَنْ لَا یَأْمَنُ §فی المصدر: یؤمن.§ جَارُهُ بَوَائِقَهُ فَإِذَا اسْتَقْرَضَهُ أَنْ یُقْرِضَهُ وَ إِذَا أَصَابَهُ خَیْرٌ هَنَّأَهُ وَ إِذَا أَصَابَهُ شَرٌّ عَزَّاهُ لَا یَسْتَطِیلُ عَلَیْهِ فِی الْبِنَاءِ یَحْجُبُ عَنْهُ الرِّیحَ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَ إِذَا اشْتَرَی §فی المخطوط «اشتهی» و الظاهر أنّه تصحیف.§ فَاکِهَةً فَلْیُهْدِ لَهُ فَإِنْ لَمْ یُهْدِ لَهُ فَلْیُدْخِلْهَا سِرّاً وَ لَا یُعْطِی صِبْیَانَهُ مِنْهَا شَیْئاً یُغَایِظُونَ صِبْیَانَهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجِیرَانُ ثَلَاثَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَ حَقُّ الْجِوَارِ وَ حَقُّ الْقَرَابَةِ وَ مِنْهُمْ مَنْ لَهُ حَقَّانِ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَ حَقُّ الْجِوَارِ وَ مِنْهُمْ مَنْ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ الْکَافِرُ لَهُ حَقُّ الْجِوَارِ

۹۸۷۹- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۱ ص ۷۶۴.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ آذَى جَارَهُ فَقَدْ آذَانِي وَ مَنْ حَارَبَهُ فَقَدْ حَارَبَنِي

۹۸۸۰- §الجعفريات ص ۱۶۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۲۵

: مَلْعُونٌ مَنِ اطَّلَعَ عَلَى جَارِهِ

۹۸۸۱- §صفات الشيعة ص ۲۳ ح ۳۵.§ الصَّدُوقُ فِي صِفَاتِ الشِّيعَةِ، وَ السَّيِّدُ فِي النَّهْجِ، وَ غَيْرُهُمَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ فِي صِفَاتِ الْمُتَّقِينَ وَ الْمُؤْمِنِينَ آمِناً مِنْهُ جَارُهُ:

وَ قَالَ §صفات الشيعة ص ۲۵ ح ۳۵، و نهج البلاغة ج ۲ ص ۱۸۹ ح ۱۸۸.§ ع: لَا يُضَارُّ بِالْجَارِ وَ لَا يَشْمَتُ بِالْمَصَائِبِ الْحَدِيثَ

۹۸۸۲- §الأعمال المانعة من الجنة ص ۵۸.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْأَعْمَالِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْجَنَّةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَزْوِينِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجُمَانِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ

۹۸۸۳- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۲۵۶ ح ۲۳.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِذَا طَبَخْتَ فَأَكْثِرْ مِنَ الْمَرَقِ وَ قَسِّمُوا عَلَى الْجِيرَانِ §فى المصدر: تعاهد جيرانك.§ وَ مَنْ آذَى جَارَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ

۷۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُسْنِ الْجِوَارِ

§الباب ۷۳§

۹۸۸۴- §كتاب جعفر بن محمّد الحضرمى ص ۷۷.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

↕

ص: ۴۲۶

طَلْحَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْبِرُّ وَ حُسْنُ الْجِوَارِ زِيَادَةٌ فِي الرِّزْقِ وَ عِمَارَةٌ فِي الدِّيَارِ §فى المصدر: الدنيا.§

۹۸۸۵- §أمالى المفيد ص ۳۵۰ ح ۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، أَخْبَرَنِي الْمُظَفَّرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلْخِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ أَبُو عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَيَّانٍ قَالَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ أَحْسِنْ مُجَاوَرَةَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُؤْمِناً وَ أَحْسِنْ مُصَاحَبَةَ مَنْ صَاحَبَكَ تَكُنْ مُسْلِماً

۹۸۸۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ أَحْسِنْ مُجَاوَرَةَ مَنْ جَاوَرَكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْأَلُكَ عَنِ الْجَارِ: وَ قَدْ نُرْوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوْصَانِي فِي الْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِثُنِي

۹۸۸۷- §الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ- إِنَّ لِي جَارَيْنِ إِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي هَدِيَّتِي أَوَّلًا فَقَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَاباً وَ أَوْجَبِهِمَا عِنْدَكَ رَحِماً فَإِنِ اسْتَوَيَا فِي ذَلِكَ فَإِلَى أَحْسَنِهِمَا مُجَاوَرَةً

۹۸۸۸- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ

↕

ص: ۴۲۷

الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ فَوْقَ مَا يُكْرِمُ بِهِ غَيْرَهُ

۹۸۸۹- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: مَنْ غَلَقَ بَابَهُ خَوْفاً مِنْ جَارِهِ عَلَى أَهْلِهِ وَ مَالِهِ فَلَيْسَ جَارُهُ بِمُؤْمِنٍ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا حَقُّ الْجَارِ عَلَى الْجَارِ فَقَالَ مِنْ أَدْنَى حُقُوقِهِ عَلَيْهِ إِنِ اسْتَقْرَضَهُ أَقْرَضَهُ وَ إِنِ اسْتَعَانَهُ أَعَانَهُ وَ إِنِ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَعَارَهُ وَ إِنِ احْتَاجَ إِلَى رِفْدِهِ رَفَدَهُ وَ إِنْ دَعَاهُ أَجَابَهُ وَ إِنْ مَرِضَ عَادَهُ وَ إِنْ مَاتَ شَيَّعَ جَنَازَتَهُ وَ إِنْ أَصَابَ خَيْراً فَرِحَ بِهِ وَ لَمْ يَحْسُدْهُ عَلَيْهِ وَ إِنْ أَصَابَ مُصِيبَةً حَزِنَ لِحُزْنِهِ وَ لَا يَسْتَطِيلُ عَلَيْهِ بِبِنَاءٍ سَكَنَهُ فَيُؤْذِيَهُ بِإِشْرَافِهِ عَلَيْهِ وَ سَدِّهِ مَنَافِذَ الرِّيحِ عَنْهُ وَ إِنْ أُهْدِيَ إِلَى مَنْزِلِهِ طُرْفَةٌ أَهْدَى لَهُ مِنْهَا إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ مِثْلُهَا أَوْ فَلْيَسْتُرْهَا عَنْهُ وَ عَنْ عِيَالِهِ إِنْ شَحَّتْ نَفْسُهُ بِهَا ثُمَّ قَالَ اسْمَعُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ لَمْ يُؤَدِّ حَقَّ الْجَارِ إِلَّا قَلِيلٌ مِمَّنْ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ لَقَدْ أَوْصَانِيَ اللَّهُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْجَارَ وَ سَاقَ قَرِيباً مِمَّا مَرَّ عَنِ التَّفْسِيرِ

۹۸۹۰- §مشكاة الأنوار ص ۲۱۳.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: حُسْنُ الْجِوَارِ زِيَادَةٌ فِي الْأَعْمَارِ وَ عِمَارَةٌ فِي الدِّيَارِ

۹۸۹۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۸۷ ح ۲۶۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ لَيْسَ لِلْجَارِ شُفْعَةٌ وَ لَهُ حَقٌّ وَ حُرْمَةٌ وَ قَالَ النَّبِيُّ ص مَا زَالَ جَبْرَئِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ

↕

ص: ۴۲۸

۷۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطْعَامِ الْجِيرَانِ وَ وُجُوبِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ

§الباب ۷۴§

۹۸۹۲- §النزهة ص ۹.§ أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ تِلْمِيذُ الْمُفِيدِ فِي كِتَابِ النُّزْهَةِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ رَيَّانَ وَ جَارُهُ جَائِعٌ ظَمْآنُ §فی المصدر: ظام.§

۹۸۹۳- §عقاب الأعمال ص ۲۹۸ ح ۱۰.§ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع: مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَ بِحَضْرَتِهِ مُؤْمِنٌ طَاوٍ جَائِعٌ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَا مَلَائِكَتِي أُشْهِدُكُمْ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ إِنِّي أَمَرْتُهُ فَعَصَانِي وَ أَطَاعَ غَيْرِي وَكَلْتُهُ عَلَى §كذا فی المصدر و المخطوط، و الظاهر أن الصحيح «الی».§ عَمَلِهِ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَا غَفَرْتُ لَهُ أَبَداً

۹۸۹۴- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۸۰ ح ۴۵.§ وَ فِي النَّهْجِ،: فِي كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ أَ أَبِيتُ مِبْطَاناً وَ حَوْلِي بُطُونٌ غَرْثَى §الغرث: الجوع (لسان العرب ج ۲ ص ۱۷۲).§ وَ أَكْبَادٌ حَرَّى أَوْ أَكُونُ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ وَ حَسْبُكَ دَاءً أَنْ تَبِيتَ بِبَطْنَةٍ وَ حَوْلُكَ أَكْبَادٌ تَحِنُّ إِلَى الْقِدِّ

۹۸۹۵- §مشكاة الأنوار ص ۲۱۵.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي

↕

ص: ۴۲۹

عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ يَعْقُوبَ لَمَّا ذَهَبَ مِنْهُ ابْنُ §فی المصدر: بنیامین.§ يَامِينَ نَادَى يَا رَبِّ أَلَا تَرْحَمُنِي أَذْهَبْتَ عَيْنَيَّ وَ أَذْهَبْتَ ابْنَيَّ

فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِلَيْهِ لَوْ أَمَتُّهُمَا لَأَحْيَيْتُهُمَا حَتَّى أَجْمَعَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُمَا وَ لَكِنْ تَذَكَّرِ الشَّاةَ الَّتِي ذَبَحْتَهَا وَ شَوَيْتَهَا وَ أَكَلْتَ وَ فُلَانٌ إِلَى جَنْبِكَ صَائِمٌ لَمْ تُنِلْهُ مِنْهَا شَيْئاً

۹۸۹۶- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۵۷ ح ۲۵.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: لَيْسَ بِالْمُؤْمِنِ الَّذِي يَشْبَعُ وَ جَارُهُ إِلَى جَنْبِهِ جَائِعٌ §فی المخطوط: ضائع، و ما أثبتناه من المصدر.§

۹۸۹۷- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۶۹ ح ۷۵.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَ جَارُهُ طَاوِياً مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ كَاسِياً وَ جَارُهُ عَارِياً

۷۵ بَابُ كَرَاهَةِ مُجَاوَرَةِ جَارِ السَّوْءِ

§الباب ۷۵§

۹۸۹۸- §الجعفریات ص ۱۶۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَدْتُ شِرَاءَ دَارٍ أَيْنَ تَأْمُرُنِي أَشْتَرِي فِي جُهَيْنَةَ أَمْ فِي مُزَيْنَةَ- أَمْ فِي ثَقِيفٍ أَمْ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجِوَارَ ثُمَّ الدَّارَ الرَّفِيقَ ثُمَّ السَّفَرَ

۹۸۹۹- §الاختصاص ص ۳۳۷.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ

↕

ص: ۴۳۰

فِي وَصَايَا لُقْمَانَ إِلَى أَنْ قَالَ: يَا بُنَيَّ الْجَارَ ثُمَّ الدَّارَ يَا بُنَيَّ الرَّفِيقَ ثُمَّ الطَّرِيقَ يَا بُنَيَّ لَوْ كَانَتِ الْبُيُوتُ عَلَى الْعَمَدِ §فی نسخة: العمل (منه قدّه). و فی المصدر: العجل.§ مَا جَاوَرَ رَجُلٌ جَارَ سَوْءٍ أَبَداً

۹۹۰۰- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۵.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ: إِنَّ مِنَ الْفَوَاقِرِ الَّتِي تَقْصِمُ الظَّهْرَ جَارَ السَّوْءِ §اثبتناه من المصدر.§ إِنْ رَأَى حَسَنَةً أَخْفَاهَا وَ إِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَفْشَاهَا

۹۹۰۱- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۴.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جَارِ سَوْءٍ فِي دَارِ إِقَامَةٍ تَرَاكَ عَيْنَاهُ وَ يَرْعَاكَ قَلْبُهُ إِنْ رَآكَ بِخَيْرٍ سَاءَهُ وَ إِنْ رَآكَ بِشَرٍّ سَرَّهُ

۹۹۰۲- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۴.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا يُسْتَجَابُ لِمَنْ يَدْعُو عَلَى جَارِهِ وَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ السَّبِيلَ إِلَى أَنْ يَبِيعَ دَارَهُ وَ يَتَحَوَّلَ عَنْ جِوَارِهِ

۹۹۰۳- §الأخلاق: مخطوط، و أخرجه فی البحار ج ۱۳ ص ۴۲۱ ح ۱۶ عن قصص الأنبیاء ص ۲۰۰، باختلاف یسیر.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ حَمَلْتُ الْجَنْدَلَ وَ كُلَّ حَمْلٍ ثَقِيلٍ وَ لَمْ أَجِدْ حَمْلًا هُوَ أَثْقَلُ مِنْ جَارِ السَّوْءِ

۹۹۰۴- §الشهاب ص ۳۱۹ ح ۵۱۲.§ الْقَاضِي الْقُضَاعِيُّ فِي الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص

↕

ص: ۴۳۱

أَنَّهُ قَالَ: الْتَمِسُوا الْجَارَ قَبْلَ شِرَاءِ الدَّارِ وَ الرَّفِيقَ قَبْلَ الطَّرِيقِ

۷۶ بَابُ أَنَّ حَدَّ الْجِوَارِ الَّذِی یُسْتَحَبُّ مُرَاعَاتُهُ أَرْبَعُونَ دَاراً مِنْ کُلِّ جَانِبٍ

§الباب ۷۶§

۹۹۰۵- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۴.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِیّاً ع وَ سَلْمَانَ وَ مِقْدَادَ وَ أَبَا ذَرٍّ أَنْ یَتَفَرَّقُوا وَ یَأْخُذَ کُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِی نَاحِیَةٍ وَ یُنَادِیَ أَلَا إِنَّ حَقَّ الْجِوَارِ مِنْ أَرْبَعِینَ دَاراً

۹۹۰۶- §مشکاة الأنوار ص ۲۱۵.§، وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِیّاً ع وَ سَلْمَانَ وَ أَبَا ذَرٍّ بِأَنْ یُنَادُوا بِأَعْلَی أَصْوَاتِهِمْ أَنَّهُ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَمْ یَأْمَنْ جَارُهُ بَوَائِقَهُ فَنَادَوْا بِهَا ثَلَاثاً ثُمَّ أَوْمَأَ بِیَدِهِ إِلَی أَنَّ کُلَّ أَرْبَعِینَ دَاراً جِیرَانٌ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ وَ عَنْ یَمِینِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ

۹۹۰۷- §بل فی الخصال ص ۵۴۴ ح ۲۰، و عنه فی البحار ج ۷۴ ص ۱۵۱ ح ۶ و ج ۸۴ ص ۳ ح ۷۴، و قد تقدم التعلیق علیه.§ الصَّدُوقُ فِی الْأَمَالِی، عَنِ الْحُسَیْنِ §فی المصدر: الحسن «و کلاهما من مشایخ الصدوق، و یرویان عن أبیهما».§ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع حَرِیمُ الْمَسْجِدِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً وَ الْجِوَارُ أَرْبَعُونَ دَاراً مِنْ أَرْبَعَةِ جَوَانِبِهَا

↕

ص: ۴۳۲

۷۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الرِّفْقِ بِالرَّفِیقِ فِی السَّفَرِ وَ الْإِقَامَةِ لِأَجْلِهِ ثَلَاثاً إِذَا مَرِضَ وَ إِسْمَاعِ الْأَصَمِّ مِنْ غَیْرِ تَضَجُّرٍ

§الباب ۷۷§

۹۹۰۸ §مشکاة الأنوار ص ۱۹۳.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِیِّ فِی الْمِشْکَاةِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ §لم یتبین من المصدر أن الحدیث منقول عن المحاسن.§ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ دَخَلَ غَیْضَةً وَ مَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ فَقَطَعَ غُصْنَیْنِ أَحَدُهُمَا أَعْوَجُ وَ الْآخَرُ مُسْتَقِیمٌ وَ دَفَعَ إِلَی صَاحِبِهِ الْمُسْتَقِیمَ وَ حَبَسَ لِنَفْسِهِ الْأَعْوَجَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا مِنِّی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ کَلَّا مَا مِنْ مُؤْمِنٍ صَاحَبَ صَاحِباً إِلَّا وَ هُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ وَ لَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ

۷۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّکَاتُبِ فِی السَّفَرِ وَ وُجُوبِ رَدِّ جَوَابِ الْکِتَابِ

§الباب ۷۸§

۹۹۰۹ §مشکاة الأنوار ص ۲۰۹.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِیِّ فِی الْمِشْکَاةِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّوَاصُلُ بَیْنَ الْإِخْوَانِ فِی الْحَضَرِ §أثبتناه من المصدر.§ التَّزَاوُرُ وَ فِی السَّفَرِ التَّکَاتُبُ

۷۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِابْتِدَاءِ فِی الْکِتَابِ بِالْبَسْمَلَةِ وَ کَوْنِهَا مِنْ أَجْوَدِ الْکِتَابَةِ وَ لَا یُمَدُّ الْبَاءُ حَتَّی یُرْفَعَ السِّینُ

§الباب ۷۹§

۹۹۱۰- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ كَاتِبَهُ أَنْ يَكْتُبَ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَلَمَّا نَزَلَتْ

↕

ص: ۴۳۳

بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها §هود ۱۱: ۴۱.§ أَمَرَ أَنْ يَكْتُبَ بِسْمِ اللَّهِ فَلَمَّا نَزَلَتْ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ §الإسراء ۱۷: ۱۱۰.§ أَمَرَ أَنْ يَكْتُبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ فَلَمَّا نَزَلَتْ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمانَ وَ إِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ §النمل ۲۷: ۳۰.§ أَمَرَ بِكِتَابَتِهِ تَامّاً

۹۹۱۱- §منیة المرید ص ۱۷۹.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي مُنْيَةِ الْمُرِيدِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ كُتَّابِهِ أَلِقِ الدَّوَاةَ §ألق دواتک: یعنی أصلحها (مجمع البحرین ج ۵ ص ۱۳۶).§ وَ حَرِّفِ الْقَلَمَ وَ انْصِبِ الْبَاءَ وَ فَرِّقِ السِّينَ وَ لَا تُعَوِّرِ الْمِيمَ وَ حَسِّنِ اللَّهَ وَ مُدَّ الرَّحْمنَ وَ جَوِّدِ الرَّحِيمَ وَ ضَعْ قَلَمَكَ عَلَى أُذُنِكَ الْيُسْرَى فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لَكَ

۹۹۱۲- §منیة المرید ص ۱۷۹.§، وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا كَتَبْتَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ فَبَيِّنِ السِّينَ فِيهِ

۹۹۱۳- §منیة المرید ص ۱۸۰.§، وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا تَمُدَّ الْبَاءَ إِلَى الْمِيمِ حَتَّى تَرْفَعَ السِّينَ

۹۹۱۴- §منیة المرید ص ۱۸۰.§، وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ فَلْيَمُدَّ الرَّحْمنَ

۹۹۱۵- §منیة المرید ص ۱۸۰.§، وَ عَنْهُ ص: مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ

↕

ص: ۴۳۴

الرَّحِيمِ فَجَوَّدَهُ تَعْظِيماً لِلَّهِ §أثبتناه من المصدر.§ فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ §أثبتناه من المصدر.§ لَهُ

۹۹۱۶- §منیة المرید ص ۱۸۰.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: تَنَوَّقَ رَجُلٌ فِي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ فَغُفِرَ لَهُ §فی المصدر: «إذا تنوق رجل فی کتابة بسم اللّه الرحمن الرحیم غفر اللّه تعالی له».§

۹۹۱۷- §الجعفریات ص ۲۱۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: كُلُّ كِتَابٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ

۹۹۱۸- §التنزیل و التحریف ص ۴- ب§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي كِتَابِ التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ، حَدَّثَنِي بَعْضُ الرُّوَاةِ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ مِنْ حَقِّ الْقَلَمِ عَلَى مَنْ أَخَذَهُ إِذَا كَتَبَ أَنْ يَبْدَأَ بِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

۸۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِثْنَاءِ مَشِيَّةِ اللَّهِ فِي الْكِتَابِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يُنَاسِبُ

§الباب ۸۰§

۹۹۱۹- §نوادر أحمد بن محمّد بن عیسی ص ۶۰.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى فِي نَوَادِرِهِ، رَوَى لِي مُرَازِمٌ قَالَ:

↕

ص: ۴۳۵

دَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَوْماً إِلَى مَنْزِلِ زَيْدٍ وَ هُوَ يُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَتَنَاوَلَ لَوْحاً فِيهِ كِتَابٌ لِعَمِّهِ فِيهِ أَرْزَاقُ الْعِيَالِ وَ مَا يَحْرُمُ لَهُمْ فَإِذَا فِيهِ

لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ لَيْسَ فِيهِ اسْتِثْنَاءٌ فَقَالَ لَهُ مَنْ كَتَبَ هَذَا وَ لَمْ يَسْتَثْنِ فِيهِ كَيْفَ يَظُنُّ أَنَّهُ يَتِمُّ ثُمَّ دَعَا بِالدَّوَاةِ فَقَالَ أَلْحِقْ فِيهِ فِي كُلِّ اسْمٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

۸۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَتْرِيبِ الْكِتَابِ

§الباب ۸۱§

۹۹۲۰- §منية المريد ص ۱۸۰.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي الْمُنْيَةِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَاباً فَلْيُتَرِّبْهُ §فليتربه: أي يجعل عليه التراب (راجع مجمع البحرين ج ۲ ص ۱۳).§ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ

۹۹۲۱- §عيون الأخبار ج ۲ ص ۱۷۴ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْمُتَوَكِّلِ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ غَيْرِهِمْ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَ اسْمَهُ §ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.§ قَالَ: اسْتَنْشَدَ الْمَأْمُونُ الرِّضَا ع بَعْضَ الْإِشْعَارِ فَلَمَّا أَنْشَدَهُ قَالَ لَهُ الْمَأْمُونُ إِذَا أَمَرْتَ أَنْ تُتَرِّبَ §في المصدر: يترب.§ الْكِتَابَ كَيْفَ تَقُولُ قَالَ تَرِّبْ قَالَ فَمِنَ السَّحَا §السحا: ما انقشر من الشيء كسحاءة النواة و القرطاس، و سحا الكتاب: أي شده بسحاءة، (لسان العرب ج ۱۴ ص ۳۷۲).§ قَالَ سَحِّ قَالَ فَمِنَ الطِّينِ قَالَ طَيِّنْ فَقَالَ الْمَأْمُونُ يَا غُلَامُ تَرِّبْ هَذَا الْكِتَابَ وَ سَحِّهِ وَ طَيِّنْهُ وَ امْضِ بِهِ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ وَ خُذْ لِأَبِي الْحَسَنِ

↕

ص: ۴۳۶

ع ثَلَاثَمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ

۸۲ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ إِحْرَاقِ الْقَرَاطِيسِ بِالنَّارِ إِذَا كَانَ فِيهَا قُرْآنٌ أَوِ اسْمُ اللَّهِ إِلَّا فِي الضَّرُورَةِ وَ الْخَوْفِ وَ جَوَازِ غَسْلِهَا وَ تَخْرِيقِهَا وَ مَحْوِهَا لِحَاجَةٍ بِطَاهِرٍ لَا بِنَجِسٍ وَ لَا بِالْقَدَمِ وَ كَرَاهَةِ مَحْوِهَا بِالْبُزَاقِ

§الباب ۸۲§

۹۹۲۲- §مجموعة الشهيد:§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع مِنَ الْحَمَّامِ فَبَيْنَا هُوَ جَالِسٌ يَحُكُّ ظَهْرَهُ مِنَ الْحِنَّاءِ إِذْ أَتَتْ إِضْبَارَةُ كُتُبٍ فَمَا نَظَرَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا حَتَّى دَعَا الْخَادِمَ بِالْمِخْضَبِ وَ الْمَاءِ فَأَلْقَاهَا فِيهِ ثُمَّ دَلَّكَهَا فَقُلْتُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مِنْ أَيْنَ هَذِهِ الْكُتُبُ فَقَالَ مِنَ الْعِرَاقِ مِنْ عِنْدِ قَوْمٍ لَا يَقْصُرُونَ عَنْ بَاطِلٍ وَ لَا يَرْجِعُونَ إِلَى حَقٍّ أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَخْشَاهُمْ عَلَى نَفْسِي وَ لَكِنِّي أَخْشَاهُمْ عَلَى ذَاكَ وَ أَشَارَ إِلَى الْحُسَيْنِ ع

۹۹۲۳- §كتاب عاصم بن حميد الحناط ص ۳۶.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: لَقِيَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَوْمَ مَزَّقَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ فَقَالَ أُدْعُ لِي أَبَاكَ فَجَاءَ إِلَيْهِ مُسْرِعاً فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَى الْيَوْمَ فِي الْإِسْلَامِ أَمْرٌ عَظِيمٌ مُزِّقَ كِتَابُ اللَّهِ وَ وُضِعَ فِيهِ الْحَدِيدُ وَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُسَلِّطَ الْحَدِيدَ عَلَى مَنْ مَزَّقَ كِتَابَ اللَّهِ بِالْحَدِيدِ الْخَبَرَ

۹۹۲۴- §تفسير القمّي ج ۲ ص ۳۱۳.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ

↕

ص: ۴۳۷

عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ: فِی قِصَّةِ صُلْحِ الْحُدَیْبِیَةِ أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ع کَتَبَ کِتَابَ الصُّلْحِ بِاسْمِکَ اللَّهُمَّ هَذَا مَا تَقَاضَی عَلَیْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَیْشٍ فَقَالَ سُهَیْلُ بْنُ عَمْرٍو لَوْ عَلِمْنَا أَنَّکَ رَسُولُ اللَّهِ مَا حَارَبْنَاکَ اکْتُبْ هَذَا مَا تَقَاضَی عَلَیْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَ تَأْنَفُ مِنْ نَسَبِکَ یَا مُحَمَّدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَ إِنْ لَمْ تُقِرُّوا ثُمَّ قَالَ أُمْحُ یَا عَلِیُّ وَ اکْتُبْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع مَا أَمْحُو اسْمَکَ مِنَ النُّبُوَّةِ أَبَداً فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص بِیَدِهِ الْخَبَرَ:

وَ رَوَاهُ الْمُفِیدُ §الإرشاد ص ۶۳.§ فِی الْإِرْشَادِ وَ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَجْمَعِ §مجمع البیان ج ۵ ص ۱۱۸.§ الْبَیَانِ: مِثْلَهُ

۸۳ بَابُ أَنَّهُ یُسْتَحَبُّ لِلْإِنْسَانِ أَنْ یُقَسِّمَ لَحَظَاتِهِ بَیْنَ أَصْحَابِهِ بِالسَّوِیَّةِ وَ أَنْ لَا یَمُدَّ رِجْلَهُ بَیْنَهُمْ وَ أَنْ یَتْرُکَ یَدَهُ عِنْدَ الْمُصَافَحَةِ حَتَّی یَقْبِضَ الْآخَرُ یَدَهُ

§الباب ۸۳§

۹۹۲۵ ۱۴ §عیون أخبار الرضا (علیه السلام) ج ۱ ص ۳۱۸.§ الصَّدُوقُ فِی الْعُیُونِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْکَرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع بِمَدِینَةِ الرَّسُولِ ص قَالَ حَدَّثَنِی عَلِیُّ بْنُ مُوسَی بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ §ما بین المعقوفین أثبتناه من المصدر.§ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِیهِ

↕

ص: ۴۳۸

عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ ع: سَأَلْتُ خَالِی هِنْدَ بْنَ أَبِی هَالَةَ عَنْ حِلْیَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ کَانَ وَصَّافاً لَهُ إِلَی أَنْ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ §فی المصدر: فسألته.§ عَنْ مَجْلِسِهِ فَقَالَ کَانَ لَا یَجْلِسُ وَ لَا یَقُومُ إِلَّا عَلَی ذِکْرٍ تَعَالَی §فی المصدر: ذکر.§ إِلَی أَنْ قَالَ وَ یُعْطِی کُلَّ جُلَسَائِهِ نَصِیبَهُ وَ لَا §فی المصدر: حتی لا.§ یَحْسَبُ أَحَدٌ مِنْ جُلَسَائِهِ أَنَّ أَحَداً أَکْرَمُ عَلَیْهِ مِنْهُ الْخَبَرَ

۹۹۲۶- §مکارم الأخلاق ص ۱۷.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص عَشْرَ سِنِینَ وَ شَمَمْتُ الْعِطْرَ کُلَّهُ فَلَمْ أَشَمَّ نَکْهَةً أَطْیَبَ مِنْ نَکْهَتِهِ وَ کَانَ إِذَا لَقِیَهُ وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ قَامَ مَعَهُ فَلَمْ یَنْصَرِفْ حَتَّی یَکُونَ الرَّجُلُ یَنْصَرِفُ عَنْهُ وَ إِذَا لَقِیَهُ أَحَدٌ §فی المصدر: أحد.§ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاوَلَ یَدَهُ §vs§ نَاوَلَهَا إِیَّاهُ فَلَمْ یَنْزِعْ عَنْهُ حَتَّی یَکُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِی یَنْزِعُ عَنْهُ وَ مَا أَخْرَجَ رُکْبَتَیْهِ بَیْنَ یَدَیْ §اثبتناه من المصدر.§ جَلِیسٍ لَهُ قَطُّ وَ مَا قَعَدَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ ص رَجُلٌ قَطُّ فَقَامَ حَتَّی یَقُومَ

۹۹۲۷- §مکارم الأخلاق ص ۲۳.§ وَ مِنْ کِتَابِ النُّبُوَّةِ، عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: مَا صَافَحَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَحَداً قَطُّ فَنَزَعَ یَدَهُ مِنْ یَدِهِ

↕

ص: ۴۳۹

حَتَّی یَکُونَ هُوَ الَّذِی یَنْزِعُ یَدَهُ وَ مَا فَاوَضَهُ أَحَدٌ قَطُّ فِی حَاجَةٍ أَوْ حَدِیثٍ فَانْصَرَفَ حَتَّی یَکُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِی §اثبتناه من المصدر.§ یَنْصَرِفُ وَ مَا نَازَعَهُ الْحَدِیثَ فَیَسْکُتُ §اثبتناه من المصدر.§ حَتَّی یَکُونَ هُوَ الَّذِی یَسْکُتُ وَ مَا رُئِیَ مُقَدِّماً رِجْلَهُ بَیْنَ یَدَیْ جَلِیسٍ لَهُ قَطُّ الْخَبَرَ

۹۹۲۸- §عیون أخبار الرضا (علیه السلام) ج ۲ ص ۱۸۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْعُیُونِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نُعَیْمِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

إِدْرِيسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ مَا رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع جَفَا أَحَداً بِكَلَامِهِ §فی المصدر: بکلمة (بکلام خ ل).§ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا مَدَّ رِجْلَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ قَطُّ وَ لَا اتَّكَأَ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ قَطُّ الْخَبَرَ

۹۹۲۹- §الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، قَالَ: وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَمُدُّ رِجْلَهُ بِحَضْرَةِ جَلِيسِهِ وَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يُكَلِّمُهُ إِلَّا أَقْبَلَ إِلَيْهِ بِوَجْهِهِ ثُمَّ لَا يَصْرِفُهُ عَنْهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِهِ وَ كَلَامِهِ وَ كَانَ إِذَا صَافَحَ رَجُلًا لَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ

۹۹۳۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ أَرْوِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُقَسِّمُ لَحَظَاتِهِ بَيْنَ جُلَسَائِهِ

↕

ص: ۴۴۰

۸۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ سُؤَالِ الصَّاحِبِ وَ الْجَلِيسِ عَنِ اسْمِهِ وَ كُنْيَتِهِ وَ نَسَبِهِ وَ حَالِهِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ

§الباب ۸۴§

۹۹۳۱- §الجعفریات ص ۱۹۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا جَاءَ §جاء فی هامش المخطوط: احب، نسخة الشهید.§ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ وَ اسْمِ أَبِيهِ وَ قَبِيلَتِهِ وَ عَشِيرَتِهِ فَإِنَّهُ مِنَ الْحَقِّ الْوَاجِبِ وَ صِدْقُ الْإِخَاءِ أَنْ تَسْأَلَهُ عَنْ §فی المصدر: یسأله.§ ذَلِكَ وَ إِلَّا فَإِنَّهَا مَعْرِفَةٌ حَمْقَاءُ

۸۵ بَابُ كَرَاهَةِ ذَهَابِ الْحِشْمَةِ بَيْنَ الْإِخْوَانِ بِالْكُلِّيَّةِ وَ الِاسْتِرْسَالِ وَ الْمُبَالَغَةِ فِي الثِّقَةِ

§الباب ۸۵§

۹۹۳۲- §الجعفریات ص ۲۳۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ: أَحْبِبْ §فی المصدر: أحب.§ حَبِيبَكَ هَوْناً مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْماً مَا وَ أَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْناً مَا §ما: لیست فی المصدر.§ عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْماً مَا §ما: لیست فی المصدر.§

↕

ص: ۴۴۱

۹۹۳۳- §مصادقة الإخوان ص ۸۲ ح ۶.§ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تَثِقَنَّ بِأَخِيكَ كُلَّ الثِّقَةِ فَإِنَّ صَرْعَةَ الِاسْتِرْسَالِ لَنْ تُسْتَقَالَ

۹۹۳۴- §الدرة الباهرة ص ۳۴.§ الشَّهِيدُ فِي الدُّرَّةِ الْبَاهِرَةِ، قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع: حِشْمَةُ الِانْقِبَاضِ أَبْقَى لِلْعِزِّ مِنْ أُنْسِ التَّلَاقِي

۸۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِبَارِ الْإِخْوَانِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَ الْبِرِّ بِإِخْوَانِهِمْ وَ مُفَارَقَتِهِمْ مَعَ الْخُلُوِّ مِنْهَا

§الباب ۸۶§

۹۹۳۵- §مصادقة الإخوان ص ۳۶ ح ۲.§ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: اخْتَبِرْ شِيعَتَنَا فِي خَصْلَتَيْنِ فَإِنْ كَانَتَا فِيهِمْ وَ إِلَّا فَاعْزُبْ ثُمَّ اعْزُبْ قُلْتُ مَا هُمَا قَالَ الْمُحَافَظَةُ عَلَى الصَّلَوَاتِ فِي مَوَاقِيتِهِنَّ وَ الْمُوَاسَاةُ لِلْإِخْوَانِ وَ إِنْ كَانَ الشَّيْءُ قَلِيلًا

۸۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ حُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ النَّاسِ

§الباب ۸۷§

۹۹۳۶- §الجعفريات ص ۱۵۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَكْثَرُ مَا تَلِجُ بِهِ أُمَّتِي فِي النَّارِ الْأَجْوَفَانِ الْبَطْنُ وَ الْفَرْجُ وَ أَكْثَرُ مَا تَلِجُ بِهِ أُمَّتِي فِي الْجَنَّةِ

↕

ص: ۴۴۲

التَّقْوَى §فی المصدر: تقوی اللّه.§ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ

۹۹۳۷- §الجعفريات ص ۱۵۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ

۹۹۳۸- §الجعفريات ص ۱۵۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَفْضَلُ حَالٍ أُعْطِيَ لِلرَّجُلِ قَالَ ص الْخُلُقُ الْحَسَنُ إِنَّ أَدْنَاكُمْ مِنِّي وَ أَوْجَبُكُمْ عَلَيَّ شَفَاعَةً أَصْدَقُكُمْ حَدِيثاً وَ أَعْظَمُكُمْ أَمَانَةً وَ أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً وَ أَقْرَبُكُمْ مِنَ النَّاسِ

۹۹۳۹- §الجعفريات ص ۱۵۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: أُتِيَ النَّبِيَّ ص بِسَبْعَةِ أُسَارَى فَقَالَ لِي يَا عَلِيُّ قُمْ فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ قَالَ فَهَبَطَ جَبْرَئِيلُ ع فِي طَرْفِ الْعَيْنِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اضْرِبْ أَعْنَاقَ هَؤُلَاءِ السِّتَّةِ وَ خَلِّ عَنْ هَذَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا جَبْرَئِيلُ مَا بَالُ هَذَا مِنْ بَيْنِهِمْ فَقَالَ لِأَنَّهُ كَانَ حَسَنَ الْخُلُقِ سَخِيّاً عَلَى الطَّعَامِ سَخِيَّ الْكَفِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ عَنْكَ أَوْ عَنْ رَبِّكَ فَقَالَ لَا بَلْ عَنْ رَبِّكَ عَزَّ وَ جَلَّ يَا مُحَمَّدُ

۹۹۴۰- §كتاب محمّد بن المثنى الحضرمى ص ۸۷.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

↕

ص: ۴۴۳

ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ صَاحِبَ §ليس فی المصدر.§ الْخُلُقِ الْحَسَنِ لَهُ أَجْرُ الصَّائِمِ الْقَائِمِ

۹۹۴۱- §المسلسلات ص ۱۱۰.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْمُسَلْسَلَاتِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْأَسْوَارِيُّ الْمُذَكِّرُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو يُوسُفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الْمُذَكِّرُ السَّنْجَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ السَّرَخْسِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ ع: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ

أَمَّا أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ التُّسْتَرِيُّ. وَ أَمَّا أَبُو الْحَسَنِ الثَّانِي فَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبَصْرِيُّ التَّمَّارُ. وَ أَمَّا أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثُ فَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاقِدِيُّ. وَ أَمَّا الْحَسَنُ الْأَوَّلُ فَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ الْعَبْدِيُّ. وَ أَمَّا الْحَسَنُ الثَّانِي فَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ

الْبَصْرِيُّ. وَ أَمَّا الْحَسَنُ الثَّالِثُ فَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

۹۹۴۲- §أمالی الصدوق ص ۱۹۲ ح ۱، فضائل الأشهر الثلاثة ص ۱۱۲ ح ۱۰۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي، وَ فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ

↕

ص: ۴۴۴

عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ §فی الأمالی عبد الرحمن و هو الصواب راجع (لسان الميزان ج ۶ ص ۲۰۲ و ميزان الاعتدال ج ۴ ص ۳۱۵).§ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ [إِنِّي] §أثبتناه من الأمالي.§ رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ عَجَائِبَ [قَالَ] §أثبتناه من المصدرين.§ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا رَأَيْتَ حَدِّثْنَا بِهِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ ص رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي جَاثِياً عَلَى رُكْبَتَيْهِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ رَحْمَةِ اللَّهِ حِجَابٌ فَجَاءَهُ حُسْنُ خُلُقِهِ فَأَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَدْخَلَهُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ الْخَبَرَ

۹۹۴۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِي عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: عَجِبْتُ لِمَنْ يَشْتَرِي الْعَبِيدَ بِمَالِهِ فَيُعْتِقُهُمْ كَيْفَ لَا يَشْتَرِي الْأَحْرَارَ بِحُسْنِ خُلُقِهِ وَ قَالَ ع وَ لَا عَيْشَ أَغْنَى §أهنأ.§ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ

۹۹۴۴- §مشكاة الأنوار ص ۲۲۱.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: [أَلَا] §أثبتناه من المصدر.§ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ ارْتَضَى لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً فَأَحْسِنُوا صُحْبَتَهُ بِالسَّخَاءِ وَ حُسْنِ الْخُلُقِ

۹۹۴۵- §مشكاة الأنوار ص ۲۲۱.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ [كَانَ] §أثبتناه من المصدر.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع [يَقُولُ] §أثبتناه من المصدر.§: إِنَّ الْمَعْرِفَةَ بِكَمَالِ دِينِ الْمُسْلِمِ تَرْكُهُ

↕

ص: ۴۴۵

الْكَلَامَ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ وَ قِلَّةُ مِرَائِهِ وَ صَبْرُهُ وَ حُسْنُ خُلُقِهِ:

وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ حُسْنَ الْخُلُقِ مِنَ الدِّينِ

۹۹۴۶- §مشكاة الأنوار ص ۲۲۱.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ الْإِسْلَامَ دِيناً فَأَحْسِنُوا صُحْبَتَهُ بِالسَّخَاءِ وَ حُسْنِ الْخُلُقِ فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِهِمَا:

وَ عَنْهُ ع قَالَ: لَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ

۹۹۴۷- §مشكاة الأنوار ص ۲۲۱.§، وَ عَنْهُ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ قَالَ: إِنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ يُذِيبُ الذُّنُوبَ كَمَا تُذِيبُ الشَّمْسُ الْجَمَدَ §الجمد بالتحريک: الماء الجامد .. الثلج (لسان العرب ج ۳ ص ۱۲۹).§ وَ أَنَّ الْخُلُقَ السَّيِّئَ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ:

وَ عَنْهُ ع قَالَ: حُسْنُ الْخُلُقِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ

۹۹۴۸- §مشكاة الأنوار ص ۲۲۲.§، وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا حَسَّنَ اللَّهُ خَلْقَ عَبْدِهِ §فی المصدر: عبد.§ وَ خُلُقَهُ إِلَّا اسْتَحْيَا أَنْ يُطْعِمَ النَّارَ مِنْ لَحْمِهِ

۹۹۴۹- §مشكاة الأنوار ص ۲۲۲.§، عَنْ بَحْرٍ السَّقَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: يَا بَحْرُ حُسْنُ الْخُلُقِ يُسْرٌ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُكَ بِحَدِيثٍ مَا هُوَ فِي يَدِ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۴۶

ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَتْ جَارِيَةٌ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ وَ هُوَ ص قَائِمٌ §كذا و الظاهر مصحف «جالس».§ فَأَخَذَتْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ فَقَامَ لَهَا النَّبِيُّ ص [فَلَمْ تَقُلْ شَيْئاً] §أثبتناه من المصدر.§ وَ لَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئاً حَتَّى فَعَلَتْ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَامَ النَّبِيُّ ص فِي الرَّابِعَةِ وَ هِيَ خَلْفَهُ فَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهِ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ النَّاسُ فَعَلَ اللَّهُ بِكِ وَ فَعَلَ حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ ص ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَا تَقُولِينَ لَهُ شَيْئاً وَ لَا يَقُولُ هُوَ لَكِ [شَيْئاً] §أثبتناه من المصدر.§ مَا كَانَتْ حَاجَتُكِ قَالَتْ إِنَّ لَنَا مَرِيضاً فَأَرْسَلَنِي أَهْلِي لِأَخْذِ هُدْبَةٍ مِنْ ثَوْبِهِ يَسْتَشْفِي §في المصدر: يشتفي.§ بِهَا فَلَمَّا أَرَدْتُ أَخْذَهَا رَآنِي فَقَامَ فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ آخُذَهَا وَ هُوَ ص يَرَانِي وَ أَكْرَهُ أَنْ أَسْتَأْمِرَهُ فِي أَخْذِهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا

٩٩٥٠- §مشكاة الأنوار ص ٢٢٢.§، وَ قَالَ ص: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنَّكُمْ لَنْ تَسَعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَالْقَوْهُمْ بِطَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَ حُسْنِ الْبِشْرِ

٩٩٥١- §مشكاة الأنوار ص ٢٢٣.§، وَ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مُرُوَّةُ الرَّجُلِ خُلُقُهُ

٩٩٥٢- §مشكاة الأنوار ص ٢٢٣.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ حُسْنُ الْخُلُقِ

↕

ص: ۴۴۷

٩٩٥٣- §مشكاة الأنوار ص ٢٢٤.§ وَ عَنْ كِتَابِ زُهْدِ النَّبِيِّ، ص: سُئِلَ النَّبِيُّ ص مَا أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ الْإِنْسَانَ فَقَالَ حُسْنُ الْخُلُقِ

٩٩٥٤- §مشكاة الأنوار ص ٢٢٤.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَكْمَلُ إِيمَاناً قَالَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ثُمَّ جَاءَهُ مِنْ خَلْفِهِ فَقَالَ ص قَدْ قُلْتُ لَكَ

٩٩٥٥- §الأخلاق: مخطوط، و أخرجه في البحار ج ٧١ ص ٣٨٩ ح ۴۴ عن أمالي الطوسيّ.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً:

وَ قَالَ ص أَيْضاً: مَا عَمَلٌ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّالِحِينَ

٩٩٥٦- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص مَا اصْطَحَبَ قَوْمٌ فِي وَجْهٍ لِلَّهِ فِيهِ رِضًى إِلَّا كَانَ أَعْظَمُهُمْ أَجْراً أَحْسَنَهُمْ خُلُقاً وَ إِنْ كَانَ فِيهِمْ أَكْثَرُ اجْتِهَاداً مِنْهُ

٩٩٥٧- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: لَا يَلْقَى اللَّهُ عَبْداً بِمِثْلِ خَصْلَتَيْنِ طُولِ الصَّمْتِ وَ حُسْنِ الْخُلُقِ

٩٩٥٨- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: حُسْنُ الْخُلُقِ يُمْنٌ وَ شَرُّ الْخُلُقِ نَكِدٌ وَ طَاعَةُ الْمَرْأَةِ نَدَامَةٌ وَ الصَّدَقَةُ تَدْفَعُ مِيتَةَ السَّوْءِ

٩٩٥٩- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ

↕

ص: ۴۴۸

الْخُلُقِ وَ مِنْ شَقَاوَتِهِ سُوءُ الْخُلُقِ

١۴ ٩٩٦٠ §الأخلاق: مخطوط.§، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِمُؤْمِنٍ وَ لَا حَسَدٌ لَهُ قِيلَ ثُمَّ مَنْ قَالَ الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا الرَّاغِبُ فِي الْآخِرَةِ قِيلَ ثُمَّ مَنْ قَالَ الْخُلُقُ الْحَسَنُ

٩٩٦١- §الأخلاق: مخطوط، و أخرجه في البحار ج ٧١ ص ٣٧٥ ح ۶ عن الكافي ج ٢ ص ٨ ح ۶.§، وَ قِيلَ لَهُ ص: مَا الَّذِي يَلِجُ بِهِ النَّاسُ الْجَنَّةَ قَالَ تَقْوَى اللَّهِ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ

٩٩٦٢- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: إِنَّ مِنْ إِسْلَامِ الْمَرْءِ حُسْنَ خُلُقِهِ وَ تَرْكَ مَا لَا يَعْنِيهِ

٩٩٦٣- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً وَ أَخَفُّكُمْ مَئُونَةً وَ أَخْفَضُكُمْ لِأَهْلِهِ

۹۹۶۴- §الأخلاق: مخطوط، أخرجه فی البحار ج ۷۱ ص ۳۹۵ ح ۷۱ عن کتاب الزهد ص ۲۸ ح ۶۹.§، وَ قَالَ ص: یَا أَیُّهَا النَّاسُ إِنِّی أَعْلَمُ أَنَّکُمْ لَنْ تَسَعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِکُمْ وَ لَکِنْ بِالطَّلَاقَةِ وَ حُسْنِ الْخُلُقِ:

وَ قَالَ ص: لَا حَسَبَ کَحُسْنِ الْخُلُقِ §مشکاة الأنوار ص ۲۲۱ عن أبی عبد اللّه (علیه السلام).§

۹۹۶۵- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: الْوَشِیکُ الرِّضَی الْبَعِیدُ

↕

ص: ۴۴۹

الْغَضَبِ مِنْ أَحْسَنِ الْخَلْقِ خُلُقاً

۹۹۶۶- §قصص الأنبیاء ص ۱۹۸، و عنه فی البحار ج ۱۳ ص ۴۱۹ ح ۱۴.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی قِصَصِ الْأَنْبِیَاءِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ یَا بُنَیَّ إِیَّاکَ وَ الضَّجَرَ وَ سُوءَ الْخُلُقِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ حَسِّنْ مَعَ جَمِیعِ النَّاسِ خُلُقَکَ یَا بُنَیَّ إِنْ عَدِمَکَ §فی المصدر: عدتک.§ مَا تَصِلُ بِهِ قَرَابَتَکَ وَ تَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَی إِخْوَانِکَ فَلَعَلَّ یَعْدِمَنَّکَ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ بَسْطُ الْبِشْرِ فَإِنَّهُ مَنْ أَحْسَنَ خُلُقَهُ أَحَبَّهُ الْأَخْیَارُ وَ جَانَبَهُ الْفُجَّارُ الْخَبَرَ

۱۴- ۹۹۶۷- §مصباح الشریعة ص ۳۳۸.§ مِصْبَاحُ الشَّرِیعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: الْخُلُقُ الْحَسَنُ جَمَالٌ فِی الدُّنْیَا وَ نُزْهَةٌ فِی الْآخِرَةِ وَ بِهِ کَمَالُ الدِّینِ وَ الْقُرْبَةُ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ لَا یَکُونُ حُسْنُ الْخُلُقِ إِلَّا فِی کُلِّ نَبِیٍّ وَ وَلِیٍّ وَ وَصِیٍّ §فی المصدر: ولی وصفی.§ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَی أَبَی أَنْ یَتْرُکَ أَلْطَافَهُ وَ حُسْنَ الْخُلُقِ إِلَّا فِی مَطَایَا نُورِهِ الْأَعْلَی وَ جَمَالِهِ الْأَزْکَی لِأَنَّهَا خَصِیلَةٌ یَخْتَصُّ بِهَا الْأَعْرَفُونَ بِهِ §فی المصدر: الأعرف بربّه.§ وَ لَا یَعْلَمُ مَا فِی حَقِیقَةِ حُسْنِ الْخُلُقِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَاتِمُ زَمَانِنَا حَسَنُ الْخُلُقِ وَ الْخُلُقُ الْحَسَنُ أَلْطَفُ شَیْءٍ فِی الدِّینِ وَ أَثْقَلُ شَیْءٍ فِی الْمِیزَانِ وَ سُوءُ الْخُلُقِ یُفْسِدُ الْعَمَلَ کَمَا یُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ وَ إِنِ ارْتَقَی فِی الدَّرَجَاتِ فَمَصِیرُهُ إِلَی الْهَوَانِ:

↕

ص: ۴۵۰

قَالَ ص: حُسْنُ الْخُلُقِ شَجَرَةٌ فِی الْجَنَّةِ وَ صَاحِبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِغُصْنِهَا یَجْذِبُهُ إِلَیْهَا وَ سُوءُ الْخُلُقِ شَجَرَةٌ فِی النَّارِ وَ صَاحِبُهُ §فی المصدر: فصاحبها.§ مُتَعَلِّقٌ بِغُصْنِهَا یَجْذِبُهُ إِلَیْهَا

۸۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأُلْفَةِ بِالنَّاسِ

§الباب ۸۸§

۹۹۶۸- §الأخلاق: مخطوط، و أخرجه فی البحار ج ۷۱ ص ۳۹۶ ح ۷۶ عن الزهد ص ۳۰ ح ۷۴ باختلاف یسیر.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْکُوفِیُّ فِی کِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: أَقْرَبُکُمْ مِنِّی مَجْلِساً فِی الْجَنَّةِ أَحْسَنُکُمْ أَخْلَاقاً فِی الدُّنْیَا الْمُوَطَّئُونَ أَکْنَافُهُمْ الَّذِینَ یَأْلَفُونَ وَ یُؤْلَفُونَ

۹۹۶۹- §الشهاب ص ۴۶ ح ۱۱۰.§ الْقَاضِی الْقُضَاعِیُّ فِی الشِّهَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الْمُؤْمِنُ أَلِفٌ مَأْلُوفٌ

۹۹۷۰- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۷۷.§ أَبُو عَلِیٍّ بْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ ع عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ وَ الْفَاجِرُ خَبٌّ §الخب بالفتح: الخدّاع و هو الذى يسعى بين الناس بالفساد .. و منه الحديث (الفاجر خب لئيم) (النهاية ج ۲ ح ۴).§ لَئِيمٌ وَ خَيْرُ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ كَانَ مَأْلَفَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَ لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَ لَا

↕

ص: ۴۵۱

يُؤْلَفُ §فى المصدر: يؤالف.§ الْخَبَرَ

۹۹۷۱- §مشكاة الأنوار ص ۱۸۰.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي الْمِشْكَاةِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً الَّذِينَ يَأْلِفُونَ وَ يُؤْلَفُونَ

۹۹۷۲- §مشكاة الأنوار ص ۱۸۰.§، وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: طُوبَى لِمَنْ يَأْلَفُ النَّاسَ وَ يَأْلَفُونَهُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ

۸۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْإِنْسَانِ هَيِّناً لَيِّناً

§الباب ۸۹§

۹۹۷۳- §الجعفريات ص ۱۷۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كَالْجَمَلِ الْأَنُوفِ §فى المصدر: الأتوف، و جاء فى هامش المخطوط: الأنف، نسخة الشهيد. الجمل الأنف: هو الجمل الذى يجعل فى أنفه خزام فيكون سهل القياد. (لسان العرب ج ۹ ص ۱۳).§ إِنِ اسْتَنْحَتَهُ أَنَاخَ:

الْقَاضِي §الشهاب ص ۴۸ ح ۱۱۹، قطعة.§ فِي الشِّهَابِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

۹۹۷۴- §الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، " أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ قَالَ لِبَعْضِ الْمَلَائِكَةِ عَلِّمْنِي شَيْئاً أَزْدَادُ بِهِ إِيمَاناً فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ لَا تَهْتَمَّ

↕

ص: ۴۵۲

لِغَدٍ وَ اعْمَلْ فِي الْيَوْمِ لِغَدٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ كُنْ سَهْلًا لَيِّناً لِلْقَرِيبِ وَ الْبَعِيدِ وَ لَا تَسْلُكْ سَبِيلَ الْجَبَّارِ الْعَنِيدِ

۹۹۷۵- §مشكاة الأنوار ص ۱۸۰.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْمِشْكَاةِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ كُلَّ سَهْلٍ طَلْقٍ

۹۹۷۶- §مكارم الأخلاق ص ۴۵۶.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ عَلَيْكَ بِالسَّكِينَةِ وَ الْوَقَارِ وَ كُنْ سَهْلًا لَيِّناً عَفِيفاً مُسْلِماً الْخَبَرَ

۹۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَ حُسْنِ الْبِشْرِ

§الباب ۹۰§

۹۹۷۷- §الكافى ج ۲ ص ۱۷۹ ح ۱.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاهِرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْ قُثَمَ أَبِي قَتَادَةَ §كان فى المخطوط: «قثم بن أبى قتادة» و هو سهو، راجع معجم الرجال ج ۱۴ ص ۷۶ ح

٩٥٩٨.§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لِهَمَّامٍ يَا هَمَّامُ الْمُؤْمِنُ هُوَ الْكَيِّسُ الْفَطِنُ بِشْرُهُ فِي وَجْهِهِ وَ حُزْنُهُ فِي قَلْبِهِ إِلَى أَنْ قَالَ هَشَّاشٌ بَشَّاشٌ لَا بِعَبَّاسٍ

٩٩٧٨- §مشكاة الأنوار ص ١٧٩.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْمِشْكَاةِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ

↕

ص: ۴۵۳

الْجَنَّةَ الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ وَ الْبِشْرُ بِجَمِيعِ الْعَالَمِ وَ الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ

١٤- ٩٩٧٩- §مشكاة الأنوار ص ١٧٩.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: الْبِشْرُ الْحَسَنُ وَ طَلَاقَةُ الْوَجْهِ مَكْسَبَةٌ لِلْمَحَبَّةِ وَ قُرْبَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عُبُوسُ الْوَجْهِ وَ سُوءُ الْبِشْرِ مَكْسَبَةٌ لِلْمَقْتِ وَ بُعْدٌ مِنَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّكُمْ لَنْ تَسَعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَالْقَوْهُمْ بِطَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَ حُسْنِ الْبِشْرِ

٩٩٨٠- §غرر الحكم و درر الكلم ص ٣٣٦ ح ١٣٥.§ الْآمِدِيُّ فِي الْغُرَرِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: بِالْبِشْرِ وَ بَسْطِ الْوَجْهِ يَحْسُنُ مَوْقِعُ الْبَذْلِ:

وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ٣٤٥ ح ٣٢.§: بِشْرُكَ يَدُلُّ عَلَى كَرَمِ نَفْسِكَ بِشْرُكَ §نفس المصدر ص ٣٤٥ ح ٣١.§ أَوَّلُ بِرِّكَ بِشْرُكَ يُطْفِئُ نَارَ الْمُعَانَدَةِ:

وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ٣٧٨ ح ٣٢.§: حُسْنُ الْبِشْرِ أَوَّلُ الْعَطَاءِ وَ أَفْضَلُ §فى المصدر: و أسهل.§ السَّخَاءِ حُسْنُ الْبِشْرِ إِحْدَى الْبِشَارَتَيْنِ §نفس المصدر ص ٣٧٩ ح ٦۴.§:

وَ قَالَ ع: الْبِشْرُ شِيمَةُ كُلِّ حُرٍّ:

وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ٣٨٠ ح ٦٣.§: حُسْنُ الْبِشْرِ مِنْ عَلَائِمِ §فى المصدر: دعائم.§ النَّجَاحِ:

↕

ص: ۴۵۴

وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ۴٧٣ ح ۴٩.§: طَلَاقَةُ الْوَجْهِ بِالْبِشْرِ وَ الْعَطِيَّةِ وَ فِعْلُ الْبِرِّ وَ بَذْلُ التَّحِيَّةِ دَاعٍ إِلَى مَحَبَّةِ الْبَرِيَّةِ

٩٩٨١- §التمحيص ص ٧۴ ح ١٧١.§ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ فِي كِتَابِ التَّمْحِيصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا يَكْمُلُ الْمُؤْمِنُ إِيمَانُهُ حَتَّى يَحْتَوِيَ عَلَى مِائَةٍ وَ ثَلَاثِ خِصَالٍ وَ عَدَّ مِنْهَا بِشْرُهُ فِي وَجْهِهِ إِلَى أَنْ قَالَ هَشَّاشاً بَشَّاشاً لَا حَسَّاسٌ وَ لَا جَسَّاسٌ §تجسس الخبر: تطلّبه و تبحّثه .. تجسست الخبر و تحسسته بمعنى واحد.

لسان العرب (حسس) ص ۶ ح ۵٠ و فى النهاية التجسس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور و أكثر ما يقال فى الشر ص ١ ح ٢٧٢.§ الْخَبَرَ

٩١ بَابُ وُجُوبِ الصِّدْقِ

§الباب ٩١§

٩٩٨٢- §الجعفريات ص ١٥٠.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ أَدْنَاكُمْ مِنِّي وَ أَوْجَبَكُمْ

عَلَيَّ شَفَاعَةً أَصْدَقُكَمْ حَدِيثاً الْخَبَرَ

۹۹۸۳- §الجعفريات ص ۱۵۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: إِنَّ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ صِدْقَ الْحَدِيثِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۴۵۵

۹۹۸۴- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمى ص ۶۴.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ السَّبِيعِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَ اللَّهِ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ وَ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبُ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَ إِذَا صَدَقَ قَالَ اللَّهُ صَدَقَ وَ بَرَّ §و برّ: ليس فى المصدر.§ وَ إِذَا كَذَبَ قَالَ اللَّهُ كَذَبَ وَ فَجَرَ

۹۹۸۵- §الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص بِمَ يُعْرَفُ الْمُؤْمِنُ قَالَ بِوَقَارِهِ وَ لِينِهِ وَ صِدْقِ حَدِيثِهِ

۹۹۸۶- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۱.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً قَطُّ إِلَّا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ:

وَ قَالَ ع: مَنْ يَصْدُقْ §فى المصدر: صدق.§ لِسَانُهُ زَكَا عَمَلُهُ

۹۹۸۷- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۲.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الصَّادِقِينَ وَ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَ إِذَا صَدَقَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَدَقَ وَ بَرَّ وَ إِذَا كَذَبَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كَذَبَ وَ فَجَرَ

۹۹۸۸- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۲.§، وَ قَالَ عَلِيٌّ ع: الصِّدْقُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَ الْبِرُّ

↕

ص: ۴۵۶

يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَ مَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ يَصْدُقُ حَتَّى لَا يَبْقَى فِي قَلْبِهِ مَوْضِعُ إِبْرَةٍ مِنْ كَذِبٍ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ صَادِقاً

۹۹۸۹- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۲.§، وَ قَالَ عَلِيٌّ ع أَيْضاً: إِنَّ مِنْ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ أَنْ يُؤْثِرَ الْعَبْدُ الصِّدْقَ حَيْثُ يَضُرُّ عَلَى الْكَذِبِ حَيْثُ يَنْفَعُ وَ لَا يَعْدُو الْمَرْءُ بِمَقَالِهِ عَمَلَهُ

۹۹۹۰- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۲.§، وَ قَالَ أَيْضاً ع فِي خُطْبَةٍ طَوِيلَةٍ: أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا فَاصْدُقُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّادِقِينَ وَ جَانِبُوا الْكَذِبَ فَإِنَّهُ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ أَلَا إِنَّ الصَّادِقَ عَلَى شَفَا §أثبتناه من المصدر.§ مَنْجَاةٍ وَ كَرَامَةٍ أَلَا إِنَّ الْكَاذِبَ عَلَى شَفَا رَدًى وَ هَلَكَةٍ

۹۹۹۱- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۲.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَمَلَ إِسْلَامُهُ وَ مُحِيَتْ §فى المصدر: محصت.§ ذُنُوبُهُ وَ لَقِيَ رَبَّهُ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ وَفَاءٌ لِلَّهِ بِمَا يَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهِ لِلنَّاسِ وَ صِدْقٌ لِسَانِهِ مَعَ النَّاسِ وَ الِاسْتِحْيَاءُ مِنْ كُلِّ قَبِيحٍ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ وَ حُسْنُ خُلُقِهِ مَعَ أَهْلِهِ

۹۹۹۲- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۲.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كُونُوا دَعَاةً لِلنَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ بِغَيْرِ أَلْسِنَتِكُمْ لِيَرَوْا مِنْكُمُ الِاجْتِهَادَ وَ الصِّدْقَ وَ الْوَرَعَ

۹۹۹۳- §مشكاة الأنوار ص ۱۷۲.§، وَ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ: يَا رَبِيعُ إِنَّ الرَّجُلَ

↕

ص: ۴۵۷

لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبُ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقاً

۹۹۹۴- §مصباح الشريعة ص ۴۰۶.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: الصِّدْقُ نُورٌ مُتَشَعْشَعٌ فِي عَالَمِهِ كَالشَّمْسِ يَسْتَضِيءُ بِهَا كُلَّ شَيْءٍ بِمَعْنَاهُ §كذا في المصدر، و في المخطوط: بمعناها.§ مِنْ غَيْرِ نُقْصَانٍ يَقَعُ عَلَى مَعْنَاهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ ع الصِّدْقُ سَيْفُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ سَمَائِهِ أَيْنَمَا هَوَى بِهِ نَفَذَ §كذا في المصدر، و في المخطوط: يقده.§ إِلَخْ

۹۹۹۵- §مكارم الأخلاق ص ۴۵۸.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَا ابْنَ مَسْعُودٍ عَلَيْكَ بِالصِّدْقِ وَ لَا تَخْرُجَنَّ مِنْ فِيكَ كَذِبَةٌ أَبَداً

۹۹۹۶- §كتاب العلاء بن رزين ص ۱۵۱.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كُونُوا دَعَاةً لِلنَّاسِ بِغَيْرِ أَلْسِنَتِكُمْ لِيَرَوْا مِنْكُمُ الِاجْتِهَادَ وَ الصِّدْقَ وَ الْوَرَعَ

۹۹۹۷- §إرشاد القلوب ص ۱۸۵.§ الدَّيْلَمِيُّ فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَمَلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ الصِّدْقُ إِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ بَرَّ وَ إِذَا بَرَّ آمَنَ وَ إِذَا آمَنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ

۹۹۹۸- §لب اللباب:§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص

↕

ص: ۴۵۸

قَالَ: تَحَرَّوُا الصِّدْقَ فَإِنْ رَأَيْتُمْ فِيهِ الْهَلَكَةَ فَإِنَّ فِيهِ النَّجَاةَ:

وَ قَالَ ص: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مِنَ الْبِرِّ وَ إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ

۹۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصِّدْقِ فِي الْوَعْدِ وَ لَوِ انْتُظِرَ سَنَةً

§الباب ۹۲§

۹۹۹۹ §مشكاة الأنوار ص ۱۷۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْمِشْكَاةِ، عَنِ الرِّضَا ع قَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ نَرَى مَا وَعَدْنَا عَلَيْنَا دَيْناً كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص

۱۰۰۰۰- §قصص الأنبياء ص ۱۹۰ عنه في البحار ج ۱۳ ص ۳۹۰ ح ۵.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ شُعَيْبٍ الْعَقَرْقُوفِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِنَّ إِسْمَاعِيلَ نَبِيَّ اللَّهِ وَعَدَ رَجُلًا بِالصِّفَاحِ §الصفاح: موضع بين حنين و أنصاب، و انصاب الحرم: يسرة الداخل الى مكّة (لسان العرب ج ۲ ص ۵۱۶).§ فَمَكَثَ بِهِ سَنَةً مُقِيماً وَ أَهْلُ مَكَّةَ يَطْلُبُونَهُ لَا يَدْرُونَ أَيْنَ هُوَ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ضَعُفْنَا بَعْدَكَ وَ هَلَكْنَا فَقَالَ إِنَّ فُلَاناً الطَّائِفِيَ §في المصدر: الطاهي.§ وَعَدَنِي أَنْ أَكُونَ هَاهُنَا وَ لَنْ §كذا في البحار، و في المخطوط: و لم.§ أَبْرَحَ حَتَّى يَجِيءَ قَالَ فَخَرَجُوا إِلَيْهِ حَتَّى قَالُوا لَهُ يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَ آلِهِ وَ عَلَيْهِ فَأَخْلَفْتَهُ فَجَاءَ وَ هُوَ

↕

ص: ۴۵۹

يَقُولُ لِإِسْمَاعِيلَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَ مَا ذَكَرْتُ وَ لَقَدْ نَسِيتُ مِيعَادَكَ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ لَمْ تَجِئْنِي لَكَانَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ اذْكُرْ فِي الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ §مريم ۱۹: ۵۴.§

۱۰۰۰۱- §البحار ج ۷۵ ص ۹۶ ح ۱۸ عن كتاب قضاء الحقوق ح ۴.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

ص أَنَّهُ قَالَ: عِدَةُ الْمُؤْمِنِ أَخْذٌ بِالْيَدِ يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ §فی المصدر: یحث علی.§ الْوَفَاءُ بِالْمَوَاعِيدِ وَ الصِّدْقُ فِيهَا

۱۰۰۰۲- §کشف الغمّة ج ۲ ص ۲۶۸.§ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ، عَنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ رُوِيَ دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ: عِدَةُ الْمُؤْمِنِ نَذْرٌ لَا كَفَّارَةَ لَهُ

۱۰۰۰۳- §الجعفریات ص ۱۷۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا أُبَالِي أَخْلَفْتُ مَوْعِداً أَوْ زُرْتُ زَائِراً بِغَيْرِ حَاجَةٍ

۱۰۰۰۴- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۱۲۰.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، فِي عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى الْأَشْتَرِ: وَ إِيَّاكَ وَ الْمَنَّ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ أَوِ التَّزَيُّدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ §فی المصدر: أو.§ وَ أَنْ تَعِدَهُمْ فَتُتْبِعَ مَوْعُودَكَ بِخُلْفِكَ فَإِنَّ الْمَنَّ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ

↕

ص: ۴۶۰

وَ التَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ وَ الْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ §الصف ۶۱: ۳.§

۱۰۰۰۵- §مکارم الأخلاق ص ۲۱.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَبِي الْحُمَيْسَاءِ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ص قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ فَوَاعَدْتُهُ §کذا فی المصدر، و فی المخطوط: فواعدنیه.§ مَكَاناً فَنَسِيتُهُ يَومِي وَ الْغَدَ فَأَتَيْتُهُ يَوْمَ الثَّالِثِ فَقَالَ ص يَا فَتَى §أثبتناه من المصدر.§ لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ أَنَا هَاهُنَا مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

۱۰۰۰۶- §التمحیص ص ۷۴ ح ۱۷۱.§ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ فِي كِتَابِ التَّمْحِيصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا يَكْمُلُ الْمُؤْمِنُ إِيمَانُهُ حَتَّى يَحْتَوِيَ عَلَى مِائَةٍ وَ ثَلَاثِ خِصَالٍ فِعْلٍ وَ عَمَلٍ وَ نِيَّةٍ وَ بَاطِنٍ وَ ظَاهِرٍ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَكُونُ الْمِائَةُ وَ ثَلَاثُ خِصَالٍ فَقَالَ يَا عَلِيُّ مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ جَوَّالَ الْفِكْرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِذَا وَعَدَ وَفَى

۱۰۰۰۷- §نزهة الناظر ص ۹.§ أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَعْفَرِيُّ فِي كِتَابِ نُزْهَةِ النَّاظِرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: أُكْفُلُوا لِي سِتّاً أَكْفُلْ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ إِذَا تَحَدَّثَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَكْذِبْ وَ إِذَا وَعَدَ فَلَا يُخْلِفْ

↕

ص: ۴۶۱

۱۰۰۰۸- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۹۰ ح ۲۷۳.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: لَا تُمَارِ أَخَاكَ وَ لَا تُمَازِحْهُ وَ لَا تَعِدْهُ وَعْداً فَتُخْلِفُهُ

۹۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحَيَاءِ

§الباب ۹۳§

۱۰۰۰۹- §مشکاة الأنوار ص ۲۳۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْمِشْكَاةِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الْحَيَاءُ حَيَاءَانِ حَيَاءُ عَقْلٍ وَ حَيَاءُ حُمْقٍ فَحَيَاءُ الْعَقْلِ هُوَ الْعِلْمُ وَ حَيَاءُ الْحُمْقِ هُوَ الْجَهْلُ

۱۰۰۱۰- §مشکاة الأنوار ص ۲۳۳.§، وَ عَنِ الْبَاقِرِ أَوِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: الْحَيَاءُ وَ الْإِيمَانُ مَقْرُونَانِ فِي قَرْنٍ وَاحِدٍ فَإِذَا ذَهَبَ أَحَدُهُمَا تَبِعَهُ صَاحِبُهُ

۱۰۰۱۱- §مشکاة الأنوار ص ۲۳۳.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ الْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَ الرِّيَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَ

الْجَفَاءُ فِی النَّارِ

۱۰۰۱۲- §مشکاة الأنوار ص ۲۳۳.§، وَ عَنْ سَلْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ" إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَرَادَ هَلَاکَ عَبْدٍ نَزَعَ مِنْهُ الْحَیَاءَ فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَیَاءَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِفاً مَخُوفاً فَإِذَا کَانَ خَائِفاً مَخُوفاً نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا شَیْطَاناً مَلْعُوناً فَلَعَنَّاهُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَلْقَی جِلْبَابَ الْحَیَاءِ فَلَا غِیبَةَ لَهُ

۱۰۰۱۳- §مشکاة الأنوار ص ۲۳۴.§، وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع: أَنَّهُ قَالَ لِمُیَسِّرِ بْنِ عَبْدِ

↕

ص: ۴۶۲

الْعَزِیزِ یَا مُیَسِّرُ إِذَا طَلَبَتْ حَاجَةً فَلَا تَطْلُبْهَا بِاللَّیْلِ وَ اطْلُبْهَا بِالنَّهَارِ فَإِنَّ الْحَیَاءَ فِی الْوَجْهِ

۱۰۰۱۴- §مشکاة الأنوار ص ۲۳۴.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً اسْتَحْیَا مِنْ رَبِّهِ حَقَّ الْحَیَاءِ حَفِظَ الرَّأْسَ وَ مَا حَوَی وَ الْبَطْنَ وَ مَا وَعَی وَ ذَکَرَ الْقَبْرَ وَ الْبِلَی وَ ذَکَرَ أَنَّ لَهُ فِی الْآخِرَةِ مَعَاداً

۱۰۰۱۵- §أمالی المفید ص ۱۶۷ ح ۲.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَکِیمِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ یَحْیَی بْنِ مَعِینٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مُعَمَّرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا کَانَ الْفُحْشُ فِی شَیْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ وَ لَا کَانَ الْحَیَاءُ فِی شَیْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ

۱۰۰۱۶- §أمالی المفید ص ۱۶۶ ح ۱.§، وَ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ کَمَلَ إِسْلَامُهُ وَ أُعِینَ عَلَی إِیمَانِهِ وَ مُحِّصَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَ لَقِیَ رَبَّهُ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ وَ لَوْ کَانَ فِیمَا بَیْنَ قَرْنِهِ إِلَی قَدَمِهِ ذُنُوبٌ حَطَّهَا اللَّهُ عَنْهُ وَ هِیَ الْوَفَاءُ بِمَا یَجْعَلُ عَلَی نَفْسِهِ لِلَّهِ وَ صِدْقُ اللِّسَانِ مَعَ النَّاسِ وَ الْحَیَاءُ مِمَّا یَقْبُحُ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ مَعَ الْأَهْلِ وَ النَّاسِ

↕

ص: ۴۶۳

۱۰۰۱۷- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۴۷.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ الشَّیْبَانِیِّ عَنْ رَجَاءِ بْنِ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْفُضَیْلِ بْنِ یَسَارٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عُبَیْدٍ §فی المصدر: عبد، و الظاهر هو الصحیح، راجع تقریب التهذیب ج ۲ ص ۳۳۸، و فی ترجمة أبی حرب بن أبی الأسود الدؤلی أن وهب بن عبد اللّه یروی عنه راجع تهذیب التهذیب ج ۱۲ ص ۷۰.§ اللَّهِ عَنْ أَبِی حَرْبِ بْنِ أَبِی الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: یَا أَبَا ذَرٍّ أَ تُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ- قُلْتُ نَعَمْ فِدَاکَ أَبِی قَالَ فَاقْصُرْ مِنَ الْأَمَلِ وَ اجْعَلِ الْمَوْتَ نُصْبَ عَیْنَیْکَ وَ اسْتَحْیِ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَیَاءِ قَالَ قُلْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ کُلُّنَا نَسْتَحْیِی مِنَ اللَّهِ قَالَ لَیْسَ کَذَلِکَ الْحَیَاءُ وَ لَکِنَّ الْحَیَاءَ مِنَ اللَّهِ أَنْ لَا تَنْسَی الْمَقَابِرَ وَ الْبِلَی وَ الْجَوْفَ وَ مَا وَعَی وَ الرَّأْسَ وَ مَا حَوَی

۱۰۰۱۸- §الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْکُوفِیُّ فِی کِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الْحَیَاءُ خَیْرٌ کُلُّهُ

۱۰۰۱۹- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: الْحَیَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِیمَانِ:

وَ قَالَ ص: الْحَیَاءُ مِنَ الْإِیمَانِ وَ الْإِیمَانُ فِی الْجَنَّةِ وَ الْجَفَاءُ مِنَ الْبَذَاءِ وَ الْبَذَاءُ فِی النَّارِ

۱۰۰۲۰- §الأخلاق: مخطوط.§، وَ نَظَرَ ص إِلَی رَجُلٍ یَغْتَسِلُ بِحَیْثُ یَرَاهُ النَّاسُ فَقَالَ أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْحَیَاءَ وَ السَّتْرَ فَأَیُّکُمُ اغْتَسَلَ فَلْیَتَوَارَ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّ الْحَیَاءَ زِینَةُ الْإِسْلَامِ

١٤- ١٠٠٢١- §مصباح الشريعة ص ٥١٠.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: الْحَيَاءُ

↕

ص: ۴۶۴

نُورٌ جَوْهَرُهُ صَدْرُ الْإِيمَانِ وَ تَفْسِيرُهُ التَّثَبُّتُ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ يُنْكِرُهُ التَّوْحِيدُ وَ الْمَعْرِفَةُ قَالَ النَّبِيُّ ص الْحَيَاءُ وَ الْإِيمَانُ فَقَيَّدَ الْحَيَاءَ بِالْإِيمَانِ §فی المصدر: الحیاء من الإیمان.§ وَ الْإِيمَانَ بِالْحَيَاءِ وَ صَاحِبُ الْحَيَاءِ خَيْرٌ كُلُّهُ وَ مَنْ حُرِمَ الْحَيَاءَ فَهُوَ شَرٌّ كُلُّهُ وَ إِنْ تَعَبَّدَ وَ تَوَرَّعَ وَ إِنَّ خُطْوَةً يَتَخَطَّى §و فیه: تتخطأ.§ فِي سَاعَاتِ هَيْبَةِ اللَّهِ بِالْحَيَاءِ مِنْهُ إِلَيْهِ خَيْرٌ لَهُ §له: لیست فی المصدر.§ مِنْ عِبَادَةِ سَبْعِينَ سَنَةً وَ الْوَقَاحَةُ صَدْرُ النِّفَاقِ وَ الشِّقَاقِ وَ §فی المصدر: و صدر النفاق.§ الْكُفْرِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاعْمَلْ مَا شِئْتَ أَيْ إِذَا فَارَقْتَ الْحَيَاءَ فَكُلُّ مَا عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ وَ شَرٍّ فَأَنْتَ بِهِ مُعَاقَبٌ وَ قُوَّةُ الْحَيَاءِ مِنَ الْحُزْنِ وَ الْخَوْفِ وَ الْحَيَاءُ مَسْكَنُ الْخَشْيَةِ وَ الْحَيَاءُ أَوَّلُهُ الْهَيْبَةُ وَ آخِرُهُ الرُّؤْيَةُ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ وَ صَاحِبُ الْحَيَاءِ مُشْتَغِلٌ بِشَأْنِهِ مُعْتَزِلٌ مِنَ النَّاسِ مُزْدَجِرٌ عَمَّا هُمْ فِيهِ وَ لَوْ تَرَكُوا صَاحِبَ الْحَيَاءِ مَا جَالَسَ أَحَداً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً أَلْهَاهُ عَنْ مَحَاسِنِهِ وَ جَعَلَ مَسَاوِيَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ كَرَّهَ مُجَالَسَةَ الْمُعْرِضِينَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ الْحَيَاءُ خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ حَيَاءُ ذَنْبٍ وَ حَيَاءُ تَقْصِيرٍ وَ حَيَاءُ كَرَامَةٍ وَ حَيَاءُ حُبٍّ وَ حَيَاءُ هَيْبَةٍ وَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ أَهْلٌ وَ لِأَهْلِهِ مَرْتَبَةٌ عَلَى حِدَةٍ

١٠٠٢٢- §تحف العقول ص ٢٩١.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

↕

ص: ۴۶۵

الْحَكَمِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا هِشَامُ رَحِمَ اللَّهُ مَنِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ فَحَفِظَ الرَّأْسَ وَ مَا حَوَى وَ الْبَطْنَ وَ مَا وَعَى وَ ذَكَرَ الْمَوْتَ وَ الْبِلَى وَ عَلِمَ أَنَّ الْجَنَّةَ مَحْفُوفَةٌ بِالْمَكَارِهِ وَ النَّارَ مَحْفُوفَةٌ بِالشَّهَوَاتِ

١٠٠٢٣- §مکارم الأخلاق ص ١٧.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَيِيّاً لَا يُسْأَلُ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ

١٠٠٢٤- §مکارم الأخلاق ص ١٧.§، وَ عَنْهُ قَالَ" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا وَ كَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ

١٠٠٢٥- §روضة الواعظین ص ۴۶۰.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَتَّالُ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: الْإِيمَانُ عُرْيَانٌ وَ لِبَاسُهُ الْحَيَاءُ

١٠٠٢٦- §روضة الواعظین ص ۴۶۰.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَلَا يُرْجَى خَيْرُهُ أَبَداً مَنْ لَمْ يَخْشَ اللَّهَ فِي الْغَيْبِ وَ لَمْ يَرْعَوِ §ارعوی عن الشرّ: کفّ عنه (لسان العرب ج ۱۴ ص ۳۲۸).§ عِنْدَ الشَّيْبِ وَ لَمْ يَسْتَحِ مِنَ الْعَيْبِ

١٠٠٢٧- §روضة الواعظین ص ۴۶۰.§، وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ §فی المخطوط: «قطّ فی شیء» و ما أثبتناه من المصدر.§ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ:

وَ قَالَ ص: إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقاً وَ خُلُقُ

↕

ص: ۴۶۶

الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ:

وَ قَالَ ص الْحَيَاءُ §فی المصدر زیادة: من الأحیاء.§ مِنَ الْإِيمَانِ:

وَ قَالَ ص: قِلَّةُ الْحَيَاءِ كُفْرٌ:

وَ قِيلَ لَهُ ص أَوْصِنِي قَالَ: اسْتَحْيِ مِنَ اللَّهِ كَمَا تَسْتَحِي مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مِنْ قَوْمِكَ

۱۰۰۲۸- §روضة الواعظين ص ۴۶۰.§، وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا بَقِيَ مِنْ أَمْثَالِ الْأَنْبِيَاءِ ع إِلَّا كَلِمَةٌ إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ §فی المصدر: فاعمل.§ مَا شِئْتَ وَ إِنَّهَا فِي بَنِي أُمَيَّةَ

۱۰۰۲۹- §نهج البلاغة: الوصية فی ج ۳ ص ۴۲ ح ۳۱، لكنها خالية من هذه القطعة، و أخرجها فی البحار ج ۷۷ ص ۲۱۱ عن كتاب الوصايا.§، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: فِي وَصِيَّةٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِوَلَدِهِ الْحَسَنِ ع وَ الْحَيَاءُ سَبَبٌ إِلَى كُلِّ جَمِيلٍ

۱۰۰۳۰- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۵۹ ح ۹۰ و ۹۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ:

وَ قَالَ ص: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ

↕

ص: ۴۶۷

۹۴ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْحَيَاءِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ

§الباب ۹۴§

۱۰۰۳۱- §الجعفريات ص ۲۳۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: خَمْسٌ لَوْ شُدَّتْ إِلَيْهَا الْمَطَايَا حَتَّى يُنْضَيْنَ §ينضين: يهزلنّ (مجمع البحرين ج ۱ ص ۴۱۸). و فی المصدر: يتعبن.§ لَكَانَ يَسِيراً لَا يَرْجُو الْعَبْدُ إِلَّا رَبَّهُ وَ لَا يَخَافُ إِلَّا ذَنْبَهُ وَ لَا يَسْتَحِي الْجَاهِلُ أَنْ يَتَعَلَّمَ وَ لَا يَسْتَحِي الْعَالِمُ إِذَا سُئِلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُ أَعْلَمُ وَ مَنْزِلَةُ الصَّبْرِ مِنَ الْإِيمَانِ كَمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ

۱۰۰۳۲- §الجعفريات ص ۲۳۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ التَّمَلُّقُ وَ لَا الْحَسَدُ إِلَّا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ

۱۰۰۳۳- §تحف العقول ص ۲۳۰.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنِ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ يَا ابْنَ النُّعْمَانِ لَا تَطْلُبِ الْعِلْمَ لِثَلَاثٍ لِتُرَائِيَ بِهِ وَ لَا لِتُبَاهِيَ بِهِ وَ لَا لِتُمَارِيَ وَ لَا تَدَعْهُ لِثَلَاثٍ رَغْبَةٍ فِي الْجَهْلِ وَ زَهَادَةٍ فِي الْعِلْمِ وَ اسْتِحْيَاءٍ مِنَ النَّاسِ

↕

ص: ۴۶۸

فهرست الجزء الثامن كتاب الحجّ– القسم الأوّل

عنوان الباب/ عدد الأحاديث/ التسلسل العام/ الصفحة

فهرست أنواع الأبواب اجمالا.///

أبواب وجوب الحجّ و شرائطه

۱- باب وجوبه على كل مكلف مستطيع/ ۱۸/ ۸۹۱۵/ ۸۹۳۲/ ۷

۲- باب أنّه يجب الحجّ على الناس فی كل عام، وجوبا كفائيا/ ۳/ ۸۹۳۳/ ۸۹۳۵/ ۱۲

۳- باب وجوب الحجّ مع الشرائط، مرة واحدة فی العمر، وجوبا عینیا/ ۵/ ۸۹۳۶/ ۸۹۴۰/ ۱۳
۴- باب عدم جواز تعطیل الکعبة عن الحجّ/ ۴/ ۸۹۴۱/ ۸۹۴۴/ ۱۵
۵- باب وجوب الحجّ مع الاستطاعة علی الفور و تحریم ترکه و تسویفه/ ۷/ ۸۹۴۵/ ۸۹۵۱/ ۱۶
۶- باب ثبوت الکفر و الارتداد بترک الحجّ و تسویفه استخفافا أو جحودا/ ۶/ ۸۹۵۲/ ۸۹۵۷/ ۱۸
۷- باب اشتراط وجوب الحجّ بوجود الاستطاعة من الزاد و الراحلة مع الحاجة إلیها/ ۵/ ۸۹۵۸/ ۸۹۶۲/ ۱۹
۸- باب اشتراط وجوب الحجّ بوجود کفایة عیاله حتّی یرجع إلیهم و الا لم یجب/ ۲/ ۸۹۶۳/ ۸۹۶۴/ ۲۱
۹- باب وجوب الحجّ علی من بذل له زاد و راحلة و لو حمارا، و وجوب قبوله و إن استحیی/ ۲/ ۸۹۶۵/ ۸۹۶۶/ ۲۲
۱۰- باب وجوب الحجّ علی من أطاق المشی کلا، أو بعضا و رکوب الباقی، من غیر مشقة زائدة/ ۲/ ۸۹۶۷/ ۸۹۶۸/ ۲۲
۱۱- باب اشتراط وجوب الحجّ بالبلوغ و العقل/ ۱/ ۸۹۶۹/ ۲۳
۱۲- باب أن الصبیّ إذا حج أو حج به لم یجزه عن حجة الإسلام، و وجب علیه عند البلوغ مع الاستطاعة/ ۱/ ۸۹۷۰/ ۲۴
۱۳- باب اشتراط وجوب الحجّ و العمرة بالحریة، فلا یجبان علی المملوک حتّی یعتق/ ۱/ ۸۹۷۱/ ۲۴

↕

ص: ۴۶۹

۱۴- باب أن المملوک إذا حج مرة أو مرارا ثمّ اعتق، وجب علیه حجة الإسلام مع الشرائط/ ۲/ ۸۹۷۲/ ۸۹۷۳/ ۲۴
۱۵- باب أن المملوک إذا حج فأدرک أحد الموقفین معتقا أجزأه عن حجة الإسلام/ ۲/ ۸۹۷۴/ ۸۹۷۵/ ۲۵
۱۶- باب أن المستطیع إذا حج جمالا أو اجیرا أو مجتازا بمکّة أو تاجرا اجزأه ذلک عن حجة الإسلام/ ۱/ ۸۹۷۶/ ۲۵
۱۷- باب أن المسلم المخالف للحق إذا حج ثمّ استبصر لم یجب علیه إعادة الحجّ، بل یستحب/ ۱/ ۸۹۷۷/ ۲۵
۱۸- باب وجوب استنابة الموسر فی الحجّ، إذا منعه مرض، أو کبر أو عدو أو غیر ذلک/ ۳/ ۸۹۷۸/ ۸۹۸۰/ ۲۶
۱۹- باب أن من أوصی بحجة الإسلام وجب اخراجها من الأصل/ ۳/ ۸۹۸۱/ ۸۹۸۳/ ۲۷
۲۰- باب أن من أوصی بحج واجب و عتق و صدقة وجب الابتداء بالحج/ ۲/ ۸۹۸۴/ ۸۹۸۵/ ۲۸
۲۱- باب استحباب اختیار المشی فی الحجّ علی الرکوب، و الحفا علی الانتعال، إلّا ما استثنی/ ۱۲/ ۸۹۸۶/ ۸۹۹۷/ ۲۹
۲۲- باب من نذر الحجّ ماشیا أو حافیا أو حلف علیه وجب/ ۲/ ۸۹۹۸/ ۸۹۹۹/ ۳۳
۲۳- باب أن من نذر الحجّ ماشیا فمر فی المعبر، فعلیه القیام فیه/ ۱/ ۹۰۰۰/ ۳۴
۲۴- باب استحباب التطوع بالحج و العمرة، مع عدم الوجوب/ ۳۳/ ۹۰۰۱/ ۹۰۳۳/ ۳۴
۲۵- باب الإخلاص فی نیة الحجّ، و بطلانه مع قصد الریاء/ ۱/ ۹۰۳۴/ ۴۵
۲۶- باب استحباب اختیار الحجّ المندوب، علی غیره من العبادات المندوبة إلّا ما استثنی/ ۱/ ۹۰۳۵/ ۴۵
۲۷- باب استحباب اختیار الحجّ المندوب علی الصدقة بنفقته و باضعافها/ ۳/ ۹۰۳۶/ ۹۰۳۸/ ۴۵
۲۸- باب استحباب اختیار الحجّ علی الجهاد مع غیر الإمام/ ۱/ ۹۰۳۹/ ۴۶
۲۹- باب استحباب تکرار الحجّ و العمرة بقدر القدرة/ ۵/ ۹۰۴۰/ ۹۰۴۴/ ۴۷
۳۰- باب استحباب الحجّ و العمرة عینا فی کل عام و إدمانهما و لو بالاستنابة/ ۵/ ۹۰۴۵/ ۹۰۴۹/ ۴۹
۳۱- باب تأکد استحباب عود الموسر إلی الحجّ فی کل خمس سنین بل أربع سنین/ ۱/ ۹۰۵۰/ ۵۱
۳۲- باب استحباب التطوع بالحج و لو بالاستدانة لمن یملک ما فیه وفاء/ ۱/ ۹۰۵۱/ ۵۱

↕
ص: ۴۷۰
۳۳- باب وجوب كون نفقة الحجّ و العمرة حلالا واجبا و ندبا، و جواز الحجّ بجوائز الظالم و نحوها/ ۲/ ۹۰۵۲/ ۹۰۵۳/ ۵۲
۳۴- باب استحباب كثرة الانفاق فى الحجّ/ ۱/ ۹۰۵۴/ ۵۳
۳۵- باب استحباب نية العود إلى الحجّ عند الخروج من مكّة/ ۱/ ۹۰۵۵/ ۵۳
۳۶- باب أنّه لا يشترط فى وجوب الحجّ على المرأة وجود محرم لها، بل الأمن على نفسها/ ۳/ ۹۰۵۶/ ۹۰۵۸/ ۵۴
۳۷- باب أنّه لا يشترط إذن الزوج للمرأة فى الخروج إلى الحجّ الواجب و يشترط إذنه فى المندوب/ ۱/ ۹۰۵۹/ ۵۵
۳۸- باب جواز حج المطلقة فى عدتها مطلقا إن كان الحجّ واجبا، و عدم جواز التطوع منها به فى العدة الرجعية بدون إذن الزوج/ ۲/ ۹۰۶۰/ ۹۰۶۱/ ۵۵
۳۹- باب جواز حج المرأة فى عدة الوفاة/ ۱/ ۹۰۶۲/ ۵۶
۴۰- باب استحباب قراءة الحجّ كل ثلاثة أيّام مرة، و عمّ كل يوم مرة، و قول (ما شاء اللّه) ألف مرة متتابعة/ ۶/ ۹۰۶۳/ ۹۰۶۸/ ۵۶
۴۱- باب نوادر ما يتعلق بأبواب وجوب الحجّ و شرائطه/ ۱۱/ ۹۰۶۹/ ۹۰۷۹/ ۶۰
أبواب النيابة فى الحجّ
۱- باب استحباب الحجّ مباشرة على وجه النيابة و استحباب اختياره على الاستنابة فيه/ ۲/ ۹۰۸۰/ ۹۰۸۱/ ۶۳
۲- باب أن من أوصى بحجّة الإسلام بعد استقرارها، وجب أن تقضى عنه من بلده/ ۱/ ۹۰۸۲/ ۶۴
۳- باب أنّه يشترط فى النائب أن لا يكون عليه حج واجب/ ۱/ ۹۰۸۳/ ۶۵
۴- باب جواز استنابة الصرورة مع عدم وجوب الحجّ عليه/ ۱/ ۹۰۸۴/ ۶۵
۵- باب جواز استنابة الرجل عن المرأة، و المرأة عن الرجل/ ۲/ ۹۰۸۵/ ۹۰۸۶/ ۶۵
۶- باب أن من اعطى مالا يحج به ففضل منه لم يجب رده/ ۲/ ۹۰۸۷/ ۹۰۸۸/ ۶۶
۷- باب أن النائب إذا مات بعد الإحرام و دخول الحرم أجزأت عن المنوب عنه/ ۲/ ۹۰۸۹/ ۹۰۹۰/ ۶۷
۸- باب استحباب تسمية النائب المنوب عنه فى المواطن، و الدعاء له، و عدم وجوب ذلك/ ۲/ ۹۰۹۱/ ۹۰۹۲/ ۶۷
۹- باب جواز طواف النائب عن نفسه و عن غيره، بعد الفراغ من الحجّ الذى استنيب فيه/ ۱/ ۹۰۹۳/ ۶۸
↕
ص: ۴۷۱
۱۰- باب حكم من اعطى مالا ليحج عن إنسان، فحج عن نفسه/ ۱/ ۹۰۹۴/ ۶۸
۱۱- باب استحباب التطوع بالحج و العمرة و العتق، عن المؤمنين و خصوصا الأقارب، أحياء، و أمواتا/ ۶/ ۹۰۹۵/ ۹۱۰۰/ ۶۹
۱۲- باب جواز التشريك بين اثنين بل جماعة كثيرة، فى الحجة المندوبة/ ۱/ ۹۱۰۱/ ۷۲
۱۳- باب استحباب التطوع بطواف و ركعتين و زيارة عن جميع المؤمنين/ ۱/ ۹۱۰۲/ ۷۲
۱۴- باب جواز إعطاء غير المستطيع، من الزكاة ما يحج به/ ۱/ ۹۱۰۳/ ۷۳
۱۵- باب أنّه يستحب للحى أن يستنيب فى الحجّ المندوب، و إن قدر عليه/ ۲/ ۹۱۰۴/ ۹۱۰۵/ ۷۳
أبواب اقسام الحجّ
۱- باب أن الحجّ ثلاثة أقسام: تمتع، و قران، و إفراد، لا يصحّ الحجّ إلّا على أحدها/ ۲/ ۹۱۰۶/ ۹۱۰۷/ ۷۵

۲- باب کیفیهٔ أنواع الحجّ، و جملهٔ من أحکامها/ ۵/ ۹۱۰۸/ ۹۱۱۲/ ۷۵
۳- باب وجوب حج التمتع عینا علی من لم یکن أهله حاضری المسجد الحرام/ ۶/ ۹۱۱۳/ ۹۱۱۸/ ۸۳
۴- باب استحباب اختیار حج التمتع علی القران و الإفراد، حیث لا یجب قسم بعینه/ ۴/ ۹۱۱۹/ ۹۱۲۲/ ۸۶
۵- باب استحباب العدول عن احرام الحجّ الی عمرهٔ التمتع لمن لم یسق الهدی/ ۲/ ۹۱۲۳/ ۹۱۲۴/ ۸۸
۶- باب وجوب القران أو الإفراد علی أهل مکّهٔ، و من کان بینه و بینها دون ثمانیهٔ و أربعین میلا/ ۵/ ۹۱۲۵/ ۹۱۲۹/ ۸۸
۷- باب حکم من أقام بمکّهٔ سنتین ثمّ استطاع، متی ینتقل فرضه إلی القران أو الإفراد؟/ ۱/ ۹۱۳۰/ ۹۰
۸- باب وجوب کون الإحرام بعمرهٔ التمتع فی أشهر الحجّ، و اختصاص وجوب الهدی بالمتمتع/ ۲/ ۹۱۳۱/ ۹۱۳۲/ ۹۰
۹- باب أن أشهر الحجّ هی: شوال و ذو القعدهٔ و ذو الحجهٔ/ ۷/ ۹۱۳۳/ ۹۱۳۹/ ۹۱
۱۰- باب استحباب الاشعار و التقلید و جملهٔ من أحکامهما/ ۸/ ۹۱۴۰/ ۹۱۴۷/ ۹۳
۱۱- باب جواز تقدیم المتمتع طواف الحجّ و سعیه، علی الوقوف للمضطر/ ۱/ ۹۱۴۸/ ۹۶

↕

ص: ۴۷۲

۱۲- باب من اعتمر فی أشهر الحجّ ثمّ أقام إلی وقت الحجّ، جاز أن یجعلها متعهٔ/ ۲/ ۹۱۴۹/ ۹۱۵۰/ ۹۶
۱۳- باب جواز طواف القارن و المفرد تطوعا بعد الإحرام قبل الوقوف/ ۱/ ۹۱۵۱/ ۹۶
۱۴- باب کیفیهٔ حج الصبیان و الحجّ بهم، و جملهٔ من أحکامهم/ ۲/ ۹۱۵۲/ ۹۱۵۳/ ۹۷
۱۵- باب استحباب کون احرام التمتع بالحج یوم الترویهٔ، و یجوز فی غیره بحیث یدرک المناسک/ ۵/ ۹۱۵۴/ ۹۱۵۸/ ۹۸
۱۶- باب وجوب عدول المتمتع إلی الافراد مع الاضطرار خاصّهٔ، کضیق الوقت/ ۲/ ۹۱۵۹/ ۹۱۶۰/ ۹۸
۱۷- باب وجوب الإتیان بعمرهٔ التمتع و حجهٔ فی عام واحد/ ۱/ ۹۱۶۱/ ۹۹
۱۸- باب نوادر ما یتعلق بأبواب أقسام الحجّ/ ۴/ ۹۱۶۲/ ۹۱۶۵/ ۱۰۰

أبواب المواقیت

۱- باب تعیین المواقیت التی یجب الاحرام منها/ ۶/ ۹۱۶۶/ ۹۱۷۱/ ۱۰۱
۲- باب حدود العقیق التی یجوز الاحرام منها/ ۱/ ۹۱۷۲/ ۱۰۳
۳- باب استحباب الاحرام من أول العقیق/ ۱/ ۹۱۷۳/ ۱۰۴
۴- باب حدّ مسجد الشجرهٔ/ ۱/ ۹۱۷۴/ ۱۰۴
۵- باب أن من کان به علهٔ من أهل المدنیهٔ أو ممن مرّ بها، جاز له تأخیر الاحرام الی الجحفهٔ/ ۲/ ۹۱۷۵/ ۹۱۷۶/ ۱۰۴
۶- باب عدم انعقاد الإحرام قبل المیقات إلّا ما استثنی/ ۲/ ۹۱۷۷/ ۹۱۷۸/ ۱۰۶
۷- باب جواز الاحرام قبل المیقات، لمن أراد العمرهٔ فی رجب و نحوه و خاف تضیقه/ ۱/ ۹۱۷۹/ ۱۰۶
۸- باب أن من ترک الإحرام و لو نسیانا أو جهلا، وجب علیه العود إلی المیقات/ ۲/ ۹۱۸۰/ ۹۱۸۱/ ۱۰۷
۹- باب أن کل من مرّ بمیقات وجب علیه الإحرام منه، و إن کان من غیر أهله/ ۲/ ۹۱۸۲/ ۹۱۸۳/ ۱۰۷
۱۰- باب عدم جواز تجاوز المیقات اختیارا بغیر احرام، فإن خاف علی نفسه أخره إلی الحرم/ ۱/ ۹۱۸۴/ ۱۰۸
۱۱- باب أن من کان منزله دون المیقات إلی مکّهٔ، یحرم من منزله/ ۲/ ۹۱۸۵/ ۹۱۸۶/ ۱۰۸

↕

۱۲- باب وجوب الإحرام بحج التمتع من مكّة، و أفضله المسجد، و أفضله عند المقام/ ۳/ ۹۱۸۷/ ۹۱۸۹/ ۱۰۹

۱۳- باب أن من كان بمكّة فأراد العمرة، يخرج إلى الحل فيحرم من الجعرانة، أو الحديبية، أو ما أشبهها/ ۱/ ۹۱۹۰/ ۱۱۰

۱۴- باب نوادر ما يتعلق بأبواب المواقيت/ ۱/ ۹۱۹۱/ ۱۱۰

أبواب آداب السفر إلى الحجّ و غيره

۱- باب عدم جواز السفر فى غير الطاعات و المباحات، و عدم جواز السياحة و الترهب/ ۴/ ۹۱۹۲/ ۹۱۹۵/ ۱۱۳

۲- باب استحباب السفر فى الطاعات و المهم من العبادات، حيث لا يجب/ ۶/ ۹۱۹۶/ ۹۲۰۱/ ۱۱۴

۳- باب استحباب اختيار السبت للسفر، دون الجمعة و الأحد/ ۳/ ۹۲۰۲/ ۹۲۰۴/ ۱۱۶

۴- باب كراهة اختيار الأربعاء للسفر و طلب الحوائج، و خصوصا فى آخر الشهر/ ۲/ ۹۲۰۵/ ۹۲۰۶/ ۱۱۷

۵- باب ما يستحب اختياره من أيّام الأسبوع للحوائج/ ۲/ ۹۲۰۷/ ۹۲۰۸/ ۱۱۸

۶- باب استحباب اختيار يوم الخميس، أو ليلة الجمعة، أو يومها بعد صلاة الجمعة، للسفر/ ۱/ ۹۲۰۹/ ۱۱۹

۷- باب استحباب ترك التطير، و الخروج يوم الأربعاء و نحوه خلافا على أهل الطيرة/ ۲/ ۹۲۱۰/ ۹۲۱۱/ ۱۲۰

۸- باب استحباب السير فى آخر الليل، أو فى الغداة و العشى/ ۲/ ۹۲۱۲/ ۹۲۱۳/ ۱۲۰

۹- باب كراهة السفر و القمر فى برج العقرب/ ۱/ ۹۲۱۴/ ۱۲۱

۱۰- باب استحباب الوصية لمن أراد السفر، و الغسل و الدعاء/ ۲/ ۹۲۱۵/ ۹۲۱۶/ ۱۲۱

۱۱- باب تحريم العمل بعلم النجوم و تعلمه، إلّا ما يهتدى به فى بر أو بحر/ ۵/ ۹۲۱۷/ ۹۲۲۱/ ۱۲۲

۱۲- باب استحباب افتتاح السفر بالصدقة، و جواز السفر بعدها فى الأوقات المكروهة/ ۳/ ۹۲۲۲/ ۹۲۲۴/ ۱۲۵

۱۳- باب استحباب حمل العصا من لوز مرّ فى السفر، و ما يستحب قراءته حينئذ/ ۱/ ۹۲۲۵/ ۱۲۷

۱۴- باب استحباب حمل العصا فى السفر و الحضر، و الصغر و الكبر/ ۱/ ۹۲۲۶/ ۱۲۷

۱۵- باب استحباب صلاة ركعتين أو أربع ركعات، عند إرادة السفر/ ۵/ ۹۲۲۷/ ۹۲۳۱/ ۱۲۷

↕

۱۶- باب استحباب قيام المسافر على باب داره، و قراءة الفاتحة أمامه، و عن يمينه/ ۶/ ۹۲۳۲/ ۹۲۳۷/ ۱۳۰

۱۷- باب استحباب التسمية عند الركوب، و الدعاء بالمأثور/ ۵/ ۹۲۳۸/ ۹۲۴۲/ ۱۳۵

۱۸- باب استحباب ذكر اللّه و تسبيحه و تهليله فى المسير و التسبيح عند الهبوط/ ۳/ ۹۲۴۳/ ۹۲۴۵/ ۱۳۹

۱۹- باب استحباب الدعاء بالمأثور فى المسير/ ۱/ ۹۲۴۶/ ۱۴۰

۲۰- باب استحباب الاستعاذة و الاحتجاب، بالذكر و الدعاء و تلاوة آية الكرسىّ فى المخاوف/ ۶/ ۹۲۴۷/ ۹۲۵۲/ ۱۴۱

۲۱- باب ما يستحب اختياره للسفر و قضاء الحوائج من أيام الشهر، و ما يكره فيه ذلك/ ۸/ ۹۲۵۳/ ۹۲۶۰/ ۱۴۶

۲۲- باب استحباب تشييع المسافر و توديعه/ ۴/ ۹۲۶۱/ ۹۲۶۴/ ۲۰۶

۲۳- باب استحباب الدعاء للمسافر عند وداعه/ ۵/ ۹۲۶۵/ ۹۲۶۹/ ۲۰۷

۲۴- باب كراهة الوحدة فى السفر، و استحباب رفيق واحد، أو اثنين مع الحاجة الى الزيادة/ ۸/ ۹۲۷۰/ ۹۲۷۷/ ۲۰۹

۲۵- باب أنّه يستحب للمسافر مرافقة من يتزين به، و من يرفق به/ ۲/ ۹۲۷۸/ ۹۲۷۹/ ۲۱۱

۲۶- باب استحباب جمع الرفقاء نفقتهم و إخراجها/ ۲/ ۹۲۸۰/ ۹۲۸۱/ ۲۱۲
۲۷- باب استحباب کون الرفقاء أربعة، و کراهة زیادتهم علی سبعة مع عدم الحاجة/ ۲/ ۹۲۸۲/ ۹۲۸۳/ ۲۱۲
۲۸- باب استحباب الاستعانة علی السفر بالحداء و الشعر دون الغناء و ما فیه خنا/ ۲/ ۹۲۸۴/ ۹۲۸۵/ ۲۱۳
۲۹- باب استحباب صلاة رکعتین و الدعاء لرد الضالة/ ۴/ ۹۲۸۶/ ۹۲۸۹/ ۲۱۴
۳۰- باب استحباب اتخاذ السفر فی السفر و التنوق فیها، و کون حلقها حدیدا لا صفرا/ ۱/ ۹۲۹۰/ ۲۱۶
۳۱- باب استحباب حمل المسافر إلی الحجّ و العمرة و غیرهما- إلّا زیارة الحسین (علیه السلام)-/ ۱/ ۹۲۹۱/ ۲۱۶
۳۲- باب استحباب حمل المسافر معه جمیع ما یحتاج إلیه من السلاح و الآلات و الأدویة/ ۳/ ۹۲۹۲/ ۹۲۹۴/ ۲۱۷
۳۳- باب استحباب استصحاب التربة الحسینیة فی السفر/ ۱/ ۹۲۹۵/ ۲۱۸
۳۴- باب استحباب استصحاب الخواتیم العقیق و الفیروزج فی السفر/ ۱/ ۹۲۹۶/ ۲۱۸

↕

ص: ۴۷۵

۳۵- باب استحباب معونة المسافر، و خدمة الرفیق فی السفر/ ۳/ ۹۲۹۷/ ۹۲۹۹/ ۲۱۹
۳۶- باب أنّه یستحب أن یخلف الحاجّ و المعتمر بخیر فی الأهل و المال/ ۱/ ۹۳۰۰/ ۲۲۰
۳۷- باب کراهة التعریس علی ظهر الطریق، و النزول فی بطون الأودیة/ ۲/ ۹۳۰۱/ ۹۳۰۲/ ۲۲۰
۳۸- باب خصال الفتوة و المروة فی السفر و الحضر/ ۱۲/ ۹۳۰۳/ ۹۳۱۴/ ۲۲۱
۳۹- باب استحباب الاستعاذة و الدعاء بالمأثور، عند خوف السبع/ ۱/ ۹۳۱۵/ ۲۲۵
۴۰- باب استحباب النسل فی المشی/ ۳/ ۹۳۱۶/ ۹۳۱۸/ ۲۲۶
۴۱- باب جملة ممّا یستحب للمسافر استعماله من الآداب/ ۲/ ۹۳۱۹/ ۹۳۲۰/ ۲۲۷
۴۲- باب استحباب التیامن لمن ضل عن الطریق، و أن ینادی:
یا صالح أرشدونا، و فی البحر: یا حمزة، أو غیر ذلک/ ۲/ ۹۳۲۱/ ۹۳۲۲/ ۲۲۸
۴۳- باب استحباب الدعاء بالمأثور، عند الإشراف علی المنزل و عند النزول/ ۵/ ۹۳۲۳/ ۹۳۲۷/ ۲۳۰
۴۴- باب استحباب المبادرة بالسلام علی الحاجّ و المعتمر إذا قدموا/ ۱/ ۹۳۲۸/ ۲۳۲
۴۵- باب کراهة الحجّ و العمرة علی الإبل الجلالات/ ۱/ ۹۳۲۹/ ۲۳۳
۴۶- باب استحباب سرعة العود إلی الأهل، و کراهة سبق الحاجّ و جعل المنزلین منزلا/ ۳/ ۹۳۳۰/ ۹۳۳۲/ ۲۳۳
۴۷- باب کراهة رکوب البحر فی هیجانه، و رکوبه للتجارة/ ۱/ ۹۳۳۳/ ۲۳۴
۴۸- باب استحباب الدعاء بالمأثور لمن رکب البحر/ ۷/ ۹۳۳۴/ ۹۳۴۰/ ۲۳۴
۴۹- باب کراهة سرعة المشی، و مد الیدین عنده، و التبختر فیه/ ۷/ ۹۳۴۱/ ۹۳۴۷/ ۲۳۷
۵۰- باب الخروج إلی النزهة، و إلی الصید/ ۱/ ۹۳۴۸/ ۲۳۹
۵۱- باب نوادر ما یتعلق بأبواب آداب سفر الحجّ و غیره/ ۱۶/ ۹۳۴۹/ ۹۳۶۴/ ۲۴۰

أبواب أحکام الدوابّ فی السفر و غیره

۱- باب استحباب اقتناء الخیل و إکرامها/ ۱۲/ ۹۳۶۵/ ۹۳۷۶/ ۲۴۹
۲- باب استحباب التوسعة فی الانفاق علی الخیل/ ۴/ ۹۳۷۷/ ۹۳۸۰/ ۲۵۳

۳- باب استحباب استسمان الدابّة/ ۱/ ۹۳۸۱/ ۲۵۴
۴- باب استحباب اختیار البرذون و البغل علی اقتناء الحمار/ ۲/ ۹۳۸۲/ ۹۳۸۳/ ۲۵۵
۵- باب ما یستحب اختیاره من ألوان الخیل و البغال و الحمیر و الإبل، و ما یکره منها/ ۷/ ۹۳۸۴/ ۹۳۹۰/ ۲۵۵

↕

۶- باب استحباب اختیار المرکب الهنیء، و کراهة الاقتصار علی المرکب السوء/ ۲/ ۹۳۹۱/ ۹۳۹۲/ ۲۵۸
۷- باب حقوق الدابّة الواجبة و المندوبة/ ۸/ ۹۳۹۳/ ۹۴۰۰/ ۲۵۸
۸- باب کراهة ضرب الدابّة علی وجهها و غیره و لعنها/ ۶/ ۹۴۰۱/ ۹۴۰۶/ ۲۶۱
۹- باب جواز وسم المواشی فی آذانها و غیرها، و کراهة و سمها فی وجوهها/ ۲/ ۹۴۰۷/ ۹۴۰۸/ ۲۶۳
۱۰- باب جواز ضرب الدابّة عند تقصیرها فی المشی مع قدرتها/ ۱/ ۹۴۰۹/ ۲۶۴
۱۱- باب استحباب التواضع و وضع الرأس علی القربوس، عند اختیال الدابّة/ ۱/ ۹۴۱۰/ ۲۶۵
۱۲- باب ما یستحب أن یقول من استصعبت علیه دابته أو نفرت، أو أراد أن یلجمها/ ۴/ ۹۴۱۱/ ۹۴۱۴/ ۲۶۵
۱۳- باب استحباب رکوب الحمار تواضعا/ ۷/ ۹۴۱۵/ ۹۴۲۱/ ۲۶۸
۱۴- باب استحباب تأدیب الخیل و سائر الدوابّ، و إجرائها لغرض صحیح لا لمجرد اللهو/ ۵/ ۹۴۲۲/ ۹۴۲۶/ ۲۷۲
۱۵- باب کراهة المشی مع الراکب لغیر حاجة، و خفق النعال خلف الرجل لغیر حاجة/ ۱/ ۹۴۲۷/ ۲۷۳
۱۶- باب جواز التعاقب علی الدابّة، و رکوب اثنین علیها مترادفین، و کراهة رکوب ثلاثة/ ۵/ ۹۴۲۸/ ۹۴۳۲/ ۲۷۳
۱۷- باب کراهة رکوب النساء السروج/ ۱/ ۹۴۳۳/ ۲۷۵
۱۸- باب استحباب شراء الإبل بقدر الحاجة و التجمل، و کراهة إکثارها/ ۳/ ۹۴۳۴/ ۹۴۳۶/ ۲۷۵
۱۹- باب استحباب اختیار الإناث من الإبل علی الذکور، و الضأن من الغنم و المعز/ ۱/ ۹۴۳۷/ ۲۷۷
۲۰- باب استحباب امتهان الإبل و تذلیلها، و ذکر اسم اللّه علیها/ ۱/ ۹۴۳۸/ ۲۷۷
۲۱- باب کراهة تخطی القطار، و الحجّ و العمرة علی الإبل الجلالة/ ۲/ ۹۴۳۹/ ۹۴۴۰/ ۲۷۸
۲۲- باب کراهة الحذر من العدوی، و کراهة الصفر للدابّة و غیرها/ ۴/ ۹۴۴۱/ ۹۴۴۴/ ۲۷۸
۲۳- باب استحباب اقتناء الغنم و إکرامها، و اختیارها علی الإبل/ ۵/ ۹۴۴۵/ ۹۴۴۹/ ۲۷۹

↕

عنوان الباب/ عدد الأحادیث/ التسلسل العام/ الصفحة
۲۴- باب استحباب اتخاذ شاة حلوب فی المنزل، أو شاتین، أو بقرة/ ۲/ ۹۴۵۰/ ۹۴۵۱/ ۲۸۲
۲۵- باب استحباب اتخاذ الحمام فی المنزل/ ۳/ ۹۴۵۲/ ۹۴۵۴/ ۲۸۳
۲۶- باب تأکد استحباب اتخاذ الحمام الراعبی فی المنزل، وقت الخبز للحمام/ ۳/ ۹۴۵۵/ ۹۴۵۷/ ۲۸۴
۲۷- باب استحباب اختیار الحمام الأخضر و الأحمر للإمساک فی البیت/ ۳/ ۹۴۵۸/ ۹۴۶۰/ ۲۸۵
۲۸- باب جواز تزویج الذکر من الطیر و البهائم بابنته و أمه/ ۱/ ۹۴۶۱/ ۲۸۶
۲۹- باب جواز إخصاء الدوابّ، و کراهة التحریش بینها، إلّا الکلاب/ ۳/ ۹۴۶۲/ ۹۴۶۴/ ۲۸۶

۳۰- باب استحباب اتخاذ الديک و الدجاج فی المنزل/ ۲/ ۹۴۶۵/ ۹۴۶۶/ ۲۸۷
۳۱- باب استحباب إکرام الخطاف، و هو الصنونو/ ۱/ ۹۴۶۷/ ۲۸۸
۳۲- باب استحباب الديک الأبيض الأفرق، و اختياره علی الطاوس/ ۵/ ۹۴۶۸/ ۹۴۷۲/ ۲۸۸
۳۳- باب استحباب اتخاذ الورشان، و سائر الدواجن فی البيت/ ۳/ ۹۴۷۳/ ۹۴۷۵/ ۲۹۰
۳۴- باب کراهة اتخاذ الفاختة فی الدار، و استحباب ذبحها أو إخراجها/ ۳/ ۹۴۷۶/ ۹۴۷۸/ ۲۹۲
۳۵- باب کراهة اتخاذ الکلب فی الدار، إلّا أن يکون کلب صيد، أو ماشية/ ۴/ ۹۴۷۹/ ۹۴۸۲/ ۲۹۳
۳۶- باب کراهة اتخاذ الکلب، الأسود و الأحمر و الأبلق و الأبيض/ ۲/ ۹۴۸۳/ ۹۴۸۴/ ۲۹۴
۳۷- باب کراهة الأکل مع حضور الکلب إلّا أن يطعم أو يطرد/ ۳/ ۹۴۸۵/ ۹۴۸۷/ ۲۹۵
۳۸- باب جواز قتل کلب الهراش/ ۱/ ۹۴۸۸/ ۲۹۶
۳۹- باب جواز قتل الحيات، و النمل، و الذر، و سائر المؤذيات/ ۶/ ۹۴۸۹/ ۹۴۹۴/ ۲۹۷
۴۰- باب استحباب اتخاذ الزرع ثمّ الغنم ثمّ البقر ثمّ النخل، و اختيار الجميع علی الإبل/ ۲/ ۹۴۹۵/ ۹۴۹۶/ ۲۹۹
۴۱- باب کراهة کون الإبل محمولة معقولة/ ۲/ ۹۴۹۷/ ۹۴۹۸/ ۳۰۰
۴۲- باب استحباب دفن الدابّة التی تکرر الحجّ عليها إذا ماتت، و کراهة ضربها/ ۱/ ۹۴۹۹/ ۳۰۱
۴۳- باب أنّه يکره أن تعرقب الدابّة إن حرنت فی أرض العدو، بل تذبح/ ۲/ ۹۵۰۰/ ۹۵۰۱/ ۳۰۱
۴۴- باب عدم جواز قتل الهرة و البهيمة، إلّا ما استثنی/ ۷/ ۹۵۰۲/ ۹۵۰۸/ ۳۰۲

↕

ص: ۴۷۸

۴۵- باب نوادر ما يتعلق بأبواب أحکام الدوابّ فی السفر و غيره/ ۱۰/ ۹۵۰۹/ ۹۵۱۸/ ۳۰۵

أبواب أحکام العشرة فی السفر و الحضر

۱- باب وجوب عشرة الناس حتّی العامّة، بأداء الأمانة، و إقامة الشهادة/ ۱۶/ ۹۵۱۹/ ۹۵۳۴/ ۳۰۹
۲- باب استحباب حسن المعاشرة، و المجاورة و المرافقة/ ۸/ ۹۵۳۵/ ۹۵۴۲/ ۳۱۵
۳- باب کيفية المعاشرة مع أصناف الإخوان/ ۲/ ۹۵۴۳/ ۹۵۴۴/ ۳۱۸
۴- باب استحباب توسيع المجلس خصوصا فی الصيف/ ۶/ ۹۵۴۵/ ۹۵۵۰/ ۳۱۹
۵- باب استحباب ذکر الرجل بکنيته حاضرا، و باسمه غائبا/ ۱/ ۹۵۵۱/ ۳۲۱
۶- باب کراهة الانقباض من الناس/ ۲/ ۹۵۵۲/ ۹۵۵۳/ ۳۲۱
۷- باب استحباب استفادة الإخوان و الأصدقاء و الألفة بهم، و قبول العتاب/ ۶/ ۹۵۵۴/ ۹۵۵۹/ ۳۲۲
۸- باب استحباب صحبة العاقل الکريم، و اجتناب الأحمق اللئيم/ ۱/ ۹۵۶۰/ ۳۲۴
۹- باب استحباب اجتماع الإخوان، و محادثتهم/ ۶/ ۹۵۶۱/ ۹۵۶۶/ ۳۲۴
۱۰- باب استحباب قبول النصح، و صحبة الإنسان من يعرفه عيبه نصحا/ ۳/ ۹۵۷۶/ ۹۵۷۸/ ۳۲۹
۱۲- باب استحباب مصادقة من يحفظ صديقه و لا يسلمه/ ۵/ ۹۵۷۹/ ۹۵۸۳/ ۳۲۹
۱۳- باب استحباب مواساة الإخوان بعضهم لبعض/ ۳/ ۹۵۸۴/ ۹۵۸۶/ ۳۳۱
۱۴- باب کراهة مواخاة الفاجر و الأحمق و الکذاب/ ۲/ ۹۵۸۷/ ۹۵۸۸/ ۳۳۳

۱۵- باب کراهۀ مشارکۀ العبید، و السفلۀ و الفجار فی الأمر/ ۱/ ۹۵۸۹/ ۳۳۴
۱۶- باب تحریم مصاحبۀ الکذاب، و الفاسق، و البخیل، و الأحمق و قاطع الرحم/ ۵/ ۹۵۹۰/ ۹۵۹۴/ ۳۳۵
۱۷- باب کراهۀ مجالسۀ الأنذال و الأغنیاء و محادثۀ النساء/ ۵/ ۹۵۹۵/ ۹۵۹۹/ ۳۳۷
۱۸- باب کراهۀ دخول موضع التهمۀ/ ۵/ ۹۶۰۰/ ۹۶۰۴/ ۳۳۹
۱۹- باب استحباب توقی فراسۀ المؤمن/ ۱/ ۹۶۰۵/ ۳۴۰
۲۰- باب استحباب مشاورۀ أصحاب الرأی/ ۸/ ۹۶۰۶/ ۹۶۱۳/ ۳۴۱
۲۱- باب استحباب مشاورۀ التقی العاقل، الورع الناصح الصدیق/ ۷/ ۹۶۱۴/ ۹۶۲۰/ ۳۴۳
۲۲- باب وجوب نصح المستشیر/ ۳/ ۹۶۲۱/ ۹۶۲۳/ ۳۴۶
۲۳- باب جواز مشاورۀ الإنسان من دونه/ ۱/ ۹۶۲۴/ ۳۴۷

↕

ص: ۴۷۹

۲۴- باب کراهۀ مشاورۀ النساء إلّا بقصد المخالفۀ و استحباب مشاورۀ الرجال/ ۴/ ۹۶۲۵/ ۹۶۲۸/ ۳۴۷
۲۵- باب کراهۀ مشاورۀ الجبان، و الحریص، و البخیل، و العبید، و السفلۀ، و الفاجر/ ۱/ ۹۶۲۹/ ۳۴۹
۲۶- باب تحریم مجالسۀ أهل البدع، و صحبتهم/ ۱/ ۹۶۳۰/ ۳۴۹
۲۷- باب جملۀ ممن ینبغی اجتناب معاشرتهم و ترک السلام علیهم/ ۱۰/ ۹۶۳۱/ ۹۶۴۰/ ۳۵۰
۲۸- باب استحباب التحبب إلی الناس و التودد إلیهم/ ۳/ ۹۶۴۱/ ۹۶۴۳/ ۳۵۳
۲۹- باب استحباب مجاملۀ الناس، و لقائهم بالبشر، و احترامهم/ ۴/ ۹۶۴۴/ ۹۶۴۷/ ۳۵۴
۳۰- باب أنّه یستحب لمن أحبّ مؤمنا أن یخبره بحبه له/ ۱/ ۹۶۴۸/ ۳۵۵
۳۱- باب استحباب الابتداء بالسلام، و تقدیمه علی الکلام و کراهۀ العکس/ ۱۲/ ۹۶۴۹/ ۹۶۶۰/ ۳۵۵
۳۲- باب استحباب السلام و کراهۀ ترکه، و وجوب ردّ السلام/ ۱۰/ ۹۶۶۱/ ۹۶۷۰/ ۳۵۸
۳۳- باب استحباب إفشاء السلام، و إطابۀ الکلام/ ۱۴/ ۹۶۷۱/ ۹۶۸۴/ ۳۶۱
۳۴- باب استحباب التسلیم علی الصبیان/ ۲/ ۹۶۸۵/ ۹۶۸۶/ ۳۶۴
۳۵- باب استحباب التحمید علی الإسلام، و العافیۀ عند رؤیۀ الکافر و المبتلی/ ۲/ ۹۶۸۷/ ۹۶۸۸/ ۳۶۴
۳۶- باب أنّه لا بدّ من الجهر بالسلام و بالرد، بحیث یسمع المخاطب/ ۲/ ۹۶۸۹/ ۹۶۹۰/ ۳۶۵
۳۷- باب کیفیۀ السلام، و ما یستحب اختیاره من صیغه/ ۵/ ۹۶۹۱/ ۹۶۹۵/ ۳۶۶
۳۸- باب استحباب إعادۀ السلام ثلاثا مع عدم الرد و الإذن/ ۲/ ۹۶۹۶/ ۹۶۹۷/ ۳۶۷
۳۹- باب کیفیۀ ردّ السلام علی الحاضر و الغائب/ ۷/ ۹۶۹۸/ ۹۷۰۴/ ۳۶۸
۴۰- باب استحباب تسلیم الصغیر علی الکبیر، و القلیل علی الکثیر، و المار علی القاعد/ ۴/ ۹۷۰۵/ ۹۷۰۸/ ۳۷۱
۴۱- باب أنّه إذا سلم واحد علی الجماعۀ أجزأ عنهم، و إذا ردّ واحد من الجماعۀ أجزأ عنهم/ ۱/ ۹۷۰۹/ ۳۷۲
۴۲- باب جواز تسلیم الرجل علی النساء، و کراهته علی الشابۀ، و جواز ردّهن علیه/ ۳/ ۹۷۱۰/ ۹۷۱۲/ ۳۷۳
۴۳- باب تحریم التسلیم علی الکفّار، و أصحاب الملاهی، و نحوهم إلّا لضرورۀ/ ۵/ ۹۷۱۳/ ۹۷۱۷/ ۳۷۴

↕

ص: ۴۸۰

۴۴- باب عدم جواز دخول البيت من غير إذن و لا إشعار و لا تسليم/ ۸/ ۹۷۱۸/ ۹۷۲۵/ ۳۷۵

۴۵- باب استحباب التسليم عند القيام من المجلس/ ۳/ ۹۷۲۶/ ۹۷۲۸/ ۳۷۸

۴۶- باب استحباب الاغضاء عن الإخوان، و ترک مطالبتهم بالإنصاف/ ۴/ ۹۷۲۹/ ۹۷۳۲/ ۳۷۹

۴۷- باب استحباب تسميت العاطس المسلم و إن بعد/ ۵/ ۹۷۳۳/ ۹۷۳۷/ ۳۸۰

۴۸- باب كيفيهٔ التسميت و الرّد/ ۷/ ۹۷۳۸/ ۹۷۴۴/ ۳۸۱

۴۹- باب جواز تسميت الصبيّ المرأهٔ إذا عطست/ ۱/ ۹۷۴۵/ ۳۸۳

۵۰- باب استحباب العطاس، و كراهيهٔ العطسهٔ القبيحهٔ، و ما زاد على الثلاث/ ۳/ ۹۷۴۶/ ۹۷۴۸/ ۳۸۴

۵۱- باب استحباب تكرار التسميت ثلاثا، عند توالى العطاس، من غير زيادهٔ/ ۱/ ۹۷۴۹/ ۳۸۵

۵۲- باب استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه، و وضع الأصبع على الأنف/ ۸/ ۹۷۵۰/ ۹۷۵۷/ ۳۸۵

۵۳- باب استحباب الصلاهٔ على محمّد و آله، لمن عطس أو سمعه/ ۵/ ۹۷۵۸/ ۹۷۶۲/ ۳۸۸

۵۴- باب جواز تسميت الذمى إذا عطس، و الدعاء له بالهدايهٔ و الرحمهٔ/ ۱/ ۹۷۶۳/ ۳۹۰

۵۵- باب جواز الاستشهاد على صدق الحديث باقترانه بالعطاس/ ۲/ ۹۷۶۴/ ۹۷۶۵/ ۳۹۰

۵۶- باب استحباب إجلال ذى الشيبهٔ المؤمن، و توقيره و إكرامه/ ۱۳/ ۹۷۶۶/ ۹۷۷۸/ ۳۹۱

۵۷- باب استحباب إكرام الكريم و الشريف/ ۷/ ۹۷۷۹/ ۹۷۸۵/ ۳۹۴

۵۸- باب كراههٔ إباء الكرامهٔ، كالوسادهٔ و الطيب و المجلس/ ۴/ ۹۷۸۶/ ۹۷۸۹/ ۳۹۷

۵۹- باب أنّه من جالس أحدا فائتمنه على حديث، لم يجز له أن يحدّث به إلّا بإذنه/ ۲/ ۹۷۹۰/ ۹۷۹۱/ ۳۹۸

۶۰- باب أنّه إذا اجتمع ثلاثهٔ، كره أن يتناجى اثنان دون الثالث/ ۲/ ۹۷۹۲/ ۹۷۹۳/ ۳۹۹

۶۱- باب كراههٔ اعتراض المسلم فى حديثه/ ۲/ ۹۷۹۴/ ۹۷۹۵/ ۴۰۰

۶۲- باب ما يستحب من كيفيهٔ الجلوس، و ما يكره منها/ ۶/ ۹۷۹۶/ ۹۸۰۱/ ۴۰۰

۶۳- باب استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه تواضعا، و الجلوس على الأرض/ ۹/ ۹۸۰۲/ ۹۸۱۰/ ۴۰۳

۶۴- باب استحباب استقبال القبلهٔ فى كل مجلس/ ۳/ ۹۸۱۱/ ۹۸۱۳/ ۴۰۶

↕

ص: ۴۸۱

۶۵- باب جواز الاحتباء، و لو فى ثوب واحد يستر العورهٔ/ ۳/ ۹۸۱۴/ ۹۸۱۶/ ۴۰۶

۶۶- باب استحباب المزاح و الضحک، من غير إكثار و لا فحش/ ۲۰/ ۹۸۱۷/ ۹۸۳۶/ ۴۰۷

۶۷- باب كراههٔ القهقههٔ، و استحباب الدعاء بعدها بعدم المقت، و استحباب التبسم/ ۵/ ۹۸۳۷/ ۹۸۴۱/ ۴۱۴

۶۸- باب كراههٔ الضحک من غير عجب/ ۳/ ۹۸۴۲/ ۹۸۴۴/ ۴۱۵

۶۹- باب كراههٔ كثرهٔ المزاح و الضحک/ ۸/ ۹۸۴۵/ ۹۸۵۲/ ۴۱۶

۷۰- باب استحباب التبسم فى وجه المؤمن/ ۲/ ۹۸۵۳/ ۹۸۵۴/ ۴۱۸

۷۱- باب استحباب الصبر على أذى الجار و غيره/ ۱۰/ ۹۸۵۵/ ۹۸۶۴/ ۴۱۹

۷۲- باب وجوب كف الأذى عن الجار/ ۱۹/ ۹۸۶۵/ ۹۸۸۳/ ۴۲۱

۷۳- باب استحباب حسن الجوار/ ۸/ ۹۸۸۴/ ۹۸۹۱/ ۴۲۵
۷۴- باب استحباب إطعام الجيران، و وجوبه مع الضرورة/ ۶/ ۹۸۹۲/ ۹۸۹۷/ ۴۲۸
۷۵- باب كراهة مجاورة جار السوء/ ۷/ ۹۸۹۸/ ۹۹۰۴/ ۴۲۹
۷۶- باب أن حدّ الجوار الذى يستحب مراعاته، أربعون دارا من كل جانب/ ۳/ ۹۹۰۵/ ۹۹۰۷/ ۴۳۱
۷۷- باب استحباب الرفق بالرفيق فى السفر، و الإقامة لأجله ثلاثا إذا مرض/ ۱/ ۹۹۰۸/ ۴۳۲
۷۸- باب استحباب التكاتب فى السفر، و وجوب ردّ جواب الكتاب/ ۱/ ۹۹۰۹/ ۴۳۲
۷۹- باب استحباب الابتداء فى الكتاب بالبسملة، و كونها من أجود الكتابة/ ۹/ ۹۹۱۰/ ۹۹۱۸/ ۴۳۲
۸۰- باب استحباب استثناء مشية اللّه فى الكتاب، فى كل موضع يناسب/ ۱/ ۹۹۱۹/ ۴۳۴
۸۱- باب استحباب تتريب الكتاب/ ۲/ ۹۹۲۰/ ۹۹۲۱/ ۴۳۵
۸۲- باب عدم جواز إحراق القراطيس بالنار، إذا كان فيها قرآن أو اسم اللّه/ ۳/ ۹۹۲۲/ ۹۹۲۴/ ۴۳۶
۸۳- باب أنّه يستحب للإنسان أن يقسم لحظاته بين أصحابه بالسوية/ ۶/ ۹۹۲۵/ ۹۹۳۰/ ۴۳۷
۸۴- باب استحباب سؤال الصاحب و الجليس، عن اسمه و كنيته و نسبه و حاله/ ۱/ ۹۹۳۱/ ۴۴۰

↕

ص: ۴۸۲

۸۵- باب كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية، و الاسترسال و المبالغة فى الثقة/ ۳/ ۹۹۳۲/ ۹۹۳۴/ ۴۴۰
۸۶- باب استحباب اختبار الإخوان، بالمحافظة على الصلوات و البر بإخوانهم/ ۱/ ۹۹۳۵/ ۴۴۱
۸۷- باب استحباب حسن الخلق مع الناس/ ۳۲/ ۹۹۳۶/ ۹۹۶۷/ ۴۴۱
۸۸- باب استحباب الالفة بالناس/ ۵/ ۹۹۶۸/ ۹۹۷۲/ ۴۵۰
۸۹- باب استحباب كون الإنسان هينا لينا/ ۴/ ۹۹۷۳/ ۹۹۷۶/ ۴۵۱
۹۰- باب استحباب طلاقة الوجه و حسن البشر/ ۵/ ۹۹۷۷/ ۹۹۸۱/ ۴۵۲
۹۱- باب وجوب الصدق/ ۱۷/ ۹۹۸۲/ ۹۹۹۸/ ۴۵۴
۹۲- باب استحباب الصدق فى الوعد، و لو انتظر سنة/ ۱۰/ ۹۹۹۹/ ۱۰۰۰۸/ ۴۶۱
۹۳- باب استحباب الحياء/ ۲۲/ ۱۰۰۰۹/ ۱۰۰۳۰/ ۴۶۱
۹۴- باب عدم جواز الحياء فى أحكام الدين/ ۳/ ۱۰۰۳۱/ ۱۰۰۳۳/ ۴۶۷

↕

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علىّ بْنُ موسَى الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلّامة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)،

الشَّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثَّقافيّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذى" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبيّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسة و طريقة لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تَتَتَبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبيّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإماميّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمع مِن خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتَى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثَّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلى التَحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعدة، على أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد - و نشرِ الثَّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالم - مِن جِهةٍ اُخرَى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضيّة، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمىّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فى الجلسة

ى) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنة

المكتب الرّئيسىّ: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيّد"/ ما بينَ شارع "پنج رَمَضان" ومُفترَق "وفائى"/بناية "القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com
المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com
الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)
الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)
مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)
التِجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹
امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِي الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فى حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ وليّ التوفيق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
www
للحصول على المکتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المرکز من فضلکم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاء من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹